


Columbia University
in the City of New York

THE LIBRARIES







نظم الحكم بمصر في عصر الفاطميين

(٣٥٨ - ٥٦٧ هـ و ٩٦٨ - ١١٧١ م)

تأليف

دكتور

عظيمة مصطفى مشرفة

LL.B., B.A. و M.A. و D.Litt

ليسانس حقوق وبكالوريوس وماجستير ودكتوراه آداب
مدير مكتبة جامعة فؤاد الأول المساعد

الطبعة الأولى

١٣٦٧ هـ - ١٩٤٨ م

الناشر

دار الفكر العربي

كل نسخة غير ممضاة من المؤلف تعتبر مسروقة ويعاقب حاملها

طبعة الاعتماد بمصر
عبد السلام

893.717

M97

579576

اهداء الكتاب

إلى روح والدى العزيز ، طيب الله ثراه ، وأسكنه فسيح جناته .
إليك وقد غرست في الرغبة الصادقة في حياة تقوم على إنكار الذات
والمحبة والتعاون والجد والاستقامة ، كتاباً أرجو أن يجد القارىء فيه فائدة
ومتعة وثمره ، وأن يجد فيه حفيدك ولدى عادل ، ما يحببه في البحث
والاطلاع ، ويجعله يتعشق العلم ويلتذ بما يلاقه من نصب أو عناء فيه ، ففي
كل منزل من منازل أولادك تحوم روحك الطاهرة ، لنقفو أثرك في
الطموح وترسم خطاك في التوقل إلى مرعاة العلى ، فلا تجزع على ترائك فهو
في ذمة ضمائرنا ، نافذ إلى غايات قلوبنا ، يفعل فيها ما تفعل الشمس في الحبة
التي يطمرها الثرى .

وكل مطعمنا أن يخفق فوق رؤوسنا اللواء الذي رفعته أنت طاهراً فوق
رأسك ، وأن يقال لنا في قبورنا ما نقوله لك في قبرك ، فنحمل مشعل نور
العرفان ، ونمنح صادق العزيمة ورفيع الأخلاق ، مما يهيننا للقيام بأجل
الخدمات لصالح الوطن العزيز .

وأرجو أن يثيب الله صديقي حضرة الأستاذ محمود على قراءة على معاونته
لى في قراءة هذا الكتاب قبل تقديمه للطبع ، وأن يدخلنا جميعاً جنات النعيم ،
ويوقفنا لكل خير وسعادة في الدنيا والآخرة ، وأن يجعلنا من الذين أنعم
الله عليهم بطلب العلم من المهد إلى اللحد ؟

عناية مصطفى مشرف

579570-
JAN 4 1964
MR

Handwritten title or heading at the top of the page.


First paragraph of handwritten text, consisting of approximately 10 lines.

Second paragraph of handwritten text, consisting of approximately 10 lines.

Handwritten text at the bottom right of the page, possibly a signature or date.

جدول بيت الامام علي كرم الله وجهه

(+ ٤٠ هـ و ٦٦١ م) علي



محتويات الكتاب

صفحة	
١	إهداء الكتاب
٢	جدول بيت الإمام علي
١٧	جدول الخلفاء الفاطميين
١٨	جدول طائفتي الإمامية الإثنا عشرية والإسماعيلية (أو السبعية)
١٩	مقدمة الكتاب
٢٢	بحث في مصادر الكتاب
٣٨	بجمل تاريخ الدولة الفاطمية
٣٨	من هم الإسماعيلية
٤١	مبادئهم السياسية
٤٤	آراؤهم الاجتماعية
٥١	مطالبهم الاقتصادية
٥٣	تاريخهم السياسي
٦٨	الباب الأول - السلطة التشريعية
٦٨	١ - الخلافة
٦٨	(٢) مميزات الخلافة الفاطمية
٦٩	ركن من أركان الدين
٧٠	في بيت الإمام علي
٧٧	الخليفة مستودع العلم الشرعي
٧٩	واجبات الرعية نحو الإمام
٨٢	(ب) ولاية العهد

صفحة	
٨٢	المبدأ الوراثي
٨٣	متى خولف ؟
٨٥	ميزة المبدأ الوراثي وعيوبه
٨٧	(ح) لباس الخليفة وشعاره وألقابه
٨٧	ثياب الخليفة
٨٩	شارات الملك
٩٤	ألقاب الخليفة
٩٦	٢ - نظام البلاط
٩٦	(١) مسكن الخليفة
٩٦	القصور الزاهرة
٩٦	القصر الكبير الشرقي
٩٧	القصر الصغير الغربي
٩٩	(ب) محتويات القصر
١٠٠	خزانة الكسوة
١٠٢	خزائن الجواهر والطيب والطرائف
١٠٢	خزائن السلاح
١٠٣	خزائن الفرس والامتعة
١٠٣	خزانة السروج
١٠٣	خزانة الشراب
١٠٣	خزانة الطعام
١٠٣	خزانة الخيم
١٠٣	خزانة البنود
١٠٤	حواصل المواشي

صفحة	
١٠٥	دار الضيافة
١٠٧	(٥) حاشية الخليفة
١٠٧	حامل المظلة
١٠٧	حامل السيف
١٠٧	حامل الرمح
١٠٧	حملة السلاح (الركابية)
١٠٧	الأسانذة المخنكون
١٠٨	متولى شد التاج
١٠٨	صاحب المجلس
١٠٨	صاحب الرسالة
١٠٨	متولى زمام القصر
١٠٨	صاحب الدفتر
١٠٨	حامل الدواة
١٠٨	متولى زمام الأقارب
١٠٩	متولى زمام الرجال
١٠٩	صيدان الخاص
١٠٩	صيدان الحجر
١٠٩	الطبيب الخاص
١١٠	قراء الحضرة
١١١	الشعراء
١١٣	أدوان الأمراء
١١٣	أرباب القضب الفضية
١١٣	أرباب الأطواق

صفحة	
١١٤	صاحب الباب
١١٦	الباب الثانى - السلطة التنفيذية
١١٦	١ - الحكومة الفاطمية
١١٦	(١) الوزارة بمصر فى عهد الفاطميين
١١٨	نشأتها
١١٨	أول وزراء الدولة
١٢٠	وزاراتها التفويض والتنفيذ
١٢١	أرباب الأقلام وأصحاب السيوف
١٢٢	الانقلاب الوزارى
١٢٣	أهم أعمال الوزير
١٢٣	صفاته وطريقة اختياره
١٣٠	دار الوزارة
١٣٠	(ب) رسوم الوزارة ومميزاتها
١٣١	لباس الوزير ورسومه
١٣٤	مكانة الوزير
١٣٦	(ج) الألقاب الوزارية
١٣٦	أمين الدولة
١٣٧	عميد الدولة
١٣٧	تاج الدولة
١٣٧	ولى الدولة
١٣٧	الملك الأفضل
١٣٧	الملك الصالح
١٣٧	الملك العادل

صفحة

١٣٧	الملك المنصور
١٣٧	الملك الناصر
١٣٧	وزير يفرد له التلقيب
١٣٨	و يفتى و
١٣٨	و يلقب بأكثر من ذلك
١٤٣	٢ - دواوين الحكومة الفاطمية وكبار الموظفين الإداريين بها
١٤٣	(١) النظام الإداري
١٤٤	أقسام الدولة الإدارية
١٤٥	أعمال
١٤٥	كور
١٤٥	قرى
١٤٦	أهم المناصب الإدارية
١٤٦	والى القاهرة
١٤٦	والى الفسطاط
١٤٦	والى قوص
١٤٦	والى الشرقية
١٤٦	والى الغربية
١٤٦	والى الإسكندرية
١٥٠	أهم الدواوين الإدارية
١٥٠	ديوان أسفل الأرض
١٥٠	و أعلى الأرض
١٥١	ديوان الإنشاء والمكاتبات
١٥٧	البريد

صفحة	
١٥٩	الحمام الزاجل
١٦٢	أهم الخطوط البريدية
١٦٣	الشرطة
١٦٤	نشأتها
١٦٤	اختصاص صاحبها
١٦٥	الشرطة السفلى
١٦٦	العليا
١٦٨	(ب) النظام الحربي
١٦٨	١ - ديوان الجيش
١٦٩	الجيش
١٧٠	عناصره
١٧٢	تعبئته
١٧٣	أسلحته
١٧٦	أعلامه وألويته
١٧٧	موسيقاه
١٧٧	من يصحبه
١٧٨	ملابسه
١٧٨	مساكنه
١٧٨	تدريبه
١٧٩	أمرته
١٨٠	٢ - ديوان الجهاد
١٨٠	البحرية في مصر
١٨٢	قطع الأسطول

صفحة	
١٨٦	٣ - ديوان الاقطاع
١٨٦	اختصاصاته
١٨٩	(ح) النظام المالى
١٨٩	(١) موارد الدولة
١٨٩	١ - الخراج ومنشأه
١٨٩	تقدير الخراج
١٩٠	العوامل التى تحدد الخراج
١٩١	استحقاق الخراج
١٩٦	جباية الخراج
١٩٨	نظام الالتزام
٢٠١	ديوان الخراج
٢٠٢	٢ - الجوالى (الجزية)
٢٠٢	كيفية تقديرها
٢٠٣	سبب فرضها
٢٠٤	ديوان الجوالى
٢٠٤	٣ - الزكاة
٢٠٥	مصرف الزكاة
٢٠٦	ديوان الزكاة
٢٠٦	٤ - المستغلات
٢٠٦	المحتكرات
٢٠٧	ديوان المستغلات
٢٠٧	٥ - دار الضرب
٢١٠	ديوان الضرب

صفحة	
٢١٠	٦ - المواريث
٢١٠	قانون الوراثة عند الفاطميين
٢١٤	المواريث الحشيرية
٢١٤	ديوان المواريث
٢١٥	٧ - الأموال المصادرة
٢١٥	الديوان المفرد
٢١٥	٨ - الأحباس
٢١٦	ديوان الأحباس
٢١٧	٩ - المكوس
٢٢٠	ديوان الثغور
٢٢١	الديوان الهلالي
٢٢١	(٢) نفقات الدولة
٢٢١	١ - الأرزاق والجراريات
٢٢٢	ديوان الرواتب
٢٢٤	٢ - المرافق العامة
٢٢٧	ديوان النفقات
٢٢٨	نقد سياسة الفاطميين المالية
٢٢٨	ديوان التحقيق
٢٢٨	ديوان المجلس
٢٣١	ديوان النظر
٢٣٢	الباب الثالث - السلطة القضائية
٢٣٢	أهم المناصب الدينية
٢٣٢	١ - قاضي القضاة

صفحة	
٢٣٢	(١) آداب القاضى ورسومه وألقابه
٢٣٣	صفاته
٢٣٨	رول الجلسة
٢٣٨	علنية الجلسة
٢٤٠	قضاء القاضى لا ينقض
٢٤١	أعوان القاضى
٢٤١	المترجم
٢٤١	الكاتب
٢٤١	الحاجب
٢٤٢	العدول
٢٤٦	المحاماة
٢٤٨	طرق الاثبات
٢٥١	رسوم تقليد القاضى
٢٥٢	خلع القاضى
٢٥٣	زى القاضى
٢٥٣	أردأ قضاتهم
٢٥٣	الحسين بن النعمان
٢٥٤	محمد بن النعمان
٢٥٥	عبد الحاكم بن سعيد الفارقى
٢٥٥	أسر تولت القضاء
٢٥٨	راتب القاضى
٢٦٠	ألقابه
٢٦٣	(ب) تعيين القاضى

٢٦٤	القاضي يعينه الخليفة
٢٦٧	حق التصدي
٢٦٩	سجل تعيين القاضي
٢٧١	القاضي يعينه وزير السيف
٢٧٣	القاضي يعينه زميله القاضي
٢٧٤	ألفاظ التعيين الصريحة والضمنية
٢٧٤	(ح) ولاية القاضي
٢٧٥	هل الشريعة الإسلامية قانون اقليمي أم شخصي
٢٧٥	انقسام العلباء
٢٧٦	رأينا
٢٧٦	نظر القاضي في الأحوال الشخصية
٢٨٧	د د في المعاملات
٢٨٧	د د في الجرائم
٢٨٩	السجن
٢٩٥	(و) اختصاص القاضي النوعي والأقليمي وألقابه
٢٩٥	اختصاصه القضائي
٢٩٦	د الإجتماعي
٣٠٠	د الإداري
٣٠٢	د الديني
٣٠٦	د المالي
٣٠٦	د الاقليمي
٣٠٧	٢ - قاضي المظالم
٣٠٧	منشأ ولاية المظالم

صفحة	
٣٠٨	من تولاها
٣١٢	مرسومه
٣١٢	السقيفة
٣١٢	الفرق بين نظر المظالم ونظر القضاة
٢١٣	اختصاصات والى المظالم
٣١٤	هيئة المحكمة
٣١٥	٣ - المحتسب
٣١٥	نشأة الحسبة
٣١٦	شروط متوليها
٣١٧	مرسوم متوليها
٣١٩	العقوبات التي يوقعها
٣٢٠	وكلاؤه
٣٢٠	اختصاصاته
٣٤٢	الخاتمة
٣٩٤	وثائق وسجلات فاطمية
٤١٨	ثبت المصادر
٤٣٥	خريطة الدولة الفاطمية
٤٣٦	خريطة مصر السفلى
٤٣٧	خريطة طرق البريد

الخلافة الفاطمية

(٢٩٧ - ٥٥٦٧ = ٩٠٩ - ١١٧١ م)

الخلفاء الفاطميون:

- (١) المهدي : عبيد الله أبو محمد (٢٩٧-٥٣٢٢ و ٩٠٩ - ٩٣٤ م)
- (٢) القائم بأمر الله : محمد أبو القاسم (٣٢٢-٥٣٢٤ و ٩٣٤ - ٩٤٥ م)
- (٣) المنصور بنصرته : اسماعيل أبو طاهر (٣٣٤-٥٣٤١ و ٩٤٥ - ٩٥٢ م)
- (٤) المعز لدين الله : معد أبو تميم (٣٤١-٥٣٦٥ و ٩٥٢ - ٩٧٥ م)
- (٥) العزيز بالله : نزار أبو منصور (٣٦٥-٥٣٨٦ و ٩٧٥ - ٩٩٦ م)
- (٦) الحاكم بأمر الله : المنصور أبو علي (٣٨٦-٥٤١١ و ٩٩٦ - ١٠٢٠ م)
- (٧) الظاهر لإعزاز دين الله : علي أبو الحسن (٤١١-٥٤٢٧ و ١٠٢٠ - ١٠٣٥ م)
- (٨) المستنصر بالله : معد أبو تميم (٤٢٧-٥٤٨٧ و ١٠٣٥ - ١٠٩٤ م)
- (٩) المستعلي بالله : أحمد أبو القاسم (٤٨٧-٥٤٩٥ و ١٠٩٤ - ١١٠١ م)
- (١٠) الأمر بأحكام الله : المنصور أبو علي (٤٩٥-٥٥٢٤ و ١١٠١ - ١١٣٠ م)
- (١١) الحافظ لدين الله . عبد المجيد أبو الميمون (٥٢٤-٥٥٤٤ و ١١٣٠ - ١١٤٩ م)
- (١٢) الظافر بأمر الله : اسماعيل أبو المنصور (٥٤٤-٥٥٤٩ و ١١٤٩ - ١١٥٤ م)
- (١٣) الفائز بنصرته : عيسى أبو القاسم (٥٤٩-٥٥٥٥ و ١١٥٤ - ١١٦٠ م)
- (١٤) العاضد لدين الله : عبد الله أبو محمد (٥٥٥-٥٥٦٧ و ١١٦٠ - ١١٧١ م)


١١٠١ - ١١٣٠ م : الحافظ لدين الله . عبد المجيد أبو الميمون (٥٢٤-٥٥٤٤ و ١١٣٠ - ١١٤٩ م)

١١٤٩ م

١١٥٤ - ١١٦٠ م : الفائز بنصرته : عيسى أبو القاسم (٥٤٩-٥٥٥٥ و ١١٥٤ - ١١٦٠ م)

١١٦٠ - ١١٧١ م

جدول طائفتي الامامية الاثنا عشرية والاسماعيلية أو السبعية^(١)



(١) ابن النعمان « شرح الأخبار في فضائل الأئمة الأبرار » ج ١٤ ورقة ٤٦ - ٤٧ و ٥٥

وانظر

Muir, The Caliphate, p. 557 & O'Leary, A Short History of the Fatimid Khalifate p. 11.

مقدمة الكتاب

بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ

الحمد لله على ما وهبني من قوة ، ورزقني من عزيمة ، كاتنا عمادى وعدنى
في قطع هذا الشوط الجديد ، أما بعد : فمن تباشير النهضة المباركة ، ومظاهر
الحركة العلمية في بلادنا العزيزة ، أن تمر بحياة الجامعي لحظات ، يشعر فيها
بالقدرة على الانتاج ، فتجدد عنده عزيمة القيام بالبحوث المستمرة ، يتسع
فيها أفق معرفته ، وتنمو ملكتنا النقد والتحليل عنده ، يتعمق في التاريخ وسير
أغواره ، إن كان مؤرخاً ، فيجمع الحقائق ، ويمحصها ويشرحها ويرتبها ، ثم
يستنتج الأفكار العامة منها ، ويتعشق القانون والتشريع ، إن كان حقوقياً ،
فيتتبع التطور التاريخي لها ، ويجهد أن يتعرف تأثير العوامل السياسية والاقتصادية
والاجتماعية فيهما ، وهو في الحالتين يدرس مخطوطات تفسح له مجال البحث
والدرس والتحصيل ، ويستوعب معظم مؤلفات المؤرخين والقانونيين لتعينه
على تفهم الموضوع ، وتظهر شخصيته ، ويرتفع مستوى تفكيره ، وهو أهم
ماترى إليه الدراسة الجامعية ، من إيجاد رأى سديد ، أو بحث مفيد أو نقد
جديد ، فالجامعة ليست داراً لتوزيع العلم وإجازاته ، وإنما هي مصابيح
تكشف بنورها الطريق للبحث العلمي الصحيح ، وما قيل في التاريخ ورواده ،
والقانون وطلابه ، يقال عن باقى العلوم .

ولقد كانت نواة هذا الكتاب ما أعدته منذ سنوات ، حين كنت
أعد بحثاً لنيل درجة الماجستير في الآداب ، وقد تأخرت في إخراجها عن الموعد
الذى كنت قدرته ، لأنى إذ بدأت في كتابة فصوله الأولى ، استوقفنى البحث
في هذا العصر الذى فتح فيه الفاطميون - تلك الأسرة الشيعية ، التي لها عقيدتها

وفلسفتها ونظمها في الحياة - مصر وأسسوا الحضارة الفاطمية ، والذي يعتبر من أهم عصور التاريخ المصري ، فشرح الله صدرى لبحث الحالة السياسية والادارية والحربية والمالية والقضائية لهذا العصر ، ورفع الستار عن الحقائق التاريخية المبعثرة هنا وهناك في بطون بعض الكتب العربية والافرنجية ، والتي يندر أن تتناولها أيدي الكتاب بالبحث والتحليل

أما خلو المؤلفات القانونية في بلادنا من البحث التاريخي لبيان منشأ القوانين المعمول بها ، فقد اضطرنا للعناية بتطور التشريع والقضاء ، فالتشريع ماهو إلا وسيلة من وسائل العلاج الاجتماعي تتغير تبعاً لحالة المجتمع وتمشي مع تطوره .

ولما كانت أحكام الشريعة الاسلامية للجميع ، مسلمين وغير مسلمين ، وكانت غنية بنظمها ومئاته قواعدها ، كفيلة بضبط علاقات الأفراد وسلوك بعضهم مع بعض ، فهي على ذلك واجبة التطبيق ، في دار الاسلام على جميع المقيمين فيها ، اضطررنا إلى أن نبحث العوامل التي أدت بطريق مباشر ، إلى تضيق دائرة التشريع الاسلامي ، بحيث يسمح للذميين أن يرجعوا في حقوقهم ومواريتهم إلى أهل دينهم ، ويتبعوا أحكام شرائعهم ، إلا إذا رغبوا في أن يفصل بينهم أحد المسلمين ، وبعبارة أخرى ، كيف وجدت بجانب الشريعة الاسلامية ، وهي القانون العام ، عدة جهات قضائية منظمة ، لسكل منها قوانين معينة ، تعمل بموجبها مستقلاً بعضها عن بعض ، لجاهدت نفسى وأزمتها على قدر وسعى أن أقف موقف القاضى العادل ، في أقوال من يقول إن أحكام الشريعة الاسلامية إقليمية . ومن يقول إنها شخصية . أستمتع لحجج الفريقين ، فاذا رجح لي رأى على آخر أيده منزهاً عن كل مؤثر وهوى ، بعد عرض الآراء عرضاً يوافق ذوق العصر والبحث الصادق .

ولما كانت قيمة التاريخ في وثائقه ، شددت الرحال في هذا الصيف إلى انجلترا ، وما زلت في بحث وتنقيب في خزائن بعض تلك البلاد حتى تجمع لدى

من الوثائق الثمينة عدد وافر ، وبذلك اكتملت لدى سلسلة الوثائق ،
وسطعت أنوارها على حوادث تلك الحقبة . وأكثر من الحواشي التي تشرح
كثيراً من النقط الغامضة ، أو الكلمات الغريبة ، ولم أتهيب أن ترتفع هذه
الحواشي حتى تشغل من الصحيفة نصفها أو جلها ، وذكرت المراجع في
أسفل الصفحات عقب كل بحث ، استكمالاً للمنهج العلمي الصحيح ، حتى يرجع
الباحث إليها إذا أراد التعمق في موضوع من الموضوعات . كما عنيت بذكر
المراجع مجتمعة ، وترتيبها حسب أحرف الهجاء بالنسبة لأسماء المؤلفين ، وتاريخ
وفاة مؤلفيها ، على ما هو مألوف في المؤلفات العلمية ، لتبين للقارى أهمية
الكتاب بالنسبة للعصر الذي تكلم عنه ، وذيلت الرسالة ببعض الوثائق
والسجلات الفاطمية .

وإني أرجو ألا تكون عثراتي في هذه الرسالة فوق ما قدرت ، وأسأل الله
أن يوفقنا جميعاً لما فيه خير البلاد ، في ظل مليكتنا المفدى فاروق الأول ،
ملاذ الجامعة الأعلى ، وقائد الفكر وناصر العلم ؟

عطية مصطفى مسرف

بحث في مصادر الكتاب

اعتمدت في هذا الكتاب على ثلاثة أنواع من المصادر :

(١) المصادر العربية المخطوطة (ب) المصادر العربية المطبوعة (ج) المصادر الأفرنجية . وتمتاز المراجع التي اعتمدت عليها بأن بعضها قد ألفه رجال عاصروا الفاطميين فهي بذلك ذات أهمية تاريخية ، لأنها ولاشك تحتوي على أدق المعلومات وأصحها ، تغذى الباحث بصورة جلية بما كان عليه العصر وتمده بالوقائع الصحيحة في العصر الذي عاشوا فيه . ومن هؤلاء المؤلفين « أبو حنيفة النعمان بن أبي عبد الله محمد بن منصور بن أحمد بن حيون ، الاسماعيلي المغربي الذي صحب المعز لدين الله عند رحيله لمصر ، فقد اعتمدت على كتابه ، دعائم الاسلام في الحلال والحرام »^(١) في بحث موضوع النظام المائي ، وكيفية جباية الخراج والجزية والزكاة وغيرها من موارد الدولة ، كما أمدني هذا الكتاب وكذا مؤلفه « تربية المؤمنين »^(٢) بمعلومات قيمة عن العقائد الفاطمية . كذلك اعتمدت على كتابه « شرح الأخبار »^(٣) في بحث النظام القضائي ، وبعض أفضيتهم بمذهبهم . ومن المراجع الهامة التي اعتمدت عليها أيضاً لهذا المؤلف « كتاب الهممة في آداب الأئمة »^(٤) ، وهو يبحث على طاعة الأئمة وتعظيمهم ، ويتضمن الشيء الكثير من معتقداتهم ، وبه بعض المسائل الاقتصادية كمصرف الزكاة وغيره من موارد بيت المال . كما استعنت بكتابه « المجالس والمساربات »^(٥) ، ومؤلفه « أساس التأويل الباطن »^(٦) ، ومصنفه « افتتاح الدعوة »^(٧) في تفهم تاريخ الاسماعيلية

(١) مصور بدار الكتب الملكية برقم ب ١٩٦٦٥ وهو في سبعة أجزاء

(٢) مخطوط بمدرسة الدراسات الشرقية بلندن برقم ٢٥٧٣٦

(٣) مصور بدار الكتب الملكية برقم ح ٧٠٦٢

(٤) مخطوط استعترته من صديقي الدكتور محمد كامل حسين المدرس بكلية الآداب بجامعة فؤاد

(٥) مصور بمكتبة جامعة فؤاد الأول برقم ٢٦٠٦٠

(٦) مخطوط بمدرسة الدراسات الشرقية بلندن برقم ٢٥٧٣٤

(٧) مخطوط بمكتبة جامعة فؤاد الأول برقم ٢٤٠٨٨

ومذهبهم لأنها تعتبر بحق من المصادر الأصلية للعصر الذي نؤرخ له ولا غنى للباحث عن الرجوع إليها في بحث النظم الفاطمية

ولابن زولاق الذي ولد بفسطاط مصر سنة ٣٠٦ هـ (٩١٨ م) آثار تثير للباحث طريقه ، منها «سيرة المعز لدين الله» ، و«سيرة الإخشيد» ، و«تمة أمراء مصر» ، وهو ذيل^(١) لكتاب السكندی عن ولاية مصر منذ وفاة الإخشيد سنة ٣٢٤ هـ (٩٤٥ م) ، إلى أن وصل الخليفة المعز لدين الله الفاطمي إلى مصر وأسس الخلافة الفاطمية بها سنة ٣٦٢ هـ (٩٧٢)^(٢) .

وكل ما وصل إلينا من كتاب «سيرة المعز لدين الله» ، لا تزيد عن عدة شذرات مبعثرة هنا وهناك في بطون ما نقله المقرئ في «خطه» ، وفي كتابه «اتعاظ الحنفا بأخبار الخلفاء» .

أما كتابه «فضائل مصر وأخبارها وخواصها»^(٣) ، فقد أمدني بالكثير من المعلومات التي لا يستغنى عنها المشتغلون بتاريخ نظم الحكم في مصر الإسلامية بوجه عام .

أما الأمير المختار عز الملك المسيحي المصري المولود (٣٦٦ - ٤٢٠ هـ و٩٧٧ - ١٠٢٩ م) ، فقد كان من أقطاب الأمراء وعلماء الدولة الفاطمية . نال عطف الخليفة الحاكم بأمر الله ، فقلده بعض ولايات الصعيد ، وتدرج في مناصب الدولة حتى وصل إلى الوزارة ، وكتب عدة مؤلفات في التاريخ ، منها تاريخه الكبير المسمى «أخبار مصر» ، تكلم فيه عن تاريخ مصر وولاياتها وأمرائها وأئمتها وعجائبها وأبنيتها ونيلها ومجتمعاتها وإقليمها حتى أوائل القرن الخامس الهجري ، وقد قال ابن خلكان^(٤) عن مجهود المسيحي التاريخي إنه

(١) وجد هذا الذيل في مخطوط كتاب الولاية والقضاء بالمتحف البريطاني طبعه لجنة ذكرى

جب . انظر الأستاذ محمد عبد الله عنان «مصر الإسلامية وتاريخ الخطط المصرية» ص ٣٥

(٢) ابن سعيد «المغرب في حلي المغرب» ص ٥

(٣) مخطوط بدار الكتب الملكية برقم ٣٥٩١ تاريخ .

(٤) ابن خلكان «وفيات الأعيان» ج ١ ص ٦٥٣ وراجع ترجمة المسيحي في السبوطي

«حسن المحاضرة» ج ١ ص ٢٣٨ . وبمقتضى الاستاذ عنان في الرسالة عدد ١١٥ . وانظر الأستاذ

عنان «مصر الإسلامية» ص ٣٦ و«الأزهر» لنفس المؤلف ص ٩١

كان عظيماً ، بحيث « بلغ ثلاثة عشر ألف ورقة ، وإن مصنقاته في التاريخ وغيره بلغت ثلاثين ، مثل كتاب « درك البغية في وصف الأديان والعبادات » ، وهو يقع في ٣٥٠٠ ورقة ، وكتاب « الأمثلة للدول المقبلة في النجوم والحساب » وهو يقع في ٥٠٠ ورقة^(١) .

هذا ولم يصلنا مجهود المسبحي إلا عن طريق المقرئ ، وأبي المحاسن ، وغيرهما من المؤرخين المتأخرين ، الذين اقتطفوا شذرات ، تلقى كثيراً من الضوء على تاريخ مصر وأحوالها أيام الدولة الفاطمية .

والقضاعي وهو القاضي أبو عبد الله محمد بن سلامة الشافعي المذهب ، الذي ولد في مصر في أواخر القرن الرابع الهجري ، والذي توفي بها أيضاً سنة ٥٤٥٤ هـ (١٠٦٢ م) ، كتب كتاب « عيون المعارف وفنون أخبار الخلفاء »^(٢) وقال عنه إنه موجز في ذكر الأنبياء وتاريخ الخلفاء وولايات الملوك والخلفاء . إلى سنة ٤٢٢ هـ (١٠٣٠ م) ، ولعله مختصر لمؤلف أكبر لم يصل إلينا .

كذلك كتب القضاعي كتاباً في خطط مصر ، نقل المقرئ اسمه كاملاً فقال : إنه كتاب « المختار في ذكر الخطط والآثار »^(٣) وصل إليناه بعض شذرات عن طريق بعض المؤلفين ، ولا سيما القلقشندى والمقرئ ، فكل منهما يقتبس منه الشيء الكثير في كتابه . ويذكر السيوطي فيما كتبه من فتح مصر ، إنه نقل رواية الفتح من كتاب « الخطط » المكتوب بخط مؤلفه القضاعي^(٤) .

وعلى هذا يكون مؤلف القضاعي قد فقد في عصر متأخر ، بعد أن انتفع به . ولقد كان القضاعي من نحول الفقه والحديث والتاريخ ، وتولى القضاء وغيره

(١) أحمد بك أبين « ظهر الاسلام » ص ٢٠٢

(٢) مخطوط بالمكتبة الملكية بالقاهرة برقم ١٧٧٩ تاريخ

(٣) المقرئ « الخطط » ج ١ ص ٥ والسيوطي « حسن المحاضرة » ج ١ ص ٢٣٨

(٤) السيوطي « حسن المحاضرة » ج ١ ص ٧٠

من مهام الدولة ، في أيام الخليفة المستنصر بالله الفاطمي ، وقد أرسله هذا الخليفة في سنة ٥٤٤٧ هـ (١٠٥٥ م) سفيراً ، ليحاول عقد صلح بين تيودورا Teudora أمبراطورة القسطنطينية وبين مصر (١) .

وكما انتفع المقرئ وغيره ، من أعلام التفكير والأدب بمجهود القضاعي ، كذلك انتفع القضاعي نفسه بمجهود الكندي المتوفى سنة ٣٥٠ هـ (٩٦١ م) وابن زولاق المتوفى سنة ٣٨٧ هـ (٩٩٧ م) وغيرهما ، وأهم ما وصل إلينا من آثار الكندي ، كتابه « ولاية مصر ، أو أمراء مصر » ، ويتناول الكلام على تاريخ الولاة الذين تعاقبوا على مصر منذ الفتح الإسلامي حتى وفاة محمد الاخشيد سنة ٥٣٤ هـ (٩٤٥ م) ، وكتابه « تسمية قضاة مصر » ، أو « قضاة مصر » ، ويتناول الكلام على تاريخ القضاة الذين لولوا قضاء مصر منذ الفتح الإسلامي إلى منتصف القرن الثالث الهجري ، وقف فيه الكندي في روايته إلى حيث وقف « ابن عبد الحكم » (٢) ، أي عند ولاية القاضي « بكار بن قتيبة » ، قضاء مصر في سنة ٥٢٤٦ هـ (٨٦٠ م) ، ويعتبر كتابه « الولاة والقضاة » ، من أمتع الكتب وأفضلها (٣) ، لأنه يلقي ضوءاً على حالة مصر الاجتماعية والأدبية والسياسية .

كما يعتبر كتابه « فضائل مصر » (٤) من أحسن الكتب ، ولا غنى للباحث

(١) ابن ميسر : « أخبار مصر » في حوادث سنة ٤٤٧ هـ (١٠٥٥ م) والمقرئ
« التخط » ج ١ ص ٣٣٥ .

(٢) هو عبد الرحمن بن عبد الحكم المتوفى سنة ٢٥٧ هـ (٨٧٠ م) صاحب « فتوح مصر » وهو أول مؤرخ للتخط وتبعه نفر من المؤرخين كالكندي وابن زولاق والقضاعي وغيرهم .

(٣) قام على تحقيقه ونشره المستشرق روفن جست Rhuyon Guest وقد أخذ ذيله معظمه من كتاب « رفع الأصر عن قضاة مصر » لابن حجر العسقلاني .

(٤) مخطوط بدارالكتب الملكية برقم ٧٥٣ تاريخ وأكبر الظن أن هذا الكتاب ليس للكندي صاحب « الولاة والقضاة » بل لابنه عمر ، راجع مخطوطات دار الكتب بالقاهرة ٤٢٢ و ٧٥٣ تاريخ .

في التاريخ الإسلامي عنه ، ففيه تكلم عن أمور شتى كخراج مصر في العصر الإسلامي وكوجوب حسن معاملته القبط .

فهؤلاء المؤرخون كابن زولاق والمسيحي والقضاعي ، قد زادوا في ثروة الكتاب ، بصفة غير مباشرة ، عن طريق مؤلفين أتوا بعدهم ، اقتبسنا منهم الشيء الكثير ، لأنهم بدورهم نقلوا كثيراً مما كتبه عن طريق هؤلاء الذين عاشوا في العصر الفاطمي ، وكتبوا عن مشاهدة وخبرة^(١) .

وهناك مرجع آخر مخطوط اعتمدت عليه في بحث أساليب الدعوة الفاطمية ، وكيفية نشرها هو كتاب «رسائل الحاكم بأمر الله»^(٢) ، التي كتبها كثير من الدعاة في سنة ٤٠٨هـ (١٠١٧م) ، تحت إشراف الخليفة الحاكم بأمر الله . أما المخطوط «سجلات وتوقيعات وكتب للمستنصر بالله»^(٣) ، فقد استطعت أن أستخلص منه ، ما أعانني في الكلام عن معتقداتهم وألقابهم .

وإنه ليؤسفنا أن نقول إننا لم نعثر على «الرسالة الوزيرية» ، التي حدثنا عنها كثيرون ، مثل ابن منجب الصيرفي وابن خلكان والمقرئزي^(٤) ، فقالوا إن يعقوب بن كلس ألفها في الفقه الشيعي على مذهب الاسماعلية ، مما سمعه من المعز لدين الله ، وابنه «العزير بالله» ، وإنه كان يفتي الناس بما فيها ، ويجلس لقراءتها وتدريسها بنفسه ، يومى الثلاثاء والجمعة ، إذ من المحقق أن كثيراً من المخطوطات التي ألفت ودرست في هذا العهد ، وسلبت من الشدة العظمى ، قد اندثرت بانتهاء الدولة الفاطمية ، خصوصاً وأن الدولة الأيوبية التي خلفتها حرصت على محو رسومها وآثارها .

أما «مرآة الزمان»^(٥) لابن الجوزي المتوفى سنة ٦٥٤هـ (١٢٥٧م) فقد

(١) المقرئزي «المخطوط» ج ١ ص ٣٤٢ - ٣٨٨ و ٤٠٤ وما بعدها

(٢) المخطوط بدار الكتب الملكية برقم ٢٠ علم كلام الشيعية

(٣) المخطوط بمدرسة الدراسات الشرقية بلندن برقم ٢٧١٥٥

(٤) ابن منجب «الأشارة الى من نال الوزارة» ص ٢٣ وابن خلكان «وفيات الأعيان»

ج ٢ ص ٤٤١ والمقرئزي «المخطوط» ج ٤ ص ١٥٧

(٥) مصور بدار الكتب الملكية رقم ٥٥١ تاريخ

اطلعت عليه فأفادني في كثير من المسائل . ومن المخطوطات التي تناولت الكلام على النظام القضائي ، كتاب «رفع الأصر عن قضاة مصر» (١) . لابن حجر العسقلاني المتوفى سنة ٨٥٣هـ (١٤٤٩م) وقد أمدني بمعلومات مستفيضة عن معالجة موضوع القضاء . كذلك أمدني كتاب «تاريخ الإسلام» (٢) للذهبي المتوفى سنة ٧٤٨هـ (١٣٤٧م) ، بمعلومات هامة عن الفاطميين في مصر من الوجوه القضائية والاجتماعية والسياسية ، ولا سيما الجزء الثالث منه . ويعتبر كتاب «نهاية الأرب في فنون الأدب» (٣) للتويري المتوفى سنة ٧٣٣هـ (١٣٣٢م) دائرة معارف هامة للعصر الفاطمي ، ولا سيما الجزء ٢٦ منه ، فقد أعطانا فكرة واضحة عن المهدي وابتداء دولته ، كما ذكر لنا الأمان الذي أعطاه جوهر للمصريين عند فتحه للبلاد المصرية ، وبالجملة صور لنا هذا العصر الفاطمي أحسن تصوير من جميع وجوهه .

أما زبدة الفسكرة في تاريخ الهجرة ، (٤) للدوادار المتوفى سنة ٧٢٥هـ (١٣٢٥م) ، فقد أعانني في كتابي عن كشف الشيا الكشير ، ففيه يبين الحوادث التاريخية التي عاصرت الفتح ، واقترنت به ، وبه يذكر الشيا الكشير عن العقائد والقضاء الاجتماعي ، وبه نص الأمان الذي أعطاه جوهر للمصريين . أما كتاب «نهاية الرتبة في طلب الحسبة» (٥) ، الذي ألفه عبد الرحمن الشيزري المتوفى سنة ٥٨٩هـ (١١٩٣م) ، فقد استفدت منه كثيراً .

ومن الكتب الخظية التي ألقت خصيصاً في الحسبة أيضاً ، كتاب «معالم القرية في أحكام الحسبة» (٦) ، لمحمد بن أحمد القرشي المعروف بابن الاخوة وهو مصري شافعي المذهب ، توفي في سنة ٧٢٩هـ (١٣٢٩م) .

(١) مخطوط بدار الكتب برقم ٢١١٥ و ١٠٥ تاريخ

(٢) مخطوط بدار الكتب الملكية برقم ٤٢ و ٣٩٦ تاريخ

(٣) مخطوط فوتوغرافي بدار الكتب الملكية برقم ٥٤٩ معارف عامة

(٤) مخطوط فوتوغرافي بمكتبة جامعة فؤاد الأول تحت رقم ٢٤٠٢٦ و ٢٤٠٢٧

(٥) مخطوط فوتوغرافي بمكتبة جامعة فؤاد الأول تحت رقم ٢٤٠٥٤

(٦) مخطوط بدار الكتب الملكية برقم ٦٧٩٠ ي

(٧) نسخة من تاريخ

فن هذين الكتابين المخطوطين ، تكلمت عن شروط الحسبة ولزومها ومستجباتها وكيفية تنفيذ المحتسب للعقوبة بنفسه ، ومعاملته لأهل الذمة ، وغير ذلك من الأشياء المتعلقة بالحسبة . أما المقرئى المتوفى سنة ٨٤٥ هـ (١٤٤١ م) ، فقد كان من أحفاد الفاطميين ، المتبع لتاريخهم وأنسابهم ؛ وكل ما يتعلق بأحوالهم وهو زعيم مؤرخ مصر الإسلامية ، وعميد المدرسة التاريخية ، التي ازدهرت وأبنت بمصر خلال القرن التاسع الهجرى ، تلك المدرسة التي يعتبر المقرئى بحق أكبر شيوخها ، والتي اهتمت أشد الاهتمام بتاريخ مصر ، فيها تخرج العيني المتوفى سنة ٨٥٥ هـ (١٤٥١ م) وهو مؤلف كتاب « عقد الجمان فى تاريخ أهل الزمان »^(١) وأبو المحاسن المتوفى سنة ٨٧٤ هـ (١٤٩٦ م) صاحب كتاب « النجوم الزاهرة فى ملوك مصر والقاهرة »^(٢) ، والسخاوى المتوفى سنة ٩٠٢ هـ (١٤٩٧ م) ، مؤلف « الضوء اللامع فى أعيان القرن التاسع »^(٣) ، وكتاب « التبر المسبوك فى ذيل السلوك »^(٤) ، وابن اياس المتوفى سنة ٩٣٠ هـ (١٥٢٣ م) ، صاحب كتاب « تاريخ مصر » ، المعروف باسم « بدائع الزهور » ، فهى مدرسة أنتجت تراثاً إسلامياً خالداً هاماً ؛ لمن يريد الاطلاع على التاريخ الإسلامى لمصر الإسلامية . وزى لزماً علينا ، أن نأتى هنا بلبحة قصيرة ، عن المقرئى ومجوده التاريخى ، فقد كتب كتباً قيمة اعتمدنا فى بحثنا هذا عليها ولا غرو فالمقرئى يعتبر بحق شيخ شيوخ مؤرخى مصر الإسلامية ، لا يدانيه أحد من المؤرخين فى مصر ، منذ العصور الوسطى حتى اليوم ، فى التاريخ المصرى .

فلفقد ولد المقرئى بالقاهرة المعزية سنة ٧٦٦ هـ (١٣٦٤ م) ، وتوفى

(١) مخطوط بدار الكتب الملكية تحت رقم ١٥٨٤ تاريخ

(٢) مخطوط فوتوغرافى بدار الكتب الملكية تحت رقم ١٣٤٣ تاريخ وهو على أهميته يكاف الباحث صبراً وجهداً كبيرين لرداءة خطه وصغره وتأكل بعض ألفاظه ، لذا نحولنا عنه عدة مرات إلى النسخة المطبوعة منه .

(٣) مخطوط فوتوغرافى

(٤) مطبوع مطبعة بولاق

بها سنة ١٨٤٥ هـ (١٤٤١ م) ، أى أنه عاش بمصر فى عصر يمتد من أواخر القرن الثامن الهجرى ، إلى أواسط القرن التاسع ، ودرس الفقه وعلوم الدين وغيرها من العلوم ، التى كانت تدرس إذ ذاك بالأزهر ، وولع منذ حداثة سنه بالتاريخ وجمعه ، لاسيما تاريخ مصر ، وكتب عدة مؤلفات تعتبر عمدة تاريخ مصر الاسلامية ، وتقلد بعض الوظائف كالوعظ والخطابة والتدريس والحسبة فى القاهرة ، وشغل عدة وظائف قضائية فى القاهرة ودمشق ، وكان موضع عطف الملك الظاهر برقوق ، وولده الملك الناصر من بعده .

ومن أنقس الآثار التى خلفها لنا عميد المؤرخين المقرئى ، والتى اعتمدا عليها كثيراً فى الرسالة ، كتابه المسمى «المواعظ والاعتبار بذكر الخطط والآثار» ، وهو مجهود عظيم ، صرف الأيام والليالى الطوال فى جمع مادته ، مدة طويلة من الأعوام حتى أمته ، وكان الغرض من تأليفه ، كما ذكر المؤلف فى مقدمته ، إنما هو «جمع ما تفرق من أخبار أرض مصر وأحوال سكانها» ، وأكبر الظن ، أنه ابتدأ فيه بين سنتى ٨٢٠ و ٨٢٥ هـ ، وانتهى منه قبل وفاته بنحو عامين أى سنة ٨٤٣ هـ (١٤٣٩ م) ^(١)

ويمتاز المقرئى عن غيره أيضاً بدقة البحث ، وغزارة المادة ، وسلامة العبارة ، ووضوح الأسلوب . فخططه هذه تعتبر معرضاً بديعاً وفريداً ، حيث عرض فيها المجتمع القاهرى بأثوابه الزاهية ، والقائمة ، وصوره بدون تحيز أحسن تصوير ، وقد أمضى هذا الأثر الخالد النفيس بكثير من المعلومات القيمة فى بحث نظم الحكم عند الفاضلين ، وموارثهم ، وكل ما يتعلق بالنظام المالى والادارى والقضائى . فقيه رسوم البلاط ، ودواوين مصر ، واختصاصات الموظفين ، ومواكب الخلفاء ، ومآدبهم ، وأعيادهم ، ومواسمهم ورتب الأمراء ، ووصف الدعوة وترتيبها ، ومساجد مصر ، ومدارسها ،

وسجونها ، وتكايها ، وقصورها ، وقناطرها ، إلى غير ذلك ، بما يعطى الباحث صورة حقيقية . لما كان عليه المجتمع المصرى فى ذلك العهد

ويحدثنا المقرئى ، أنه استقى خطه من ثلاثة مصادر هى : النقل من الكتب ، والرواية عن عاشرهم من العلماء ، والمشاهدة لما عينه ورآه . ويزيد فى نفاسة خطه ، أنه استقاها عند النقل ، من مؤرخين عاشوا فى العصر الفاطمى ، فسكتبوا عن خبرة ، ومعرفة أكيدة ، ومشاهدة لما رآوه فى أيامهم ، مثل ابن زولاق ، والمسبحى ، والقضاعى ، وغيرهم .

وللمقرئى مؤلفات أخرى ، أعانتى فى بحثى هذا ، مثل كتاب « اتعاظ الخنفا بأخبار الخلفاء » ، وهو من أهم المصادر وأمتعها ، فيه يجد القارىء تاريخ الدولة الفاطمية منذ نشأتها فى المغرب ، إلى وفاة المعز لدين الله الفاطمى ، وإن كان لم يصل إلينا منه ، إلا بعض الكتاب الأصيل ، الذى أرخ فيه جميع العصر الفاطمى ، وهو بخط المقرئى نفسه ، أما الجزء الأكبر منه فقد عبثت به يد الدهر ^(١) .

أما كتابه « إغاثة الأمة بكشف الغمة » ^(٢) ، فنجد تشابهاً ظاهراً بينه وبين مقدمة ابن خلدون ، إذ كتب كل منهما فى صميم النواحي الاقتصادية والاجتماعية ، إلا أننا نلاحظ أن ابن خلدون فى مقدمته قد شمل العالم الإسلامى بوجه عام ، أما المقرئى الذى عاش بعد ابن خلدون مدة طويلة ، فقد تحدث فى كتابه عن مصر الإسلامية فقط .

ولقد اكتسب المقرئى أثناء توليته وظيفة الحسبة بالقاهرة سنة ٨٠١ - ٨٠٢ هـ (١٣٩٨ - ١٣٩٩ م) ، خبرة سهلت له معالجة موضوعات الكتاب الاقتصادية والاجتماعية والسياسية ، كذلك ضم إلى هذا الأثر فى فصل منه ،

(١) الدكتور حسن إبراهيم حسن « الفاطميون فى مصر » ص ١٩
(٢) نشره الأستاذان زيادة والشبال وتوجد نسخة مخطوطة منه بدار الكتب الملكية ضمن مجموعة رسائل لعدة مؤلفين تحت رقم ٧٧ بمجاميع وهو رديئة الخط وغير مذكور تاريخ كتابتها

رسالة من رسالات المقرئى الصغيرة ، التى كان أعضها لتكون كتاباً مستقلاً
وهى « شذور العقود فى ذكر النقود » ،

وللمقرئى مؤلفات أخرى ، مثل « كتاب السلوك لمعرفة دول الملوك » ،
وقد استفدت من المعلومات الاقتصادية والاجتماعية والسياسية المذكورة به ،
وبحواشيه التى كتبها الدكتور محمد مصطفى زيادة ، عند تصحيحه ونشره .
ولعل المقرئى ، هو المثل البارز ، فى تناول المجامع التى نزلت بمصر
وإظهار الحالة الاقتصادية والاجتماعية فيها ، وأكبر الظن أنه اقتنى فى ذلك
أثر أستاذه ابن خلدون .

أما « البيان المغرب فى أخبار المغرب » لابن عذارى المراكشى ، فهو
أوفى مؤرخ عربى كتب عن التاريخ السيامى للمغرب والأندلس ، حوالى
ختم القرن السابع الهجرى (الثالث عشر الميلادى) يعرض فيه حوادث
كل عام ، فإذا انتهى من أحد هذه الأعوام ، انتقل إلى أحداث العام التالى
وقد أمدنى هذا الكتاب ، بكثير من المعلومات ، وكان كتاب « الاستقصا
لأخبار المغرب الأقصى » ، لمؤلفه السلاوى ، من المراجع الهامة ، التى أنارت
لى الطريق عن علاقة الدولة الفاطمية بغيرها كالأندلس مثلاً ، مما أعانى
على تصوير بعض الحقائق التاريخية ، تصويراً واضحاً .

ومن أهم المصادر وأمتعها ، فى بحث تاريخ المذاهب الدينية والاسماعيلية
بصفة خاصة ، كتاب « الفصل فى الملل والأهواء والنحل » لابن حزم ، المتوفى
سنة ٤٥٦ هـ (١٠٦٤ م) وكتاب « الملل والنحل » للشهرستانى ، المتوفى سنة
٥٤٨ هـ (١١٥٣ م)^(١) .

وهناك أيضاً كتاب آخر ، له أهمية فى دراسة الحياة الادارية ، وهو

(١) راجع ترجمة ابن حزم فى ابن خلكان « وفيات الأعيان » ج ١ ص ٤٢٨-٤٣١ وياقوت
« ارشاد الأديب » ج ٥ ص ٨٦-٩٧ والمقرئى « نفع الطيب » (بولاق ١٨٦٢ م) ج ١ ص ٣٦٤-٣٦٨
ومعرفة تاريخ الشهرستانى انظر ابن خلكان « وفيات الأعيان » ج ١ ص ٦١٠-٦١١ والنسخة التى
اطلعنا عليها من هذا الكتاب مطبوعة بهامش « الفصل فى الملل والأهواء والنحل » لابن حزم

كتاب الماوردي^(١) المتوفى سنة ٤٥٠ هـ (١٠٥٨ م) المسمى «بالأحكام السلطانية»، وهو أول ما كتب بالعربية، عن النظم الإدارية في الإسلام، ومن أهم المصادر في إدارة الشؤون العامة أيام الفاطميين. كذلك اعتمدت في هذا البحث، على كتاب «المغرب في ذكر بلاد إفريقيا والمغرب»، وهو من أجزاء الكتاب المعروف «بالمسالك والممالك»، تأليف أبي عبيد الله بن عبد العزيز البكري، المتوفى سنة ٤٨٧ هـ (١٠٩٤ م). ورأيت الاستعانة بكتب الجغرافيين العرب، والرحالة وفي مقدمة هذه الكتب «المسالك والممالك»، لمؤلفه الرحالة العربي والجغرافي الشهير، ابن حوقل (أبو القاسم محمد) الذي ترك بغداد في رمضان عام ٢٣١ هـ (مايو سنة ٨٤٢ م) بقصد دراسة البلاد والشعوب، وبقصد السكسب عن طريق التجارة، فحجب العالم الإسلامي من المشرق والمغرب. لقد كان ابن حوقل، أحد جواسيس الفاطميين، فكان يظهر لهم مثلا أن الأندلسيين لا علم لهم بالحرب، وأساليب القتال وأن من السهل التغلب عليهم، وفي الوقت نفسه يطنب في ذكر ثروة الأندلس وخيراتهما، ليحثهم على سرعة تملكها^(٢).

كذلك استفدت أيضا من كتاب «المسالك والممالك»، لابن خردادذه العربي الجغرافي، وقد استفدت كثيرا، من كتاب «تاريخ الذيل»^(٣) الذي صنفه يحيى بن سعيد بن يحيى الأنطاكي. فإنه تعلم كيف استطاع الخليفة العزيز بالله عند ما أحرق تجار الروم المارون بمصر أسطوله سنة ٣٨٦ هـ (٩٩٦ م)، أن يقبض على الجناة ويحبسهم، ويقتلهم، وبذلك خضع للقضاء المصري الأقليمي الأجانب المارون بالدولة^(٤).

(١) سمي الماوردي لأنه كان يبيع ماء الورد. أبو الفدا «المختصر في أخبار البشر» (القسطنطينية ١٢٨٦ هـ) ج ٢ ص ١٨٨ وياقوت «ارشاد الأريب إلى معرفة الأديب» ج ٥ ص ٤٠٧ - ٤٩٠ وابن خلكان «وفيات الأعيان» ج ١ ص ٤١٠ - ٤١١ وللماوردي أيضا كتاب «الحاوي الكبير في الفقه» الفلقشندي «صبح الأعشى» ج ٣ ص ٢٧٤.

(٢) ابن حوقل المسالك والممالك ص ٧٤.

(٣) طبعة Rosen Basilius.

(٤) الأنطاكي «تاريخ الذيل» ص ٢٢ - ٢٤.

ومن المؤرخين الذين عنوا باستقصاء تاريخ الفاطميين ، ابن منجب الصيرفي المتوفى سنة ٥٤٢ هـ (١١٤٧ م) ، فقد كتب كتاباً ممتعاً ، هو كتاب « الاشارة إلى من نال الوزارة ، وقد اعتمدت على كتابه هذا في كثير من المسائل خصوصاً وأن المؤلف عاش في عصر الخليفة الأمر بأمر الله ، وتقلد ديوان الرسائل سنة ٤٩٥ هـ (١١٠١ م) وبقى فيه إلى سنة ٥٣٦ هـ (١١٤١ م) ^(١)

ومن أمهات الكتب التي رجعت إليها كتاب «الروضتين في أخبار الدولتين» لعبد الرحمن بن اسماعيل بن ابراهيم ، الملقب بأبي شامة ، الشافعي المتوفى سنة ٦٦٥ هـ (١٢٦٧ م) وهو يجمع بين التاريخ السياسي لانهاء الدولة الفاطمية وبعض عقائد الشيعة ونسبهم ، ومنها أيضاً كتاب «أخبار مصر» لابن ميسر ^(٢) المتوفى سنة ٦٧٧ هـ (١٢٧٨ م) والذي اعتمد على ابن زولاق والمسبحي وغيرهما من أعلام المؤرخين الذين كتبوا في تاريخ الفاطميين ، وهو «عارف بالمصريين» ^(٣) ولا نجد في كتابه سب الفاطميين ، الذي نجده عند غيره من المؤرخين السنيين ، الذين لبوا رغبة الأيوبيين والمماليك ، في التشهير بالفواطم والقسوة في تقديمهم ^(٤) .

وقد أمدني ابن ميسر بمعلومات كثيرة ، في نظم القضاء والتاريخ السياسي للدولة الفاطمية ، واستفدت كثيراً من كتاب «وفيات الأعيان» لابن خلكان ^(٥) المتوفى سنة ٦٨١ هـ (١٢٨١ م) ، إذ رجعت إليه في أكثر من باب في كتابي ، لأنه مؤلف لاغنى للباحث في التاريخ الاسلامي عنه .

(١) لمعرفة تاريخ ابن منجب يرجع إلى كتاب «إرشاد الأريب إلى معرفة الأديب» لياقوت

(٢) هو محمد بن علي بن يوسف بن جلب راغب

(٣) الكندي ص ٥٦٥

(٤) الدكتور زكي محمد حسن «كنوز الفاطميين» ص ١٧

(٥) يقول السيوطي في كتابه «حسن المحاضرة» ص ٢٣٨ إنه ولد سنة ٦٠٠ هـ (١٢٠٣ م)

وسكن مصر مدة وناب في القضاء بها مع أنه شافعي ثم ولي قضاء الشام عشر سنين ثم عزل فأقام بمصر سبع سنين ثم رد إلى قضاء الشام .

كذلك أفادني كثيرا كتاب « المغرب في حلى المغرب » ، لابن سعيد المتوفى سنة ٦٧٣ هـ (١٢٧٥ م) ، والمنقول جزء كبير منه عن كتاب سيرة الأخشيد ، المسمى « العيون الدعج في حلى دولة بني طنج » لابن زولاق^(١) وأمدني كتاب « الفخرى في الآداب السلطانية والدول الإسلامية » لابن طباطبا المعروف بابن الطقطقي ، الذي ولد سنة ٦٦٠ هـ (١٢٦١ م) وأتم كتابه سنة ٧٠١ هـ (١٣٠١ م) ، بكثير من المعلومات ، عن الخلفاء الفاطميين وكيفية تدوين الدواوين ، وإرسال البريد ، وقد استعنت بابن خلدون المتوفى سنة ٨٠٨ هـ (١٤٠٥ م) ، في «مقدمته» ، وكتابه «العبر وديوان المبتدا والخبر» بالكثير من المعلومات في الشيعة ، ومذاهبهم ، والقضاء ، والنظر في المظالم ، وصاحب الشرطة ، والحسبة ، والسكة ، وديوان الرسائل ، والكتابة ، وقيادة الأساطيل ، وشارات الملك ، وغيرها . كما زودني كتاب « البداية والنهاية في التاريخ » لأبي الفدا المتوفى سنة ٧٣٢ هـ (١٣٣١ م) ، بالكثير من آراء الشيعة المذهبية .

وأمدني القلقشندي ، المتوفى سنة ٨٢١ هـ (١٤١٨ م) ، في كتابه « صبح الأعشى في صناعة الانشا » ، بمادة غزيرة لا يستهان بها ، ولا سيما في الجزء الثالث منه ، ويزيد في قيمة هذا الأثر ، أن مؤلفه أخذ معلوماته عن مؤلفين عاشوا في العصر الفاطمي ، وأنه مصرى الدار ، فهو مولود في بلدة قلقشندة ، من أعمال مديرية القليوبية ، وقد التحق بديوان الانشا في سنة ٧٩١ هـ ، و(١٣٨٨ م) وأخذ في وضع مؤلفه السالف الذكر ، وما أقبلت سنة ٨١٤ هـ (١٤١١ م) إلا وقد أتمه ، في أربعة عشر جزءاً ، وهو من أهم المصادر وأمتعها في بحث النظم الإدارية ، والمالية ، في مصر . ففيه يذكر أرباب الوظائف بالدولة الفاطمية ، والخليفة وموابكه ، وقصوره ، وترتيب جلوس أصحاب الرتب ،

(١) الدكتور حسن إبراهيم حسن « الفاطميون في مصر » ص ٥

في الدولة ، كما يمدنا بعبارة سهلة واضحة ، بالشئ الكثير عن الشيعة ، والاشماعيلية بصفة خاصة . ولقد أمدني ، كتاب « حسن المحاضرة في تاريخ مصر والقاهرة » ، للسيوطي المتوفى سنة ٩١١ هـ (١٥٠٥ م) ، بفيض ، في تقسيم مصر الإداري ، ومن كان بمصر من السنين من القضاة ، والفقهاء ، وأشياء كثيرة إدارية ومالية ، تيزر الطريق للباحث ، في العصر الفاطمي . ومن الكتب التي اعتمدت عليها أيضا ، كتاب « بدائع الزهور » لابن إياس ، المتوفى سنة ٩٣٠ هـ (١٥٢٣ م) ، وهو كثير النقل عن كتاب السيوطي « حسن المحاضرة » ، وإن كان غير دقيق في إثبات الحقائق مثله ، وقد أمدنا بمادة لا يستهان بها في تاريخ الفاطميين وعقائدهم ، وحالتهم الاجتماعية ، والسياسية ، والقضائية ، والحربية ، والإدارية . كذلك أمدني ، المرحوم علي باشا مبارك ، الذي ولد بالدقهلية سنة ١٢٣٩ هـ (١٨٢٣ م) ، وتوفى بالقاهرة في سنة ١٣١١ هـ (١٨٩٣ م) في الجزء الأول من مؤلفه « الخطط التوفيقية » ، بمعلومات مستفيضة عن العصر الفاطمي ، ونلاحظ أنه كان كثير النقل عن ابن ميسر والمقرئزي والسيوطي وغيرهم من المؤرخين ، فهو قد ألقي دلوه في الدلاء ، ناقلا ممار جهودهم ، وهو يمتاز بدقة البحث ، وسهولة التعبير ، وغزارة المادة ، ولا غرو فهو يعتبر بحق أحد أقطاب النهضة العلمية والأدبية ، في وقته ، ولقد تدرج في مناصب الدولة ، حتى وصل إلى منصب الوزارة (١) .

ومن المصادر الأفرنجية التي اعتمدت عليها ، كتاب

The Jews in Egypt and in Palestine under the Fatimid Caliphs by Mann (J.)

فقد أمدني هذا الكتاب ، بالكثير من المعلومات ، عن سياسة الفاطميين للنصارى واليهود ، والقوانين التي كانت تصدر بشأنهم ، والمناصب العالية التي أسندت اليهم ، وكل ما يتعلق بأهل الذمة في ذلك العصر ، وبصفة خاصة كيف كان يحسن الخليفة الفاطمي معاملة أهل الذمة .

(١) ترجمة حياة علي باشا مبارك في خطه ٩ ص ٢٧ - ٦١

أما كتاب Ismaili tradition concerning the Rise of the Fatimids by Ivanow فقد استطعت أن أستفيد منه كل الفائدة، وخاصة في خطوات الفاطميين لنشر دعوتهم، والعقائد الفاطمية بصفة عامة، والاسماعيلية بصفة خاصة. كذلك كان لمؤلفات المستشرقين وأبحاثهم، فضل كبير في هذا الكتاب، فقد أمدني كتاب The caliphate by Prof. Arnold، وكتاب Renaissance des Islams par prof. Metz (A). وغيرهما، بمعلومات جلية، عند بحثي لنظام الخلافة والنظام الإداري. ولم تفتني الاستفادة من كتب الرحلات، واستخراج الحقائق التاريخية فيها فقد أمدني كتاب Sefer Nameh par Nasiri Khosru المتوفى سنة ٤٨١ هـ (١٠٨٨ م)، بمعلومات كثيرة، عن مظاهر الأبهة والجلال للخليفة الفاطمي في صلاة الجمعة، والأعياد، والولائم، وعن ثروة مصر أيامهم، ويسر الخلفاء، وما كانوا يحوزونه من النفائس، وغير ذلك من المعلومات التي عثرنا عليها، في رحلة رجل عاش بمصر في عصرهم^(١) فكان مرجعه بذلك ذا أهمية تاريخية، لدراسة هذا العصر.

وقد أفادني في كتابي، ما كتب عن الخواتم والسكة والأقشنة والتحف الخشبية، أيام الدولة الفاطمية، إذ فيها يظهر جليا للقارىء، حرص الخليفة المعز لدين الله مثلا على مظاهر الإمامة، ورغبته في أن يكون إماما دينيا أكثر منه ملكا سياسيا، فقد نقش على خاتمه، «لتوحيد الإله الصمد، دعا الإمام معد، لتوحيد الإله العظيم، دعا الإمام أبو تميم».

كما نقش على الدينانير في السكة عند ضربها، على أحد الوجهين، «لا إله إلا الله، محمد رسول الله أرسله بالهدى ودين الحق ليظهره على الدين كله ولو كره المشركون، وعلى الوجه الآخر، «الامام معد لتوحيد الإله الصمد، المعز لدين الله أمير المؤمنين، ضرب بمصر في سنة ٣٥٨ هـ،^(٢) كما نقش على

(١) زار خسرو مصر في السابع من صفر سنة ٤٣٩ هـ (٧ أغسطس سنة ١٠٤٧ م) وأقام بها إلى يوم الثلاثاء ١٤ ذى الحجة سنة ٤٤١ هـ (١٠٤٩ م).
(٢) النويري «نهاية الأرب في فنون الأدب» المخطوط القوتوغرافي ورقة ٤١

قطع النسيج ، وعلى التحف الخشبية لهذا العصر الفاطمي ، ما يدل على التمسك برسوم الإمامة ، وأصول الدين ^(١) .

وكانت الوثائق الهامة ، كأمان جوهر ، أو السجل بتولية قاضي القضاة ، أو بإقامة داعي الدعاة ، التي عثرت عليها في ثنايا السكتب المخطوطة ذات فائدة محققة للبحث .

ولم أهمل المراجع الحديثة العلمية ، التي بذيت على أسس كثيرة من المؤلفين الذين عاشوا في العصر الذي تؤرخ له ، في « الفاطميون في مصر » للدكتور حسن ابراهيم حسن ، له أهمية فيما أوردناه من الاستشهادات الواردة في كتابنا ، لتوضيح كثير من النقط الغامضة ، وكذلك كتاب « كنوز الفاطميين » للدكتور زكي محمد حسن ، وكتاب « مالية مصر من عهد الفراعنة إلى الآن » للرحوم الأمير عمر طوسون ، وغير ذلك من المراجع الجديدة العلمية ، التي أوردناها في ثبت المصادر .

كذلك استفدت كثيراً من أبحاث العلماء ، المنشورة في المجالات العلمية ، كدائرة المعارف الاسلامية ، ومجلة القانون والاقتصاد ، وغيرها . وهناك مصادر أخرى متنوعة ، عربية وإفريقية ، لم يكن لها مالالسكتب السالفة الذكر ، من أثر في بحثنا ، أمدتنا في ثناياها بمعلومات طريفة ، وقد ذكرناها ، في ثبت المصادر .

(١) الدكتور زكي محمد حسن « كنوز الفاطميين » ص ١٣٢ و ١٣٣ و ٢٢٢ نقل عن

الأستاذ فيث وغيره .

بجمل تاريخ الدولة الفاطمية

قبل أن نسرد للقارىء بجمل تاريخ الدولة الفاطمية ، يجدر بنا أن نلقى قبساً من النور على أصل الفاطميين ومبادئهم السياسية والاجتماعية والاقتصادية فنقول : الاسماعيلية هم جمعية سرية ، يرأسها زعيم يعرف بالإمام ، أو صاحب الزمان ، له سلطة مطلقة على حياة وأموال أعضائها . ولم يكن واقفاً على أغراضها وطرقها إلا زعمائها الأفلون ، وقادة أفكارها المقربون ، وهم الذين وقفوا على أسرارها بعد أن قطعوا مراتب أو مراحل التكريس المطلوبة منهم ، وأقسموا أيماناً مغلظة ألا يذكروا أسرار مذهبهم لغيرهم ، وألا يبوحوا لأحد بأسرار جمعيتهم ، وكانوا لا يبيحون القسم إلا لمن ارتقى إلى الرتبة الرابعة^(١) أما سائر أعضاء الجمعية السرية الاسماعيلية ، وهم الأكثرية ، فلم يكونوا يعرفون عن أمر هذه الجمعية إلا الشيء اليسير ، يطلعهم عليه دعاة الجمعية حسب قدرتهم العقلية ، وبعد أن يبرهنوا لهم على أنهم موضع ثقمتهم ، وأنه لا خوف منهم ولا خطر ، وعند ذلك يكون هؤلاء الأعضاء آله صما في أيدي الدعاة الذين يؤثرون عليهم تأثيراً من شأنه أن يربطهم ربطاً متيناً برئيسهم الأعظم ، كما يربط بعضهم ببعض بجمل من المودة متين .

ولقد اعتقد هؤلاء السذج من الأعضاء ، بإخلاص زعمائهم ، وصدق إيمانهم ، وأنهم وحدهم على الصراط المستقيم ، فطاعوهم طاعة عمياء ، وكانوا بذلك مصدر الرعب في قلوب أعدائهم وكان الداعي يثير الشك في نفس المدعو وفي عقائده الأصلية ، ومبادئه السياسية والأدبية والاجتماعية ، حتى يحمله على الدخول في سلك الجمعية السرية ، صاحبة العلم الصحيح وكنز المعارف

(١) النورى «نهاية الأرب» ٢٣ - ٦٥ - ٦٦ ويندى جوزى «تاريخ الحركات الاجتماعية» تعريب الأستاذ سكاكينى ص ٨٩ - ١٠٧ وقد ذكرنا من القسم الذى كان يوجهه الداعي لمن وقف على أسرار الدعوة فى الوثائق بآخر الكتاب .

الحقيقية على زعمهم . يبدأ الداعي مع المدعو باحاديث في موضوعات عامة إذا كان مبتدئاً ، ليتبين له مبلغ نفسيته وعقليته ، فإذا آثر منه دخولا في المذهب بعد مضي سنين ، أطلعه بالتدرج على تعاليم جمعيته وغاياتها الاجتماعية والأدبية حتى يبلغ المدعو الرتبة التاسعة ويلقن الدعوات التسع^(١) ، وقليل من كان يبلغها . أما الدعاة أنفسهم فلم يكونوا يبلغون إلا الدرجة الخامسة ، وهي الدرجة التي كان يقف الداعي فيها على بعض أسرار الجمعية ، بعد أن يسكون قد حلف الأيمان .

وكان أعضاء الجمعية الاسماعيلية ممن لم يبلغوا الدرجة الرابعة يعرفون فقط مبادئها الدينية والأدبية ، دون تعاليمها السياسية والاجتماعية والاقتصادية التي لم يكن يكشف لهم عنها إلا في الدرجة الرابعة ، وبعد تأدية القسم المعلوم . وعلى ذلك رتبت الدعوى طبقاً لمستوى الأذهان ، فأعطى السكافة مبادئها وأصولها العامة ، وأعطى من عداهم من الخاصة والمستنيرين أسرارها ومراتبها العليا ، وشرحت واجبات الداعي وطرق تلقين الدعوة بالآتي وخذ (لداعي الدعاة) العهد على كل مستجيب راغب ممن يظهر لك إخلاصه ويقينه ويصح عندك عفافه ودينه ، وحضهم على الوفاء بما تعاهدتم عليه ولا تسكره أحداً على متابعتك والدخول في بيعتك ولا تلق الوديعه الحفظاء الودائع وصن أسرار الحكم إلا عن أهلها ، ولا تبذلها إلا لمستحقها . ولا تكشف للمستضعفين ما يعجزون عن تحمله^(٢)

ولعل هذا التستر ، وكثرة الإشارة الى سرية الدعوة ، ما جعل الناس يظنون بالاسماعيلية الظنون ، وينسبون اليها ما لا يتفق في النادر مع الحقيقة ، فحسبهم البعض زنادقة وحسبهم البعض الآخر كفاراً .

(١) وردت الدعوات التسع مفصلة في المقرري « الخطط » (الطبعة الأهلية) ص ٢

س ٢٢٧ - ٢٣٣

(٢) من سجل فاطمي بإقامة داعي الدعاة وبيان مهمته . واختصاصه وما يجب عليه اتباعه

لنصر الدعوة . الفافشندي « صبح الأعشى » ص ١٠٤ وما بعدها .

فهم « ملحدون » ، « لا يؤمنون بشيء » ، يشككون الناس في السكتب المنزلة « في القرآن والتوراة والزيبور والانجيل » ، ينكرون الرسل والشرائع ، ويقولون بأن البعث مهزلة ، وأن كل من اتبع الشرائع المنزلة وأحكامها على ظواهرها فليس إلا « كافراً وحماراً » ، « أبايحون يستحلون المحرمات ويرتكبون أكبر الجرائم » ، « يبيحون لأتباعهم نكاح البنات والأخوات وشرب الخمر وجميع الملهذات »^(١) وغيرها من التهم الخسيسية .

وهذا يدل على أن الاسماعيلية كانت تكفره التفسير الظاهري ، وتحاول تأويل آيات الشرائع وأحكامها تأويلاً باطنياً مبنياً على العقل فقط . فيرون أن للقرآن باطناً غير ظاهره وأن هذا الباطن إذا قورن بالظاهر كان بمثابة الجوهر إذا قورن بالعرض ، أو اللب بالقشور . ففاتح القرآن في يد الأئمة لأنهم المستودع الحقيقي للتأويل . وبذلك تأثروا بالفلسفة الإغريقية ، وقلدوا الأفلاطونية في أنها كانت تعنى بجواهر الأشياء لا بظواهرها . ومن هنا كانت الفلسفة ألصق بالتشيع منها بالتسنن ، ولعلمهم لجأوا إلى استخدام التأويل كوسيلة لجذب المستجيبين وإحاطة أنفسهم بهالة من التقديس .

ولنضرب للقارىء أمثلة من تأويلات الاسماعيلية في القرآن : يقول الله تعالى في كتابه العزيز « وظلمنا عليكم الغمام وأنزلنا عليكم المن والسلوى »^(٢) أى سترناكم بالسحاب الرقيق من حر الشمس وأنزلنا عليكم نوعاً يشبه العسل وطيوراً تشبه السمان غذاء لبني إسرائيل . أما الاسماعيلية فيقولون إن الغمام هو الامام الذى أقامه موسى لإرشاد بني إسرائيل ، أما المن والسلوى ، فهما علم نزل من السماء لداع من الدعاة^(٣) .

ويقول الإسماعيلية عن إبليس وآدم المذكورين في القرآن إنهما أبو بكر

(١) البغدادي «الفرق بين الفرق» ص ٢٧٠ و ٢٨٠ و ٢٨١ و ٢٩٠ .

(٢) الآية ٥٧ من سورة البقرة رقم ٢ .

(٣) الغزالي «فضائح الباطنية» ص ١٣ .

وعلى إذ أمر أبو بكر بالسجود لعل والطاعة له فأبى واستكبر^(١) .
ويقولون عن « الشجرة الملعونة في القرآن » ، إن الشجرة هاهنا هي
بنو أمية ، (٢) .

وقد أسس دعاة الاسماعيلية عدة خلايا ، تعمل لنشر مذهبهم في أغلب
الجهات والبلاد . ولعل أكثر الجمعيات السرية كاليسوعيين والماسونيين
وغيرهما ، قد ظهرت تحت تأثير نظام الاسماعيلية ، وأكبر الظن أن كثيراً
من الجماعات الدينية والاجتماعية كإخوان الصفا التي تأسست سنة ٣٢٤ هـ
بالبصرة أى في حوالى النصف الثانى من العقد العاشر الميلادى ، قد خرجت
من أحضانهم^(٣) .

وأن كثيراً من فلاسفة الإسلام كالفارابى المتوفى سنة ٣٢٩ هـ (٩٥٠ م)
وابن سينا المتوفى سنة ٤٢٨ هـ (١٠٣٢ م) ، وابن الهيثم المتوفى سنة ٤٣٠ هـ
(١٠٣٨ م ، والغزالى المتوفى سنة ٥٢٠ هـ (١١٢٦ م) وغيرهم^(٤) قد تأثروا بهم
ولا غرو فقد كان للفاطميين رأى فى أن للدين ظاهراً وباطناً ، ومعنى صريحاً
ومعنى مؤولاً^(٥) ، مما يجعل الفسك يسبح فى الفلسفة ، فيأخذ فى التوفيق بينهما
وبين الدين ، لذلك ارتبطت مبادئهم السياسية والاجتماعية بأرائهم الفلسفية
والأدبية ارتباطاً متيناً .

فأما من الوجهة السياسية ، فطالبهم رعى إلى نزع السلطة من أيدى بنى
العباس ، ونقلها إلى خلفاء الإمام على وأبنائه من فاطمة الزهراء ، وقد تحول
هذا الاعتقاد تحت تأثير عوامل وأفكار غريبة عن الإسلام ، إلى إيمان قوى

(١) الغزالي فضائح الباطنية ص ١٣

(٢) ابن النعمان «المجالس والمساربات» - ١ ص ١٣٠ .

(٣) أحمد أمين بك «ظهر الإسلام» ص ١٩٠ وانظر O' Leary, A Short history ... p. 139

(٤) انظر O'Leary, A short history p. 140

(٥) ابن النعمان «أساس التأويل الباطن» المخطوط بمدرسة الدراسات الشرقية بلندن

في قرب ظهور رجل مهدي من نسل فاطمة ، يتغلب على دولة بني العباس ،
ويسترد منهم الملك ليسلبه إلى أصحابه ، ويؤيد الدين ، وينشر لواء العدل ،
ويستولى على الممالك الاسلامية فيجمعها .

ففسكرة الرجعة التي أدخلها ابن سبأ^(١) في الإسلام ، كان لها شأن عند
الاسماعيلية فاعتقدوا أن إمامهم محمد ابن اسماعيل سير جمع كالامام المهدي ، وهذه
هي العقيدة التي نشرها أبو عبد الله الشيعي بين البربر ، ونظرية المهدي التي
نعتقد بخرافتها لأنها غير معقولة ، هي النظرية التي قالت الاسماعيلية إنها تستند
إلى حديث نبوي يقول « لو لم يبق إلا يوم واحد لبعث الله رجلاً من أهل
بني يملؤها عدلاً كما ملئت جوراً »^(٢) .

وأذاعوا بأنه عليه السلام قال « من كذب بالمهدي فقد كفر » ، وهو حديث
ظاهر الوضع ، ومن هنا قالوا إن الامام المنتظر هو العلوي الذي بالقيروان ،
وأنه لاطاعة بعد ذلك لخلفاء بني العباس على الناس ، لأن الحكم رجع إليهم
بإمام معصوم حلت به صفات الله سبحانه وتعالى وتقمصت جسمه ، وأخذوا
يعلقون عليه آمالاً كباراً ، ليشفي الأرض من أمراضها الاجتماعية ، ويعم العدل
بين الناس .

وغلوا في اعتقاد سلطة الامام الروحية ، حتى أنهم ذهبوا إلى أن الإله
- تعالى عن ذلك علواً كبيراً - قد تجسم في شخص الامام علي وأولاده من
بعده ، وكانت دعوتهم تتخذ الدين وسيلة لنجاح أغراضهم السياسية ، حتى بسطوا
تقوؤهم على شمال إفريقيا وصقلية ومصر والشام وآسيا الصغرى وعلى سواحل
البحر الأحمر ، كما اعترف بسلطانهم أيضاً أئمة اليمن ، وأمراء الموصل ، وبلاد

(١) يسمى أيضاً ابن السوداء وهو من أهل صنعاء كان يهودياً فأسلم في ٣٠هـ (٦٤٩م)
أيام خلافة عثمان .

(٢) أخرجه ابن النعمان في « شرح الأخبار » في المعنى دون المبني > ١٤ ورقة ٧٠ و ٧٤ ولم
يرو هذا الحديث لا البخاري ولا مسلم وقد أخرجه أحمد وأبو داود « الجامع الصغير » (طبعة
الجلي) > ٢٠١٢ . وكأخرج الأئمة الاسلامية من ذعاة زعم كل منهم أنه المهدي المنتظر كالفقهاء
المنتظر والقحطاني المنتظر وكان آخرهم مهدي السودان .

ماوراء النهر ، ومكة المكرمة ، والمدينة المنورة ، بل وبغداد نفسها حاضرة
العباسيين ، عندما نجح البساسيري وقتاً ما في تحويل الخطبة من الخليفة العباس
القائم ، (٤٢٢-٤٦٧ هـ و ١٠٣١-١٠٧٥ م) إلى الخليفة المستنصر الفاطمي
في حاضرة العباسيين ، وتغيير الأذان بعبارة «حى على خير العمل ، ونرى
أن القول بالتناسخ^(١) ، والحلول^(٢) ، والرجعة^(٣) ، لا يناط التشيع بها وجوداً
وعدمًا ، وليس انكارها خروجاً منه ، ولا الاعتراف بها دخولاً فيه ، فكتبت
الشيعة تبرأ مثلاً من عبد الله بن سبأ ، وتلعنه وتجاهر بأنه قد يكون حديث

(١) التناسخ هو حلول أرواح الانسان في الحيوان ، أى التقمص ، وهى فكرة أخذت عن
براهمة الهند وبعوس المزدكية وفلاسفة اليونان وغيرهم ، فقد نادى فيثاغورس اليونانى ومن بعده
أفلاطون بها ، ومن بثوها فى الاسماعيلية راشد بن سنان ، مقدم الدعوة الاسماعيلية بالشام ،
إذ ادعى أن روح الحسن الثانى حلت فى حمامة وأن روح فهد (أحد الثوار) انتسخت وحلت
فى ثعبان ، ويعتقد الدرود والنصيرية أن روح الأشترار تعود فى أجسام الكلاب والحنازير وغيرها
دائرة المعارف الاسلامية المجلد الخامس (١٩٤١ - ١٩٤٢) ص ٨٦ وتاريخ لبنان المخطوطة
ورقة ٦٠-٦١ وانظر Hitti, The Origins of Druzes People p. 44

(٢) الحلول هو حلول الاله فى أجساد البهائم (تعالى الله عن ذلك علواً كبيراً) وهى فكرة أخذت
أيضاً عن الفرس والهنود وغيرهم ، فقد كان الفرس يقدسون ملوكهم وقدس الفاطميون أممهم وكبار
دعاتهم ولا تزال آثار ذلك التقديس باقية إلى اليوم بين جماعة من بقايا الغزالية ببلاد الهند وغيرها
يسمى أتباعهم بالحواججات ومعنى الحوجة الاستجيب الشريف أو العابد ، وعلى رأسهم أغاخان جت
يؤمنون بتقديسه وبذلك يسمون الأغاخانية نسبة إليه.

(٣) قال ابن سبأ أول من وضع عقائد المذهب الشيعى العالية فى الاسلام «أنى لأعجب ممن
يقول برجة عيسى ولا يقول برجة محمد والله سبحانه وتعالى يقول فى كتابه العزيز «ان الذى
فرض عليك القرآن لرادك الى معاد» كما قال أيضاً برجة على فقال «لو أتيتمونا بدماغه سبعين
مرة ما صدقنا موته ولا يموت حتى يملأ الأرض عدلاً كما ملئت جوراً» وقالت الرافضة أو
الروافض بالرجعة فقالوا لا تقدم الساعة حتى يخرج المهدي فيملؤها عدلاً كما ملئت جوراً ، ويحيى
الموتى فيرجعون الى الدنيا ويصبح الناس أمه واحداً . وكما اعتقد الكيسانية أصحاب كيسان مولى
الامام على بأن محمد بن الحنفية حتى لم يموت وهم على انتظاره ويزعمون أنه المهدي المنتظر كذلك
اعتقد الدرزية اتباع أبى محمد الدرزي أن الخليفة الحاكم بأمر الله حتى وأنه سيرجع ويعود . الآية
٨٥ من سورة القصص رقم ٢٨ والبغدادي «كتاب الفرق بين الفرق» ص ١٥-١٧ والشهرستاني
«الملل» ص ١٦ و ١٩٦ والقلقشندى «صبح الأعشى» ص ٣٠ و ٤٣٠ و ص ١٣٠ و ١٤٨ وانظر
Mufr, The Caliphate P564

خرافة، وضعها القصاصون، وأرباب السمروالمجون، وأن نسبته إلى الشيعة، وإلصاق الشيعة به ظلم فاحش، وخطأ واضح، لأنه هدم قواعد الإسلام بمعاول الاحاد والزندقة^(١).

والشيعة وهم أصحاب آراء اجتماعية كثيرة، لم يغفلوا المرأة وشأنها في المجتمع، على ضعفها وسرعة استسلامها^(٢) أو لم يقل الخليفة المعز لدين الله فيما قاله لعدد من شيوخ كتامة، وهو بالمنصورية، «الزموا الواحدة التي تكون لكم، ولا تشرهوا إلى التكثير منهن، والرغبة فيهن، فيتنصص عيشكم، وتمود المضرة عليكم، وتهوا أبدأنكم، وتذهب قوتكم فحسب الرجل الواحد الواحدة»^(٣) أو لم يمنعوها من النظر من الطاقات والأبواب والسطوح، ومن دخول الحمامات العامة، ومن عمل الأخفاف لها حتى لا تخرج، وأمروا من يبيع لها، أن يكون معه شبه المعرفة بساعد طويل، ليده إليها وهي من وراء الباب، وفيه ماتشترية، فاذا رضيت، وضعت الثمن في المعرفة، وأخذت ما فيها لثلا يراها البائع^(٤). أو لم يضيقوا السبيل عليها ويتهموا بكل موبقة، حتى اتهم الحاكم بأمر الله شقيقته «ست الملك»، بأنها تدخل الرجال عليها، وتمسكهم من نفسها^(٥). أو لم يعاقبوا أشد العقاب وأقساه، فحدثنا

(١) ابن منجب ص ٦٣ والعلامة محمد الحسين آل كاشف الغطاء كتاب «أصل الشيعة وأصولها» ص ٤٤ و ٤٨ و ٥٠.

(٢) قال عليه الصلاة والسلام «أوصيكم بالضعفين نساءكم وما ملكت أيمانكم». أبو القدا «البداية والنهاية في التاريخ» ص ٣٢٧.

(٣) المقرئ «انعاظ الخنفا» ص ٦١

(٤) بلغت هذه الشدة أقصاها زمن الحاكم بأمر الله. ابن الأثير «الكامل» ص ٩٠ و ١١٨ وأبو المحاسن «النجوم الزاهرة» ص ٤٠ و ١٧٧ والسيوطي «حسن المحاضرة» ص ٢٠ و ١٣ و ١٥١ والنويري نهاية الأرب - ٢٦ ورقة ٥٧. وانظر

Lane-Poole, A history of Egypt in the middle ages p. 126, The story of Cairo p. 140 & O'leary, A short history p. 173 O'leary A short history.

(٥) أبو المحاسن «النجوم الزاهرة» ص ٤٠ و ١٨٤ والسيوطي «حسن المحاضرة» ص ٢٠ و ٣٣ والنويري - ٢٦ ورقة ٥٨ والعيني - ١٩ القسم الرابع ورقة ٦٨٣

ابن عباس^(١) أن الخليفة الحاكم بأمر الله سمع يوماً ضجيجاً للنساء بحمام الذهب ، فأمر أن يسد عليهن باب الحمام بالحجر ، واستمرت النساء به حتى متن جميعاً . ولعلمهم حججوا المرأة ، لأن العاطفة عندها قوية قد تلغى حكم العقل أحياناً ، وأن المرأة في زمانهم كانت قد فسدت ، واستهترت بعفتها وكرامتها ، وخرجت عن الحد ، فأسرفت في اللهو ، وانحطت إلى أسفل درك ، واشتد بها المجون والغواية ، فقد حدثنا الذهبي في مخطوطه^(٢) عن فساد المرأة أيام الدولة الفاطمية فقال :

« مر قاضي القضاة مالك بن سعيد الفاروقى فنادته امرأة ، وأقسمت عليه بالحاكم وآبائه ، أن يقف لها ، فوقف ، فبكت بكاء شديداً ، وقالت لى أخ يموت فبأنه إلا ما حملتني إليه لأشاهده قبل الموت ، فرق لها وأرسلها مع رجلين ، فأنت باباً فدخلته ، وكانت الدار لرجل يهاها وتهواها ، فأتى زوجها فسأل الجيران فأخبروه بالحال ، فذهب إلى القاضي وصاح قائلاً : « أنا زوج المرأة وما لها أخ وما أفارقك حتى ترد إلى زوجتي » فعظم ذلك على قاضي القضاة ، وخاف سطوة الحاكم ، فأخبر أمير المؤمنين بعد أن طلب العفو منه ، فأمر الحاكم الرجل أن يركب مع الرجلين ، فوجدوا المرأة والرجل في إزار واحد نائمين على سكر خملاً إلى الحاكم ، وباستجوابهما حملت الرجل التبعة ، وأنه حسن ذلك لها ، وباستجواب الرجل قال إنها هجمت على ، وزعمت أنها خلوا من بعل ، وإنى إن لم أتزوجها سعت بي اليك لتقتلني ، فأمر الخليفة الحاكم بأمر الله بالمرأة فأحرقت ، وضرب الرجل ألف سوط ، وهو بهذا ، لم يتبع نص الشريعة الغراء في عقوبة الزانى والزانية ، عند الحكم عليهما .

لذا نرى أن من أهم المطالب الاجتماعية عند الاسماعيلية ، الاقتصار في

(١) « بدائع الزهور » - ١ - ص ٥٢ وروى عن الخليفة الظاهر لاعزاز دين الله أنه جمع عدداً من الجوارى يعد بالآلاف وبني الأبواب عليهن حتى تن جميعاً ثم أضرم النار فيهن السيوطي « حسن المحاضرة » - ٢ - ص ١٥٣ وأنظر O'leary p. 173

(٥) « تاريخ الاسلام » المخطوط - ٣ ورقة ٢٧٦ .

التزوج على الواحدة ، والابتعاد بها عن الريب والظنون ، لذا منعوها من كشف وجهها في الطريق العام وإن سارت وراء جنازة قريبها فلا تصيح^(١) ومن آراء الفاطميين الاجتماعية ، النهي عن البدعة ، ولا غرو فقد كان الامام على كرم الله وجهه يقول : وما أحدثت بدعة ، إلا ترك بها سنة ، فاتقوا البدع ، فنهوا عن النواح والعويل^(٢) لأن النياحة على الموتى من أفعال الجاهلية ، وقد نهى المنصور مثلا ابنه المعز لدين الله أن ينوح عليه عند موته^(٣) .

ونها عن شرب النبيذ والفقاع^(٤) (وهو نوع من البيرة كان يعتبر مسكرا) وعن سماع الغناء ، وعن تنظيم الملاهي .

ولسنا محتاجين إلى أقل تفسير لنقول إنهم أخطأوا فهم ماقاله الامام على في ذلك ، وإلا لما منع بعضهم الملوخية من أن تباع في أسواق مصر ، ومن أن يأكل الناس القرع أو الترمس أو الجرجير أو المتوكلية أو الدلنيس^(٥) ،

(١) روى عن رسول الله صلى الله عليه وسلم أنه لما مات ابنه إبراهيم أمر عليا كرم الله وجهه فضله ثم أمره فأنزله في قبره فلما رآه رسول الله صلى الله عليه وسلم وقتئذ بكى فبكى من حوله حتى علت أصوات الرجال على النساء فنهأ رسول الله صلى الله عليه وسلم عند ذلك أشد النهى وقال « تدمع العين ويحزن القلب ولا نقول ما يسنخظ الرب وإنما بك لمصابون وإنما عليك لحزونون يا إبراهيم » فقبل له يا رسول الله تبكى وأنت تمنهانا عن البكاء فقال : « لم أمنهم عن البكاء وإنما نهيتكم عن النوح والعويل » . وعن جعفر بن محمد أنه قال : لما احتضر رسول الله صلى الله عليه وسلم غشى عليه فبكت فاطمة فأفاق وهي تقول مالنا بعدك يا رسول الله ... » . ابن النعمان « تربية المؤمنين » ورقة ٢٧٥ وابن النعمان « دعائم الاسلام » ورقة ١٤٨ و ١٤٩ .

(٢) المقرئ « الخطل » ٢ ص ٢٨٦ وابن اياس « بدائع الزهور » ١ ص ٥٢ وانظر Sefer Nemej p, 44 & Lone-Poole, A history of Egypt in the M. A. p. 126

(٣) النويرى « نهاية الأرب » ٢٦ ورقة ٣٧ لذلك نستبعد استمرار النواح على الظاهر لاعزاز دين الله بعد موته مدة شهر . النويرى « نهاية الأرب » ٢٦ ورقة ٦١

(٤) ابن عذارى المراكشي « البيان المغرب في أخبار المغرب » ص ٢٣٦ والنويرى ورقة ٥٣

وانظر O'Leary p. 133 & 136

(٥) نوع من السمك الصغير لا قشر له

وغيرها من أنواع الأظعمة والبقول لأسباب مذهبية^(١)

كذلك خالفوا الإمام علي في تحذيره من التنجيم ، فرصدوا النجوم . واستقر مواويزاءها ، وقربوا المنجمين منهم ، وعملوا بمشورتهم ، كما فعل بعض خلفاء الدولة العباسية^(٢) فنجد مثلاً أن المعز لدين الله أقر المنجمين ، بمناسبة تسمية عاصمة ملكة الجديدة^(٣) ، وعمل بمشورتهم ، ورصد النجوم ، وادعى علم الغيب ، حتى أن بعض المصادر التاريخية^(٤) تحدثنا ، أن منجمه أشار عليه بأن يتوارى عن الناس مدة معينة ، فنزل إلى مرداب اتخذه لإقامته ، وتوارى فيه سنة عن الناس مدعيًا أنه رفع إلى السماء بعد أن أحضر الأمراء وأوصاهم بولده العزيز بالله ، وعهد إليه بالخلافة مدة غيبته ، وأمرهم بأن يطيعوا ولي عهده ، فكان المغاربة

(١) منع الحاكم بأمر الله الملوخية وقتل آكلها لأن أبا بكر أو معاوية كان يجيها ، والجرجر والقرع لأن عائشة بنت أبي بكر كانت تميل اليها ، والمتوكية لنسبتها للمتوكل الخليفة العباسي كما حرم الفقع وبيعه لأنه كان مسكرًا ، وحرم ذبح الأبقار السليمة إلا في أيام العيد الأضحي للاكثار من النسل وحرم أكل الترمس لأنه كان معفنًا يضر بالصحة . التويري «نهاية الأرب» > ٢٦ ورقة ٥٣ والمقريري (المخطوط) > ٢ ص ١٦٨ وابن طاهر «أخبار الدول المقطعة» ورقة ٥٤ والسيوطي «حسن المحاضرة» > ٢ ص ١٥٢ وابن اياس «بدائع الزهور» > ١ ص ٥٢ وأنظر O'Leary, A short history, p. 142

(٢) أول خليفة عباسي قرب المنجمين وعمل بأحكام النجوم هو أبو جعفر المنصور (١٣٦-١٥٨ هـ و ٧٥٤-٧٧٥ م) كما كان الأمين العباسي (١٩٣-١٩٨ هـ و ٨٠٩-٨١٣ م) ينظر في أحكام النجوم ويعمل بموجبها المقريري «السلوك» > ١ ص ١٥-١٦ .

(٣) كانت القاهرة تسمى المنصورية نسبة إلى المنصور والد الخليفة المعز لدين الله حتى قدم المعز لمصر فسماها القاهرة لأن أساسها حفر على طلوع كوكب الفاهر وسواء أسميت لهذا أم لأنها ستبقى الدنيا ، فالذي يهمنها في ذلك أنه يدل على أن الخليفة المعز لدين الله كان مغرمًا بعلم النجوم . المقريري «اتعاظ الحنفا» ص ٧٣-٧٤ والسيوطي «حسن المحاضرة» > ١ ص ١٠ وأنظر O'Leary, a short History p 102.

(٤) أبو شامة «كتاب الروضتين في أخبار الدولتين» > ١ ص ٢٠٢ وأبو القدا «كتاب المختصر في أخبار البشر» > ٢ ص ١١٥ وأبو الحسن «النجوم الزاهرة» > ٤ ص ٧١ والعيني «عقد الجمان» القسم الثاني من > ١٩ ورقة ٢٩٨-٢٩٩ ، والسيوطي «حسن المحاضرة» > ٢ ص ١٢ و ١٣ وابن اياس «بدائع الزهور» > ١ ص ٤٧ .

إذا رأوا غماما سائراً ترجل الفارس منهم إلى الأرض وقال : « السلام عليك يا أمير المؤمنين ، واستمروا على ذلك حتى ظهر المعز لدين الله من السرداب وجلس على سرير ملكه ^(١) ، فدخلوا عليه ، ودعوا له ، وهم يحسبون أنه كان في السماء ، وأتى اليهم بعد أن رفعه الله إليه ، وأكبر الظن أن الخليفة المعز لدين الله احتجب عن الناس أياما ، لئلا قلوبهم بهيبته ، وأنه عندما أخبرهم بأشياء صدرت منهم ، إنما كان ذلك بلا شك ، لا لأنه كان كما زعموا في الغمام بنفسه أو روحه ، بل لأنه كان يرسل الجواسيس ، لينقلوا إليه أخبار رعيته .

ولا شك في أن الجهل المتفشي إذ ذاك بين الناس ، هو الذي جعل المعز وأمثاله من خلفاء الدولة الفاطمية ، يدعون علم الغيب ، مع أن الله يقول في كتابه العزيز ، « قل لا يعلم من في السموات والأرض الغيب إلا الله ^(٢) » ، ويقول تعالى لنبيه « قل لا أملك لنفسي نفعاً ولا ضراً إلا ما شاء الله ، ولو كنت أعلم الغيب لاستكثرت من الخير وما مسنى السوء إن أنا إلا نذير وبشير لقوم يؤمنون » ^(٣) كذلك تظاهر الحاكم بأمر الله بذكر الأشياء قبل وقوعها ، لأنه أكثر من الاستطلاع على رعيته ، وكان ينظر في النجوم ^(٤) ومن لم يدع الغيب وقع تحت نفوذ المنجمين كالحافظ الذي عين الأحزم بن أبي زكريا النصراني لأن فيه الصفات التي عينها فيه منجمه ^(٥) لتدبير مملكته حتى يزيد النيل ويكثر الزرع وتتضاعف الأسماك والأغنام وتنمو التجارة إلى غير ذلك ^(٦) ولقد بلغ الحق ببعض الخلفاء الفاطميين إلى أن يتأله ، فادعى مثلاً الخليفة

(١) النويرى «نهاية الأرب» ج ٢٦ ورقة ٤٦

(٢) الآية ٦٥ من سورة النمل رقم ٢٧

(٣) الآية ١٨٨ من سورة الأعراف رقم ٧

(٤) النويرى ج ٢٦ ورقة ٥٨ . ولا يزال دروز لبنان يعتقدون زيفاً منهم أن الحاكم إله ظهر في مظهر إنسان .

(٥) كان عند الحافظ سبعة من المنجمين منهم أبو موسى النصراني . ابن ميسر «تاريخ مصر»

ج ٢ ص ٨٩ .

(٦) المقرئى «الخطوط» ج ٢ ص ٢٥٠ .

الحاكم بأمر الله الألوهية ، وخاطبه جهال رعيته فقالوا ، يا واحد يا أحديا يحيى
يا ميمت^(١) ، واعتقدوا أن الروح الالهية حلت فيه ، كذلك اعتقد بعض الجهال
أن ييدهم الموت والحياة ، فسجدوا لهم ، وقبلوا الأرض بين أيديهم ، وقاموا
على أقدامهم صفوفاً تعظيماً لهم كلما ذكروا ، مما أثار سخط رعاياهم السنين
فاضطروا الى وضع أوراق على صورة قصص ، يشتمونهم فيها ، ويتهمون
عليهم بها ، فسكتبوا على المنبر بطاقة فيها :

بالظلم والجور قد رضينا وليس بالكفر والحماسة
إن كنت أوتيت علم غيب يسن لنا كاتب البطاقة

ومن الغريب ، أن هذه البطاقة كتبت عدة مرات بحروفها ، لعدة خلفاء
فاطميين ، غير أنها اختلفت في المبني ، دون المعنى ، عندما كتبها نفر بالقيروان
للخليفة المهدي^(٢) فقالوا :

الجور قد رضينا لا الكفر والحماسة
يا مدعى الغيوب من كاتب البطاقة ؟

وكتبت بحروفها الأولى للخليفة المعز لدين الله نفسه^(٣) ، كما كتبت لابنه
العزیز بالله^(٤) ، كما كتبت للخليفة الحاكم بأمر الله وغيرهم^(٥) ورضى المهدي
مثلاً ، أن يسمع من الشاعر محمد البديل ، أبحاثاً فيها كفر وحماسة ، كقوله
مادحاً إياه .

(١) الذهبي « تاريخ الاسلام » - ٣ - ص ٢٨٩ « وتاريخ لبنان » المخطوط ورقة ٣٢ و ٣٣ وابن
طاهر « أخبار الدول المنقطعة » ورقة ٥٨ والسيوطي « حسن المحاضرة » - ٢ - ص ١٣ و ١٤ وابن
ابن « بدائع الزهور » - ١ - ص ٥٦ وانظر O'Leary p 181

(٢) ابن عذارى المراكشي « البيان المغرب في أخبار المغرب » ص ١٥٩ .

(٣) ابن طاهر « أخبار الدول المنقطعة » المخطوط ورقة ٤٧ .

(٤) ابن خلكان « وفيات الأعيان » - ٣ - ص ٥٤ وأبو المحاسن « النجوم الزاهرة »

ص ٤٦ - ١١٦

(٥) القلقشندي « صبح الأعشى » - ١٣ - ص ٢٤١ - ٢٤٢ وكتاب « ذخيرة الأعلام »

المخطوط ورقة ١١٢ والسيوطي « حسن المحاضرة » - ٢ - ص ١٣ وابن ابليس « بدائع الزهور »

ص ٥٦ - ١٠٦

حل برقاده المسيح حل بها آدم ونوح

حل بها أحمد المصطفى حل بها السكبش والذبيح

حل بها الله ذو المعالي وكل شيء سواء ربح (١)

كما رضى الخليفة المعز لدين الله مثلاً ، أن يسمع من محمد بن هانيء (٢) شاعره ، أبياتاً فيها غلو إلى الكفر والإلحاد مثل قوله :

ما شئت لا ماشاءت الأقدار فاحكم فأنت الواحد القهار

وكأنا أنت النبي محمد وكأنا أنصارك الأنصار (٣)

وروى ابن إياس (٤) أن الخليفة المعز والحاكم عبدا السكواكب ، بقوله «إن الحاكم كان يعبد السكواكب كما كان جده المعز ، ونحن نستبعد ذلك ونرى أن اللفظ محرف ويجب تغييره به برصد ، لأن بعض الفاطميين شغفوا بالفلك والنجامة لأنها تدعو للتقوى والخوف من الله ، وقد أثر عن المنصور والد المعز لدين الله أنه قال « والله ما طلبنا هذا العلم إلا لما يدل عليه من توحيد الله جل ذكره وتأثير حكمته في منفعلاته (٥) .

ولعل هذا أيضاً ما جعل رعاياهم السنين يسخطون حتى على نسبهم ، فتمكروا ببطاقة على المنبر فيها

إنا سمعنا نسباً منكراً يتلى على المنبر في الجامع

إن كنت فيما تدعى صادقاً فاذكر أباً بعد الأب الرابع

(١) العيني « عقد الجمان » القسم الثاني من ١٩ > ورقة ٢٧٢ وابن عذارى المراكشي « البيان المغرب » ص ١٥٩ .

(٢) عند المغاربة كالمتني عند المشارقة وكأقدم المتني لمصر سنة ٣٤٦ هـ (٩٥٧ م) ليستظل بحماية الأخشيذ كذلك قدم ابن هانيء مع المعز عند رحيله لمصر وكانا متعاصرين . قضى ابن هانيء أيام صباه بالأندلس ثم رحل إلى المغرب موطن أبيه ومدح الخليفة المعز لدين الله وقتل في برقة في رجب سنة ٣٦٢ هـ (أبريل سنة ٩٧٣ م) ابن الأثير « الكامل » > ٨ ص ٢٢٢ - ٢٢٣ (٣) ديوان ابن هانيء ص ٩٦ وابن الأثير « الكامل » > ٨ ص ٢٢٣ وأبو الفدا « كتاب المختصر في أخبار البشر » > ٢ ص ١١٢ والدوادار « زبدة الفكرة في تاريخ الهجرة » > ٥ ورقة ١١٨ والمقرئزي « اعطاء الحنفا » ص ٦٢ والسيوطي « حسن المحاضرة » > ٢ ص ١٢ .

(٤) « بدائع الزهور » > ١ ص ٥٣

(٥) ابن النعمان « المجالس والمسائرات » > ١ ص ١٦٥ .

وإن ترد تحقيق ماقلته فانسب لنا نفسك كالطامع
أوفدع الأنساب مستورة وادخل بنا في النسب الواسع
فإن أنساب بني هاشم يقصر عنها طمع الطامع

ومن الغريب أن هذه الرقعة قال بعض المؤرخين^(١) إنها كتبت للمعز
لدين الله ، وقال البعض الآخر^(٢) بل كتبت لابنه العزيز بالله ، ووضعت على
المنبر . والظاهر أن كتب السب والتهكم بالخلفاء كانت منتشرة إذ ذاك ، فقد
كتب الخليفة العزيز بالله ، إلى صاحب الأندلس الأموي ، كتاباً يسبه فيه
ويهجوه ، فكتب إليه الخليفة الأموي « أما بعد : قد عرفتنا فهجوتنا ، ولو عرفناك
لأجبناك^(٣) » ، مما يدل على التوتر لاختلاف النزعة الدينية .

ومن مطالبهم الاقتصادية ، المساواة بين الذكر والأنثى^(٤) ، والاسماعيلية ،
واخوانهم القرامطة ، هم اشتراكوا الإسلام ، لأنهم حاولوا أن يقيموا بين
الناس نوعاً من المساواة الفعلية ، ففرضوا من الضرائب الفطرة^(٥) ، وهذه الضريبة
شبيهة بضريبة الروم ، والنجوى^(٦) والهجرة^(٧) ، والبلغة^(٨) ، والألفة^(٩) ،
و الزكاة ، والخمس^(١٠) ، مما قلل التفاوت في الثروات . ومن كان فيهم فقيراً أسعفوه ،

(١) النويري « نهاية الأرب » - ٢٦ ورقة ٤٣ وابن طاهر « أخبار الدول المنقطعة » ورقة ٤٧

(٢) ابن خلكان « وفيات الأعيان » - ٣٣ س ٤ ، وأبو الحسن « النجوم الزاهرة »

ج ٤ س ١١٦ ، وانظر O'leary, a short History p. 116 .

(٣) أبو الحسن « النجوم الزاهرة » - ٤٤ س ١١٤ .

(٤) ومن الغريب أن الدرود وهم فرع من فروع الشجرة الاسماعيلية لا يقولون بمساواة

المرأة للرجل انظر Ency-Musulm Vol 30 p. 817 .

(٥) درهم عن كل من ولد من الرجال والنساء

(٦) ٣ درهم

(٧) دينار عمن أدرك من النساء والرجال .

(٨) اختيارية يدفعها القادرون ومقدارها ٧ دنانير عن كل فرد لتضمن له الجنة .

(٩) فيها تجمع الأموال في موضع واحد ويكونون فيه أسوة واحدة لا يفضل أحد منهم

فيه صاحبه .

(١٠) يخرج الرجل خمس ما يملك أو ما يكسب ، والمرأة خمس غزلها .

فكسوا عاريهم واطعموا جائعهم ، وبهذا جذبوا إليهم أغلب من عضهم الفقر بناه وأنفقت الحكومة على رعاياها الفقراء ووزعت عليهم الأقوات والملابس وغير ذلك ، كذلك احتكروا بعض مصادر الثروة الفردية ، لأنها أصل الشرور الاجتماعية ، واستولوا على بعض وسائل الإنتاج ، لتوزيعها بعد ذلك على الأفراد توزيعاً يتفق ومصالحة المجموع ، كالمناجم ^(١) ، والأحراج ^(٢) ، والمراكب ، واحتكروا الحوانيت ، والمخازن ، والأفران ، والحمامات ، والطواحين ^(٣) ، وغيرها .

وكان من رأيهم ابطال ملكية الأراضى ، وتوزيعها على المحتاجين إليها بجانا ، فبجد مثلاً المعز لدين الله بمجرد حضوره لمصر يستولى على أملاك الدولة الاخشيدية ، ويضمها إلى أراضى الدولة ثم يقطعها هو ، ومن أتى بعده ، من الخلفاء الفاطميين ، نفرأ من خواصهم

وإذا سخط خليفة فاطمى على أحد من الأغنياء ، نزع ملكيته لتكون ملكاً للدولة ، وبذلك نشأ الديوان المفرد . كذلك سمعنا أيامهم ، على لسان الحاكم بأمر الله ، عبارة المال مال الله والخلق عيال الله ، كما سمعنا عبارات أخرى اشتراكية فى عصرهم ، مثل دالامال إلا لله ، وان د لافرق بين غنى وفقين ^(٤) . وقاوموا فى الإسلام العصبية القومية ، ودافعوا عن فكرة الأخاء الحقيقية ، لا بين المسلمين وحدهم ، بل بينهم وبين جميع الناس على اختلاف قومياتهم ، وطبقاتهم ، وأديانهم ^(٥) .

شعرت الاسماعيلية ، بقوتها المعنوية ، والروحية ، فاعتقدت أنها قادرة على أن تجعل من أعضائها المختلفى النزعات والغايات كتلة واحدة ، تدين

(١) كمناجم الشب والنطرون وغيرها .

(٢) شجر السنط ومنه القرظ

(٣) ويطحن فيها الناس القمح والشعير دون أجر ، وعلى الدولة ثقاتها وأجور عمالها

(٤) قيلتا على لسان حمدان بن قرمط

(٥) لذلك كان الاسماعيليون والشعوية (الذين يفضلون العجم على العرب) على طرفى قبيض ،

فبينما الشعوية حزب العصبية القومية نجد الاسماعيلية حزب الاقومية أى ال Internationalism

بمذهبهم ، وتكون آله صماء ، في أيدي صاحب الزمان ، وأعوانه ، وبذلك نشروا دعوتهم في جميع الأمم الخاضعة للدولة العباسية ، لا يفرقون بين دين وآخر ، لأن غرضهم الأسمى هو ادخال عقلاء الناس في جمعيتهم . ومهدت الحركة الاسماعيلية السبيل لنشر الأفكار الحرة في العالم الإسلامي ، وجرأت بعض الناس على المجاهرة بها ، فنشر أبو العلاء المعري ، وابن هاني ، وغيرهما أفكارهما ولو خالفت الدين ، ودعت إلى الكفر^(١) كذلك نادى بعض الشيعة بالاباحة بأجلى معانيها .

أما بمجمل تاريخ الدولة الفاطمية السياسي فقد نشأت الدولة الفاطمية من اسرة شيعية ، قامت بشمال إفريقية ، حين أقبل دعاة الاسماعيلية على نشر عقيدتهم^(٢) . وقد ساعد على ازدياد دعوتهم ، بتلك الأنحاء النائية عن السلطة المركزية ببغداد ، جبل البربر من سكانها ، وكرهيتهم لولاتهم^(٣) ، الذين أنقلوا كاهلهم بالضرائب ، فارتفع نجم العميدين بها وزادت دعوتهم انتشاراً ، وأمرهم ظهوراً ، بعد أن حرث أرض المغرب البور ، الحلواني وأبو سفيان^(٤) منذ سنة ١٤٥ هـ (٧٦٢ م) وأعداها لأبي عبدالله الشيعي ، وأخيه أبي العباس^(٥) ، لبذر الحب واستمالة قلوب أهل المغرب إلى آل البيت ، فلما

(١) الفقهندي « صبح الأعشى » - ٣ ص ٤٩٧ وبتدلي جوزي « تاريخ الحركات الاجتماعية » ترجمة الأستاذ سكاكيني ص ١٠٧ - ١١٦ والمقرزي « انعاظ الخفا » ص ١٠٤ - ١٠٥ والنويري « نهاية الأرب » - ٢٣ ص ٤٠٥ .

(٢) أول من أسس سلطاناً من العلويين في شمال أفريقية سنة ١٦٩ هـ (١٧٥ م) هم الأدارسة .

(٣) فلم يكونوا يدينون لهم بطاعة وساعدهم على ذلك أن الأسرة الحاكمة للبلاد كانت ضعيفة .

(٤) أوفدها إلى المغرب جعفر الصادق بن محمد الباقر بن علي زين العابدين بن الحسين بن علي بن أبي طالب (٨٣ - ١٤٨ هـ) أما أم جعفر فهي أم فروه بنت القاسم بن أبي بكر الصديق النويري « نهاية الأرب » - ٢٦ ورقة ٢٤ وابن خلدون « العبر » - ٤ ص ٣١ والمقرزي « انعاظ الخفا » ص ٢١ .

(٥) أرسلهما إلى المغرب محمد المعروف بأبي الشلمع والشيعي هو عبدالله الحسين بن احمد ابن محمد بن زكريا مؤسس سلطان الفاطميين بأفريقية ، ولد بصنعاء اليمن وقيل بل بالكوفة =

دخل صاحب البذر الحقيقي ، وهو عبيد الله المهدي ، أول خلفاء الفاطميين وجد جهود دعاة الشيعة قد أثمرت ، لأن العقول قد مهدت ، لقبول مهدي يظهر للناس كأنه الامام المنتظر ، وسليل آل علي من ولد محمد بن اسماعيل بن جعفر

وكان محتسباً باحدى مدن العراق ، تعرف الى حجاج البربر بمكة واصطحبوه الى بلادهم ولما عظم شأنه أرسل اليه الأمير ابراهيم بن احمد صاحب أفريقيا رسولا هو ابن المعتصم برسالة اشددت ألفاظها أحيانا ولانت أحيانا أخرى حتى يطلع عن دعوته ، فرد عليه رده المتلى حلاسة وإيمانا فيقول لنفس الرسول « قد قلت فاسمع ، وبلغت فابلق ، ما أنا ممن يروع بالاباد ولا من يهوله الابراق والارعاد ، فأما تخوفك إياي برجال مملكك وأنصار دولتك ، أبناء حطام الدنيا الذين يبتادون لسكل سابق ويحييون كل داع وناثق فاني من أنصار الدين ووحاة المؤمنين الذين لا تردعهم كثرة أنصار الباطل » ولما استقرت الأمور للشيعة برفاده والقبروان استخلف أخاه أبا العباس محمد بن احمد بن محمد (وكان أسن منه) علي أفريقيا وذعب هو الى رفاده في رمضان سنة ٢٩٦ هـ (٩٠٩ م) لأنه علم أن عبيد الله المهدي وكان قد أرسل إليه بلسيه ليحضر اليه لنجاحه قد فر من سلمية (بليده بالشام من أعمال حمص بقرب مدينة حماه) هرباً من الخليفة العباسي المعتضد ثم المكثفي الى المغرب ونزل في زى التجار بسجلماسة فقبض عليه « اليسع بن مدرار » واليهما عندما علم بحقيقة أمره وأنه الرجل الذى يدعو اليه الشيعة ، وحبيه هو وابنه القائم وتمكن هو وأصحابه من اخراجهما في ذى الحجة سنة ٢٩٦ هـ (٩٠٨ م) وقال للناس « هذا هو مولاكم » وهو يبكى من شدة الفرح وبعث الخيل في طلب اليسع فأدرك وضرب بالسياط وقتل بعد أن هرب في ظلام الليل ثم باشر المهدي الأمور بنفسه وكف أيدي الشيعة وأخيه ثم تسرب الشك الى نفسه منها فقتلها بمدينة رفاده سنة ٢٩٨ هـ (٩١١ م) حيث استدعى المهدي « عروبة بن يوسف » وأخاه « جاسه » وأمرهما بقتل الشيعة وأخيه أبي العباس « وحمل الأول على الشيعة فقال له لا تفعل فقال الذى أمرتنا بطاعته أمر بقتلك ثم أجهز عليهما » وبذلك قتلها المهدي كما قتل أبو جعفر المنصور « أبا مسلم الخراساني » الذى قامت على أكتافه الدولة العباسية . ابن النعمان « كتاب افتتاح الدعوة » ج ٣ ورقة ٢٣—٢٥ وج ٤ ورقة ٢٦—٤٥ وابن عذارى المراكشي « البيان المغرب فى أخبار المغرب » ص ١٥١ و ١٦٣—١٦٤ وابن خلسكان « وفيات الأعيان » ج ٢ ص ٤٨٨ والنويرى « نهاية الأرب » ج ٦ ورقة ٢٤ و ٢٦ و ٣١ و ٣٣ و ٣٤ و ٣٧ وأبو القدا « المختصر فى أخبار البشر » ج ٢ ص ٦٥—٦٦ وج ٣ ص ٥١ وابن طاهر (أخبار الدول المنقطعة) ورقة ٤٠—٤٢ وابن خلدون « العبر » ج ٤ ص ٣٦—٣٧ والقريزى « اعطاء الخفا » ص ١٣—١٤ و ٣١ و ٣٤ و ٣٨—٤١ و ٤٤ و ٤٥ « والحطط » ج ٢ ص ٢٦٢ و ٢٢٧—٢٣٣ وج ٣ ص ١٥—١٨ والعبى « عقد الجمان » القسم الثانى من ج ١٩ ورقة ٢٩٧ . وانظر

Ameer Ali, A short history of saracens pp. 591—594,

O' Leary, a short history . . . p. 57 — 72, muir, The Caliphate p. 563, Ivanow, Ismaili, pp. 33 — 34, 40 - 44, The Ency. Britanica Vol. 9 p. 115.

الصادق ، فأقام خلافة علوية في «رقاده»^(١) ، ثم «القيروان»^(٢) ، ثم «المهدية» ، ورفع بيده منار الاسماعيلية ، فأصاب كل فوج خاضع لهم بالمغرب حظاً من دعوتهم الشيعية ، وشعاعاً من عقيدتهم ، ولم يلبث أن قضى على حكم الأغالبة في تونس سنة ٢٩٦ هـ (٩٠٩ م)^(٣) ، وبسط سلطان الشيعة على بلاد المغرب ، فأزال ملك بني مدرار من سجالمة^(٤) ، وملك بني رستم من تاهرت إليه ، واتخذ مدينة المهدية^(٥) مقراً لحكمه سنة ٣٠٨ هـ (٩٢٠ م) . ولقد شعر المهدي منذ البداية بأن دولته بالمغرب لم تكن قوية الدعائم ، ففكر في امتلاك مصر ، فأرسل الحملات البرية والبحرية إليها لفتحها مع ابنه ولى عهده «أبي القاسم» ، فكانت تصيدها بوادر النجاح أحياناً ، فتستولى على الإسكندرية والفيوم^(٦) ، وبعض النجاح أحياناً أخرى ، فتدخل الجيزة والفيوم وبعض أراضي الصعيد^(٧) ، وتكاد تشرف على عاصمة مصر ، كما تصل سفنه إلى

(١) رقاده مدينة على بعد أربعة أميال من القيروان كانت داراً لبني الأغلب الى أن هرب منها زيادة الله من «أبي عبد الله الشيعي» وقد سكنها عبيد الله المهدي سنة ٢٩٧ هـ (٩٠٩ م) الى أن انتقل منها الى المهدية سنة ٣٠٨ هـ (٩٢٠ م) البكري «كتاب المغرب في ذكر بلاد افريقية والمغرب» ص ٢٧ .

(٢) القيروان تقع على بعد أربعة أميال من رقادة وهي أكبر مدائن بلاد المغرب . البكري «كتاب المغرب في ذكر بلاد افريقية والمغرب» ص ٢٢ - ٢٧ .

(٣) أسس ابراهيم بن الأغلب ملك بني الأغلب بتونس من سنة ١٨٤ هـ (٨٠٠ م) .

(٤) سجلماسة مدينة تبعد عن القيروان ٤٦ فرسخاً بنيت سنة ١٤٠ هـ (٧٥٧) واتخذها بنو مدرار حاضرةً لملكهم . البكري «كتاب المغرب في ذكر بلاد افريقية والمغرب» ص ١٤٨ - ١٤٩ . واليعقوبي «كتاب البلدان» ص ٣٥٩ .

(٥) المهدية تنسب الى المهدي الذي بناها سنة ٣٠٠ هـ (٩١٢ م) وحصنها سنة ٣٠٣ هـ (٩١٥ م) وبينها وبين القيروان ٦٠ ميلاً . البكري «كتاب المغرب في ذكر بلاد افريقية والمغرب» ص ٢٩ وابن عذاري المراكشي «البيان المغرب» ص ٢١٥ وأبو القدا «المختصر» ص ٦٧ - ٦٩ وابن طاهر «أخبار الدول المنقطعة» ورقة ٤٢ والمقرئزي «اعاظ الحنفا» ص ٤٢ .

(٦) كما في حملة سنة ٣٠١ هـ . و٩١٣ م . ابن طاهر «أخبار الدول المنقطعة» ورقة ٤٣ . أبو القدا «المختصر في أخبار البشر» ص ٢٧ والمقرئزي «اعاظ الحنفا» ص ٤١ .

(٧) كما في حملة سنة ٣٠٨ هـ و٩١٩ م النويري «نهاية الأرب» ص ٢٦ ورقة ١٥ والمقرئزي «اعاظ الحنفا» ص ٤٣ و«المخطوط» ص ٢ - ١٦٣ .

رشيد^(١) فيردها الخليفة العباسي المقتدر وخادمه مونس، الذي لقب بالمظفر لغلبيه عساكر المغرب غير مرة، وردها إلى مكانها، لأن مصر كانت من القوة بحيث تستطيع أن ترد تلك الحملات^(٢)، ثم شغلت دولة العبيديين الفتن والثورات التي قام بها الخوارج، وبخاصة تلك الثورة التي قام بها أبو يزيد مخلد بن كيداد في بلاد المغرب.

ولقد تطلع المعز لدين الله رابع الخلفاء الفاطميين لغزو مصر، بعد أن استقر ملكهم بشمال افريقية، بعد أن شيدوا دولتهم على أنقاض ملك الأغالبة واستتب لهم الأمر فيها، ودانت لهم بالطاعة، ولا غرو فقد كانوا يرسلون دعواتهم إلى مصر يبشرون دعوتهم في الخفاء^(٣) فعملوا حقيقة الحال فيها، وأنها أصبحت فريسة سهلة لكل فاتح.

ولقد رأى المعز لدين الله الفرصة سانحة لتحقيق مشروع آبائه في فتح مصر، لتكون جوهره في تاج الدولة الفاطمية، تزيد في اتساع هضاب المغرب المجدية، وأيقن بما وقف عليه من رسله ودعائه، أنه لن يلقى في فتحها معارضة تذكر، أو مجروداً يبذل، فالدولة العباسية قد اضمحل سلطانها، فاستقل الأمويون بالاندلس^(٤) والآخرشيدون بمصر^(٥) والفواطم في المغرب، كما قامت دول أخرى صغيرة، تغلب كل رئيس لها على ناحية وانفرد بها^(٦) واستقلت كلها

(١) أبو الفدا «كتاب المختصر في أخبار البشر» ج ٢ ص ٦٨ - ٦٩ والمقرزي «اتعاظ الخفا» ص ٤٣.

(٢) فشلت تلك الغزوات حربياً ولكنها نجحت نجاحاً كبيراً في بث الدعوة للبيت العلوي لأنهم كانوا يدعون في صفوفهم دعاة يعلمون المصريين عقائد مذهبهم. انظر

Lane-Poole, A history of Egypt in the Middle Ages pp, 80 - 99,

Muir, The Caliphate, its Rise, Decline & Fall from Original Sources p. 563.

& O'Leary, A short History of the Fatimid Khalifate p. 78

(٣) المقرزي «اتعاظ الخفا» ص ٦٦ والأستاذ عنان «الحاكم» ص ٢٧.

(٤) (١٣٨ - ٨٩٧ هـ) و(٧٥٦ - ١٤٩٢ م) على يد عبد الرحمن الأول المتوفى سنة

١٧٢ هـ (٧٨٨ م).

(٥) (٣٢٣ - ٣٥٨ هـ و ٩٣٥ - ٩٦٩ م) ومؤسسها محمد بن طغج الاخشيد

(٦) قام بنو بويه وحكموا فارس وكان السامانيون فيما وراء النهر وبنو حمدان في أعلى =

سياسيا وإداريا ، وإن بقيت مع ذلك مستقلة بلواء الخلافة الدينى ، تعترف له بالسيادة الدينية ، وتقوم له بالدعاء فى المساجد ، وتتحفه بهداياها من وقت لآخر ، وتلقى منه خلعه وعهوده .

علم المعز لدين الله بأن الخليفة العباسى لم يكن له من الخلافة إلا اسمها ، يستعين به الحكام الأقوياء ليمنحهم تفويضا بالحكم ، لأن ذلك ما يجعل سلطانهم شرعيا ، وأن دلائل التدهور قد ظهرت بانقسام دولته ، وغدت بغداد وقد تنكرت لها الأيام بضعف الخلافة فيها ، تنافسها الفسطاط بمصر ، فأحب أن تكون عاصمة مصر ، غفر الإسلام وأكبر مدنه ، مكان دعوته ، وموطن شيعته ، وأن تستمر فى أيامه تنافس دار السلام وقرطبة ، ووجد أن ساعة الفتح قد دنت ، لأن الخليفة العباسى مشغول عنه بالفتن التى سادت بغداد ، وبدفع البيزنطيين عن بلاده خصوصا وأن القىروان وكذا المهديّة أصبحتا لا تصلح أيهما حاضره ينافس بها الدولة العباسية ، وأن الخليفة العباسى «المطيع لله» ، يجوز مرحلة اضطراب وضد ، يعجز فيها عن إرسال الجيوش إليه .

وكان المعز لدين الله ، قد مهد للفتح بإنشاء الطرق والمنازل ، على رأس كل مرحلة ، وبخفر الآبار على طول الطريق ، (١) من المنصورية (٢) عاصمة

= الجزيرة والشام ، فكونوا الدولة المهدانية فى حلب والموصل (٣١٧ — ٥٣٩٤ و ٩٢٩ — ١٠٠٣ م) كما قام القرامطة وغيرهم وبذلك لم يبق للخليفة العباسى إلا بغداد وأعمالها ، ويشبه المسعودى فى كتابه «مروج الذهب» فعل أصحاب الأطراف (أو ملوك الطوائف) وتغلب كل واحد منهم على الصقع الذى هو فيه بفعل ملوك الطوائف بعد موت الاسكندر ، إلا أننا نرى أن هذه الأقاليم وإن انفصلت عن الخلافة العباسية إلا أنها كانت تؤلف مملكة واحدة فانصرو وخسرو مثلا عندما طوف ببعض البلاد الاسلامية فى القرن ١١ هـ و ١١١ م لم يلق مضايقة فيها . المسعودى «مروج الذهب» (الطبعة الأوروبية) ج ١ ص ٧٣ وما بعدها ومنتز «الحضارة الاسلامية» ص ٢

(١) النويرى «نهاية الأرب» ج ٢٦ ورقم ٣٨ وابن خلدون «العبر» ج ٤ ص ٤٨ والمقرئزى

«اتعاظ الحنفا» ص ٦١ وانظر O'Leary, A short history p. 98

(٢) بناها والد المعز لدين الله سنة ٣٣٧ هـ و ٩٤٨ م والبكرى «كتاب المغرب فى ذكر

بلاد افريقية والمغرب» ص ٢٥

ملكه إلى الإسكندرية . وعمل على تخزين المؤن والذخائر ، فتأكد من طلائعه وعبونه ، أن مصر وإن تمزت لآبائه ، قد غدت فريسة هينة له ، ولم لا ؟
لم يسمع باضمحلال أخلاق القوم ، وأن مصر تعاني مصائب الوباء والغلاء حتى فقدت من أبنائها زهاء ٦٠٠ ألف رجل ، وبلغ الخبز كل رطل بدرهمين والحنطة كل وية بدينار وسدس مصرى ^(١) ، ألم يقل له دعائه : « إذا زال الحجر الأسود (ويعنون به موت كافور الاخشيدى) ^(٢) ملك مولانا المعز لدين الله الأرض كلها ، ^(٣) .

ألم يبلغه أن الشعب المصرى متبرم من حكامه ، ومعظمهم من الفرس ، أو الترك المستعربين ^(٤) ، وأن الجند كثير و التمرد ، وإثارة الثورات لاستخلاص أرزاقهم من الزعماء الظالمين الجشعين ، حتى أنه لم يبق بمصر من تجتمع القلوب عليه ، ولا ح ذبول الدولة الاخشيدية ، فقد وجدت في القصر رقعة موجهة إلى الاخشيديين فيها ، « وليتم فظلمتكم ، وحكمتم فخرتم ... وانعكفتم على اللذات ... فاعملوا ما شئتم ، فانا صابرون ، وجوروا ما استطعتم ، فانا عليكم بالله مستجيرون » ^(٥) هذا إلى أن جماعة من وجوه المصريين كتبوا للمعز لدين الله طالبين منه إنقاذ عساكره ليسلموا له البلاد ، واستجار به جند المصريين أنفسهم ، عندما قلت

-
- (١) ابن الأثير الكامل ، ج ٢ ص ٢١٢ ابن خلكان « وفيات الأعيان » ج ٢ ص ٥٤٨ واليعنى « عقد الجمان » القسم الثانى من ج ١٩ ورقة ٢٩٩ والسيوطى « حسن المحاضرة » ج ٢ ص ١١ وانظر . Lane Poole, A history of Egypt in the Middle Ages p, 101
- (٢) ترجمة حياة كافور الاخشيدى انظر ابن خلكان « وفيات الأعيان » ج ١ ص ١٨٥ — ١٨٦ و١٨٨ والنويرى «نهاية الأرب» ج ٢٦ ورقة ١٩ والمقريزى «المخطط» ج ٣ ص ٤١ — ٤٢ واليعنى «عقد الجمان» القسم الثانى من ج ١٩ ورقة ٢١٥ ودائرة المعارف الاسلامية المجلد الأول ص ٥١٢ — ٥١٤ توفى كافور سنة ٣٥٧ هـ (٩٦٨ م) .
- (٣) المقريزى «اعاظ الخفا» ص ٦٦ واليعنى «عقد الجمان» القسم الثانى من ج ١٩ ص ٢٦٦ . وأبو المحاسن « النجوم الزاهرة » ج ٤ ص ٧٢ .
- (٤) الطولونيون والاشيديون هم أتراك أما الفاطميون فهم عرب
- (٥) اليعنى « عقد الجمان » القسم الثانى من ج ١٩ ورقة ٢٢١

الأموال ليسلموا إليه مصر^(١) مما جعله يقول وهو بالمنصورية لعدد من شيوخ كتامه ، : « وإني مشغول بكتب ترد على من المشرق والمغرب أجيب عنها بخطي ، »^(٢) .

فشجعه ذلك وقوى رغبته في زيادة رقعة أملاكه ، بفتح مصر الخصبه الغنية كثيرة الموارد ، ومد سلطانه على الشام والحرمين ، الخاضعة لسلطان الاخشيديين^(٣) .

ولقد ثبت عزيمته أن مصر مكان صالح لنشر دعوة الشيعيين وسلطانهم في ثلاث من حواضر الإسلام الكبرى ، المدينة ، والفسطاط ، ودمشق ، وأنها بما جباها الله من موقع جغرافي ، وبعد عن مركز الخلافة العباسية ، تتوسط العالم الإسلامي ، حتى أصبحت عظمة الأهمية من الوجهتين السياسية والحربية ، فحشد المعز كل ما استطاع من جند وذخيرة ومال^(٤) عند وفاة كافور ، وعهد بهذه الحملة إلى جوهر الصقلي غلامه الرومي ، أعظم قواده ، بعد أن علم بما آلت إليه الخلافة العباسية من ضعف ووهن واضطراب وغلاء ووباء ، وبعد أن وثق من أن الأمة المصرية أصبحت لانخشى الفتح بل تشجعه

(١) وابن خلكان « وفيات الأعيان » ج ١ ص ٢١٠ - ٢١١ وأبو المحاسن « النجوم

الزاهرة » ج ٤ ص ٢٠ وابن اياس « بدائع الزهور » ج ١ ص ٤٤ وانظر

Ameer Ali Syed, A short history of Saracens p. 599

(٢) المقرئ « الخطط » ج ١ ص ١٦٤ « واتعاظ الحنفا » ص ٦١ وانظر

Lane-Pool, A history of Egypt in The Middle Ages p. 100

(٣) عند ما عقد الخليفة العباسي « المتقي » للاخشيد وولديه من بعده ، أعطاهم مصر والشام

والحرمين . النويري « نهاية الأرب » ج ٢٦ ورقة ١٧ والمقرئ « الخطط » ج ٣ ص ٤٢

(٤) بلغت هذه الأموال ٢٤ مليون دينار وكان الجيش يزيد على ١٠٠ ألف مقاتل

من شجعان كتامة (من قبائل البربر) ابن خلكان ج ١ ص ١٤٨ والمقرئ « الخطط »

ج ٢ ص ١٦٤ و ٢٠٥ « واتعاظ الحنفا » ص ٦٢ والعيني « عقد الجمان » القسم الثاني من

ج ١٩ ورقة ٢٦٧ وأبو المحاسن « النجوم الزاهرة » ج ٤ ص ٧٣ والسيوطي « حسن المحاضرة »

ج ٢ ص ١١ وابن اياس « بدائع الزهور » ج ١ ص ٤٤ وانظر

Lane-Pool, A story of Cairo p. 117 & O'Leary, A short history of the Fatimid p. 101

حتى أن الأنبياء لم تكذبوا بوصول جوهر وعساكره ، حتى أثر معظم الزعماء المهادنة ، وطلب الأمان والصلح ، وطلبوا إلى وزيرهم جعفر بن القرات ، أن يتولى تلك المهمة عنهم ، كما طلبوا من الشريف العلوي «أبي جعفر مسلم بن عبد الله الحسيني» ، أن يكون سفيرهم لدى قائد الحملة ، فسار على رأس جماعة من وجوه المصريين ، فيهم القاضي أبو الطاهر ، للقائه وقابلوه على مقربة من الإسكندرية ، في قرية تعرف «بأتروجه» ، في رجب سنة ٥٣٨ هـ ، فاغتنب جوهر بمقدمهم ، وأجاب ملتئمهم ، وكتب لهم أماناً يعتبر وثيقة هامة (١) . ولكن فلول الاخشيديين والكافورية ومن والاهم من الجنود لم يقبلوا الأمان وآثروا الدفاع ، وساروا إلى الجيزة لقتال جوهر ، فانهزموا بعد مقاومة يسيرة ، وفر أصحاب كافور ، وتم فتح مصر بدخول جوهر القسطنطينية في ١٧ شعبان سنة ٣٥٨ هـ (٢٠ يونيو سنة ٩٦٨ م) بعد العصر ، وبذلك خرجت مصر من يد الاخشيديين .

وجدد جوهر للمصريين الأمان (٢) وبذلك أصبحت مصر درة نفيسة في

(١) وعد المصريين فيه باسقاط الرسوم الجائرة ونشر العدل بين السكان وفيه دستور نابتهم السياسية والتمتع بحمايتهم للمصريين كما فيه سياستهم المذهبية وما يتطوى اتخاذه نحو المصريين أصحاب الأغلبية السنية من وعد بأن يجيزهم في موارثهم على كتاب الله وسنة رسوله وبإقامتهم على مذهبهم لأن الاسلام سنة واحدة وشريعة متبعة كما فيه وعد بأن يجزى الآذان والصلاة وصيام رمضان وفطره والزكاة والحج وغيرها على ما امر الله ورسوله فيتركوا كما كانوا في أداء الفرائض وفيه وعد بالاهتمام بمرافق البلاد كترميم المساجد وفرشها بالفرش وإيقادها وأن يصرف لمؤذنيها وغيرهم أرزاقهم من بيت المال ومنع غش العملة وحسن معاملته أهل الذمة إلى غير ذلك . الدوادار «زبدة الفكرة» ج ٥ ورقة ١٠٤ — ١٠٥ والمقريري «اتعاظ الحنفا»

س ٦٦ — ٧٠ وانظر The Ency. of Islam Vol 11 p. 89

(٢) لما أُلح المصريون على الشريف «أبي جعفر مسلم» بمكانة جوهر لإعادة الأمان نزل على رأيهم وكتب إليه يهنئه بالفتح ويسأله إعادة الأمان فأعاده على حالته الأولى وتلقاه المصريون وجوههم وأشرفهم وعلماؤهم وتجارهم وقضاةهم ومعهم الشريف أبو جعفر والوزير جعفر بن القرات ، ولما التقوا بجوهر نادى مناد أن ينزل كل الناس إلا الشريف والوزير فترلوا وسلوا على جوهر واحداً واحداً ، ثم اصطحب الشريف عن يمينه والوزير عن يساره ابن خلكان «وفيات الأعيان» ج ١ ص ٢١١ — ٢١٢ والدوادار «زبدة الفكرة» ورقة ١٠٦ والمقريري «اتعاظ الحنفا» س ٧٢ — ٧٣ . وانظر O'Leary, A short history . . . p. 102

قيصر بتهم الإسلامية . وأعظم قطر في أمبراطوريتهم الشاسعة (١) وبشر المعز بفتح مصر ، فوصلته البشارة في نصف رمضان سنة ٣٥٨ ، وأنشد شاعره ابن هاني قصيدة بليغة (٢) .

أتى جوهر فاتحاً خليفة له الأمر والسلطان ، هو المعز لدين الله ، لا والياً مبعوثاً ، كما كان الأمر بمصر أيام الأسرتين الطولونية والأخشيدية ، فلا عجب أن وجدنا المعز مستقل استقلالاً تاماً بملكه الجديد عن الدولة العباسية ، وأن يفرض على البلاد مذهب الشيعة ، وكان هو وآباؤه قد مهدوا بدعاتهم لنشر عقيدتهم في البلاد .

وفي يوم الاثنين ٢١ شوال سنة ٣٦١ هـ (٥ أغسطس سنة ٩٧٢ م) ، خرج المعز لدين الله (٣) الفاطمي بأهله وحاشيته وجنوده وخزائنه ، وفيها الأموال الكثيرة (٤) ، على الجمال ، وأفراد أسرته الذين ماتوا بإفريقية (المهدي والقائم والمنصور) في تواريخ من خشب ليدفنهم بمصر بالقرافة الكبرى بترب الزعفران وموقعها الآن بخان الخليلي ، من مدينة المنصورية قاصداً الديار المصرية ، بعد أن مهدها له جوهر ووطد سلطانها ، وبني له بها دور الأمانة ، واستخلف على إفريقية يوسف ابن زيري الصنهاجي ، الذي استخلفه في سبع بقين من ذي القعدة سنة ٣٦١ هـ ، وأمر الناس بالسمع

(١) ابن الأثير «الكامل» > ٨ س ٩٤ وابن خلكان > ١٠ س ٢١٠ - ٢١١ والنويري «نهاية الأرب» > ٢٦ ورقة ٢١ .

(٢) استهلها بقوله يقول بنو العباس هل فتحت مصر
فقل ليني العباس قد قضى الأمر

المقريزي «اعتاق الحفا» س ٦٢ وأبو المحاسن «النجوم الزاهرة» > ٤ س ٣٠ والسيوطي «حسن المحاضرة» > ٢ س ١٢

(٣) بعد أن كتب له جوهر يستدعيه ويخبره بانتظام الحال بمصر والشام والحجاز وإقامة الدعوة له فيها .

(٤) ١٥٠٠ جل مسوقة ذهباً عينا ابن ايباس «بدائع الزهور» > ١ س ٤٥ والنويري «نهاية الأرب» > ٢٦ ورقة ٤٣ .

أما جوهر فقد دخل وبن يديه ١٢٠٠ وقيل ١٥٠٠ صندوق من المال العيني «عقد الجمان» القسم الثاني من > ١٩ ورقة ٣٢١ - ٣٢٢ والنويري «نهاية الأرب» > ٢٦ ورقة ٤٠

والطاعة له^(١) ولكي يوجدى سبيله عراقيل فيما لو طمحت نفسه إلى الاستقلال بالحكم ، فصل عن ولايته طرابلس الغرب وجعل عليها عبد الله بن يخلف الكتامي ، وجعل على صقلية^(٢) ، وأبا القاسم علي بن الحسن بن علي بن الحسين ، وجعل على جباية أموال إفريقية ، زيادة الله بن القريم ، وعلى الخراج ، عبد الجبار الخراساني ، وحسين بن خلف ، ووصل المعز لدين الله الأسكندرية ممتطيا جواداً في ٢٣ شعبان سنة ٣٦٢ هـ (٢٩ ما يوسنة ٩٧٣ م) فتلقاه قاضي مصر أبو الطاهر الذهلي ، والأعيان ، ودخل القاهرة في ٥ رمضان سنة ٣٦٢ هـ (١٣ يونيه سنة ٩٧٣ م) ، وترجل له جوهر عند لقائه وقبل الأرض بين يديه ، كذلك اجتمع بالمعز الوزير أبو الفضل جعفر بن الفرات ، وعندما دخل المعز لدين الله قصره خر ساجداً لله تعالى ، وصلى ركعتين

(١) استمر أبو الفتح يوسف بن زيري الصنهاجي وأشباه ملوك صنهاجة يخطون بالخليفة المعز لدين الله وأبنائه بإفريقية ويذكرون أسماءهم على النابر وعلى الدنانير والدرهم ويستعملون زياتهم وينودم وشعارهم إلى أن جاء المعز بن باديس الصنهاجي (٤٠٦ — ٤٥٤ هـ و ١٠١٦ — ١٠٦٢ م) ففي سنة ٤٣٥ هـ (١٠٤٣ م) أو سنة ٤٤٠ هـ (١٠٤٦ م) على رواية أخرى قطع المعز الصنهاجي الخطبة عن الخليفة الفاطمي المنتصر وخطب للخليفة « القائم بأمر الله » العباسي الذي قلده إفريقية وأرسل إليه الخلع وأمر المعز الصنهاجي رعاياه بترك المذهب الشيعي الذي لم يقبله أهل المغرب إلا على مضض وأمر بلعن الخفاء الفاطميين على منابرهم وأحرق أعلامهم وأزال أسماء بني عبيد من السكة حتى إذا أتت سنة ٤٤٣ هـ كان لباس القيروان السواد والدعاء لبني العباس وبذلك زالت دولتهم عن عموم بلاد المغرب زوالاً تاماً واقطعت علاقتهم بتلك البلاد . ابن الأثير « الكامل » > ٨ ص ٢٢٢ — ٢٢٣ و ٩ ص ١١٠ و ١٩٤ — ١٩٥ وابن ميسر « تاريخ مصر » > ٢ ص ٥ وابن خلكان « وفيات الأعيان » > ٢ ص ٥٥٠ والنويري « نهاية الأرب » > ٢٦ ورقة ٦٥ وأبو الفدا « المختصر » > ٢ ص ١٤٩ وابن خلدون « العبر » > ٤ ص ٦٢ والمقرئ « الخطط » > ٢ ص ١٦٥ و « تماثيل الخفاء » ص ٦٤ و « أبو الحسن » « النجوم الزاهرة » > ٥ ص ٢ وابن عذاري المرآة الكافية « البيان المغرب » ص ٢٨٨ وابن منجب الصيرفي « الإشارة » ص ٤١ (٢) كانت جزيرة صقلية جزءاً من أملاك بني الأغلب ، أمراء إفريقية ، فقام عليهم عبيد الله المهدي جد الأسرة الفاطمية المصرية وضمها إلى أملاكه واستعمل عليها سنة ٣٩٧ هـ الحسن بن أحمد ابن أبي خنيزر . وقد دالت دولة الاسلام عن صقلية منذ سنة ٤٨٤ هـ (١٠٩١ م) ودخلت في حوزة الفرنج وهي الآن من أملاك إيطاليا . ابن منجب « الإشارة » إلى من نال الوزارة > ٢٩ والاستاذ المرحوم الأيوبي « الفاطميون » > ٢٠ ص ٥٣

وصلى بصلاته كل من دخل ، وبذلك أصبحت البلاد المصرية دار خلافة ، بعد أن كانت دار امارة (١) ووجدت ثلاث خلافات ، الأولى خلافته التي نشأت في شمال افريقية وانتقلت للديار المصرية ، والثانية خلافة أموية بقرطبة بالأندلس ، والثالثة خلافة سنية بالمشرق هي الخلافة العباسية .

ولم يطل عهد الخليفة المعز لدين الله بمصر أكثر من نحو عامين ونصف قضاها في الدفاع عن الدعوة الشيعية وتوطيدها ، وكان خطر القرامطة يهدد ملكه الجديد من وقت لآخر ، فقد غزوا ملكه الجديد في أوائل سنة ٢٦١ هـ ، وفي أواخر سنة ٣٦٣ هـ ، ومات الخليفة المعز وخطرهم لا يزال يهدد الشام ومصر .

فلما تولى ابنه العزيز بالله (٢) بعد وفاة أبيه ، اتسعت رقعة البلاد في زمانه حتى فاقت دولة والده ، وانتشرت السكينة في عهده ، وكان مثل أبيه شديد التسامح مع المسيحيين ، فجدد لهم كنيسة «أبي سيفين» خارج القسطنطينية ، ومن تسامحه في الدين أن كان أكبر وزرائه «يعقوب بن كلس» و«عيسى ابن نسطورس» ، وأولها اسرائيلي أسلم ، والآخر مسيحي ، وبفضلهما امتلأت خزينته . وكان محباً لمظاهر الأبهة ، ميالاً للترف ، فاقتنى التحف النفيسة ، وقد قيل «إن خيوله كانت تسكس الزرد المطعم بالذهب ، وتغطي بأقشمة مرصعة بالجواهر ، ومعطرة بالعنبر» ، وكان كل شيء في قصره نفخاً من حاشية ، وموائد ودواب ، وهو أول من سار في موكب حافل إلى الجامع في كل يوم جمعة من رمضان للصلاة بالناس ، وأول من استخدم من الفاطميين

(١) ابن الأثير «الكامل» ٨٠ ص ٢٢٣ وابن خلكان «وفيات الأعيان» ٢ ص ٥٤٨ والنويري «نهاية الأرب» ٢٦ ورقة ٤٣ وأبو القدا «المختصر» ٢ ص ١١٤ والمقرئ «المخطوط» ٢ ص ١٦٧ و«اتعاظ الخفا» ص ٦٥ و ٨٨ و ٨٩ والعيني «عقد الجمان» القسم الثاني من ١٩ ورقة ٢٥٦ و ٢٥٧ و ٢٦٥ و ٢٦٦ وأبو المحاسن «النجوم الزاهرة» ٤ ص ٦٦ و ٧٢ والسبوطي «حسن المحاضرة» ٢ ص ١٦ وابن اباس «بدائع الزهور» ١ ص ٤٥ و ٤٦ وابن عذارى المراكشي «البيان المغرب» ص ٢٣٧

وانظر The Ency. of Islam Vol 11 p. 89 تحت عنوان Fatimids

(٢) انظر O'Leary, A short history of the Fatimid Khalifate p. 116

جند الترك المماليك في جيش مصر ، وقد برهن على مقدرته في الادارة ، فنظما ، ومنع الرشوة ، وبذل الكثير من المال على إقامة المباني ، وحفر الترع ، وإنشاء الجسور (الكبارى) ، ومرافق السفن ، وغيرها . أما مملكته فيمكن في وصفها أنها كانت تمتد من المحيط الأتلتى الى شرقى الحجاز ، ومن اليمن الى أعلى الفرات ، وخطب له على منابر الجوامع ، من بلاد العرب إلى المحيط الأطلسى .

وبعد ما توفى بوبع لابنه ، الحاكم بأمر الله ، بالخلافة ، وله من العمر احدى عشرة سنة تقريبا ، وكانت أمه مسيحية ، ولصغر سنه قام بالوصاية عليه مرييه وأستاذه برجوان الخصى الصقلي^(١) وكان أبو محمد الحسن ابن عمار الكتامى^(٢) المغربى قائداً لجيشه ، بيده كل السلطة . نشأ هذا الخليفة مطلق الأمر فى آرائه وتصوراته ، وكان شاذاً فى طباعه ، إذا عاقب أفرط وسفك الدماء ، وإذا أثناب أو أحب بذل ما لم يبذله خليفة ، وكانت أعماله متناقضة ، يفعل اليوم ما ينقضه غدا ، ومن أحسن أعماله أنه شيد دار الحكمة وأنه أنشأ مرصداً فى سفح المقطم ، ولما قتل هذا الخليفة خلفه ابنه الظاهر ، وكان صغير السن لا يتجاوز السادسة عشرة من عمره ، فلم يكن بالرجل الذى يقدر على انتشال البلاد مما أصابها من جراء أعمال والده ، فقامت عمته ست الملك بالوصاية عليه فى الفترة الأولى من حكمه ، وأظهرت كفاءة ممتازة فى إدارة شؤون البلاد أربع سنوات ، وبذلت العطاء للجند ، وظلت تشرف على أعمال الدولة إلى أن توفيت سنة ٤١٥ هـ ، (١٠٢٤ م) وفى زمنه انخفض النيل فاشتد الضيق ، وحصلت مجاعة كبيرة فى البلاد ، وكاد المصاب يكون ألياً لولا ارتفاع النيل بعد ذلك بستين ، وفى عهده قامت فتن فى بلاد الشام ، استنفذ إخمادها أموالاً طائلة .

(١) قتل برجوان الأبيض وقيل الأسود بأبى الفضل ريدان الصقلي صاحب المظلة بايعاز الامام

الحاكم سنة ٣٨٠ هـ (٩٨٠ م) ابن منجب « الاشارة » ص ٢٧

(٢) قتل فى سنة ٣٩٠ هـ (١٠٠٠ م) : ابن منجب ص ٢٩

ثم خلفه ابنه المستنصر بالله وعمره سبع سنين ، فأقام في الخلافة ستين سنة وكان حكمه في هذه المدة الطويلة عهد تدهور سريع في دولة العبيديين ، إذ لم تتمتع بالرخاء والطمأنينة إلا فترة قصيرة من الزمن ، بعدها حلت بالمملكة المصائب ، وترزعزع مركز الخلافة ، ففي مدته خرجت ولايات شمال افريقية من يد الفاطميين ، وعادت سنية ، كما خرجت الولايات السورية ، فأخذها الأتراك السلجوقيون سنة ٤٦٩ هـ (١٠٧٦ م) ، ومع ذلك خطب له ببغداد نحو أربعين خطبة ، بعد أن هرب خليفتها العباسي ، ورفع العلم الفاطمي على بغداد وواسط والكوفة وسائر المدن الشرقية الكبرى ، وأقام البساسيري الدعوة فيها للخليفة المستنصر ، وسيرت ثياب الخليفة العباسي القائم بأمر الله وعمامته إلى مصر سنة ٤٥٠ هـ (١٠٥٨ م) ، وخطب ببغداد نفسها للخليفة الفاطمي ، فسر سروراً عظيماً وزينت لذلك الحادث القاهرة والقصور ومدينة مصر والجزيرة ، وأنشدت « طبالة » المستنصر شعراً جميلاً بهذه المناسبة ، وهي تضرب بالظبل ، وأبي صاحب الأهواز أن يخطب للمستنصر ، واستنجد بطغرل بك سلطان التركمان فأنجده ، ولم ينجد المستنصر البساسيري ، وبذلك عادت الخطبة في بغداد إلى بني العباس بعد انقطاعها عنهم سنة كاملة ، فكان ذلك أقصى ما بلغ إليه ظل الخلافة الفاطمية في الشرق . وفي مكة رفعوا الغطاء الأسود عن الكعبة ، ووضعوا مكانه الغطاء الأبيض شعار الفاطميين ، وعليه اسم الخليفة المستنصر ولقبه ^(١) .

ثم أخذت الدولة الفاطمية بمصر في الاضمحلال ، ففقدت صقلية أيام المستنصر ، ثم تحولت السلطة بعده إلى الوزراء الذين كان في قدرتهم تعيين من يرغبون في تعيينه من الخلفاء ، لأنهم كانوا في الحقيقة هم الحكام في البلاد المصرية وتلقبوا بألقاب الملوك ، واشتد التنافس على المناصب .
وفي أيام الخليفة المستعلي بالله ، انقطعت دعوتهم من أكثر مدن الشام

(١) المرجوع الأستاذ الأيوبي « الفاطميون » - ١ ص ٧١ قلا عن المقرئ « الخطط »

والبلاد السورية ، وفي أيام الخليفة الظافر بأمر الله ، استعاد الصليبيون
عسقلان في فلسطين ، ونهب ملك صقلية النرمندي تيفس ، ولما هدد الفرنج
البلاد ، أيام الخليفة العاضد لدين الله ، طلب من الملك العادل نور الدين
محمود صاحب دمشق ، أن يرسل إليه نجدة ويدركهم قبل أن يتملك الفرنج
مصر ، فتمكنت جيوش نور الدين بقيادة أسد الدين شيركوه ، وابن أخيه
صلاح الدين الأيوبي ، من الانتصار . وولى العاضد بعد أسد الدين شيركوه
الوزارة إلى صلاح الدين يوسف أيوب بن شاذي ، ولقبه بالملك الناصر ،
وبقي الخليفة العاضد صورة معه ، وأرسل نور الدين لصلاح الدين أهله
وعشيرته ، فأقطعهم بمصر الاقطاعات وانتهز فرصة مرض الخليفة العاضد^(١)
لينصاع لأمر نور الدين محمود ابن زنكي ودعا للخليفة المستضيء العباسي في
محرم سنة ٥٦٧ هـ (١١٧١ م) ، وقطع الخطبة عن اسم « العاضد لدين الله » ،
وكتب بذلك أيضا إلى سائر أعمال مصر ، وبذلك خطب للعباسيين على منابر
اليمن والشام والحجاز والمغرب ، ولم يكتف صلاح الدين بقطع الخطبة
العاضدية ، وإقامة الخطبة المستضيئية ، بل أزال شعار الدولة الفاطمية ،
وأحل محله السواد شعار العباسيين ، وأبطل من الأذان « حي على خير
العمل » وعزل الشيعة من القضاة ، ونصر أهل السنة ، وأنشأ مدارس
للشافعية^(٢) وفضلهم ، لأنه كان شافعيًا ، ولم يجد صلاح الدين في كل ما فعله
أى مشقة أو مقاومة ، وبعد أن كان يوم عاشوراء يوم حزن وعزاء على
الحسين بن علي ، لأنه قتل فيه ، اتخذته الدولة الأيوبية ، يوم سرور ،
يوسعون فيه على عيالهم ، ويكثرون فيه الحلوى ، ويكتحلون ليرغموا
بذلك أنوف الشيعة

(١) العاضد في اللغة القاطع ومنه الحديث « لا يعضد شجرها » فبالعاضد قطعت دولة بني

عبيد . السيوطي « حسن المحاضرة » ٢ ص ١٧

(٢) هدم مثلا صلاح الدين سنة ٥٦٦ هـ (١١٧٠ م) السجن المسمى دار المعونة وبناه مدرسة

للشافعية وكذا بني دار الغزل مدرسة للشافعية أيضاً . مختار باشا « كتاب التوقيعات الأهامية »
ص ٢٨٣ نقلا عن القرظي « الحطوط »

ومات و العاضد ، دون أن يعلمه أهله بهذه التطورات ، ليلة عاشوراء في يوم الاثنين ١٠ محرم سنة ٥٦٧ هـ (١١٧١ م) ، وعمره حوالي ٢١ سنة ، ومدة خلافته بمصر حوالي ١٢ ½ عاماً ، فشى صلاح الدين في جنازته ، وتولى غسله وتكفينه ، وجلس في عزائه ، ثم استولى على ما في قصره من الأموال والذخائر والتحف والجواهر والعبيد وغيرها ، بعد أن تولى الخلافة منهم ١١ خليفة بمصر .

ومنحه الخليفة العباسي تفويضاً بحكم الديار المصرية ، ووصلت إليه الخلع من بغداد ، وبذلك عادت الخلافة العباسية إلى الخليفة المستضيء . أعادها صلاح الدين السكردى بعد انقطاعها مائتين وخمسة عشرة سنة ، وأسس الدولة الأيوبية بمصر^(١)

(١) أبو شامة كتاب «الروضتين» > ١ ص ١٢٩ ، ١٣٠ ، ١٥٤ ، ١٥٦ ، ١٥٧ ، ١٦٠ ، ٢٠٠ ، ٢٠١ وابن الأثير «الكامل» > ١١ ص ١٤٨ — ١٥٠ وابن طاهر «أخبار الدول المنقطعة» ورقة ٨٩ — ٩١ وأبو القدا «المختصر» > ١ ص ٤٧ — ٤٨ و > ٢ ص ٢٦٣ و > ٣ ص ٤٥ — ٥١ والذهبي «تاريخ الاسلام» > ٣ ورقة ٤٢٩ — ٤٣٠ والمقرئزي «الخطط» > ٢ ص ١٧٥ و ٣٨٥ والسبوك > ١ ص ٢١ و ٤٢ — ٤٤ و ٤٦ والعيني «عقد الجمان» القسم الثاني من > ١٩ ورقة ٢٣٢ والمجلد الثاني > ١٨ ورقة ٣٩١ — ٣٩٢ وأبو المحاسن «النجوم الزاهرة» > ٥ ص ٣٣٥ و ٣٣٩ — ٣٤٠ و ٣٥٥ و ٣٥٦ والسبوطي «حسن المحاضرة» > ٢ ص ٩٣ وابن أبياس «بدائع الزهور» > ١ ص ٦٨ وابن طباطبا «الفخرى» ص ١٩٤ — ١٩٥ والامام الشرفاوى «تحفة الناظرين» ورقة ٣٢ — ٣٣ وانظر Ameer Ali, A Short History of the Saracens p. 611 Lane - Poole, Saladin & the fall of the Kingdom of Jerusalem pp 80 — 81, 98, 100, 108 — 109

الباب الأول

السلطة التشريعية

١ - الخلافة

(١) مميزات الخلافة الفاطمية

بالرغم من أن المسلمين لم يفرقوا بين السلطات الثلاث : التشريعية والتنفيذية والقضائية ، بل جمعها الدولة الفاطمية في يد كل خليفة من خلفائها ، وبالرغم من أن الخليفة الفاطمي لم يتنبه إلى أن العدالة تضار من تجمعها كلها في يده ، لأن لكل قسم منها كفايات خاصة ، إلا أننا فضلنا أن نقسم أبواب هذا الكتاب إلى ثلاثة أقسام تبعاً لهذه النظرية^(١) .

فالخلافة^(٢) نظام من أنظمة الحكم خاص بالمسلمين ، وهو نظام قوامه

(١) مبدأ الفصل بين السلطات لم تعرفه أوروبا المسيحية إلا في أحدث العصور ، عندما كتب العالم الفرنسي منتسكييه Montesquien (١٦٨٩ — ١٧٥٥ م) كتابه المسمى « روح الفرائع » « De L'Esprit des Lois » في القرن الثامن عشر الميلادي ، فقد كان يرى هذا القانوني الاجتماعي أن اجتماع السلطتين التشريعية والتنفيذية في يد واحدة يؤدي إلى ضياع الحرية ، لاحتمال أن يصدر المشرع قوانين ظالمة ثم ينفذها بنفسه ، كذلك كان يرى أن لضمان الحرية إذا لم تكن السلطة القضائية منزهة عن السلطتين التشريعية والتنفيذية ، لأنه إذا كان القاضي هو الذي يقوم بالتشريع فلا ضمان للعدالة ، وكذلك إذا كان القاضي الذي يصدر الحكم هو الذي يتولى تنفيذه . لذلك كان منتسكييه هو أول من أسس نظرية الفصل بين السلطات فقسم أعمال الحكومة إلى سلطات تشريعية وتنفيذية وقضائية . ونرى أن هذه النظرية كانت من عمل أرسطو ، وأن منتسكييه غيرها بعض الشيء .

ارسطوطاليس « السياسة » (دار الكتب ١٩٤٧ م) ترجمة الفيلسوف الكبير معالي أحمد لطفى السيد باشا س ٣٤٥ . والدكتور وايت ابراهيم بك ومصطفى الصادق باشا « مبادئ القانون الدستوري المصري المقارن » (القاهرة ١٣٤٣ هـ) س ٧٠ .

(٢) الخلافة مصدر خلف ، يقال خلفه خلافة كان خليفته وبقى بعده ، والجمع خلفاء وخلفاء .

الدين ، فللخليفة على المؤمنين الولاية العامة والطاعة التامة ، لأنه نائب عن الرسول في تنفيذ الشرائع والسير بمقتضى أصول الدين والمحافظة عليه والعمل على نشره ، يلقي خطبة الجمعة ، ويؤم الناس في الصلاة ، ويعاقب المارقين من الدين ، فهو على هذا الأساس حاكم المسلمين الروحي والزمني ، نيطة الأشراف على شئون الدولة وإدارة دفة سياستها . وتعتبر الشيعة^(١) الخلافة ركناً من أركان الدين ، وأن تعيين الامام من أسرة النبي عليه الصلاة والسلام واجب بلا رجوع إلى الأمة ، فهم لذلك قد حصروا الخلافة في أسرة معينة

(١) الشيعة هم الذين يعتقدون في امامة الامام على بن أبي طالب وذريته من قاطمة من بعده واحداً بعد واحد ، وهم الذين كان يطلق عليهم منذ الصدر الأول للاسلام اسم العلويين أو أهل البيت ، يعتقدون أنهم وحدهم أهل للخلافة ، مستندين على بعض الأحاديث فيقولون مثلاً إن النبي عليه السلام قال « على مني وأنا من على ، يؤدي ديني ويقضى » وإنه ولي كل مؤمن ومؤمنة بعده وإنه عليه السلام في غزوة تبوك قال له على : أخرج معك فقال له النبي لا ، وكان يخرج معه في جميع الغزوات فبكى على — ونحن نستبعد بكاهه — فقال له النبي عليه السلام « أما ترضى أن تكون مني بمنزلة هارون من موسى إلا أنك لست بنبي ، لا ينبغي أن أذهب إلا وأنت خلفني » وبذلك استخلفه على أهل المدينة في هذه الغزوة وإنه عليه السلام قال « من كنت مولاه فعلي مولاه اللهم وال من والاه وعاد من عاداه وانصر من نصره واخذل من خذله وأدر الحق معه حيث دار » . إلى غير ذلك من الأحاديث ، ولذلك قام الشيعة بمقاومة الدولة الأموية ما استطاعوا إلى هذه المقاومة سبيلاً ، وهذا الاعتقاد يقابله اعتقاد آخر من العباسيين بأن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال لعنه العباس « إنها (أي الخلافة) تسكون في ولدك وأن النبي عليه السلام أذن في أذن عبد الله بن العباس ، وتغل في فيه — ونحن نستبعد ذلك أيضاً — وقال « اللهم فقهم في الدين وعلمه التأويل » ولذلك لما نشأت الحركة التي تدعو لنسل العباس عم النبي عليه السلام بالخلافة اتخذ دعايتها الحيلة ، فدعوا لمبايعة الرضا من آل البيت ، مبررين عدم ذكر الاسم خوفاً على حياة الشخص من بني أمية ، حتى إذا ما نجحت دعوتهم قام أبو مسلم الخراساني وأماط اللثام عن « عبد الله السفاح بن محمد بن علي بن عبد الله بن عباس » وأعلنه خليفة للمسلمين فلم يرق هذا في أعين العلويين ، فقاموا في وجه العباسيين ولكنهم كانوا أضعف من أن يتغلبوا عليهم ، وتأكدوا أنهم لن يتحقق غرضهم ماداموا قرييين من بغداد مركز الخلافة العباسية ، ففر عبيد الله المهدي إلى إفريقية حيث أسس الدولة الفاطمية عندما أخذ البيعة من رؤساء كتامة التي أينعت فيهم تعاليم دعاة الشيعة فلقبوه « المهدي أمير المؤمنين » فبحول الخلافة بذلك إلى بيت الامام على ابن النعمان « شرح الأخبار » ورقة ٨ و « افتتاح الدعوة » ورقة ١ و « دعائم الاسلام » ورقة ١٢ و ١٣ و ابوالفدا « البديلة » س ٣٣٤ وابن طباطبا « الفخرى » س ١٦٨ .

وفي بيت معين هو بيت الامام علي، وأصبحت عقيدتهم أن الحسن هو الخليفة بعد أبيه وأن الخلافة إرث في بيت الامام علي إلى يوم الدين، والاسماعيلية يقولون إن أول أئمتهم هو الامام علي المتوفى سنة ٤١ هـ (٦٦١ م) ثم ابنه الحسن المتوفى سنة ٥٠ هـ (٦٧٠ م) ثم الحسين المتوفى سنة ٦١ هـ (٦٨٠ م) ثم علي زين العابدين المتوفى سنة ٩٤ هـ (٧١٢ م) ثم أبو جعفر محمد الباقر المتوفى سنة ١١٣ هـ (٧٣١ م) ثم أبو عبد الله جعفر الصادق المتوفى سنة ١٤٨ هـ (٧٦٥ م) ثم اسماعيل. وإن بعد اسماعيل أتت أئمة مستورة لأن الامام يجوز له أن يستتر إذا لم تكن له شوكة وقوة يظهر بها على أعدائه، على أنه يرسل دعااته نيابة عنه، وظل هؤلاء الأئمة يتداولون الامامة واحداً عن واحد في ستر وخفاء، فكان أول الأئمة المستورين عندهم هو محمد بن اسماعيل، أو محمد المسكوتوم، ثم ابنه جعفر المصدق ثم ابنه محمد الحبيب ثم ابنه عبيد الله المهدي الذي أقام خلافته سنة ٢٩٧ هـ (٩٠٩ م) ببلاد المغرب وتناقلها الابن عن الأب في أغلب أسرهم.

ولقد أسبغ المعز لدين الله عند قدومه لمصر على الامامة لونا من القدسية، فنجده ينوه بأقواله وأمثاله وكتبه بمقدرة امامته الروحية الخارقة، وكونها امامة الدنيا والدين معا. (١) فأصبح ينحني أمامه هو وغيره ممن أتى بعده من الخلفاء الفاطميين الداخل عليهم والخارج من حضرته، (٢) ويقبل الناس الأرض بين أيديهم، وتلثم الرعية أيديهم وأرجلهم (٣)، وإذا قرب منهم أحد قبّل أريديهم، وهو شرف لا يناله إلا البارز من رجالات الدولة.

ويحدثنا ابن النعمان في مخطوطه (٤) عن الآداب الواجبة على الناس في

(١) انظر رسالة المعز لدين الله للحسن الأعظم إزعم الفرامطة في القرينى « اعطاء الحنفا »

س ١٣٣ - ١٤٣

(٢) ترى أن الانحناء إلى الأرض مخلوق من صنيع الروم الذين أخذوه عن الفرس.

(٣) وقد يقبل يد الخليفة ويمرغ عليها وجهه. ابن النعمان « المجالس والمسائرات » المجلد

الثاني - ٢ س ٣٧٥ و ٤٥٦ والفاششدى « صبح الأعشى » - ٣ س ٤٩٩

(٤) « كتاب الهمة في آداب الأئمة » ورقة ٦٠ (١) و (ب) و ٦١ (١)

السلام على الأئمة ، والكلام بين أيديهم ، فيقول : « تعظيم الأئمة صلوات الله عليهم من تعظيم الله عز وجل ، إنه إنما يراد من تعظيمهم طاعته ويتبغى فيه مرضاته لا شريك له ، وقد رأينا أوصيائهم وولادة عهودهم يقبلون الأرض في سلامهم عليهم بين أيديهم اجلالاً لهم وعلماً بمقدرتهم ، ومعرفة بما أوجب الله لهم ، ولو سجد ساجد لولى من أولياء الله اعظاماً لله لم يكن ذلك بمنكر^(١) فقد ذكر الله عن أبوي يوسف واخوته أنهم خروا سجداً ، فلم يعب ذلك من فعلهم ، وعاب الذين يسجدون للشمس من دون الله وقال لا تسجدوا إلا لله ، فانما نهى عز وجل عن السجود لأحد من دونه يتخذه إلهاً معبوداً ، فأما السجود تعظيماً له فلم ينه عنه ، ثم يقول : « فينبغى لمن واجهه الامام أن يبدأ بالسلام عليه ، ثم يقبل الأرض بين يديه ويعتقد ذلك تعظيماً له وتقرباً إلى الله ، ويقول في السلام عليه قبل انحطاطه لتقبيل الأرض ، السلام عليك يا أمير المؤمنين ورحمة الله وبركاته ، ويكون ذلك بحيث يراه الامام ، وإن كان المسلم بحيث يسمع رد الامام عليه السلام ، لم ينحط إلى الأرض لتقبيلها إلا بعد فراغ رد الامام عليه السلام ، ثم إذا قبل الأرض .. قام ، فان حضر لأمر يريد الكلام فيه مما يجب وينبغى لمثله ان يتكلم به ، وكان ممن ينبغى لمثله الكلام بين يدي الأئمة تكلم ، وإلا استأذن في الكلام ، فان أذن له الامام .. تكلم ، وإن لم يأذن له .. انصرف ، ثم يشرح الرسوم التي يجب على الناس أن يفعلوها في حضرة الامام فيقول : « فاذا قام القائم بين يدي الامام .. فليقم قائماً معتدلاً كقيامه في الصلاة^(٢) ، وليرم ببصره إلى الأرض اجلالاً وهيبته له ، ناظراً إلى الامام من تحت طرفه ويخفض جناحه ، إلى أن يقول : « ولا يعث بيديه ولكن يرسلها ارسالاً ، أو يضع يمينه على شماله تحت صدره ، ويلزم الصمت إلى أن يسأله الامام ، إلى أن يقول : « وفي حال من يرفع الأمور إليه من جعل ذلك له فيتكلم فيه وفيها ينبغى له الكلام فيه ما استمع الامام منه ، فان أعرض عنه أو قطع

كلامه لأمر عرض له أو لغير أمر فلينصت المتكلم حتى يأذن له الإمام في الكلام بلفظ أو بإيماء أو باستفهام حينئذ يعود إلى ما كان فيه ، وإلا سكت على ما قطع الكلام عليه ، ولا يرجع من غير إذن له فيه ، ويستمر في إرشاد المتكلم في حضرة الخليفة فيقول « وليكن كلامه إذا خاطب الإمام كلام متخافت بلفظه بقدر ما يسمعه الإمام ، ولا يرفع صوته عنده ، فقد نهى الله عز وجل عن رفع الأصوات فوق صوت نبيه ، فسكأن هذا الواجب للأئمة من ذريته في كل عصر وزمان ، لأنهم أهل ، إلى أن يقول « فإذا خاطبه الإمام أصغى إلى لفظه وكذلك إن كان حديث الإمام لجماعة من بحضرة ، فينبغي لكل واحد منهم الانصات والاصغاء إليه ، وكذلك إذا خاطب أحدهم خطاب علانية غير سر ، فينبغي لمن سمع خطابه الاصغاء إليه وطلب الفائدة منه ، فإن كل لفظة يلفظ بها الإمام حكمة لمن يتدبرها ووفق لفهمها ومعرفتها .
« ولا يرى من سمع كلام الإمام أن لفظة من ألفاظه تخرج مخرج هزل أو تقع موقع عبث ، أو تجرى بغير فائدة ، وإن ظهر ذلك للسامع منه فينبغي أن لا ينزله بهذه المنازل ، وأن يعلم أن الله سبحانه قد برأهم صلوات الله عليهم من ذلك ، وأن فهمه هو الذي قصر عن إدراك معرفة الفائدة من لفظه .
« فإن جرى في المجلس من الكلام ما تبسم أو يفتر ضاحكا عنده الإمام فإنه لا يبغي لأحد من جلسائه ، والقائمين بين يديه أن يضحكوا لذلك ، ولكن يبغي لهم أن يظرقوا بأبصارهم مبتسمين ويظهروا الوقار والسكينة ويعظموا مجلس الإمام من الضحك فيه ، فليس ذلك فيه إلا له عليه السلام .
ثم يحدثنا عن الآداب التي يجب أن يتصف بها الناس القريبون من الإمام عندما يريد أن يحدث أحدا منهم حديثا لا يريد أن يعلمه غيره فيقول « وإن خاطب أحدا منهم أو من غيرهم سرا ، فينبغي لمن قرب منه أن يباعد عنه ، وجميعهم ألا يصغوا إليه ولا يلتفتوا نحوه حتى يقضى نجواه ، ولا يبغي لهم أن يتناجوا في مجلسه ، ولا أن يتحدثوا بينهم حديثا دونه ، وينبغي أن يكون جميع ما يجري في مجلسه منه ومن جلسائه سرا لديهم وأمانة عندهم ، ثم يتكلم عن رسوم صحبة الإمام فيقول « ينبغي لمن سائر الأئمة في سفر أو

حضر، أن يلزم الموضع الذي فيه رتبته، فإن كان فيمن رتب أن يسير بين يدي الامام .. سار كذلك ولزم ما أمر به، وجعل همته وشغله التحفظ لمكان الامام من غير أن يكثر التلفت إليه، يتفقد ذلك باختلاس من نظرة يرى فيها الامام خلفه فيعرف أين هو منه، ومكانه من القدر الذي رتب له. فإن بعد عن ذلك، وقف حتى ينتهي الامام إلى الموضع الذي يرى أن ما بينه وبينه هو القدر الذي رتب له، (١)

ولقد أحيط شخص الخليفة الفاطمي بالرهبة والقداسة، وتيقن الشعب أن لخليفتهم قدرة خارقة للعادة، لأن الله اصطفاه من شجرة النبوة الباسقة ليحكم بين الناس بروح من عنده، فعليهم السمع والطاعة له لأن حكمه هو الحق والعدل الملمم به له من الله سبحانه وتعالى. فللامام عند الفاطميين صلة روحية بالله من جنس التي للأنبياء والرسل (٢)

وهو ليس ككل الناس قد يجور وقد يعدل وإن جار استطاعت الرعية عزله، وإنما هو امام يتلقى عليه من الله عن طريق الوحي ويعدده الله اعداداً خاصا من حين أن يكون نطفة، ويحفظه برعايته السامية، ويعصمه من الذنوب، ويورثه علم الأنبياء والمرسلين، ويطلعهم على كل ما كان وما سيكون، (٣)

فهو من طينة تخالف طينة سائر الناس، لا يسأل عما يفعل، وفي يده كل السلطات وماعمله خير ومانه عنه فهو شر، وليس لأحد أن يعترض عليه أو يشور في وجهه، والعدل ما يفعله لأن حكمه يرتكز على حكم ديني معصوم، لا يجوز عليه خطأ ولا نسيان، فأمره أمر من الله وفعله بأمر الله، ومعرفة الله تكون بالاثتمام به والبراءة إلى الله عز وجل من عدوه (٤) لأن الأئمة هم ولاة

(١) ابن النعمان «كتاب الهممة في آداب الأئمة» المخطوط ورقة ٦٥ (ب)، ٦٦، ٦٧ (١)

(٢) محمد بن يعقوب الكليني «كتاب أصول الكافي» ص ٨٢

(٣) حمد بك أمين «مخفى الإسلام» ص ٣، ٢٢٠.

(٤) الكليني «كتاب أصول الكافي» ص ٨٢

الله وخزينة علمه ونوره ، فقد قال جعفر الصادق ، نحن خزان علم الله ونحن
تراجمه وحى الله ، نحن الحججة البالغة على من دون السماء ، ومن فوق
الأرض ، (١) والائمة نور الله الذى قال فيه تعالى ، فأمنوا بالله ورسوله
والنور الذى أنزلنا ، (٢) وهم موضع سر الله فيقول جعفر الصادق ، إن لله عز
وجل علمين : علم لا يعلمه إلا هو وعلم علمه ملائكته ورسله ، فما علمه ملائكته
ورسله فنحن نعلمه ، (٣) و ، الائمة إذا شاءوا أن يعلموا شيئاً أعلمهم الله إياه
وهم يعلمون علم ما كان وما يكون وإنه لا يخفى عليهم شيء ، (٤) .

والله تعالى لم يعلم نبيه علماً إلا أمره أن يعلمه علياً أمير المؤمنين ،
وأنه كان شريكه فى العلم ثم انتهى هذا العلم إلى الائمة (٥) ، و ، الائمة لم يفعلوا
شيئاً ولا يفعلونه إلا بعهد من الله عز وجل وأمر منه لا يتجاوزونه ، (٦) .

والامام الفاطمى وحده هو الذى يعلم بواطن الأشياء ، والعقل لا يدرك
الباطن دون إرشاده ، لأن الله اصطفاه بعلم التأويل كما اصطفى الرسول عليه
السلام بالتنزيل (٧)

وإن من يولد إماماً لا يمكنه أن يقترف الجريمة ، ومن ثم كان شرب
الخمر غير محرم عليه ، وليس مجبراً أن يصوم أو أن يصلى أو أن يحج ، لأن
هذه التكاليف خاصة بالرعية وحدهم (٨) .

فالخلافه صاحبها معصوم لا يصح الطعن فيه ولو رأوه يشرب الخمر ،
ويجب أن يكف الناس أسنتهم عنه ، وعليهم أن يتبركوا به لأنه فوق أن
يسأل عن عمله ، إن رأوه ، قبلوا الأرض بين يديه ، ومرغوا حدودهم عليها ،

(١) الكليني « كتاب أصول الكافي » ص ٩١

(٢) الآية ٧ من سورة التغابن رقم ٦٤

(٣) الكليني « كتاب أصول الكافي » ص ١٢٣

(٤) » » ص ١٢٦

(٥) » » ص ١٢٧

(٦) » » ص ١٣٥

(٧) ابن النعمان « تربية المؤمنين » ورقة ١٣ (٨) كذا !!

وأكثرُوا من حمد الله وشكره ، إذ بَلَّغهم إليه وأرأهم وجهه . (١) ، وأدانهم
وقربهم منه (٢) . إذا وقع قبل توقيعه ووضع على الصدر (٣) ، لعنته من أشد
عذاب الله لا تخطفه فيمن قصدهه ولا ينجو منها من أصابته (٤)

و كما أن الله سبحانه وتعالى يختار من يشاء من عباده للنبوَّة والرسالة
ويؤيده بالمعجزة ... فكذلك يختار للإمامة من يشاء ويأمر نبيِّه بالنص عليه
وأن ينصبه إماماً للناس من بعده للقيام بالوظائف التي كان على النبي أن يقوم
بها ، سوى أن الامام لا يوحى إليه كالنبي وإنما يتلقى الأحكام منه مع تسديد
إلهي ، فالنبي مبلغ عن الله والامامة متسلسلة . كل سابق ينص على اللاحق
ويشترطون أن يكون معصوما كالنبي من الخطأ والخطيئة وإلا زالت الثقة
به . . . وأن يكون أفضل أهل زمانه في كل فضيلة وأعلمهم بكل علم (٥) ، وأن
كل إمام يؤدي إلى الامام الذي بعده الكتب والعلم والسلاح (٦) .

والفاطميون يرون أن طاعة أولياء الله طاعة لله ، ومعصيتهم معصية لله ،
ومن خانهم فقد خان الله ، ومن وفى لهم فقد وفى لله ، ومن أدى أمانتهم فقد
أدى أمانة الله ، لأن الله تعالى يقول في كتابه العزيز ، إن الذين يبايعونك إنما
يبايعون الله (٧) ، ويقول في موضع آخر « من يطع الرسول فقد أطاع الله (٨) »
وفي موضع ثالث ، يا أيها الذين آمنوا أطيعوا الله وأطيعوا الرسول وأولى
الأمر منكم (٩) .

-
- (١) ابن التعمان « المجالس والسيرات » المجلد الثاني ، ٢٣ ، ص ٤٧٥
(٢) « » « » ص ٤٨٤
(٣) « » « » ٢٨ ، ص ٦٢٨
(٤) « » « » ١٩ ، ص ٣٦٧
(٥) محمد الحمين آل كاشف الغطاء « كتاب أصل الشيعة وأصولها » ص ٧٣ و ٧٤
(٦) الكليني « كتاب أصول الكافي » ص ١٣٣
(٧) ابن التعمان « كتاب الهمة » ورقة ٦٥ (ب) ، ٦٦ (ا) ، ٦٧ (١)
(٨) الآية ٨٠ من سورة النساء رقم ٤
(٩) الآية ٥٩ من سورة النساء رقم ٤

ويقول جعفر الصادق « الله عز وجل أعظم من أن يترك الأرض بغير
امام عادل إن زاد المؤمنون شيئاً ردهم ، وإن نقصوا شيئاً أتمه لهم ، وهو حجة
على عباده، (١) .

وقال الرضا « إن الامامة زمام الدين ، ونظام المسلمين وصلاح الدنيا ،
وعز المؤمنين ، إن الامامة أس الاسلام النامى وفرعه السامى ، بالامامة تمام
الصلاة والزكاة والصيام والحج والجهاد وتوفير النية والصدقات ، وإمضاء
الحدود والأحكام ، ومنع الثغور والأطراف ، الامام يحل حلال الله ويحرم
حرام الله ؛ ويقم حدود الله ويذب عن دين الله ويدعو إلى سبيل ربه
بالحكمة والموعظة الحسنة والحجة البالغة ، الامام كالشمس الطالعة المجللة
بنورها العالم ؛ وهى فى الأفق بحيث لا تنالها الأيدي والأبصار ، الامام البدر
المنير والسراج الظاهر والنور الساطع والنجم الهدى . . . الامام المطهر من
الذنوب والمبرأ من العيوب المخصوص بالعلم ، الموسوم بالحلم . . . معدن
القدس والطهارة والنسك والزهادة والعلم والعبادة ، مخصوص بدعوة الرسول
ونسئل المطهرة البتول . . . فهو معصوم مؤيد موفق مسدد ، قد أمن من الخطأ
والزلل والعتار ، يخصه الله بذلك ليكون حجته على عباده وشاهده على خلقه، (٢)

وأصبح الخليفة الفاطمى يعتقد أنه وحده القمين بفهم القرآن الكريم
والسنة والشريعة والقادر بمفرده على تفسيرهما لأنه مستودع العلم الشرعى ،
تنقل هذه الصفة منه إلى ولده بطريق الميلاد الطبيعى !!

ولبست الخلافة الفاطمية مظهر الملك الشرعى وأبهته ، وارتدت سطوة
الحكم وعظمتها ، فبعد أن كان الامام لا يحجب عنه أحد فى عهد الخلفاء الراشدين

(١) الكليني « كتاب أصول الكافي » ، ص ٨٤ و ٨٦

(٢) » » ص ٩٦ و ٩٧

اتخذ الخليفة الفاطمي الحجاب^(١)، وأقام الشرطة لحراسته^(٢)، وبعد أن كان في ذلك العصر بعيداً عن مظاهر الترف، يسوس ملكه بما يحدثه الوازع الديني في النفس، نجد الخليفة الفاطمي يتخذ المقصورة في المسجد ويصلي بها منفرداً عن الناس، فإذا سجد قام الحراس على رأسه رافعين السيوف، وبذلك عاش تحوطة الأبهة والعظمة، يسوس ملكه بقوة البطش وحاد السيف.

وزي أن قولهم بأن للإمام عصمة وأنه من عنصر إلهي، وهي نظرية الحق الإلهي^(٣) نظرية هادمة لمبدأ الإسلام الجميل، وهو أن الامام بشر كسائر البشر ولد كما يولدون وتعلم أو جهل كما يتعلم الناس أو يجهلون، فإذا انحرف عن العدل فلا طاعة له على الناس، إذ لا طاعة لمخلوق في معصية الخالق، وإن انحرف عن جادة الصواب، كان عاصياً يجوز عزله.

(١) كانت الحجابة معروفة للمصريين في عهد الأمويين، وكان الولاد في أيامهم يتخذون الحجاب، وقد وصي عبد الملك بن مروان أخاه عبد العزيز بن مروان واليه على مصر مثلاً فقال: « وانظر حاجبك فليكن من خير أهلك، فانه وجهك ولسانك، ولا يقفن أحد بياك إلا أعلمك مكانه لتكون أنت الذي تأذن له أو ترده » ولا شك أن الحجابة استمرت في العصرين الطولوني والإخشيدى. ابن طباطبا « الفجرى » (طبعة ١٣١٩ هـ) ص ١١٥ والقلقشندي « صبح الأعشى » ص ٢٧٧.

(٢) القلقشندي « صبح الأعشى » ص ٣٠ و ٥٠٧ و ٥٠٨.

(٣) معناها أن الله اصطفى اشخاصاً للحكم بين الناس وحضهم بالسيادة وأيدهم بروح من عنده فهم خفاؤه في أرضه الموكلون بالقيام على مصالح البشر، وليس للبشر قبلهم حقوق، وإنما عليهم السمع والطاعة، وقبل أن توجد هذه النظرية لدى الفرس الذين قامت على أكتافهم الخلافة العباسية، والذين كانوا يقدسون ملوك آل ساسان ويعتبرون دمهم ليس من جنس دم الشعب، وجدت بمصر زمن الفراعنة الذين ادعوا الربوبية حتى قال فرعون موسى لقومه « أنا ربكم الأعلى »، وكانت هذه النظرية من أسس الفلسفة الصينية القديمة فقد اعترف كونفوشيوس *confucius* (٥٥١ — ٤٧٩ ق. م.) وهو فيلسوف صيني، بالحق الإلهي للملك الذي يستمد سلطته من السماء، ومن ثم لقب الملك في الصين « باين السماء » ودولته بالامبراطورية السماوية. وجدت هذه النظرية عند العباسيين فكان أبو جعفر المنصور يقول « إنما أنا سلطان الله في أرضه » ثم الفاطميين فكان « المعز لدين الله » يقول « دولة هيلى قد قلدىنى الله أمرها »، وكان القتل عقوبة من تدمر من أمر من أوامره أو تعمد على قانون من قوانينه، لأنهم كانوا يرونها صادرة من الاله الذي يعليها على الخليفة. ابن النعمان « المجالس والسيارات » المجلد الثاني ص ٢١٠ و ٤٢٧ والدكتور زكى عبد المتعال « تاريخ النظم » ص ١٦ و ١٧.

وعصره دولة الله ، أوجدها في العلويين غلاة الشيعة عندما أتى أصحاب
عبدالله بن سبأ الخيري عليا وقالوا له جهلا منهم وحمقا ، أنت الله ، فاحرقهم
بالنار ، فجعلوا يقولون وهم يرمون في النار ، الآن صح عندنا أنك الله ، لانه
لا يعذب بالنار إلا الله ، (١) .

كذلك كانت النصيرية وهم أتباع نصير غلام الامام علي تقول بأوهية
الامام علي (٢) ، ولقد بثت هذه التعاليم منذ ابتداء الدولة الفاطمية بالمغرب
على يد أبي عبد الله الشيعي ، الذي كان يضل الناس ويقول عن المهدي إنه
ابن رسول الله ، ويقول لغيرهم إنه هو رسول الله وحجة الله ، ويقول
للبعض الآخر — حمقا منه وزيفاً — إنه هو الله الخالق الرازي ، (٣)

وقد رأى حسن بن حيدرة الفرغاني الأحزم سنة ٤٠٩هـ (١١٠٨م) مثلا
حلول الاله في الخليفة الحاكم بأمر الله ، تخلع عليه خلعا سنية ، وحمله على
فرس مسرجة ولجام . وقربه منه ، كما قرب منه سنة ٤١٠هـ (١١٠٩م) حمزة
اللباد الأعجمي الذي قال بعبادة الحاكم بأمر الله ، وإن الاله حل فيه ، وناداه
باسم الحاكم الرحمن الرحيم ، ولقد تغالت الرعية في تقديس الخليفة فلثموا قدميه
ويديه ، مهما عظم شأنهم ومركزهم (٤) على مرأى من الناس ، وقبلوا الأرض
بين يديه ، وقاموا وقوفا كلما ذكر اسمه في الخطبة أو أمر أمامهم بالطرقات !!
ولقد تغالى الجمهور في هذا الاحترام الآثم لخليفتهم المقدس فركعوا عند
رؤيته ، وسجدوا (٥) وترجلوا لمن يريده ، واعتبروا تقييل رذائه شرفا عظيما .

(١) ابن حزم « الفصل » ٤٠ س ١٨٦

(٢) « تاريخ جبل لبنان » ورقة ٦٣ وابن عبد ربه « العقد الفريد » ١ س ٣٥٠

وابن خلدون « المقدمة » س ١٧٢ والقلقشندي « صبح الأعشى » ج ١٣ س ٢٥٠ وأبو
المحسن « النجوم الزاهرة » ٤ س ٧٦

(٣) أبو شامة « كتاب الروضتين » ١ س ٢٠١ و ٢٠٢

(٤) النويري « نهاية الأرب » ٢٦ ورقة ٧٢ .

(٥) ابن ميسر « أخبار مصر » ٢ س ٥١ و ٥٣ و ٥٤ وابن خلكان « وفيات

الأعيان » ٢ س ٥٤٨ والذهبي « تاريخ الإسلام » ٣ س ٢٩١ والقلقشندي « صبح الأعشى »

٣ س ٤٩٨ — ٥٠٠ و ٥٢٠ والمقرئزي « الخطاط » ٢ س ٢١٨ و ٢١٩

وكان داعي الدعوة يجلس بالقصر ليقرأ في دفتر عليه علامة الخليفة ، فإذا فرغ من تلاوته على المؤمنين والمؤمنات حضروا إليه ليمسح على رؤوسهم بمسكان العلامة التي بخط الخليفة^(١) وكان من تقاليدهم أن من يدفع ٣٣٣ ديناراً كنجوى (تلك الضريبة التي فرضت على الرجل والمرأة لصندوق الأخوة باعتبارهما عضوين فيها) تخرج له رقعة مكتوبة من الخليفة نفسه وعليها « بارك الله فيك وفي مالك وولدك ودينك ، فيدخر ذلك ويتفاخر به^(٢) وكانت العادة ان يخرج من يغضب عليه الخليفة إلى باب الفتوح ويكشف رأسه ويستغيث بعفو أمير المؤمنين^(٣) وأغلب الظن أنه كان لذلك لا يركب أحد في القصر إلا الخليفة^(٤) . وتطلبوا أن يبارك الخليفة الجيش والأسطول ويدعوا لرجاله بالنصر والظفر^(٥) . وأخيراً فأس هذه الخلافة الفاطمية التي بنيت على أن مبعث سلطان خليفتهم الشرعي هو اختيار السماء ، وأنه يحكم الأرض بتفويض من الله سبحانه وتعالى لا بتفويض من الشعب ، هو أمر يخالف ما كان عليه الخلفاء الراشدون الذين استمدوا سلطانهم من الشعب ، عندما جهر أبو بكر مثلاً عقب توليته الخلافة بقوله « إن أحسنت فاعينوني ، وإن أسأت فقوموني » .

وفي أيام الدولة الأموية كان الخليفة عمر بن عبد العزيز يقول « لست بخير من أحدكم ولكني أثقلكم حملاً ، وروح القرآن الكريم تنبذ حق الخليفة الفاطمي الإلهي في القرآن قول الله تعالى مخاطباً النبي عليه الصلاة والسلام « هل كنت إلا بشراً رسولاً »^(٦) وقوله « ليغفر لك الله ما تقدم من ذنبك وما تأخر »^(٧)

(١) المقرئ « الخطط » ج ٢ ص ٢٢٦

(٢) « ج ٢ ص ٢٢٦

(٣) « ج ١ ص ١٧٤

(٤) « ج ٢ ص ٢١٩

(٥) القلقشندي « صبح الأعشى » ج ٣ ص ٥١٠ و ٥١١

(٦) الآية ٩٢ من سورة الإسراء رقم ١٧

(٧) الآية ٢ من سورة الفتح رقم ٤٨

فكيف يرقى الخليفة الفاطمي منزلة فوق منزلة جده محمد صلوات
الله عليه ؟ ١٩ .

وكان يصحب اعتلاء الخليفة الفاطمي العرش عدة مظاهر غاية في الابهة
والعظمة ، يجتمع فيها الأمراء والقضاة ورجال الدين وكبار رجال الدولة .
فإذا استوى على العرش ، أصبح من الصعب إيجاد حد فاصل بين ما يفصل
فيه من الأمور الدينية ، أو المسائل السياسية والادارية ، لأنه كان يجمع في
يده السلطتين الروحية والزمنية ، لذا كانت وظائفه متعددة ، فهو رئيس الدولة
الأعلى وذاته مصنونة لآتمس ، ورئيس الحكومة وزعيم الأمراء والقائد
الأعلى للجيش وله النفوذ الفعلي في تصريف أمور الدولة والتعرض لشئونها ،
فله الولاية والعزل واقطاع الاقطاعات إلى غير ذلك .

أما أهم مظاهر سيادته فكان ذكر اسمه في الخطبة على المنابر ونقشها على
السكة ، وكان ذكر اسمه في الخطبة هو المظهر الذي يدل دلالة واضحة على أنه
كان له اعتبار روحي وكيان ديني ، وهو الذي يحث على الجهاد في سبيل الله
والدين ، ويدعو إلى تفرج السكروب وتخفيف البلاء إذا نزل بملكه ضرر
وانتشر به وباه ، ويخرج إلى جيوشه البرية والبحرية ليباركها . وهو المهيم
على شئون موطن دولته ، يكافئهم حسب كفاية كل منهم ، ويملا أعينهم
بالعطاء الكثير ، ويفسح لكل منهم المجال حسب اخلاصه ويتدرج بهم في
المناصب حتى يصلوا إلى أعلاها ، ويعاقب من يثبت لديه إدانته منهم ،
ويكافئ من يستبسل في القتال ويعزل من ينحرف منهم عن جادة الصواب
أو تثبت عليه رشوة أو يخرج على قوانينه .

ولم يقتصر حقه على عقاب الموظفين لحسب بل كان له أيضا عزلهم من
مناصبهم ، وكان يأمر أحيانا بمصادرة أملاكهم وأموالهم إذا اتضح له أنهم
جمعوها بطرق غير مشروعة .

وله أن يتولى القضاء بنفسه وأن ينظر في المظالم .

ومع ذلك كانت حكومته بيروقراطية ، لأنه كان يعتمد في إدارة شئون الدولة على كبار الموظفين الإداريين ، ويمنح كلا منهم حرية التصرف في الأمور التي يباشرها بعد مراقبته لهم ومحاسبتهم أمامه على أعمالهم .

(ب) ولاية العهد

مات النبي صلى الله عليه وسلم لإثني عشرة ليلة من شهر ربيع الأول سنة ١١ هـ (٨ يونية سنة ٦٣٢ م) ولم يؤثر عنه نص صريح فيمن يتولى خلافة المسلمين من بعده ، ولم ترد في الكتاب الكريم ولا السنة الشريفة في انتخاب خليفته إلا أوامر عامة ، مثل قوله تعالى : « وأمرهم شورى بينهم »^(١) وقوله تعالى : « يا أيها الذين آمنوا أطيعوا الله وأطيعوا الرسول وأولى الأمر منكم »^(٢) ، وقوله تعالى : « إنما المؤمنون إخوة »^(٣) ، وقوله تعالى : « إن أكرمكم عند الله أتقاكم »^(٤) ، ومثل قوله عليه السلام : « لا فضل لعربي على عجمي إلا بالتقوى » ، « وكلكم لآدم وادم من تراب » ، « واسمعوا وأطيعوا وإن استعمل عليكم عبد حبشي » .

وكانت ولاية العهد زمن الخلفاء الراشدين انتخابية شورية ، ولكنها استحال في العهدين الأموي والعباسي إلى وراثية ، فاندعت الشورى ، إذ أصبح انتخاب ولي العهد يحصل صوريا ، وأصبح الخليفة يعين ولي عهده ويأخذ البيعة له من وجوه الناس وكبار القواد في حضرته وبطريق الوالي في إقليمه سواء بالوعد أو بالوعيد .

ولقد استمرت طريقة اختيار الخليفة الوراثية سائدة في الدولة الفاطمية

(١) الآية ٣٨ من سورة الشورى رقم ٤٢

(٢) الآية ٥٩ من سورة النساء رقم ٤

(٣) الآية ١٠ من سورة الحجرات رقم ٤٩

(٤) الآية ١٣ من سورة الحجرات رقم ٤٩

فكان الخليفة عندما يشعر بدنو أجله يعهد بالخلافة^(١) لمن يرى أن يكون ولي عهده ، وتتجدد البيعة بعد وفاته له بالجامع ، وكثيرا ما ستر الخليفة الفاطمي موت والده إن وجد نفسه في مركز حرج يهدد ملكه ، والأمثلة كثيرة في ذلك ، فقد أخفى مثلا الخليفة « القائم » بالله ، موت والده « المهدي » مدة كما ستر الخليفة « المنصور » بالله ، موت والده « القائم » خوفاً من أن يعلمه أبو يزيد مخلد بن كيداد الخارجي ، فلما تغلب عليه سنة ٣٣٦هـ (٩٤٧م) أعلنه ، مع أن والده كان قد مات في سنة ٣٣٤هـ (٩٤٥م) . كذلك أخفى الخليفة المعز لدين الله موت أبيه المنصور مدة ، كما ستر الخليفة العزيز بالله موت أبيه المعز لدين الله من ١١ ربيع الآخر سنة ٣٦٥هـ وهو تاريخ وفاته إلى ١٠ ذى الحجة من السنة نفسها^(٢) ، ولما استولى على الدولة الفاطمية الضعيف ، انتقل حق اختيار الخليفة إلى أصحاب « الحل والعقد » فكانوا يختارون من يشتهون غير مرعين أن تكون الخلافة للأب الأكبر فالأب الأكبر من البيت الفاطمي ، فمثلا كان الخليفة المستنصر يريد أن يخلفه في الإمامة ابنه « أبو منصور نزار » أكبر أولاده^(٣) ، ولكن الأفضل شاهنشاه^(٤) ابن بدر الجمالي الوزير رفض ، لأن المستعلي كان حفيدا لبدر الجمالي ، ولأن نزار اخرج ذات يوم في حياة أبيه المستنصر ، فرأى الأفضل راكباً وقد دخل من أحد أبواب القصر ، فصاح به نزار « انزل يا أرمني

(١) ابن ميسر « تاريخ مصر » - ٢ ص ٥٢ و ٥٤ وأبو المحاسن « النجوم الزاهرة » - ٤ ص ١١٢ و ١١٣ و ١٧٦ وابن طاهر « أخبار الدول المنقطعة » المخطوط ورقة ٤١ و ٤٣ و ٤٥ و ٤٨ .

(٢) أبو الفدا « كتاب المختصر في أخبار البشر » - ٢ ص ٨٠ و ٩٥ والتويري « نهاية الأرب » - ٢٦ ورقة ٣٧ و ٣٨ والمقرئزي « اعطاء الحنفا » ص ٥٤ و ٥٦ .

(٣) يقول ابن واصل إن الحسن بن الصباح « قدم على المستنصر بالله وطلب منه أن يكون داعيا له ببلاد العجم فأجاب به إلى ذلك ، فسأله عن الإمام بعده فذكر أنه قال إنه ولده نزار ... فضى الحسن إلى بلاد العجم فدعا للمستنصر وعنده لولده نزار وبث دعوة الباطنية هناك » « مفرج الكروب » المخطوط الصور - ١ ص ١٢٦ .

(٤) مات بدر الجمالي والخليفة المستنصر في سنة واحدة عام ٤٨٧هـ (١٠٩٤م) خلف الأفضل شاهنشاه أباه بدرًا واتبع سياسته .

يانجس عن الفرس ، ما أقل أدبك ، !! فحملها الأفاضل في نفسه وحقده عليه ،
 وجمع الأمراء والخواص عندما مات المستنصر وخوفهم من نزار ، وأشار
 عليهم بتولية أخيه الأصغر المستعلي بالله بدله ، فنفذوا رغبته . والاسماعيلية
 إلى اليوم يقولون بإمامة نزار الثالث ، الذي لقب « بالمصطفى لدين الله » ،
 والذي تنسب إليه النزارية ، ولكن الأفاضل تغلب عليه وبني حائطاً عليه سنة
 ٤٨٨ هـ (١٠٩٥ م) فمات وقتل أنصاره (١) . وكان من أثر تدخل الأفاضل
 في تولية المستعلي بالله أن قام النزاع بين الاسماعيلية ، فذهب فريق منهم إلى
 أحقية المستعلي بالله بالخلافة ، وذهب فريق آخر إلى أحقية نزار ، وبذلك
 صارت الاسماعيلية فرقتين « مستعلية » و « نزارية » ، تطعن في إمامة المستعلي
 وكان كلما مات خليفة بلا عقب ، انتهز الوزير فرصة ضعف الخليفة الفاطمي
 ووضع على عرش الخلافة أطفالاً ضعفاء ، فوضع الأفاضل مثلاً طفلاً عمره
 ٥ سنوات هو الأمر بأحكام الله ، ليقبض هو على زمام الأمور في مصر ،
 ويصبح مطلق التصرف في شئون البلاد في عهده ، وبذلك أصبح للأفاضل بن
 بدر الجمالي كل السلطة أيام كل من الخليفين المستعلي بالله والأمر بأحكام الله (٢)
 وعندما قتل الخليفة الأخير سنة ٥٢٤ هـ (١١٣٠ م) خلفت امرأة حاملاً ،
 فبويغ بولاية العهد لابن عمه « الحافظ لدين الله » ، ولم يبايع بالامامة حتى ظهر
 الحمل المخلف عن الخليفة الأمر بأحكام الله ، فلما وضعت زوجته أثى ، عهد
 إلى الحافظ بالخلافة أيضاً .

كذلك نجد الملك الصالح طلائع بن رزيق عندما أراد أن يبايع لشخص من

(١) ابن منجب « الإشارة » ص ٥٩ وابن طاهر « اخبار الدول المتقطعة » ورقة ٧٣
 وابن ميسر « تاريخ مصر » ص ٢٠ و ٣٥ و ٣٧ والنويري « نهاية الأرب » ص ٢٦ ورقة ٧٣
 والمقريزي « الخطط » ص ٢٠ و ١٧٢ والعيبي « عقد الجمان » مجلد ٣ ص ١٧ ورقة ٤٧٣ و ٥٥٣
 وأبو المحاسن « النجوم الزاهرة » ص ٥٠ و ٤٢
 (٢) النويري ص ٢٦ ورقة ٨١ وأبو الفدا « المختصر » ص ٢٠ و ٣١٤ و ٢١٥ والعيبي
 ص ١٧ المجلد الثالث ورقة ٥٥٣ والسيوطي « حسن المحاضرة » ص ٢٠ و ١٦ و ١٧ ودائرة
 المعارف الاسلامية المجلد الثاني ص ٦٢٠

أقارب الخليفة العاضد يعمل بقول بعض أصحابه ، لا يمكن عباس أحزم منك حيث اختار صغيرا وترك من هو اسن منه واستبد هو بالأمر ، وبذلك نجد العهد بالخلافة إلى العاضد لدين الله ، بعد ابن عمه ، الفائز بنصر الله ، ثم يزوجه ابنته كرها لتنتقل الخلافة من بعده لبني رزيك (١).

وبذلك كان أمثال هؤلاء الخلفاء العوبة في أيدي وزرائهم (٢).

ويمكننا أن نقول باطمئنان إن طريقة اختيار الخليفة الوراثية استمرت سائدة أيام قوة الدولة وازدهارها . نعم حاول الحاكم بأمر الله أن يقصى ابنه عن الخلافة ، فعهد إلى ابن عمه ، أبي القاسم عبد الرحيم بن الياس بن احمد بن المهدي ، سنة ٤٠٤ هـ (١٠١٣ م) بولاية العهد من بعده ، وكتب اسمه على السكة ، ودعى له على المنابر ، وعينه سنة ٤١٠ هـ (١٠١٩ م) والياً على دمشق ، ولسكن أخته ، ست الملك ، أبعدته عن الخلافة بعد موت الحاكم ، وعهدت إلى الظاهر لاعزاز دين الله ، بالملك ، بعد أن أجبرت ولي العهد عبد الرحيم ابن الياس على أن يبايعه ، والسيف وصلت على رأسه (٣).

ونلاحظ أن اعتلاء العرش في الدولة الفاطمية على أساس المبدأ الوراثي كانت له ميزته وعيوبه ، فأما ميزته فانتقال الخلافة والحكم بطريق طبعي هادي . يتضمن بقاء العرش في أسرهم دون أن ينازعهم منازع ، وأما عيبه فهو أن الوراثية كانت تضع على العرش أحيانا من لم يستكمل الكفايات اللازمة للحكم . فيروى السيوطي (٤) أن الحاكم بأمر الله ارتكب الفاحشة ، ويروى غيره من

(١) النويري « نهاية الأرب » > ٢٦ ورقة ٩٦

(٢) ابن طاهر « أخبار الدول المتقطعة » ورقة ٨٨ والعيني « عقد الجمان » مجلد واحد > ١٨ ورقة ١٨٨ و ١٨٩ وأبو المحاسن « النجوم الزاهرة » المخطوط ورقة ٣ والمطبوع > ٥ ص ١٧٠ و ٢٣٧ وأبو القسدا « المختصر في أخبار البشر » > ٣ ص ٣٧ والسيوطي « حسن المحاضرة » > ٢ ص ١٤ وابن اياس « بدائع الزهور » > ١ ص ٦٧

(٣) يحيى بن سعيد الأنطاكي « تاريخ التذيل » ص ٥٧ والنويري « نهاية الأرب » > ٢٦

ورقة ٥٧ و ٥٨ و ٦٠

وانظر O'Leary, A Short history of the Fatimid Khalifate p. 186

(٤) « حسن المحاضرة » > ٢ ص ١٣

المؤرخين أن الخليفة «الظاهر» لا عزاز دين الله ، كان خليفة مستهترا شرب الخمر
ورخص للناس بشربها ، وأقبل على اللهو وسمح للناس به ، وسمع الغناء وشرب
الفقاع ، وأن الخليفة المستنصر بالله كان يصحب معه إذا ركب للنزهة النساء
والخمر^(١) ، وكان الخليفة «الأمير» بأحكام الله ، متظاهرا باللهو واللعب منغمسا
في ملذاته متجاهرا بالمنكرات مشهورا بشرب الخمر مقبلا على الطرب ! كذلك
كان «الظافر» بأعداء الله ، شغوفا باللهو والطرب وشرب الراح ، وفجر حتى
بأمر ابن وزيره مباشرة الأزواج عندما ذهب للبيت عنده^(٢) وكلها مسائل
تكفي الواحدة منها لتفسد عصمة الإمام التي ادعوها .

ونلاحظ أخيرا أن بعض الخلفاء الفاطميين نزلت هيبتهم وذهب وقارهم !
ففي الشدة العظمى مثلاً تهكمت امرأة من رعايا المستنصر به ، فوقفت بمكان
مرتفع من قصر الزمرد ورفعت على يدها رغيفا اشتريته بعقدها البالغ ثمنه ألف
دينار وقالت بأعلى صوتها « يا أهل القاهرة ادعوا لمولانا المستنصر الذي
أسعد الناس بأيامه وأعاد عليهم بركات حسن نظره ، حتى تقوّمت على هذه
القرصة بألف دينار . . . ! »^(٣) وأصابته الفاقة حتى أصبحت السجادة التي
تحتها والقبقاب الذي في رجله هو كل ما يملكه ، وترك القصر ليجلس في
الجامع الأزهر على الحصير ، وحتى أعاره الوزير بغلته ليركبها ! وتصدقت
عليه الشريفة بنت صاحب السبيل بابشاد إحدى بنات شعبه برغيفين^(٤) ،
كذلك نجد الوزير «أحمد بن الأفضل بن بدر الجمالي» يمنع الخليفة الحافظ

(١) النويري «نهاية الأرب» > ٢٦ ورقة ٦٦

(٢) ابن طاهر « أخبار الدول المنقطعة » ورقة ٧٥ و ٨٤ — ٨٦ وابن ميسر « تاريخ
مصر » > ٢ ص ٩٣ وأبو الفدا « المختصر في أخبار البشر » > ٣ ص ٢٨ والنويري > ٢٦
ورقة ٩٤ والمقرئزي « الخطط » > ٢ ص ١٦٧ وأبو الحسن « النجوم الزاهرة » > ٥ ص ٢٨٨
والخطوط ورقة ٢١ وابن اياس « بدائع الزهور » > ١ ص ٦٣ — ٦٥ وعلى مبارك باشا
« الخطط التوفيقية » > ١ ص ١٣ وانظر O'Leary A short history p. 231

(٣) ابن اياس « بدائع الزهور » > ١ ص ٦١

(٤) العيني > ١٧ المجلد الثالث ورقة ٤٧٣ وابن طاهر ورقة ٦٨ والنويري > ٢٦ ورقة

٧١ وابن اياس « بدائع الزهور » > ١ ص ٦١

من الظهور ، ثم يقبض عليه وبسجنه مقيدا في خزانة لا يدخل إليه أحد فيها إلا بأمره في ١٦ ذى القعدة سنة ٥٢٤ هـ (١١٣٠ م) . ثم أخلى سبيله في ١٦ محرم سنة ٥٢٦ هـ (١١٣١ م) عندما قتل أحد مماليكه وزيره احمد (١) .

(ح) لباس الخليفة وشعاره وألقابه

كما اتخذ الخلفاء العباسيون اللون الأسود شعاراً لهم (٢) كذلك اتخذ الخليفة الفاطمي الألوان لشعاره ، فكان البياض هو شعار العلويين ، ولقد صلى جوهر الجمعة بجامع عمر ونخطب الخطيب بياض (٣) لقوله عليه الصلاة والسلام « إن من أحب ثيابكم إلى الله البياض فصلوا فيها وكفنوا فيها موتاكم » (٤) . وكان الخليفة الفاطمي عند ركوبه في أيام الجمع الثلاث الأخيرة من شهر رمضان يلبس توقيراً للصلاة الثياب البيضاء والمنديل والطيلسان (٥) . وكان يلبس الثياب البيضاء الموشحة (وهي أجل لباسه) في صلاة عيد

(١) ابن ميسر « تاريخ مصر » ص ٧٥ وابن طاهر ورقة ٧٨ والنويري ج ٢٦ ورقة ٨٨ وأبو المحاسن « النجوم الزاهرة » المخطوط ورقة ٤ والسوطي « حسن المحاضرة » ص ٢ و ١١٧ (٢) كان الخليفة العباسي إذا خرج في المواكب يخرج في أكمل لباس فيكون عليه خفتا ديباج فضي وعمامة سوداء وعلى كتفيه وصدرة وظهره البردة النبوية وهو مقلد بندي القفار (سيف النبي عليه الصلاة والسلام) وفي يده النجى الخاتم والفضيب، إذ كانت البردة والفضيب شعار الخلفاء، وكان يلبس قلنسوة طويلة سوداء مزينة بجوهرات غالية ، وقباء أسود أو بنفسجيا . وكان السواد هو لون الحرقة التي كانت تحضر فيها الصدقة كل يوم عند صلاة الصبح لتفريقها على المحتاجين .

أما سبب اتخاذهم اللون الأسود شعاراً لهم فقيه قولان : الأول أنهم اتخذوه لأن النبي عليه السلام يوم حنين ويوم الفتح عقد لعمه العباس راية سوداء ، أما الثاني (وهو ما نميل إليه) أنهم سمو السودة لاتخاذهم السواد شعاراً لهم عندما قتل « مروان بن محمد العباسي » أول القائم من بني العباس بطلب الخلافة .

المسعودي « مروج الذهب » ص ٨ و ١٦٩ و ٣٧٧ والشريف الرضي « ديوان الشريف الرضي » (بيروت ١٣٠٧ هـ) ص ٣١٣ و ٥٤٣ وابن سعيد « المغرب » ص ٣٠ والسيد أمير علي « مختصر تاريخ العرب » ص ٣٨٧ .

(٣) ابن خلكان « وفيات الأعيان » ص ١٢٢ والمقرئزي « انعاظ الخفا » ص ٧٥

(٤) ابن سعد « الطبقات » ص ٢٠٢٢ .

(٥) الفلشندي « صبح الأعشى » ص ٣٠١ .

الفطر^(١) كما كان يلبس ثوبا يسمى « البدنة » من حرير مرقوم بالذهب يوم فتح الخليج في اليوم الثالث أو الرابع من يوم التخليق^(٢) .
وكان يلبس الثياب المذهبة من البياض والملون في المواكب المختصرة ، والتي لا تزيد عن أربعة أو خمسة أيام فيما بين أول العام ورمضان^(٣) .
وتحدثنا المصادر التاريخية بأنه لما دخل المعز القاهرة احتجب في القصر ، وبث عيونه ينقلون إليه أخبار الناس ، ثم ظهر بعد ذلك للناس وقد لبس الحرير الأخضر^(٤) لأن النبي عليه الصلاة والسلام كان يلبس بردين أخضرين^(٥) ولعل هذا ماجعل العلويين يطالبون الناس بلبس الخضرة وطرح لبس السواد وأن تكون الأعلام والقلانس أحيانا خضراء^(٦) .

وفي الاحتفال بصلاة عيد الأضحى كان الخليفة الفاطمي يرتدى ثيابا من الحرير الأحمر الموشح^(٧) ، لأن النبي عليه السلام كان يلبس برده الأحمر في العيدين والجمعة^(٨) وكان يخلع على وزيره ثيابه الحمر التي كانت عليه^(٩) وكانت للخليفة ثياب خاصة يلبسها في قصره تتميز بأن أكامها كانت على النصف من أكام ثيابه التي كان يلبسها في المواكب^(١٠) وهو يلبس من الكساء قفطانا وجبة وقباء ، ويتشح بالعباءة ويلبس قلنسوة طويلة مزينة بجوهرات عالية

(١) القلقشندي « صبح الأعشى » > ٣ ص ٥١٢ - ٥١٤ وأبو المحاسن « النجوم

الزاهرة » > ٤ ص ٩٤ .

(٢) القلقشندي « صبح الأعشى » > ٣ ص ١٩٥ .

(٣) « » > ٣ ص ٥٢١ .

(٤) العيني « عقد الجمان » القسم الثاني من > ١٩ ورقة ٢٦٧ وأبو المحاسن « النجوم

الزاهرة » > ٤ ص ٧٤ .

(٥) ابن سعد « الطبقات » > ٢ ص ٢١٥ .

(٦) الجبهيارى « كتاب الوزراء » ص ٣٩٦ . والقلانس جمع قلنسوة وهي لباس فارسي

وهي قبعات طويلة مخروطة

(٧) القلقشندي « صبح الأعشى » > ٣ ص ١٥٥ .

(٨) ابن سعد « الطبقات » > ٢ ص ٢١٣ .

(٩) أبو المحاسن « النجوم الزاهرة » > ٤ ص ٩٩ .

(١٠) القلقشندي « صبح الأعشى » > ٣ ص ٥٢٢ .

وكان السواد لا يلبس أيام الفاطميين كشعار لهم ، بل لمناسبة من المناسبات ، إذ مثلاً لما خرج « الحافظ لدين الله » ، لتشييع جنازة « بهرام » النصراني ، كانت عمامته خضراء وثوبه أخضر بغير طيلسان (١) ، أما القضاة والشهود فقد كانوا يرتدون ثياب الحداد في ماتم عاشوراء ، وعلى ذلك فلم يكن السواد هو ثوب الحزن عند الخليفة .

كذلك لما قتل الخليفة « الظافر بأعداء الله » سنة ٥٥٤٩ (١١٥٤ م) ، وأراد طلائع بن رزيق والى أخميم وأسيوط أن ينتقم من قاتله عباس وابنه نصر ، كان لابساً ثياباً سوداء وكانت أعلامه وبنوده سوداء كذلك ، وكان واضحاً شعور نساء القصر المرسلات إليه من عمه الخليفة الذي خلفه وهو « الفائز بنصر الله » على الرماح ، حزنا على الخليفة المقتول ، ومشى في جنازته حافياً مكشوف الرأس فاقتدى به الناس (٢) .

وكان الخليفة الفاطمي يتميز عن رعيته بكثير من شارات الملك التي تقتضيها الأبهة والعظمة ، فكان إذا خرج في موكب تقلد السيف العربي المجوهر ، الذي كانت له حمائل يعلق بها على الكتف الأيمن وهو مدلى على الجانب الأيسر ، ونحن لانستطيع أن نؤكد أن هذا السيف هو ذو الفقار الذي غنمه النبي عليه الصلاة والسلام في موقعة بدر من « منبه بن الحجاج » العربي المشرك . أما السيف الخاص الذي كان يحمل في المواكب فكان من ذهب مرصع بالجواهر ، يحمله أمير من أعظم الأمراء عند ركوب الخليفة (٣) وكان الخليفة الفاطمي يضع على رأسه تاجاً عظيماً ينعت بالتاج الشريف هو تاج الخلافة ، فيه من الجواهر ما لا يوجد في خزائنه خليفة آخر ، وكانت الدررة اليتيمة وزنتها سبعة دراهم تعلو عمامته وحوها جواهر أخرى دونها

(١) النويري « نهاية الأرب » - ٢٦ ورقة ٩١

(٢) ابن ميسر « أخبار مصر » - ٢ ص ٨٤ و ٩٤ وابن طاهر « أخبار الدول المنقطعة » ورقة

٨٦ وأبو الحسن « النجوم الزاهرة » - ٥ ص ٣٩٣

(٣) الفلقشندي « صبح الأعشى » - ٣ ص ٤٧٢

على جبهته مكان العمامة ، ولقد اتخذ التاج رمزاً للحكم والسلطان من إيران (١) ،
أما قضيب الملك الذى يضعه الخليفة الفاطمى بيده فهو عود طوله شبر ونصف ،
ملبس بالذهب المرصع بالدر والجوهر (٢) .

كذلك اتخذ الخليفة الفاطمى لجلوسه سرير الملك من ذهب ، وعليه مرتبة
مذهبة بصدر الإيوان الكبير بالقصر ، وحوله الأمراء والأعيان وأرباب
الرتب ، يقف من رسمه الوقوف ويجلس من له عادة الجلوس ، ولما ولى
الخليفة الأمر بأحكام الله ، سنة ٤٩٥ هـ (١١٠١ م) نقل جلوس الخليفة
من « الإيوان الكبير » بالقصر إلى « قاعة الذهب » بالقصر أيضاً ، وجعل
الإيوان الكبير خزانة سلاح . وأول من فكر فى إجلاس الخليفة بمكان
أعلى من مجلس رعيته هو معاوية ، إذ كان عمرو بن العاص بمصر يجلس فى
قصره على الأرض ، وكان إذا حضر إليه المقوقس ، أحضر معه سريراً
من الذهب محمولا على الأيدي ليجلس عليه فى حضرة عمرو الجالس على
الأرض ، ثم اتخذ خلفاء المسلمين من بعد معاوية الأسرة والمنابر والتخوت
ونافسوا فيها الأكامرة والقياصرة (٣) ، كما اتخذ الخليفة الفاطمى المنبر والتخت
والكرسى ليجلس عليهما تفعلاً عن رعيته ، وكان له خاتم يختم به على الرسائل
والصكوك (٤) .

وكانت المظلة علامة أبهة الخلافة الفاطمية ، فقد اتخذها المهدي (٥) عندما
أصبح خليفة ، ورؤى المعز لدين الله سائراً والمظلة على رأسه بمجرد قدومه

(١) العيني « عقد الجمان » المخطوط ورقة ٦٨٨ من المجلد الرابع > ١٩

(٢) الفلقشندي « صبح الأعشى » > ٣ ص ٤٧٢

(٣) ابن ميسر « أخبار مصر » > ٢ ص ٥٣ وابن خلدون « المقدمة » ص ٢٢٦

والفلقشندي « صبح الأعشى » > ٣ ص ٤٩٨ و ٤٩٩ والفريزى « الحطط » > ٢ ص ٢١٨

و ٢١٩ و ٢٢٢ و ٢٢٤ .

(٤) النورى « نهاية الأرب » ورقة ٤١ والفلقشندي « صبح الأعشى » > ٣ ص ٢٧٣

(٥) ابن طاهر « أخبار الدول المنقطعة » ورقة ٤٣ وابن خلدون « المقدمة » ص ٢٣١

وكان حامل مظلة المهدي هو مسعود الصقلي ثم عرس الصقلي .

لمصر^(١)، وأكبر الظن أنها نقلت إليهم من المغرب قبل الإسلام ، عندما كان الناس يظلمون حكامهم بريش الطواويس^(٢) .

أما المظلة فكانت قبة على هيئة خيمة على رأس عمود ، وكانت لها عندهم مكانة جلية لعلوها رأس الخليفة ، وكان حاملها من أكبر الأمراء ، وكان لونها يشبه دوماً لون ثياب الخليفة^(٣) . فمثلاً في صلاة العيد الأضحى تكون مظلة الخليفة حمراء تبعاً لثوبه الأحمر الموشح^(٤) ، وبيضاء في صلاة عيد الفطر ، لارتدائه البيضاء^(٥) في هذه المناسبة وكانت تتخذ المظلة من الديباج أو الخبز المحلى بالذهب والمرصع بالجواهر^(٦) ، تنشر ويسير الخليفة في الموكب وصاحب المظلة على يساره مجتهداً ألا يزول ظلها عن الخليفة ، وفي المواكب المختصرة كان يخرج الخليفة بدون مظلة^(٧) .

ومن أبهة الخلافة وعظمتها أيام الفاطميين أن الخليفة إذا ظهر وجهه ليسير في الموكب ، ضرب رجل بيوق لطيف معوج الرأس من الذهب يقال له الغريبة وهو مخالف لصوت باقي الأبواق ، فتضرب البوقات الأخرى في الموكب وتنتشر الألوية وأعلامها لواء الحمد على رحلين طويلين ملبسين بأنايب من ذهب وبأعلامهما رايتان من الحرير الأبيض المرقوم بالذهب ملفوفتان على الرحلين غير منشورتين ، ويخرجان لخروج المظلة إلى أميرين معدين لحملهما^(٨) .

(١) النويري « نهاية الأرب » ورقة ٤٣

(٢) أبو المحاسن « النجوم الزاهرة » > ٤ ص ٩٤ وجورجي زيدان « تاريخ التمدن

الإسلامي » > ٥ ص ١٤٧

(٣) القلقشندي « صبح الأعشى » > ٣ ص ٤٧٣ و ٥٢١

(٤) » » > ٣ ص ٥١٥

(٥) » » > ٣ ص ٥١٢

(٦) أبو المحاسن > ٤ ص ٩٤ و « كتاب الأغاني » (طبعة بولاق) > ٦ ص ٥٩

(٧) القلقشندي « صبح الأعشى » > ٣ ص ٥١٦ و ٥١٧ و ٥٢١

(٨) » » > ٣ ص ٤٧٣

وكان للخليفة العلوي الرايات البيضاء وغيرها ولذا سموا المبيضة^(١) ، وكان على هذه الألوية الفاطمية البيضاء أحيانا أهلة من ذهب في كل منها صور سبع من الديباج الأحمر^(٢) ، ومنسوج عليها بعض الآيات القرآنية والعبارات الدينية مثل « نصر من الله وفتح قريب » ، وكانت الطبول تقرع هي والصنوج في مواكب الخليفة الفاطمي وتحمل النقارات على عشرين بغلا^(٣) ، ويسير موكب الخليفة وحواليه الأساتذة والأمراء المطوقون وأرباب الخدم الجليلة ركباناً ومشاة على حسب مراتبهم وحامل الدواة ، وكانت هذه الدواة متخذة من الذهب وحليتها مصنوعة من المرجان ، تلف في منديل مخصوص من الحرير الأبيض ، ويحملها شخص في الموكب العام للخليفة^(٤) وحامل السيف ، وحامل الرمح وهو رمح محلي بالذهب واللؤلؤ^(٥) وحامل الدرفة المنسوبة إلى حمزة عم النبي عليه السلام ، وهي درفة كبيرة محلاة بالذهب والحرير عليها أمير من أكابر الأمراء في الموكب^(٦) وطوائف العساكر التي تزيد على ثلاثة آلاف فارس .

وكانت توضع في وجه فرس الخليفة عند ركوبه في الموكب قطعة ياقوت أحمر في شكل الهلال^(٧) تسمى « الحافر » زنتها أحد عشر مثقالا ، تحاط

(١) كانت راية الأمويين بيضاء وخضراء بعكس راية العباسيين التي كانت سوداء كتب عليها بالأبيض « محمد رسول الله » أما التي عليه السلام فكانت له راية سوداء اسمها العقاب ورايات أخرى بيضاء

(٢) أبو يوسف « الحراج » ص ٢٢٩ وابن سعد « الطبقات » ص ٢١٧ وابن خلدون « المقدمة » ص ٢٢٥ والقلقشندي « صبح الأعشى » ص ٢٧٤ و ٢٧٥ ومتر « الحضارة الإسلامية » ص ٢٢٨

(٣) ابن خلدون « المقدمة » ص ٢٢٥ والقلقشندي « صبح الأعشى » ص ٣ ص ٤٧٥ و ٥٠٦ - ٥١٤

(٤) القلقشندي « صبح الأعشى » ص ٣ ص ٤٧٢

(٥) « صبح الأعشى » ص ٣ ص ٤٧٣

(٦) « صبح الأعشى » ص ٣ ص ٤٧٣

(٧) القلقشندي « صبح الأعشى » ص ٣ ص ٤٧٣

خياطة حسنة على خرقة من حرير ، وبدائها قضب زمرد ، وكانت تحمل عند رأس الفرس مذبتان عظيمتان كالتختين ملويتان^(١) .

كذلك كان من رسوم شارات الخليفة الفاطمي أن يضرب السكة ، فنقش أبو عبد الله الشيعي على السكة ، الحمد لله رب العالمين ، وسميت « السيدية »^(٢) ، كما كتب المنصور والد المعز لدين الله على الدرهم في أحد الوجهين « الله الواحد الغفور ، وعلى الآخر « الامام أبو منصور »^(٣) ، وعندما حضر جوهر لمصر كتب على الدنانير على أحد الوجهين « لا إله إلا الله ، محمد رسول الله ، على خير الوصيين ، ووزير خير المرسلين محمد رسول الله ، أرسله بالهدى ودين الحق ليظهره على الدين كله ولو كره المشركون ، وعلى الوجه الآخر « الامام معد لتوحيد الآله الصمد المعز لدين الله أمير المؤمنين ضرب بمصر سنة ٥٣٥ هـ^(٤) وفي رواية أخرى أنه كتب في أحد الوجهين في سطر « الامام معد لتوحيد الإله الصمد ، وفي سطر آخر « المعز لدين الله أمير المؤمنين ، وفي سطر ثالث « بسم الله ، ضرب هذا الدينار بمصر سنة ثمانية وخمسين وثلثائة ، أما الوجه الآخر فقد كتب فيه « لا إله إلا الله ، محمد رسول الله أرسله بالهدى ودين الحق ليظهره على الدين كله ولو كره المشركون ، و « على أفضل الوصيين ووزير خير المرسلين »^(٥) ، وبذلك كتبوا على العملة اسم الله جل شأنه واسم نبيه عليه السلام وآله ، ثم اسم الخليفة ولقبه والتاريخ الذي صدرت فيه^(٦) .

وكما كان يضرب على السكة اسم صاحب مصر كذلك كان يضرب عليها أحيانا اسم ولي العهد أو الوزير ، فمثلا كتب المستنصر اسم وزيره اليازوري

(١) الفلقشندی « صبح الأعشى » - ٣ ص ٤٧٤

(٢) ابن عذارى المراكشي « البيان المغرب في أخبار المغرب » ص ١٤٨

(٣) ابن ميسر « تاريخ مصر » - ٣ ص ٤٩

(٤) التويري « نهاية الأرب » - ٢٦ ورقة ٤١

(٥) المقرئ « انعاظ الحنفا » ص ٧٦

(٦) « الفلقشندی صبح الأعشى » - ٣ ص ٤٦٨

على السكة مدة شهر^(١) . وكان طريق الخليفة يكنس ويرش بالماء وبالرمل الأصفر ، فاذا خرج وقف صاحب الباب ووالى القاهرة والاسفسلار على رأس الطرق لمنع المارة ، ويقف الوزير والأمراء لانتظاره^(٢) وزينت له الأسواق زينة عظيمة^(٣) .

وكان يلقب الرئيس الأعلى فى الدولة الفاطمية « بالخليفة^(٤) » ، وهو لقب يلقب به الزعيم الأعظم القائم بأمر الأمة الإسلامية ، لأنه يقوم مقام الرسول فى حكم المسلمين والمحافظة على دينهم .

وكان يلقب أيضاً بعبارة « أمير المؤمنين^(٥) » ، فهو يدل على أن المسلمين أصبحوا قوة ، وأنه قد أصبح أميراً لهذه القوة ، ولا غرو فقد كان يعبر عن قائد الجيش بالأمير عند العرب فى الجاهلية ، وهو لقب يتمشى مع عهد الفتوح لما فيه من معنى السلطتين الحرية والإدارية . كذلك كان يلقب بلقب « الامام^(٦) » ، والإمام هو كل رئيس قوم مقدم عليهم . ولقد حرص الفاطميون على وظيفة الإمامة فى الصلاة كما تدل عليه من صفة الزعامة ، حتى كانت الإمامة فى الصلاة فى عصرهم أخص ما يميز به خليفتهم لارتباطها الوثيق بالدين ولذا لقبوا الخليفة بلقب الإمام لأنهم يعتبرونه قدوة لهم وهادياً لهم إلى

(١) ابن ميسر « تاريخ مصر » > ٢ ص ٦٦ والمقرئزى « اغانة الأمة » ص ١٨

(٢) القلقشندي « صبح الأعشى » > ٣ ص ٥٠٣ و ٥٠٨

(٣) ابن ميسر « تاريخ مصر » > ٢ ص ٥٤ والقلقشندي « صبح الأعشى » > ٣ ص ٥٢٢

(٤) القلقشندي « صبح الأعشى » > ٣ ص ٤٧٥ و ٤٨١ و ٤٨٣ و ٤٩٨ و ٥٢٢ و > ٥ ص ٤٤٤ وابن اياس « بدائع الزهور » > ١ ص ٦٣

(٥) ابن النعمان « المجالس والمسائرات » المجلد الثانى > ٢١ ص ٤١١ و ٤١٢ و ٤١٦

و ٤١٧ وابن خلصكان « وفيات الأعيان » > ٣ ص ٥٥ والقلقشندي « صبح الأعشى » > ٣ ص ٥٠١ والمقرئزى « الحطط » > ٢ ص ١٦٢ . وكان الخليفة عمر بن الخطاب أول من لقب بهذا اللقب

(٦) ابن النعمان « المجالس والمسائرات » المجلد الثانى > ٢١ ص ٤١١ و ٤٣٠ ورسائل الحاكم بأمر الله ورقة ٢ . ولا يزال إلى الآن ملك اليمن يلقب بالامام .

الطريق المستقيم . كذلك كان يلقب الخليفة الفاطمي « بالسلطان ^(١) » ، وأصله في اللغة الحجة ، وسمى السلطان بذلك لأنه حجة على الرعية ، يجب عليهم الانقياد له ، ولقب السلطان كان لا يطلق في القرن الرابع الهجري إلا على الخليفة ، فكان يقال دار السلطان (أى دار الخلافة) ، وعلى ذلك قيل إن كلمة « فرعون » لقب زعيم مصر قديماً « والسلطان » لقبه حديثاً ^(٢) ، وقد سمي ناصر وخسرو خلفاء الفاطميين « ملطين ^(٣) » ، وهو حجة لدينا لأنه زار مصر وسمع من أهلها أنهم كانوا يلقبون الخليفة بهذا الاسم . ويحدثنا القلقشندي في كتابه صبح الأعشى ^(٤) بأن قاضى القضاة كان يخاطب خليفته في الجامع فيقول « السلام على أمير المؤمنين الشريف القاضى الخطيب ورحمة الله وبركاته » ، كما كان الخليفة الفاطمي يخاطب « سيدنا ، و مولانا ، و سيف الإسلام » ، و ناصر الإمام أو الأئمة ، و « كافل قضاة المسلمين » ، و هادى دعاة المؤمنين ، و « كاشف الغمة » ، و « غياث الأنام » ^(٥) ، و بغير ذلك من الألقاب ^(٦) .

(١) القلقشندي « صبح الأعشى » ج ٥ ص ٤٤٧ والفريزى « اغانة الأمة بكشف الغمة » ص ٢٠ حيث يقول و « كان يبتاع للسلطان ... الخ » ، والسيوطى « حسن المحاضرة » ج ٢ ص ١٥٦ . وأول من لقب بالسلطان هو خالد بن برمك وزير الرشيد (١٧٠ — ١٩٣ هـ و ٧٨٦ — ٨٠٩ م) لقبه به الرشيد تعظيماً له ورفعة ل مقامه

(٢) أبو المحاسن « النجوم الزاهرة » (طبعة ليدن) ج ٢ ص ٢٥٢ و متر « الحضارة الاسلامية »

ص ٢٨

(٣) Nassiri Khosrau, Sefer Nemeh pp . 156—159

(٤) ج ٣ ص ١٠

(٥) ابن النعمان « المجالس والمسائرات » المجلد الثانى ج ٢١ ص ٤٢٢ والنويرى « نهاية

الأرب » ج ٢٦ ورقة ٥٢

(٦) ومن أراد التوسع في ألقاب الخليفة فليقرأ van Berchem, Corpus Inscriptorum Arabicorum, Egypt Tome I & Viet Gaston, Corpus Inscriptorum, Egypt. Tome II & M. Max Van Berchem, Titres Califfiens d'occident. ١٩٠٧ في المجلة الآسيوية سنة ١٩٠٧

ص ٢٤٥ وما بعدها .

٢ - نظام البلاط

(١) مسكن الخليفة

كان قصر الخليفة الفاطمي هو القصر الذي بناه جوهر ، مولى الخليفة المعز لدين الله وقائد جيشه ، ليلة قدومه لمصر عندما أوى المصريون إلى مضاجعهم ، وسكنوا إلى مخادعهم ، إلا جوهر إذ شهدت عينه ولم يبت ليلته حتى وضع شمالي القطائع ، مدينة ابن طولون ، أساس القاهرة ، حيث شيد قصرين عظيمين ، أحدهما قصر الخليفة الفاطمي الخاص ، والآخر كان بمنزلة منزله يطل على حديقة كافور ، بينهما ميدان لاستعراض الجند يعرف باسم ماين القصرين ، يسع عشرة آلاف عسكري ماين فارس وراجل ، فكان الخليفة يمر من أحد القصرين إلى الآخر من تحت الأرض بطريق أعده لذلك حتى لا تكثر رؤيته للناس فيستهينوا به . ولقد وصف لنا ناصرو خسرو هذا القصر فقال : إنه كان في وسط القاهرة ، وبينه وبين الأبنية المحيطة به فضاء يفصله عنها ، وكان يحرسه في الليل خمسمائة حارس من الفرسان وخمسمائة حارس من الرجال ، وكانت أسواره عالية فلا يستطيع أحد رؤيته من داخل المدينة ، وكان بالقصر ألوف من الخدم والنساء والجواري ، وله عشر بوابات فوق الأرض ، وباب يقود إلى ممر تحت الأرض يعبره الخليفة راكبا ليصل إلى قصر آخر (١) . ويحدثنا العيني في مخطوطه (٢) أن صاحب العسس كان من رسمه أن يطوف كل ليلة حول القصر ، في ألف رجل بالطبول والبوقات في أثواب زاهية .

وكان القصر الكبير الشرقي ، سكن الخليفة الفاطمي وموضع جلوسه لدخول عساكره وأهل دولته ، وفيه تقيم أسرته وحاشيته ورجال بلاطه

(١) Sefer Nameh, Relation du Voyage du Nassiri

(٢) « عقد الجمان » القسم الرابع من > ١٩ س ٦٨٥

وفيه الدواوين والخزائن ومن يقوم بأعمالها والإشراف عليها .
ويقال للقصر الآخر ، القصر الصغير الغربي ، ، وقد تم بناؤه في عهد
الخليفة العزيز بالله ، يتحول إليه الخليفة في أيام النيل للتنزه على الخليج ، ويقال
لهذين القصرين معا « القصور الزاهرة »^(١) ، التي كانت دار الملك وقصر الجند
ومركز الإدارة .

وكانت أرضية البلاط الفاطمي مرصوفة بأنواع من الرخام متعددة الألوان ،
وفيهما تذهيب بهيج بنضارته وبهائه ، وبالسقوف ألواح تزينها الزخارف الذهبية
الجميلة ، ونافورة يجرى الماء الصافي منها في أنابيب من الذهب والفضة^(٢)
وأراض وقنوات مرصوفة بالرخام ، ودروع وأسلحة تلعب بالذهب والفضة ،
وبقصره دور واسعة وقباب وأروقة حلقت جدرانها وسقفها بالفسيخسما
المذهبة والرسوم الملونة ، وحيطانها بالوشى والديباج وبساتين ومسطحات
مظلة بالأشجار والرياحين ومقاصير للحرم وحجرات للخدم . وبالجملة فقد
كانت القصور الزاهرة مضرب المثل في حسن بهائها ورونقها كما امتازت
بفخامة بنائها واتساعها وما يحيط بها من حدائق غناء وأشجار متكاثفة كما ازدانت
بالمناضد الثمينة والزهريات الخزفية والتربعات المرصعة والمذهبة التي بلغت حد
الاتقان ، والفرش الفاخر والمتاع الثمين ، إلى غير ذلك من آيات الروعة والجمال
لتبقى شاهدة بما أثرهم ، ناطقة بذكرهم .

وكما كثر الرقيق والجواري في قصر الأخشيد^(٣) ، كذلك كثروا في

(١) ابن الأثير « الكامل » ٢ ص ٢١٢ والمقرئزي « الخطط » ٢ ص ١٧٩ و ١٨٠

و ١٨٢ والسيوطي « حسن المحاضرة » ١ ص ١٠ و ٢ ص ١٢

(٢) انظر وصف غليوم رئيس أساقفة صور للبلاط الفاطمي سنة ٥٦٢ هـ (١١٦٧ م)
عندما زاره رسولا الملك امريك وترجمة الدكتور زكي محمد حسن للعبارة في كتابه « كنوز
الفاطميين » ص ١٦٢ و ١٦٣

(٣) كان لأبي المسك كافور الأخشيدى الخصى مثلا ٢٥٠٠ وقيل ٢٧٠٠ مملوك من الترك .
النويري « نهاية الأرب » ٢٦ ورقة ١٩ والمقرئزي « الخطط » ٣ ص ٤١ و ٤٢
و ابن أبي « نهد الجنان » ١٩ تقدم الثاني ورقة ٢١٦ و ٢١٧

قصر الخليفة الفاطمي ، وجلب النحاسون للدولة الفاطمية الغلبان والجواري ، من النوبة والحبشه والسودان والتركستان وغيرها ، من حسن منظرهم وكثرت شجاعتهن ، وساعدهم على ذلك ما كان فيه الخلفاء من البذخ والثروة ، فعهد إليهم الخليفة بخدمة قصرة وحراسته ، وأسند إليهم أعلى المناصب ، وجعلهم من خاصته وحاشيته .

كذلك وجد الخصبان من الرقيق لخدمة حريم القصر أو الخليفة نفسه ، فكانوا أحيانا يحفون بالخليفة مطلقين البخور على جانبي طريقه إذا خرج مثلا لجبر الخليج ، ومنهم من لمع اسمه كبرجوان التركي الخصى الذي وصل إلى رتبة الوساطة .

ولقد بلغ الرقيق في قصر الخليفة عدة آلاف ما بين أشراف وخدم فيذكر ابن أبياس^(١) أنه كان بقصر الخليفة الحاكم بأمر الله مثلا ، أربعة آلاف جارية ما بين بيضاء وسوداء ومولدة .

وكان لست الملك أخت الخليفة الحاكم بأمر الله مثلا أربعة آلاف جارية ، منهن ١٥٠٠ جارية من الأبنكار والباقي من الثيبات^(٢) ،

ويقدرهم « ناصري خسرو » بقصر الخليفة المستنصر بنحو ثلاثين ألف جارية . ولما استولى صلاح الدين الأيوبي على قصر الخليفة العاضد ، آخر خلفاء الدولة الفاطمية ، وجد به إثنا عشر ألف جارية . ولم ينظر الخليفة الفاطمي إلى الرقيق في قصرة نظرة امتهان وازدراء ، بدليل أن بعضهم كانت أمهاتهم من الرقيق .

وكما وجدت المحظيات من الجواري ، كذلك وجدت الراقصات والمغنيات في القصر ، فكانت الجارية تشتري ثم تلقن الأشعار ، وتتعلم الموسيقى على كبار رجالها ، حتى تدبغ في فنها .

(١) « بدائع الزهور » > ١ ص ٥٨

(٢) أبو القدا « المختصر في أخبار البشر » > ١ ص ١٥١ والذهبي « تاريخ الاسلام »

> ٣ ص ٢٩١ وابن أبياس « بدائع الزهور » > ١ ص ٥٨

ومن الفتيات من أحرزت مكاناً رفيعاً ، فكانت للخليفة المستنصر بالله مثلاً مغنية غنته لما خطب البساسيري في بغداد باسم المستنصر ، في هذه الذكرى الجميلة هذين البيتين .

يا بني العباس صدوا ملك الأمر معد
ملككم ملك معار والعواري تسترد
فسر الخليفة منها وطرب ، ووهب لها أرضاً من أحسن منزهات القاهرة
جائزة ، لانشادها هذا الشعر ، عرفت بأرض الطبالة (١) .
وكما زاد المعز لدين الله من جواري المغاربة في القصر ، كذلك زاد ابنه العزيز بالله من جواري الأتراك فيه . وكانت إذا قامت الفتن والثورات الطائفية ، وتغلب رئيس إحدى الطوائف على الأخرى ، ناصر فريقه وزادهم في القصر ، فشلا اصطنع ابن عمار المغاربة ، ففرق لحقده على الأتراك معظم جواري القصر ، وتخلص منهم ، إما بالعتق أو بالبيع ، وبذلك اقتصد من مصاريف المطابخ ، ومن الأرزاق التي كانت تصرف عليهن مبلغاً كبيراً انتفع به صنائعه من المغاربة .

(ب) محتويات القصر

كانت دولة الفاطميين من أعظم دول الإسلام ملكاً ، وأنبها ترفاً وتمتعا أحدثوا في مصر كثيراً من المواسم والأعياد والحفلات الوطنية ، التي فيها تقدم الموائد الكثيرة المزخرفة بالذهب والفضة والعاج ، وعليها من الأطعمة الفاخرة وأنواع الحلوى اللذيذة الشيء الكثير ، وكثيراً ما تقدم معها أصناف الكسوة الثمينة والهدايا والدنانير والدرهم ، لأرباب الدولة والخواص ثم للخدم والجند . وكان تأنيدهم بجمع التحف والذخائر النفيسة ، من آنية الذهب والفضة والأحجار الكريمة عجبياً ، وتقدمت في زمانهم الصناعة العربية في

(١) وهي المنعقة التي تحد من الشمال والغرب بشارع الظاهر ، ومن الجنوب بشارع الفجالة ، ومن الشرق بشارع الخليج المصري .

التطريز والحياكة وغيرها ، فكانت بالقصر عدة خزائن ساعدتهم على هذا الرقي برقي الصناعات وإظهار حضارتهم .
أما الخزائن فهي (١) :

خزانة الكسوة : أو الكسوات . كانت دار الكسوة عبارة عن خزانتين الأولى الخزانة الظاهرة ، ويتولاها أستاذ أو غيره من خواص الخليفة ، وهي مملآى بأنواع الأقمشة وملابس النساء والرجال من الديباج الملون على اختلاف أنواعه ، والشرب (٢) الخاص الديبقي (٣) والسقلاطون (٤) ، وغير ذلك من أنواع القماش الفاخر . وكان يحمل إليها ما يعمل بدار الطراز بتتيسر ودمياط والأسكندرية ، وبها « صاحب المقص » وهو رئيس الخياطين والمقدم عليهم وتحت يده عدد منهم ، لهم أمكنة يفصلون ويخيطون فيها ما يكلفون بخياطته من لباس الخليفة ، وما يحتاج إليه من الخلع والتشريفات وغير ذلك ، ثم ينقل إلى الخزانة الثانية المسماة خزانة الكسوة الباطنة ، التي تتولاها امرأة تنعت « بزین الخزان » ، تساعدنا ثلاثون جارية ، ولا يغيب الخليفة ثيابه إلا عندها وتلقى الزهور لتعطير ثيابه يوميا .

وبخزانة الكسوات جميع أنواع الثياب المصنوعة في دار الطراز ، أو المجلوبة من البلاد الاسلامية وغيرها ، فتفصل منها كسوة الشتاء والصيف ، لرجال القصر ونسائهم وأولادهم وخواصهم وخدمهم وحواشيهم ومن يلوذ بهم ، كما تصنع بها خلع الأمراء والوزراء وكبار الموظفين ، من الثياب الديبقية

(١) الخزانة اسم الموضع الذي يخزن فيه الشيء

(٢) نوع من النسيج كان يحاك في تنيس

(٣) الديبقي نوع من القماش الحريري المزركش كان يصنع في ديبق ، وهي قرية كانت تابعة لمدينة دمياط اشتهرت بصناعة المنسوجات الموشاة بالحرير والذهب ، تصنع فيها العامم الشرب الملونة والمذهبة الغالية الثمن التي يبلغ طول كل عمامة منها مائة ذراع منسوجة بالذهب في الحرير ، وإليها ينسب الديبقي وهو نسيج مذهب . المقرزي « الخطط » (١٢٧٠ هـ) ص ١٠٦
وأبو الحسن « النجوم الزاهرة » ص ٤٨١

(٤) كلمة يونانية تطلق على ثياب كتان موشاة منقوشة بألوان الحرير . المقرزي « الخطط »

(١٢٧٠ هـ) ص ١٤٧

والعمائم المطرزة بالذهب^(١) ، والأطواق والأسورة والسيوف المحلاة ، للنخلع على الأمرام ، وعقود الجواهر للنخلع على الوزراء ، وكانت تصنع بها الثياب الحريرية المطرزة بالذهب وغيرها من ثياب المواسم والأعياد (خلع الشريفة) التي كان الخليفة يخلعها على كبار دولته . وكانت العادة أن الكسوات التي تخلع على أعوان الخليفة من خزانة الكسوة ترفق ببراءات أو رقعات من ديوان الإنشاء ، وكان يزيد مقدار كسا القصر (التي تخرج في الشتاء والصيف من خزانة الكسوات) على الستمائة دينار ، ونزجح أن عادة استعمال الملابس المحلاة بالذهب قد أخذت عن الفرس ، وكانت كسوة الكعبة الشريفة تعمل في شطا^(٢) .

وكان من أهمة الخلافة الفاطمية أن يرسموا علامات يختص بها الخليفة ، فكان يكتب اسم الخليفة على طراز ثوبه المعد له ، من الحرير والديباج ، أو الابريسم في نسج الثوب بخيوط الذهب ، أو ما يخالف لون الثوب من الخيوط الملونة من غير الذهب ، وبذلك تعتبر ثيابه بهذا الطراز معلمة ، فاذا خلع منها على أحد ، عرفت ، وعرف لابسا بتقريبه منه . وكان لخزائن الكسوة ديوان يعرف باسم « ديوان خزائن الكسوة » ، لصاحبه رتبة عظيمة^(٣) كما كان في دور نسج الثياب رجل قائم عليها يناط به النظر في أمور الصناعات والإشراف عليهم وصرف أرزاقهم ، وكان « صاحب الطراز » يختار من خواص الخليفة

(١) كان يبلغ ثمن العمامة من الذهب خمسمائة دينار

(٢) وهي قرية قريبة من دمياط اشتهرت بالثياب الشطوية ، ومن طرازها تعمل الكسوة للكعبة ، وكانت كسوة الكعبة أيام المغز لدين الله « سعتها اثني عشر شبرا في اثني عشر شبرا وأرضها ديباج أحمر » « وفيها الياقوت الأحمر والأصفر والأزرق » ، ولا شك في أنها كانت ثقيلة في وزنها .

القلقشندي « صبح الأعشى » ٣ ص ٤٧٦ والمفرزي « الخطط » ٢ ص ٢٥٥ و

٢٦٢ وأبو المحاسن « النجوم الزاهرة » ٥ ص ١٦

(٣) القلقشندي « صبح الأعشى » ٣ ص ٤٩٤

الذين يثق بهم^(١) من أرباب الأقلام ، وكان مقامه بدمياط^(٢) وتيس^(٣) وغيرهما^(٤) ومن عنده تحمل الثياب إلى خزانة الكسوة^(٥).

مُزَانِمَةُ الْجَوْهَرِ وَالطَّيِّبِ وَالطَّرَائِفِ : حدثنا عنها البطائحي^(٦) فقال إنه كان بها الأعلام والجواهر التي يركب بها الخليفة في الأعياد ، فكان يؤخذ من تلك الخزائن ما يحتاج إليه ثم يرد إليها ثانية بعد الاستغناء عنه ، فيرد سيف الخليفة الخاص والرماح الثلاثة وغيرها من الآلات المختصة بموكب الخليفة والدالة على أهبته وعظمته^(٧) كما كان بها الطيب والطرائف والصندل والعود والأبنوس والعاج وغيرها^(٨)

مُزَانِمَةُ الْمَسَاحِ : فيها أنواع السلاح المختلفة، ففيها الخوذ المحلاة بالذهب والفضة والسيوف العربية والرماح والأسنة والقسي والنبل والدروع إلى غير ذلك من آلات السلاح ، كان ينفق عليها الأموال الطائلة سنويا^(٩) لأجور العمال وصلاح سلاحها ومسحه ودهانه إلى غير ذلك ، وكان يرجع إليها كل سلاح مات صاحبه .

- (١) ابن خلدون « المقدمة » ص ٢٣١ و ٢٣٢
(٢) اشتهرت دمياط بالنسيج الفاخر المنسوج بالذهب
(٣) اشتهرت تيس أيضاً بالنسيج الفاخر ، فكان يعمل فيها ثوب الخليفة الخاص المسمى « البدنة » وكان يتكلف كثيراً لأنه مصنوع أغلبه من الذهب ، كما كانت تحاك بها الثياب الفروبية الغالية الثمن والبوقلمون ، وهو نوع من القصب الملون الذي يتغير لونه حسب ساعات النهار. الدكتور زكي محمد حسن « كنوز الفاطميين » ص ١٤٥ حاشية رقم ٢ وذكر خسرو أن البوقلمون كان يصدر إلى المشرق والمغرب انظر Sefer Nameh, Relation du Voyage du Nassiri Khosrau p. 111
كما اشتهرت تيس بعمل الأتواب السكتانية التي لا يدخلها الذهب .
(٤) كان من أهم المراكز الصناعية أيضاً القيس وهي قرية بالشرقية اشتهرت بعمل القماش القيسي وكان يحتوي على الحرير كما اشتهرت بعمل الأكسية والثياب الصوفية .
(٥) القلقشندي « صبح الأعشى » ص ٣٠٤
(٦) هو وزير الخليفة الأمر وقد وزر له سنة ٥١٥ هـ (١١٢١ م) وألف كتابا في التاريخ يشير إليه المقرئى أحيانا .
(٧) المقرئى « الخطاط » ص ٢٦٢
(٨) « » ص ٢٦٢ — ٢٦٦
(٩) فنلا صرف عليها الخليفة المعز لدين الله من ٧٠ ألف دينار إلى ٨٠ ألف دينار سنويا

وبهذه الخزانة مستخدمون يعملون فيها آلات السلاح على اختلاف أنواعها بحسب ما يؤمرون ، وكان يجلب إليهم الخشب والحديد والأصباغ وغيرها من المواد التي تتطلبها هذه الخزانة .

فرائض الفرشى والؤمننة : كان الخليفة يحضر إليها من غير جلوس ، ويطوف فيها ويسأل عن أحوالها . بها أئمن الفرش وأجملها ، وأعلى الستور وأبدعها ، وعدد كبير من الأمتعة النفيسة^(١) .

فرائض السروج : هي قاعة كبيرة بالقصر تحتوي على السروج واللجم من الذهب والفضة وسائر آلات الخيل ، مما يختص بالخليفة أو موظفيه من أرباب الرتب العالية أو الخدم ، وكان بها عمال كثيرون من خرازين وصاغة وغيرهم^(٢) .

فرائض الشراب : وتحتوي على كثير من الأشربة والمربات العظيمة ، كما كان بها أيضا أصناف الأدوية والعطريات الفاخرة ، أما ما تحتويه من الآنية والآلات والصحون والأزيار ، فلم يكن من المتيسر على غير الملوك الحصول عليه^(٣) .

فرائض الطعام : وكان فيها الفستق والسكر والعسل والزيت والشمع ، إلى غير ذلك ، وكانت تخرج منها أطعمة الخليفة عدا اللحم والخضر ، لنفسه وأهل بيته وموظفيه^(٤) .

فرائض القيم : وكانت تحتوي على عدد كثير من الخيم^(٥) .

فرائض البنود : البنود هي الرايات والأعلام ومفردها بند وهو العلم

(١) الفلقشندي «صبح الأعشى» ٣ > ٤٧٧ وقد عدد المقرئ في «خططه» ما بها في ٢ > ٢٦٦ — ٢٦٨

(٢) الفلقشندي «صبح الأعشى» ٣ > ٤٧٧ والمقرئ «الخطط» ٢ > ٢٦٩

(٣) » » ٣ > ٤٧٦ » » ٢ > ٢٧٢

(٤) » » ٣ > ٤٧٦

(٥) المقرئ «الخطط» ٢ > ٢٧٠ — ٢٧٢

الكبير أو الراية أو اللواء ، وقد اتخذت البنود قديماً وحديثاً في القتال وفي الاحتفالات الدينية وعلى جانبي مقابر المساجد أيام الجمع ، وكانت تحلى ببعض الآيات القرآنية والعبارات الدينية ، وكانت تحتوي على عدد كثير من الأعلام والرايات وآلات الحرب ، وكان فيها ثلاثة آلاف صانع ، بناها الخليفة الظاهر لإعزاز دين الله^(١) وقد احترق جميع ما بها في سنة ٤٦١ هـ (١٠٦٨ م) عند ما أريد نقلها ليلاً ، إذ سقطت شجرة من أحد الفراشين فأدت على محتوياتها .

مواصل الموصى : وكان للخليفة حاصلان للماشى أحدهما للخيول والبغال والآخر للجمال ، وكانت تلك الماشى كثيرة العدد ، تأكل من شون الأبنان وتستخدم في المواكب ، له ولأرباب الرتب والمستخدمين في دولته ، وبها من السياس والكلّافين وغيرهم العدد الكثير^(٢) ويديرها ديوان السكرع .

أما الغلال وحواصلها فكانت موزعة في عدة أماكن بالقاهرة والقسطاط وتصرف منها الرواتب للخدم والصدقات وأرباب الجوامع والمساجد والجرايات والطواحين السلطانية وجرايات رجال الأسطول وغير ذلك ،^(٣) ففي الأهرام (الأشوان) كان يخزن سنوياً ما يزيد على ٣٠٠ ألف أردب غلة ، أكثرها من الصعيد^(٤) وكان الحماة بالأهرام لكل منهم من ٥ إلى ١٠ دنائير^(٥) وكان في حواصل بضاعة الخليفة الكثير من الأخشاب والحديد وآلات الأساطيل من القنب والسكتان والمنجنقات وغيرها .

من هذا نرى أن الخزانة أنشئت لحفظ ما توجبه رسوم الملك وأهبة الخلافة ، وما تستدعيه لوازم البلاط من الأمتعة والفرش والثياب والزينة ، وما تحتاجه عساكره البرية والبحرية من السلاح والخيام والبنود والذخائر ، وأن

(١) المقرئ « الحطط » > ٢ من ٢٧٨ و ٢١٩

(٢) الفقهندي « صبح الأعشى » > ٣ من ٤٧٨ و ٤٧٩ . وقيل لجماعة الخيل خاصة

كرع « المصباح المنير » ص ٨١٨

(٣) « > ٣ من ٤٧٩

(٤) علي مبارك باشا « الحطط التوفيقية » > ١٦ من ١٢

(٥) الفقهندي « صبح الأعشى » > ٣ من ٥٢٦ والمقرئ « الحطط » > ٢ من ٢٤٣

كلا من هذه الخزائن كان بها موظف كبير يعاونه عدد كبير من الموظفين والخدم ممن يقومون بتنظيفها . وكان الخليفة يتفقدوها من وقت لآخر في أيام السنة (١) ونلاحظ أن خزائن الخليفة الفاطمي لم تصل الإدارة فيها إلى تعيين الحدود الفاصلة بين الواحدة والأخرى بدقة ، إذ بينما نجد مثلا في خزائن الجوهر والطيب والطرائف سيف الخليفة الخاص والرماح وغيرها من الآلات المختصة بموكب الخليفة ، نجد في « خزائن السلاح » أنواع السلاح المختلفة ، مع أن المنطق السليم كان يقضى بوضع كل الأسلحة في خزانة واحدة يطلق عليها مثلا « خزانة السلاح » بحيث لا يوجد في خزانة أخرى سلاح ما .

ولم نعر على سجل منتظم بمشتملات المخازن والبيوت الخليفية ، مع عظم أهميتها وشموها على أدوات ومهمات تقدر بمبالغ طائلة ، لذلك كانت هذه المخازن على كثرتها وأهميتها وعدم قيد مشتملاتها ورصد الداخل فيها والخارج منها ، مما يشجع على سرقتها وتبديدها حتى من أصحاب عهدتها والمشرفين عليها .

دار الضعفاء : دخلت مصر منذ العصور القديمة في علاقات سلمية أو حربية مع غيرها من الأمم ، وقد اضطرتها الضرورات الناشئة عن اشتباك المصالح في زمن السلم إلى قبول التحكيم واستقبال السفراء خصوصا وقد فتحت أبوابها للأجانب وأفسحت لهم المجال في بلادها ، وكان اكرام الغرباء من سجايا أهلها .

ولا شك في أن من العوامل التي قربت بينها وبين بعض الدول ، وجود محالفات تجارية أحكمت العلاقات والروابط بينها وبين تلك الدول ، كما وجد نوع من التفاهم أحكمت عراه علاقات الجوار أو الدين ، وبذلك وجدت الروابط بينها وبين الأمم الأخرى خصوصا المتحددة معها في المعتقدات الدينية والأمانى الاجتماعية .

نعم كانت العلاقات بين مصر وغيرها من الأمم قليلة والمفاوضات من الحوادث العرضية إذ لم يعرف التمثيل الخارجي الدائم إلا في أواخر القرن

الثاني عشر الميلادي ، غير أنه كان هناك مبعوثون غير دائمين يقوم الواحد منهم بالمهمة التي ينتدب إليها ، حتى إذا ما أتمها عاد إلى دولته^(١) فمثلا أرسل جوهر سنة ٣٦٢ هـ (٩٧٢م) سفيراً للملك جورج ملك النوبة يدعو للإسلام ودفع الجزية ، فقابله ملك هذه البلاد بأدب جم ورضى بدفع الجزية دون اعتناق الاسلام ، إذ بقيت النوبة مسيحية حتى القرن الثامن الهجري (الرابع عشر الميلادي)^(٢) لذلك كانت للخليفة دار ضيافة ينزل بها السفراء الذين يفدون على ملكه ، وكان لمتولى دار الضيافة نصف قنطار من الخبز كل يوم^(٣) فإذا قدم رسول الروم مثلاً للديار المصرية ، نزل من باب الفتوح وقبل الأرض ماشياً إلى أن يصل إلى القصر^(٤) .

وسمى متولى دار الضيافة « بالنائب » ووظيفته بدء التيابة الشريفة ، ويختار متولياً من أعيان العدول وأرباب الأقاليم ، ومهمته أن يتلقى الرسل الواصلة من الدول ومعه صاحب الباب في خدمته فينزلهم الأمانة المختصة لهم ، ويمنع الناس من الاتصال بهم ، ويوفر لهم الراحة ويقدمهم للسلام على الخليفة ، بعد أن يحيط الوزير علماً بذلك ويتفق معه على الساعة ، فيدعو الوزير حينئذ صاحب الباب ، ويدخل بالرسول على الخليفة وصاحب الباب عن يمينه والنائب عن يساره .

وكانت مهمة « النائب » ارشاد الرسل عن (البروتوكول) الخليفة ، فيعلمهم مايقولون بحضور الخليفة ، بحيث تتم الزيارة على أحسن الوجوه .
وإذا غاب « النائب » كان هناك من يخلفه في وظيفته إلى أن يعود ، وكان عليه ألا يتناول من الرسل هدية أو طرفة إلا باذن الخليفة^(٥)

(١) الدكتور سامي جنيبة « دروس الفاتون الدولي العام » ص ٣٠٠

(٢) O'Leary, A short history of the Fatimid Khalifate p. 107

(٣) المقرئ « الحطط » (طبعة بولاق ١٢٧٠ هـ) ص ١٦٠

(٤) « » ص ٣٠٤

(٥) المرحوم الأستاذ الأيوبي « الفاطميون » ص ٢٠٤ قلا عن المقرئ « الحطط »

(ح) حاشية الخليفة

أما موظفو القصر^(١) فهم : -

عامل المظلة : وهو الذي يحمل المظلة فوق رأس الخليفة في المجالس والموكب ، كركوبه في رأس العام ونحوه ، وهي من الوظائف العظام ، يتقلدها أمير جليل له عندهم للتقدم والرفعة لئلا ما يعلو رأس الخليفة ، وكان يدعى حامل المظلة أيام المعز لدين الله « شفيح الصقلي » .

عامل سيف الخليفة : وهي وظيفة تلي الاسفيسلار^(٢) ، وصاحبها يحمل سيف الخليفة في الموكب التي تحمل فيها المظلة ، ومرتبته ٧٠ ديناراً شهرياً .

عامل رمح الخليفة : صاحب هذه الوظيفة يحمل رمح الخليفة في الموكب التي تحمل فيها المظلة ، وهو رمح صغير ، ويتقاضى هذا الموظف ٧٠ ديناراً شهرياً .

صحة السلاح أو الركابية : وصبيانهم كانت عدتهم تزيد على ألف رجل متقلدين السيوف يسرون يمنة ويسرة على جانبي الخليفة ، تحت رياسة اثني عشر مقدما ، وأصحاب هذه الوظائف هم ما يسمون في الوقت الحاضر بالحرس الملكي ، وكان مرتب كل من مقدمى الركابية ٥٠ ديناراً شهرياً ، كما كان يعطى الركابية من خمسة إلى خمسة عشر ديناراً شهرياً .

الأساندة المحمكوبة : سموا بالمحمكين لأنهم كانوا يدورون العمامة على أحناءهم كما تفعل العرب والمغاربة الآن ، ولكل منهم ١٠٠ دينار شهرياً ، وهم الخدام التحصيان المعبر عنهم بالطواشية ، وكانوا من أقرب الناس إلى الخليفة

(١) ابن ميسر « تاريخ مصر » ٢ - ٩٠ والنويرى « نهاية الأرب » ٢٦ - ٩٣ والفاشسندى ٣ - ٤٨١ و ٤٨٣ - ٤٨٥ و ٤٨٨ - ٤٨٩ و ٤٩٦ - ٤٩٧ و ٥٠١ و ٥٢٥ - ٥٢٧ والمقرئى « المخطوط » ٢ - ٢١٩ و ٢٤٣ و ٢٤٦ والمقرئى « اتعاظ الخفا » ٩٥ وأبو المحاسن « النجوم الزاهرة » ٤ - ٩٥ وعلى مبارك باشا « المخطوط التوفيقية » ١ - ٩

(٢) كلمة أعجمية معناها بالعربية قائد الجيش .

فهم أصحاب أنسه المطلعين على أسراره ، وكان إذا ترشح أستاذ للتحنك وحنك حمل إليه كل واحد من المحنكين بدلة كاملة من ثيابه ومندبلا وفرساً وسيفا ، فيصبح لاحقا بهم وفي يده ما بأيديهم ، إذا حضروا بين يدي الخليفة حضروا بسمت ووقار ، وكانوا يتمتعون بمكانة جليلة من الخليفة لأنهم خواصه وأقرب الناس إليه ، وكانت عدتهم تزيد على الألف ، ومنهم :

أ - « منولى سر التاج » ، أو سار التاج : وهو الذى يشد تاج الخليفة الذى يلبسه فى المواكب الرسمية ، وله ميزة على غيره بلبس التاج الشريف الذى يعلو رأس الخليفة ، ومرتبته مائة دينار شهرياً ، ويكون شده بمندبل من لون لبس الخليفة ، ويعبر عن هذه الشدة بشدة الوقار .

ب - « صاهب المجلس » : وهو الذى يتولى الإشراف على المجلس الذى يجلس فيه الخليفة الجلوس العام فى المواكب ، وإخطار رجال الدولة كالوزير والأمراء وغيرهم بحضور الخليفة وجلسه على سرير الملك ، وكان ينعت به أمين الدولة ، ومرتبته مائة دينار شهرياً .

ج - « صاهب الرسائل » ، أو حامل الرسائل : وهو الذى يخرج برسالة الخليفة إلى رجال دولته من وزير وغيره ليبلغهم رسالة الخليفة ، وكان يسمى فى أواخر الدولة الفاطمية به الأمير الثقة ، ومرتبته مائة دينار شهرياً .

د - « منولى زمام القصر » : وكان المشرف على شئون القصر ، فيتولى إدارة أمور خدام القصر ويشرف على أعمالهم ، ومرتبته مائة دينار شهرياً .

هـ - « صاهب الرفتر » : المعروف بدقتر المجلس وهو المتحدث على الدواوين الجامعة لأموال الخلافة ، ومرتبته مائة دينار شهرياً .

و - « حامل الدواة » : وهى دواة الخليفة التى يسير بها فى المواكب .

ز - « منولى زمام الأقراب » ، أو زمام الأشراف الأقراب : وهو الذى يشرف على شئون أقارب الخليفة وكانت كلمته نافذة فيهم ، ومرتبته مائة دينار شهرياً .

ح - « منولى زعم الرجال » : (١) وهو الذى يتولى إعداد طعام الخليفة .
ط - « صبيانه الخاص » : وهم أولاد الأجناد والأمراء وعبيد الدولة
الذين يتولون خدمة الخليفة فى حياته الخاصة ، وكانت عدتهم نحو الخمسة
ويسكنون أما كن خاصة ، ويتدربون على الفروسية (٢) وقد قتل يانس وزير
الحافظ مئات منهم ، كما قتل ابن السلار أيام الخليفة الظافر عدداً كبيراً منهم
فانكسرت بذلك شوكتهم (٣) .

ى - « صبيانه الحجر » : وكانو شبانا يناهزون الخسة آلاف نسمة ،
معهم سلاحهم وقيمون فى حجر منفردة تبلغ السبعة ، ولكل حجرة منها اسم
يخصها ، ويطلبون فى المهم من الأمور ، فمن كان ذا شهامة وحسن خلقه أرسله
ولاية الأعمال للخليفة ، وبذلك نشأت فى هذه الفرقة ، وكانت مصرية فى بادىء
أمرها وتولف من أنبلهم منبتاً (٤) .

ك - « الحرم العاربونه » : الذين يعملون بالقصر وهم كثيرة ، ينظفون
القصور فى الداخل والخارج ، ولكل منهم ثلاثون ديناراً شهرياً (٥) وكان
للرشاشين فى القصر عرفاء يتولى أمرهم أستاذ من خواص الخليفة وعدتهم نحو
الثلاثمائة رجل ، وجاريهم من خمسة إلى عشرة دنانير شهرياً (٦) .

ثم هناك من رجال الخواص طبيب الخليفة الخاص « الذى كان يجلس على
باب الخليفة كل يوم مستعداً لمعالجته هو وأسرته ، وله خمسون ديناراً شهرياً

(١) هناك وظيفة أخرى من غير المحنكين تسمى بهذا الاسم أى « زم الرجال » يتحدث
صاحبها على طوائف الرجال والأجناد « كزم صبيان الحجر » وزم الطائفة الأمرية والطائفة الحافظية
وزم السودان وغير ذلك . القافشندي « صبح الأعشى » ٣ ص ٤٨٦ وفرقها على ذلك « بز
الرجال والطوائف » « صبح الأعشى » ١٠ ص ٣٠٨

(٢) ابن ميسر « أخبار مصر » ٢ ص ٩٠

(٣) الأيوبي « الفاطميون » ١ ص ٩٨ و ١١٦ نقلاً عن المقرئ « الحطط »

(٤) المقرئ « الحطط » ٢ ص ٢٤٤

(٥) « صبح الأعشى » ٣ ص ٥٢٦ والمقرئ « الحطط » ٢ ص ٢٤٣

(٦) « صبح الأعشى » ٣ ص ٥٢٧ و « الحطط » ٢ ص ٢٤٣

ويعاونه ثلاثة أو أربعة أطباء لمعالجة مرضى القصر من الأقارب والخواص
ولكل منهم عشرة دنانير شهريا ، ويكتبون رقاعهم على خزانه الشراب التي
كانت بمثابة صيدلة اليوم .

وكما استعين بأهل الذمة في الدواوين ، كذلك استعين بهم في الأعمال
الأخرى فمثلا كان منهم أطباء الخليفة وكانت لهم منزلة سامية عنده ، فمثلا كان
اسحق بن سليمان اليهودى طبيب المنصور وابنه المعز لدين الله قبل ولايته
للعهد ، ثم لما تربع المعز لدين الله على العرش اتخذ موسى بن العازار ، طبيبا له (١)
وكان « أبو الفتح سهل بن مقشر » النصراني طبيب الخليفة العزيز بالله وطبيب
ولده الحاكم بأمر الله ، ولما مرض الخليفة الحاكم بأمر الله ودواؤه ابن مقشر
أعطاه عشرة آلاف دينار (٢) .

ولمات ابن مقشر استطب الحاكم بعده اسحق بن ابراهيم بن
نسطاس (٣) .

أما قراء المحاضرة فقد كانوا يزيدون على العشرة ، يقرأون القرآن الكريم
بمحاضرة الخليفة في مجالسه وركوبه في المواكب وفي مختلف المناسبات ، وكانوا
يأتون في قراءاتهم بآيات مناسبة للحال ، فتقع موقع الاستحسان عند الخليفة

(١) ابن خلدون « العبر » ج ٤ ص ٤٥ والقلقشندي « صبح الأعشى » ج ٣ ص ٤٩٦
والقريزي « اتعاظ الخفا » ص ٧

(٢) ابن العبري « مختصر تاريخ الدولة » (طبعة اليسوعيين) ص ٣١٦ والاستاذ عنان
« الحاكم » ص ٣٧ والنويري « نهاية الأرب » ج ٢٦ ورقة ٥٥ وقد اعتل الطبيب ابن مقشر
هذا فعجز يوماً عن الركوب ، فلما تماثل كتب الخليفة العزيز بالله إليه بخط يده « بسم الله الرحمن
الرحيم ، على طبيبنا سلمه الله ، سلام الله الطيب وأتم النعمة عليه ، وصلت إلينا البشارة بما وهبه
الله من عافية الطيب وبرئته . والله العظيم لقد عدل عندنا ماروقناه نحن من الصحة في جسمنا
أفالك الله العثرة وأعادك الله إلى أفضل ما عودك من صحة الجسم وطيبة النفس .. » . المرحوم الياس
الأيوبي « الفاطميون » ج ١ ص ٣٨ نقل عن « القلقشندي » .

(٣) ابن أبي أصيبعة كتاب « عيون الأنباء في طبقات الأطباء » ج ٢ ص ٨٩ واحمد بن بك

« ظهر الاسلام » ص ٢٠٣

والحاضرين ، غير أنهم كثيراً ما أتوا بآيات إذاروعى قصدهم فيها ، أخرجت القرآن عن معناه ، كما يحكى أنه لما استوزر الخليفة المستنصر مثلاً بدر الجمالى قرأ قارئهم ، ولقد نصركم الله بيدرو أتم أذلة ، فاتقوا الله ، لعلكم تشكرون ،^(١) ولما استوزر الخليفة الحافظ رضوان بن ولخش ، قرأ قارئهم ، يبشرهم برحمة منه ورضوان وجنات ، لهم فيها نعيم مقيم ،^(٢)

ولكل من قراء الحضرة من عشرة دنانير إلى عشرين ديناراً شهرياً .

الشعراء : كان الشعراء فى أيام الدولة الفاطمية بة ومون مقام الصحف السيارة فى عصرنا ، لذا احتضن الخلفاء الفاطميون وأمراؤهم ووزراؤهم الشعراء ، وجادوا عليهم بالعطايا والأموال الكثيرة فمدحهم بغرر المدائح وعيون الشعر ، هم وأهل بيتهم ، وأطنبوا فى مدح أخلاقهم وعقائدهم .

وكان من هؤلاء الشعراء أهل سنة لا يغلون فى المدح ، وأهل شيعه يغلون فيه ، كقول من قال :

هذا أمير المؤمنين بمجلس أبصرت فيه الوحى والتنزيلا
وإذا تمثل راكبا فى موكب عاينت تحت ركابه جبريلا^(٣)

ورتب لكل شاعر من عشرة إلى عشرين ديناراً شهرياً ، وكثيراً ما كان شعراء الخليفة من موظفى ديوان الإنشاء .

وكما أكرم كافور ، أبا الطيب المتنبي ، سنة ٣٤٦ هـ (٩٥٧ م) عندما نزل عليه وخلق عليه وأعطاه أموالاً كثيرة ، كذلك فعل الخليفة الفاطمى المعز لدين الله لشاعره الأندلسى محمد بن هانىء عندما نظم هذا الشاعر مدائحه فيه ، وذكر فى شعره عقائد المذهب الاسماعيلى ، فصاغ نظرية الإمامة وعصمة

(٤) الآية ١٢٢ من سورة آل عمران رقم ٣

(٥) الآية ٢٠ من سورة البقرة رقم ٩

(٣) القلقشندى « صبح الأعشى » ج ٣ ص ٤٩٧

الأئمة ، وغير ذلك من العقائد الشيعية ، والأمثلة في ذلك كثيرة ، كقوله :
ماذا تريد من الكتاب نواصب وله ظهور دونها وبطون
حيث يبين هنا أن للشريعة ظاهراً وباطناً .

وكقوله :

أهل النبوة والرسالة والهدى في البيئات وسادة أطهار
والوحي والتأويل والتحليل والتحريم لا خلف ولا إنكار

وكقوله :

قد كان ينذر (أى السيف) بالوعيد لطول ما أصغى إليك ويعلم التأويل (١)
ولقد أنجب الخليفة المعز لدين الله شاعراً تبسوا عرش الأدب ، تاركا
لأخيه نزار عرش الخلافة ، فكان شعره يتدفق في سلاسة ورقه ، هذا الشاعر
المجيد هو « تميم بن المعز » المتوفى سنة ٣٧٤ هـ (٩٨٤م) ، ومن شعره الذى يرد
به على ابن المعتز الشاعر السنى العباسى .

ليس عباسكم كمثل على هل تقاس النجوم بالأقار (٢)

ولقد مدح الشاعر « المهذب بن الزبير » الصالح بن رزيك بقصيدة نونية
عندما انتصر الأسطول المصرى على الأسطول الرومى في زمنه بقوله :

أعلمت حين تجاور الحيان أن القلوب موافد النيران

ومدح عمارة بن أبى الحسن على بن زيدان اليمنى (٥١٥ - ٥٦٩ هـ و ١١٢١
- ١١٧٤ م) الخليفين « الفائز » و « العاضد » ووزراءهما ، واستمر موالياً
للدولة الفاطمية حتى بعد زوالها على يد صلاح الدين الأيوبي ، إذ رثاها

(١) انظر ديوان ابن هانى . والذى نشره الدكتور زاهد على . وراجع أحمد أمين بك
« ظهر الاسلام » ص ٢٠٧ . أما ترجمة ابن هانى ففى فى ابن خلكان « وفيات الأعيان »
ص ٢٠٥ وتفيد أنه قتل خنقاً فى رجب سنة ٣٩٢ (٩٧٣ م) وأوردها ابن الخطيب فى « الاحاطة
فى أخبار غرناطة » ص ٢١٢ والمقرئ فى « فتح الطيب » ص ٣٦٤ وابن منجب
« الاشارة » ص ٣١

(٢) للشاعر تميم بن المعز لدين الله ديوان شعر مخطوط بمكتبة جامعة فؤاد الأول . وانظر
أحمد بك أمين « ظهر الاسلام » ص ٢١٢ و ٢١٧

بقصيدة^(١) كانت سبب شنقه وصلبه ، عدد فيها مكارمهم ومحاسنهم ، مطلعها :
رमित يادهر كف المجد بالشلل وجيده بعد حسن الخلى بالعطل
وختمها بقوله :

والله لا زلت عن حبِّي لهم أبداً ما أخطر الله لى فى مدة الأجل
وعمارة هذا كان شافعيأ ، أحسنوا له فوالاهم ومدحهم وقال فيهم :
أفاعيلهم فى الجود أفعال سنة وإن خالفونى فى اعتقاد التشييع
وكان الخليفة هو زعيم الأمراء المهيمن على شئون الخاصة والعامه ،
وله ترقية من « أدوان الأمراء » ، وهم الذين لم يؤهلوا لحمل القضب ، ويكون
فى خدمة كل منهم خمسة مماليك ، إلى الأمراء « أرباب القضب الفضية » ، وهم
الذين يركبون فى المواكب بالقضب الفضية التى يخرجها لهم الخليفة من
خزائن التجميل ، وتكون بأيديهم ويكون فى خدمة كل منهم أربعون مملوكا ،
وهؤلاء يرقون إلى « أرباب الأطواق » ، أو « الأمراء المطوقين » ،^(٢) وهم الذين
يخلع عليهم بأطواق الذهب فى أعناقهم ، ويكون فى خدمة كل منهم مائة مملوك^(٣)
وكان مجال ترقية هؤلاء الأمراء من رتبة إلى أخرى هى مواهبهم أو
كفائتهم ، وكما كان للخليفة مكافأتهم ، كذلك كان له حق معاقبتهم إذا أذنبوا .
وكانوا يتكلمون عن الخليفة بكل احترام ، ويعبرون عنه فى كلامهم
بمولانا ، ويضع الواحد منهم نفسه من الخليفة موضع المولى ، ومرتبهم من
عشرة إلى تسعين إلى مائة دينار شهريأ ، حسب تفاوت الرتب^(٤) .

(١) الفائقشندى « صبح الأعشى » ٣ - ٥٣٠ - ٥٣٢

(٢) " " " " ٣ - ٤٧٦ .

(٣) وأكبر الظن أن أول أمير خلع عليه الطوق والسواران هو « الاخشيد » أمير مصر إذ
ركب بعد أن زينت له السوارع والأسواق إلى الجامع العتيق وعليه خلع الخليفة العباسى « الراضى »
الذى أنفذها مع وزيره الفضل بن جعفر سنة ٣٢٤ هـ (٩٣٥ م) الذى سار معه فى موكب
أما « بخارويه » فلم يرسل له الخليفة إلا السيف والتاج والشاح من غير طوق

السكندى ص ٢٤٠ . وأبو سعيد « المغرب فى حل المغرب » ص ١٧ و ١٨ ومتر « الحضارة
الاسلامية » ص ٢٢٩ . وقد نال الطوق والسوار يتجلى به الأمراء المطوقون فى الدولة الفاطمية
رغم ما قضى به فقهاء الاسلام من تحريم لبس الذهب والتجلى به .

(٤) الفائقشندى « صبح الأعشى » ٣ - ٥٢٥ .

وخلع الأمراء الثياب الديبقي والعمائم الفصب المذهب^(١)، وكانت ترفع براءات يصدرها ديوان الإنشاء وصاحب الباب^(٢). واستحدثت الحجابة من أيام الدلة الأموية، عندما اتخذ معاوية بن أبي سفيان ومن جاء بعده من الخلفاء، حاجبا لبابهم، بعد حادثة الخوارج مع الامام علي ومعاوية وعمر و ابن العاص، وذلك خوفاً على أنفسهم من شر الناس، ومنعهم من النظر في مهام الدولة.

وكانت هذه الوظيفة أيام الفاطميين من الوظائف المهمة، ولا يشغلها إلا موظف كبير، لا يتشرف أحد بمقابلة الخليفة إلا بإذنه، وهو حاجب يحجب الناس عن الدخول على الخليفة، ويبلغ إليه أخبار رعيته، ويأخذ لهم منه الاذن، ومرتبته مائة وعشرون ديناراً شهرياً^(٣)، ونبعت بالمعظم، وكان يلي الوزير في الرتبة، فمثلا رقى « يانس » صاحب الباب إلى الوزارة بعد قتل احمد بن الأفضل بن بدر الجمالي في ١٦ محرم سنة ٥٢٦ هـ (١١٣١ م) ومن هنا أطلق على هذه الوظيفة « الوزارة الصغرى »،

وكان لصاحب هذه الوظيفة في عصر متأخر النظر في المظالم في ظل الوزير صاحب القلم، أما إذا كانت الوزارة عسكرية، لا مدنية، فكان الوزير صاحب السيف هو الذي يجلس للمظالم بنفسه و « صاحب الباب » يكون من جملة من يقف في خدمته، وبذلك لا يتصدى للحكم في المظالم.

وكانت هذه الوظيفة من أجل الوظائف، يتولاها أجل الأمراء من أصحاب السيوف، وكان يستشار في كثير من أمور الدولة، وتقف الحجاب على اختلاف طبقاتهم في خدمته، وله عدد كبير من النواب لمساعدته في أعماله.

(١) المقرئ « الخطط » (طبعة بولاق ١٢٧٠ هـ) - ١ ص ٤٤٠

(٢) وظيفة كبيرة الشبه بكبير الأمناء في أيامنا

(٣) المقرئ « الخطط » - ٢ ص ٢٤٣

وكان يساعده في أعماله ، نائب صاحب الباب ، الذي كانت له أيضاً
المنزلة الرفيعة والرتبة الجليلة ، وكان ينتخب من الأعيان العدول وأرباب
الأقلام من ينوب عن صاحب الباب ، إذا غاب ، ويساعده في عمله (١)
إذا حضر .

ونحن لانقر الأستاذ المرحوم لأبوي علي قوله إن هذه الوظيفة أوجدها
الخليفة الحافظ لدين الله (٢) ، لأنها كانت موجودة منذ ابتداء الدولة
الفاطمية بمصر ، فكان جعفر بن علي حاجب المعز لدين الله ، ثم ولي الحجابة
عمار بن جعفر بعد وفاته (٣) .

(١) الفقهندي « صبح الأعشى » > ٣ ص ٤٨٢ و ٤٨٨ و ٥٢٠ والمقرئ « الخطط »
> ٢ ص ٢٤٥ وانظر Metz, The Renaissance of Islam. p. 15 .
(٢) المرحوم الياس الأيوبي « الفاطميون » > ٢ ص ١٥٩
(٣) ابن طاهر « أخبار الدول المتقطعة » ورقة ٤٨ والنويري « نهاية الأرب » > ٢٦
ورقة ٤٦

الفصل الثاني

السلطة التنفيذية

١ - الحكومة الفاطمية

(١) الوزارة بمصر في عهد الفاطميين

الوزارة كلمة مشتقة من الوَزَرَ ، وهو الملجأ والمعتصم ، ومنه قوله تعالى « كلا لاوزر » (١) ، ولذا طلب موسى عليه السلام من الله جل شأنه أن يمهده برجل يستعين به فقال : « واجعل لي وزيراً من أهلي هرون أخى أشد به أزرى وأشركه في أمرى » (٢) ، فالوزارة على ذلك تشد قواعد المملكة (٣) ولقد قال النبي عليه السلام « إذا أراد الله بالأمير خيراً جعل له وزير صدق ، إن نسي ذكره وإن ذكر أعانه ، وإن أراد الله به غير ذلك جعل له وزير سوء ، إن نسي لم يذكره وإن ذكر لم يعنه » ،

وبذا قيل لسكل من أعان أميراً أو سلطاناً أو خليفة على أمره إنه وزيره ، بمعنى أنه مؤازر له ، وأن الرعية تلجأ إليه في حوائجها ، وبذلك يكون موضعه من المملكة كموضع العينين من الرأس (٤) ، وقيل إن كلمة وزير مشتقة من « الأوزار » ، وهي الأمتعة ومنه قوله تعالى « ولسكنناحُـمـلنا أوزاراً من زينة القوم » (٥) فيكون الوزير متقلداً بخزائن الملك أو أمتعته ، وقيل إنها مشتقة

(١) الآية ١١ من سورة القيامة رقم ٧٥

(٢) الآيات ٢٩ - ٣٢ من سورة طه رقم ٢٠

(٣) لو كان السلطان يستغنى عن الوزراء ، لكان أحق الناس بذلك تكليم الله موسى بن عمران

عليه السلام . الاشبهي « المستطرف » ص ١١١

(٤) الاشبهي « المستطرف » ص ١١٢

(٥) الآية ٨٧ من سورة طه رقم ٢٠

من «الوزير»، وهو الثقل لأن الوزير يحمل أعباء الحكومة، ومنه قوله تعالى «حتى تضع الحرب أوزارها»^(١)، وقيل إنها مشتقة من «الأزر»، وهي الظهر لأن الخليفة يقوى بوزيره^(٢)

ولبساطة الإسلام وبعده عن أبهة الملك، لم يكن لفظ الوزير في صدر الإسلام معروفاً^(٣) والوزارة من المناصب التي أخذها العباسيون عن الفرس، لذا يقول القضاة في كتابه «عيون المعارف في أخبار الخلفاء»، إن أول من لقب بالوزارة في الإسلام كان أبو سلمة حفص بن سليمان الخلال وزير السفاح^(٤) (١٣٢ - ١٣٦ هـ و ٧٥٠ - ٧٥٤ م)، وقال إنما كانوا قبل ذلك يقولون كاتب، فكان هذا الكاتب يضطلع بأعمال الوزير دون أن يلقب بالوزير، فيجد مثلاً أحمد بن طولون اتخذ أحمد بن محمد الواسطي، كاتباً له، يدير له شؤون دولته وينصح له ويقوم له بعمل الوزير^(٥).

ولذلك لم يل منصب الوزارة في مصر أحد في عهد تبعيتها للخلفاء الراشدين والأمويين.

ولم تعرف الوزارة بمصر معناها الحقيقي وهو أن يكون للوزير رتبة خاصة ولوظيفته قواعد معينة وقوانين مقررة، إلا في عهد الإخشيديين (٣٢٣-٣٥٨ هـ)

(١) الآية ٤ من سورة محمد رقم ٤٧

(٢) الفلقشندي «صبح الأعشى» ص ٥٠٨ وابن منجب «الإشارة» ص ١٠

(٣) ابن خلدون «المقدمة» ص ٢٠٦

(٤) ويقول ابن طباطبا «والوزارة لم تمهد قواعدها وتقرر قوانينها إلا في دولة بني العباس فاما قبل ذلك فلم تكن مقننة القواعد ولا مقررة القوانين، بل كان لكل واحد من الملوك أتباع وحاشية، فاذا حدث أمر، استشار ذوي الحجى والآراء الصائبة، فكل منهم يجرى مجرى وزير، فلما ملك بنو العباس تفرقت قوانين الوزارة، وسمى الوزير وزيراً وكان قبل ذلك يسمى كاتباً أو مشيراً». الفخرى (طبع مصر سنة ١٣١٧ هـ) ص ١٣٥ وابن الصيرفي «الإشارة إلى من نال الوزارة» ص ١٠.

(٥) الدوادار «زبدة الفكرة» ص ٤٠ ورقة ٦ والفلقشندي «صبح الأعشى» ص ٢٧٧

و ص ٤٤٩ و ١١٠ ص ١٤٩ والسيوطي «حسن المحاضرة» ص ١١٢

و٩٣٤ - ٩٦٨ م) ، حيث ولها العزيز جعفر بن الفرات ^(١) ، فكانت له مكانة ممتازة بين سائر رجال الدواوين ، وكان مقدماً على جميع القواد ، يقف على بابه كثير من رجال الحراسة ، وإذا خرج ذهب بين يديه غلمان مسلحون ^(٢) .
 وتحدثنا المصادر التاريخية بأن جوهرأ عند فتحه لمصر توقف في مخاطبة أبي الفضل بن الفرات في كتابه بالوزير ، ولم يخاطبه بذلك إلا بعد مراجعة ، وقال : « ما كان وزير خليفة ، ^(٣) . فاسم الوزير كان غير مقبول في أول دولتهم ، إذ كان يتولى كل من المهدي وابنه القائم بأمر الله وحفيده المنصور بنصر الله شئونه بنفسه دون واسطة ، وبذلك كان من أجل أصحاب وظائفهم شخص غير الوزير هو إما قاضي القضاة ، أو الحاجب ، أو حامل المظلة ^(٤) .
 ومن هنا قيل إن العزيز بالله هو أول من اتخذ الوزراء بتعيينه بن كلس وزيراً سنة ٣٦٨ هـ (٩٧٨ م) ^(٥) ، فالخلفاء الفاطميون الأوائل الذين وجدوا قبل المعز لدين الله أطلقوا على الوزير كلمة حاجب ، كما كانت الحالة في الدولة الأموية في الأندلس ^(٦) فلما شعروا بوجوب التوسع في النظم الإدارية ، التي يقوم عليها الملك الباذخ ، أنشأوا الوزارة ، وكان ذلك عندما فتحوا مصر .
 أقر جوهر الوزير « أبا جعفر بن الفرات » السني المذهب في منصبه لقدم عهده بالقضاء ، حيث تولى هذا المنصب في عهد العباسيين والأخشيديين ، وليتألف قلوب المصريين ويكتسب محبتهم ، ولكنه عمل على

(١) وزير الفضل جعفر بن الفرات لكافور الاخشيدي . السيوطي « حسن المحاضرة » ص ٢٠٦
 (٢) الجهشيارى « كتاب الوزراء » ص ١١٢ ومتر « الحضارة الاسلامية » ص ١٤٧
 (٣) ابن خلكان « وفيات الأعيان » ص ١٠٩ والقريري « اعطاء الخفا » ص ٧٠ ومتر « الحضارة الاسلامية » ص ١٥١ .
 (٤) ابن طاهر « أخبار الدول المنقطعة » ورقة ٤٣ ، والنويرى « نهاية الأرب » ص ٢٦ ورقة ٣٦ و ٣٧ .

(٥) السيوطي « حسن المحاضرة » ص ٢٠٩
 (٦) ويحدثنا القرى في « نفع الطب » ص ٢٠٩ عن هذه الوظيفة فيقول « وأما قاعدة الوزارة بالأندلس ، فإنها كانت في مدة بنى أمية مشتركة في جماعة يعينهم صاحب الدولة للاعانة والمشاورة ، ويخصهم بالمجالسة ويختار منهم شخصا لمكان النائب المعروف بالوزير فيسميه بالحاجب . » وبذلك يحمل أمر الخليفة في إدارة البلاد . وانظر Provençal, L, Espagne P. 64

إضعاف هذا المنصب إضعافاً كبيراً ، إذ لم يجعل له من وظيفته في الوزارة إلا الاسم فقط ، لأنه عين خادماً يبيت معه في داره ويلزمه في غدواته وروحاته ، ويراقبه في حركاته وسكناته ، فيكون عيناً عليه (١) .

وبعد أن كان جوهر قد فرض تدبير الأموال عند الفتح لرجال تحت إشراف الوزير ، أن الفضل جعفر بن القرات ، وجعل لنفسه الإشراف الأعلى على كل هؤلاء ، نجد المعز لدين الله في المحرم سنة ٣٦٣ هـ (٩٧٣ م) يعهد بالخراج وجميع وجوه الأموال والحسبة والسواحل والأعشار والجوالي والأجاس والموارث والشرطتين وجميع ما ينضاف إلى ذلك في مصر وسائر الأعمال إلى « أبي الفرج يعقوب بن يوسف بن كلس » و« عسلوج بن الحسن » وكتب لها بذلك سجلاً قرئ على منبر جامع بن طولون يوم الجمعة ، وبذلك أصبح يعقوب بن كلس وزيراً أيام المعز لدين الله ، بعد أن كان من جملة الكتّاب في الدولة الأخشيدية .

أما « جعفر بن القرات » فقد اعتذر عن البقاء في منصب الوزارة بعد وصول المعز لدين الله الفاطمي إلى مصر بعد أن اشترط عليه الخليفة أن يبقى في الديار المصرية بعد اعتزاله ، حتى يتمكن من استشارته فيما أشكل عليه من الأمور (٢) .

وعلى ذلك كان ابن كلس هو ساعد المعز لدين الله الأيمن ووزيره (٣) ، يقضى باسمه في شئون الدولة وينفذ أوامره ، كما وُزر لابنه العزيز بالله سنة ٣٦٨ هـ

(١) النويري « نهاية الأرب » ٢٦ ورقة ٤٠ والمقرئ « اتعاظ الحنفا » ص ٨٥

(٢) ولقد ساءم بعد عزله في مساعدة الدولة الفاطمية ، فتولى الوزارة مرتين في عهد العزيز بالله ، والخراج سنة ٣٨٢ هـ (٩٩٢ م) في عهد نفس الخليفة ، وتوفي سنة ٣٩١ هـ (١٠٠٠ م) بعد أن زوج ابنة « أبا العباس الفضل بن القرات » ابنة الوزير يعقوب بن كلس ووثق أو أواصر الصداقة بين الأسرتين . ابن خلكان « وفيات الأعيان » ٢ ص ١٣٩ وابن منجب « الأشارة » ص ٢٥ و ٢٦ والمقرئ « الخطط » ٢ ص ٨٤

(٣) ابن طاهر أخبار الدول المنقطعة ، ورقة ٤٧ وابن خلكان « وفيات الأعيان » ٣

ص ٣٩٢ والنويري « نهاية الأرب » ٢٦ ورقة ٤٦

(٩٧٨م) ، فكانت المكاتبات تعنون باسمه فيقول : « من يعقوب بن يوسف وزير أمير المؤمنين إلى فلان »^(١) ، وقام بأعباء منصبه خير قيام حمل العزيز بالله على أن يأمر بأن تكون جميع المكاتبات الرسمية باسمه . وأن يكتب بتوقيعه على المراسيم . فكان بذلك أول من وزر^(٢) للمعز بالديار المصرية من أهل الذمة الذين أسلموا^(٣) .

وكانت الوزارة تملو أحيانا فتكون « وزارة تفويض » ، ويعبر عنها عندئذ بالوزارة وفيها يفوض الخليفة للوزير تدبير أمور دولته برأيه واجتهاده ويمنحه السلطة الواسعة ، ويفوضه في أمور الدولة والتصرف في شئونها دون الرجوع إليه . ويقول السيوطي^(٤) « الوزير نائب الخليفة ، يفوض إليه جميع أمور المملكة وتولية من رآه من القضاة ونواب البلاد وتجهيز العساكر والجيوش وتفارقة الأرزاق إلى غير ذلك » ، وإن له « البسط والقبض والرفع والخفض والارام والنقض والقطع والوصل والولاية والعزل والتصرف والصرف والامضاء والوقف » .

وتنحط أحيانا أخرى ويعبر عنها عندئذ « بالوساطة أو السفارة »^(٥) ، أو « وزارة تنفيذ »

وقد ذكر الماوردي في كتابه الأحكام السلطانية^(٦) الفرق بين وزارة التفويض ووزارة التنفيذ فقال إنهما افترقا في حقوق النظر من أربعة أوجه :

(١) ابن طاهر « أخبار الدول المنقطعة » ورقة ١٩ ، والنويري « نهاية الأرب » > ٢٦ ورقة ٤٩
(٢) النويري « نهاية الأرب » > ٢٦ ورقة ٤٩ ، وابن طاهر « أخبار الدول المنقطعة » ورقة ٤٧ و ٤٨ ، والعيني « عقد الجنان » القسم الثالث > ١٩ ورقة ٤١٩ و ٤٢٠ ، والسيوطي « حسن المحاضرة » > ٢ س ١١٦ ، وابن خلدون « العبر » > ٤٥ س ٥٥
(٣) أظهر ابن كلس إسلامه سنة ٣٥٠ هـ (٩٦١ م) وكان كافور قد رأى فيه ذكاء وفضلته ودعاه فقال لو كان مسلما لصاح أن يكون وزيراً ، فلما أسلم خلع عليه وزاد مرتبته عنده . ابن منجب « الإشارة » س ٢٠ و ٢١

(٤) « حسن المحاضرة » > ٢ س ١٢١ و ١٢٣

(٥) الفلقشندي « صبح الأعشى » > ٥ س ٤٤٩

(٦) ص ٢٦ ، والدكتور حسن إبراهيم حسن « تاريخ الإسلام السياسي » > ٢ ص ١٩٨ و ١٩٩

(الأول) « يجوز لوزير التفويض مباشرة الحكم والنظر في المظالم وليس ذلك لوزير التنفيذ ،

(الثاني) « أنه يجوز لوزير التفويض أن يستبد بتقليد الولاية وليس ذلك لوزير التنفيذ ،

(الثالث) « أنه يجوز لوزير التفويض أن ينفرد بتسيير الجيوش وتدير الحروب ، وليس ذلك لوزير التنفيذ ،

(الرابع) « أنه يجوز لوزير التفويض أن يتصرف في أمور بيت المال ، يقبض ما يستحق له ويدفع ما يجب فيه ، وليس ذلك لوزير التنفيذ ،

كذلك افرقا في شروط التقليد من أربعة أوجه :

(الأول) « أن الحرية معتبرة في وزارة التفويض وغير معتبرة في وزارة التنفيذ ،

(الثاني) « أن الأسلام معتبر في وزارة التفويض وغير معتبر في وزارة التنفيذ ،

(الثالث) « أن العلم بالأحكام الشرعية معتبر في وزارة التفويض وغير معتبر في وزارة التنفيذ ،

(الرابع) « أن المعرفة بأمر الحرب والخراج معتبرة في وزارة التفويض وغير معتبرة في وزارة التنفيذ ،

وعلى ذلك فوزراء التنفيذ وزراء ليس لهم استقلال بالأمور .

وكان يتقلد الوزارة أحيانا أرباب السيوف ، وهم الوزراء الحربيون وأحيانا أرباب الأقلام . وقد فرق القلقشندي^(١) بينهما فقال : « صاحب السيف يكون قائما في مجلس السلطان في جملة الأمراء القائمين ، وصاحب القلم يكون جالسا كما يجلس أرباب الأقلام من كاتب السرو وغيره ، ويعتبر بدر الجمالي وزير المستنصر أول أرباب السيوف من وزراءهم ، كما يعتبر صلاح الدين يوسف

(١) القلقشندي « صبح الأعشى » ص ١١ ص ١٤٩

ابن أيوب مؤسس الدولة الأيوبية آخر وزير من أرباب السيوف^(١) .
ويعتبر يعقوب بن كاس وزير الخليفة المعز لدين الله وابنه العزيز بالله
أول أرباب الأقاليم من وزراءهم ، كما يعتبر المغربي وزير المستنصر آخر من
وزر لهم من أرباب الأقاليم^(٢) .

وكان بدر الجمالي وزيراً للسيف والقلم معاً^(٣) .
ومن أشهر وزراء التفويض في الدولة العباسية مثلاً ، آل برمك ،
و « أمير الجيوش » ، بالدولة الفاطمية ، فكان هذا اللقب الأخير يطلق على
كل وزير سيف سالب لسلطة خليفته العسكرية والإدارية ، فكان إليه وحده
يرجع أمر الحرب والسلام .

ويحضرنا من أرباب الأقاليم وزارة اليازوري والتستري ووزير الوزراء
على بن الفلاح وغيرهم ، ومن أرباب السيوف « برجوان » ، الخصى ، وقائد
القواد « الحسين بن جوهر » وغيرهما من أرباب السيوف^(٤) .

وفي أواخر عهد المستنصر بالله حدث الانقلاب الوزاري بتولى العسكريين
أورجال السيف ، وكان أولهم كما قلنا بدر الجمالي ، ذلك القائد العظيم الذي
وزر للخليفة المستنصر سنة ٤٦٧ هـ ، (١٠٧٤ م) ، فغير في خطة الوزارة
وجعلها وزارة تفويض ، وسلب الخليفة الفاطمي سلطته ، واستأثر هو بكل
السلطات ، تاركاً له المظاهر الاسمية فقط ، فكان يرجع « لأمير الجيوش » ،
لقب الوزير العسكري ، أمر السلم والحرب وجميع إدارة المملكة الفاطمية
العسكرية والمدنية ، فإليه تعيين أكبر المناصب في الدولة حتى ما كان منها بيد
الخليفة كتعيين قاضي القضاة وداعي الدعاة ، واستمر هؤلاء الوزراء الطغاة

(١) القلقشندي « صبح الأعشى » ٣ ص ٤٨٢ و ٤٨٣

(٢) « » « » ٣ ص ٤٨٩

(٣) ابن ميسر « تاريخ مصر » ٢ ص ٣٠ و ٣٣ والعيني « عقد الجمان » مجلد ٣ ص ١٧

ورقة ٤٧١

(٤) أبو الفدا « المختصر في أخبار البشر » ٢ ص ٢٣١ والقلقشندي « صبح الأعشى »

٣ ص ٤٨٩ و ٤٩٠ .

قباضين على السلطة الفعلية بالبلاد حتى سقوط الدولة الفاطمية في سنة ٥٦٧هـ (١١٧١ م) وبعد أن كان بقاء الوزير في مركزه يتوقف على رضى الخليفة الفاطمي عنه ، أصبح في قدرة هؤلاء الوزراء العظام أمر تعيين الخليفة الفاطمي وعزله ، فانقلبت بذلك الأوضاع

أما أهم عمل الوزير فكان إدارة مالية البلاد ، فكان عليه أن يوازن بين الدخل والخرج في أبواب ميزانيته ، لذلك كان له حق فرض الضرائب وإسقاطها ، وله التوقيع عن الحضرة والاشراف على شئون المملكة الهامة التي يقوم بها مختلف السكتاب وأصحاب الدواوين ، وقد يضمن الوزير أموال الدولة سنوياً ويحرمها على رسومها ، وإذا حصل وفر حملة إلى بيت المال . وكان على الوزير بمقتضى وظيفته أن يؤدي أعمالاً خاصة ، فهو أحياناً الملازم للخليفة في المسجد ، وأحياناً أخرى المنتظر مع غيره على باب القصر وأحياناً ثالثة الملازم له في القصر .

وكان على الوزير ان يحضر هو أو ابنه أو أخوه سباط شهر رمضان ويجلس في صدره^(١) وإلا حضر صاحب الباب ، إلى غير ذلك .

وأتحف الخليفة الفاطمي وزيره من وقت لآخر بالهدايا والأطعمة ، وخلع عليه ثياباً هي رسم الوزارة في مناسبات معينة ، وأمر الناس أن تترجل له . وكان يتولى الوزير أخذ البيعة لولى العهد^(٢)

وقد اشترط في الوزير أن يكون على صفات حميدة ، فيقول ابن طباطبا المعروف بابن الطقطقي^(٣) « الوزير وسيط بين الملك ورعيته ، فيجب أن يكون في طبعه شطر يناسب طباع الملوك ، وشطر يناسب طباع العوام ، ليعامل كلا من الفريقين بما يوجب له القبول والمحبة ، والأمانة والصدق رأس

(١) ابن منجب « الإشارة إلى من نال الوزارة » ص ٢١

(٢) « » « » « » « » ص ٣٦ و ٦٠

(٣) « الفخرى في الآداب السلطانية والدول الاسلامية » (طبعة القاهرة ١٣١٩ هـ)

ص ١٣٦ و ١٣٧ وابن منجب « الإشارة إلى من نال الوزارة » ص ١٠

ماله ، قيل إذا خان السفير بطل التدبير ! وقيل : ليس لكذوب رأى !
والسكفاءة والشهامة من مهماته ، والفطنة والتيقظ والدهاء والحزم من
ضرورياته ، ولا يستغنى أن يكون مفضالاً مطعماً ، ليستميل بذلك الأعناق ،
وليكون مشكوراً بكل لسان ، والرفق والأناة والتثبت في الأمور والحلم
والوقار والتمسك ونفاذ القول مما لا بد منه

وكما عين وزراء من أهل الذمة بالمشرق^(١) كذلك عين الخلفاء الفاطميون
منهم وزراء ، فمثلاً كان « أبو الفرج يعقوب بن كلس » الذي كان يهودياً وأسلم
متفوقاً في المالية ماهرراً في الإدارة ، وانتعشت البلاد في عهده ، ولما مرض
مرض الموت ركب الخليفة العزيز بالله إليه وعاده ، وقال له : « وددت
أنك تباع فابتاعك بملكى وولدى » ، ولما توفى سنة ٣٨٠ هـ (٩٩٠ م) حضر
الخليفة جنازته بغير مظلة وصلى عليه وألحده بيده في قبره ، وكان دفنه في قبة
بدار الخليفة كان قد بناها لنفسه^(٢) كذلك لمعات ابن كلس رد العزيز بالله النظر
في الأموال إلى عيسى ابن نسطورس المسيحي^(٣) ثم رفعه إلى منصب الوساطة .
ورقى « فهد بن إبراهيم » النصراني إلى منصب الوزارة للحاكم بأمر الله
بعد أن كان كاتباً ، ولقب بالرئيس فكان آفة على المسلمين وعدة للنصارى ،
كذلك تقلد الوزارة « أبو نصر بن عبدون » الكاتب النصراني سنة ٤٠٠ هـ
(١٠٠٩ م) الذي صرح له الحاكم بأمر الله أن يوقع عنه ، كما تقلدها زرعة
ابن نسطورس المتوفى سنة ٤٠٣ هـ (١٠١٢ م) الكاتب النصراني ، (وهو
أخو عيسى بن نسطورس السالف الذكر) أيام الخليفة الحاكم بأمر الله .
وفي أيام الخليفة المستنصر تولى الوزارة « أبو سعد منصور بن أبي اليمن

(١) فثلاً عين عضد الدولة المتوفى سنة ٣٧٢ هـ (٩٨٢ م) ابن منصور نصر بن هارون
النصراني وزيراً للدولة .

(٢) ابن منجب « الإشارة » ص ٢١ والنويرى « نهاية الأرب » ص ٢٦ ورقة ٤٩

وابن خلدون « العبر » ص ٤٥ والسيوطى « حسن المحاضرة » ص ٢٠٦

(٣) ابن خلدون « العبر » ص ٤٥ والسيوطى ص ٢٠٦

سورس بن مكرواه بن زنبور، الذي كان نصرانيا وأسلم ، كذلك تولى ابوسعبد التستري (وكان يهوديا فأسلم) نظارة أم الخليفة المستنصر الخاصة .

وكان أبو نجاح بن قنا النصراني المعروف بالراهب وزيراً للخليفة الأمر بأحكام الله ، الذي أمر أن تعمل له بتنيس ودمياط ملابس مخصوصة من الصوف الأبيض المنسوج بالذهب ليلبسها ، ومن فوقها العقافير الديباج ، وسمح له أن يركب الحمير بسروج محلاة بالذهب والفضة ، وكان يشم ريحه من مسافة بعيدة لتطيبه بالمسك يومياً (١) ، وكما تقلد الأحزم بن أبي زكريا أمر الدواوين أيام الخليفة الحافظ لدين الله ، كذلك عهد هذا الخليفة إلى بهرام الأرمي النصراني سنة ٥٢٩ هـ (١١٣٤ م) بالوزارة ، ولما مات بهرام سنة ٥٣٥ هـ (١١٤٠ م) ، حزن الخليفة عليه حزنا شديداً ، وأخرجه عند صلاة الظهر في تابوت عليه الديباج وحوله النصراني يبخرون باللبان والسندروس والعود وخرج الناس كلهم مشاه بحيث لم يتأخر منهم أحد من الأعيان ، وخرج الخليفة راكباً بغلة خلفه والقسس يقرأون الانجيل ، ولقد بكى عليه بكاء شديداً عندما وضع في قبره (٢)

ولا شك في أن المسلمين كانوا يكرهون أن يكون أحد من أهل الذمة في منصب رفيع كالوزارة ، لاسيما وأن من رسوم هذا المنصب أن يصعد الوزير مع الامام المنبر ليزرر عليه المزرّة (الستارة) الحاجبه له عن الرعية وغير ذلك من الأمور التي تتصل بعوائد المسلمين الدينية ، مما اضطر الخليفة

(١) ابن طاهر « أخبار الدول المنقطعة » ورقة ٥١ و ٥٢ و ٧٥ وابن ميسر « أخبار مصر » > ٢ ص ٥٦ و ٧١ والنويري « نهاية الأرب » > ٢٦ ورقة ٨٧ والعيني « عقد الجمان » المجلد الأول > ١٨ ورقة ٢٠

(٢) ابن ميسر « أخبار مصر » > ٢ ص ٨٤ والدوادار « زبدة الفكرة » ورقة ١٧٥ و ١٧٦ والعيني « عقد الجمان » ورقة ٤١٩ — ٤٢١ وأبو المحاسن « النجوم الزاهرة » > ٤ ص ١٥٨ وأظن أيضاً Lane - Poole, A History of Egypt p. 121

إلى أن يضع تقليداً جديداً ، بأن يعهد إلى القاضى بالقيام بمثل هذه المهام عندما يكون الوزير من أهل الذمة (٣) .

غير أن أهل الذمة عندما ولاهم الخلفاء الفاطميون أكبر المناصب في الدولة أظهروا محاباة ظاهرة لبني ملتهم ، فعينوهم في المناصب الحكومية ومنعوا المسلمين أصحاب الأغلبية العظمى في البلاد من أن يستخدموا ، فكانوا بذلك العاملين على بث شعور الكراهية والبغض بينهم وبين المسلمين ، فتذمر المسلمون وقاموا بالاحتجاج عند الخليفة بين الفينة والفينة ، فكان ذلك سبباً في اعتزالهم واقصائهم عن مناصب النفوذ . كذلك سخط المسلمون على أهل الذمة من الوزراء في العصر الفاطمي ، لأنهم تمكنوا من جمع الثروات ووقفوا قسماً كبيراً من أراضي مصر على الكنائس والأديرة ، ولأنهم تسلطوا على عقول الخلفاء .

فاذا قسا خليفة فاطمي على أحد وزراء أهل الذمة فأنما كان يقسو في إعتقادنا تحت ضغط الرأي العام الإسلامي بالبلاد ، الذي كثيراً ما آلمه محاباة نفر من أهل الذمة وإيثاره بكل النفوذ والسلطان ، وحرمان المسلمين من حقهم الطبيعي في تقلد أعلى الوظائف العامة ، ومن هنا نشأ القبض على بعض وزراء أهل الذمة وحبسهم وعزلهم ومصادرة أموالهم وقتلهم أحياناً .

وتحدثنا المصادر التاريخية بوقوف امرأة في طريق الخليفة العزيز بالله ، (وقيل صورة مصنوعة على هيئة امرأة) ، بقصة (شكاية) فيها : « يا مولاي بالذي أعز النصراني بعيسى بن نسطورس ، واليهود بمنشا بن ابراهيم القزاز ، وأذل المسلمين بك ، إلا نظرت في أمري (٣) ، لأن عيسى مال إلى النصراني وقلدهم الأعمال والدواوين ومنع المسلمين منها ، وسلك مسلكه منشا والى الشام فرفع اليهود واستخدمهم .

(١) ابن ميسر « أخبار مصر » ج ٢ ص ٧٩

(٢) ابن الأثير « الكامل » ج ٩ ص ٤٣ وأبو الفدا « المختصر في أخبار البشر » ج ٢

ص ١٣١ وأبو المحاسن « النجوم الزاهرة » ج ٤ ص ١١٥ و ١١٦ والسيوطي « حسن

المحاضرة » ج ٢ ص ٦٣ وابن اياس « بدائع الزهور » ج ١ ص ٤٨ و ٤٩

وسواء أصحت هذه الرواية أم كانت مختلفة لأنها رويت لأكثر من خليفة، فنسبت إلى العزيز بالله أحيانا^(١) وإلى الحاكم بأمر الله أحيانا أخرى^(٢) فهي لدينا ذات مغزى هو أن نفوذ وزراء أهل الذمة طغى، واستعانتهم ببنى جنسهم ازدادت، حتى تكون في مصر رأى عام يقول بالحد من سلطانهم، وعدم اصطناعهم لبنى جنسهم.

فمثلا عيسى بن نسطورس حابي أهل ملته وعينهم في الوظائف الهامة^(٣) بعد أن عزل السكتبة وجباة الضرائب من المسلمين، ولما عوتب في ذلك قال: «ان شريعتنا متقدمة، والدولة كانت لنا ثم صارت إليكم، فخرتم علينا بالجزية والذلة، فمتى كان منكم إلينا احسان حتى تطالبونا بمثله، إن ما نعناكم قاتلتمونا، وإن سألناكم أهتمونا، وإذا وجدنا لكم فرصة، فماذا تتوقعون أن نصنع بكم؟»^(٤) لذلك لما عاد ابن نسطورس إلى منصبه اشترط عليه استخدام المسلمين^(٥) أما أبو سعد التستري اليهودى فقد تعسف بالمسلمين وحابى أهل ملته، حتى كان المسلمون يخلفون « بحق النعمة على بنى اسرائيل، وهذا ما حدا بالشاعر^(٦) أن يقول:

يهود هذا الزمان قد بلغوا غاية آمالهم وقد ملكوا
العز فيهم والمال عندهم ومنهم المستشار والملك
يا أهل مصر إنى نصحت لكم تهودوا قد تهود الفلك^(٧)

(١) ابن طاهر « أخبار الدول المنقطعة » ورقة ٥٢ و ٥٣

(٢) الذهبي « تاريخ الإسلام » ج ٣ ورقة ٢٨٧

(٣) ابن منجب « الاشارة » ص ٢١

(٤) النويرى « نهاية الأرب » ج ٢٦ ورقة ٥٠

(٥) النويرى « نهاية الأرب » ج ٢٦ ورقة ٤٩

(٦) يقول الدكتور حسن ابراهيم حسن في كتابه « القاطميون في مصر » ص ٢١١

إن هذا الشاعر يحتمل أن يكون الرضى بن البواب وهو شاعر معاصر

(٧) ابن ميسر « أخبار مصر » ج ٢ ص ١ و ٢ وأبو الحسن « النجوم الزاهرة »

ج ٥ ص ١٩ والسيوطى « حسن المحاضرة » ج ٢ ص ١١٦

وما حدا بالشاعر الحسن بن بشر الدمشقي أن يقول بمصر أيام الخليفة
العزیز بالله متهمًا :

تنصر فالتنصر دين حق عليه زماننا هذا يذل
وقل بثلاثة عزّوا وجلسوا وعطل ماسواهم فهو عطل
فيعقوب الوزير أب وهذا عزيز ابن، وروح القدس فضل (١)
أما أبو نجاح بن قنا النصراني الراهب فإنه لم يبق أحد من المسلمين أيام
الخليفة الأمر إلا ناله منه مكروه ، من ضرب أو نهب أموال (٢)
ولما قرب الخليفة الحافظ. الأحزم بن زكريا النصراني إليه وأولاه أمر
الدواوين ، أعاد لكتاب النصارى تجبرهم ، وركبوا البغلات الرائعة
والخيول المسومة بالسروج المحلاة باللجم الثقيلة ، وضايقوا المسلمين في أرزاقهم
واستولوا على الأحباس الدينية والأوقاف الشرعية ، واتخذوا العبيد والماليك
والجواري من المسلمين والمسلمات ، وفي ذلك يقول ابن الخلال :

إذا حكم النصارى في الفروج وغالوا بالبغال وبالسروج
وذلك دولة الاسلام طرأ وصار الأمر في أيدي العلوج
فقل للأعور الدجال هذا زمانك إن عزمت على الخروج (٣)
ولما تولى بهرام الأرمني النصراني الوزارة سنة ٥٢٩ هـ أيام الخليفة
الحافظ ولي الأرمن ، فلما اشتد ضرره بالمسلمين جمعهم رضوان بن ولحش
لمحاربتة (٤)

ويقول أولبري (٥) : إن الفاطميين بالغوا في استخدام أهل الذمة في

(١) ابن الأثير ج ٩ ص ٤٣. كان الفاضل بن صالح أحد قواد الخليفة العزيز بالله ، وقد استمر
في أيام ابنه ، وبالغ الحاكم بأمر الله في إكرامه إلى حد أنه عاده دفتين في مرضه مرضها لأنه
قضى على أبي ركوته الذي خرج على الحاكم سنة ٣٩٦ هـ مدعيا أنه من بني أمية ليستولى
على العرش

(٢) النويري « نهاية الأرب » ج ٢٦ ورقة ٨٧ .

(٣) المقرئ « الخطط » ج ٢ ص ٢٥٠

(٤) العيني « عقد الجمان » المجلد الأول ج ١٨ ورقة ٩٢ وعلى مبارك باشا « الخطط

التوفيقية » ج ١ ص ١٧ .

(٥) O'Leary de Lacy, A Short History of the Fatimid Khalifate p. 114

المناصب المدنية أكثر مما جرت به العادة من قبل .
وزى أن الحركات التي كان يقصد بها مقاومة أهل الذمة في العصر
الفاطمي من الوزراء كانت موجهة إلى محاربة سلطتهم على المسلمين ، إذ أن
سيطرة الذمي على المسلم أمر غير مألوف للمسلمين .
ولا يخامرنا شك في أنه إن صدر مرسوم بشأن أهل الذمة فإمما كان
صدوره لإعادة المستبد منهم إلى حظيرة القانون ، ولم يكن أبداً نتيجة
تعصب ديني ، فقد ضرب الحاكم بأمر الله عنق ابن نسطورس لما استجار الناس
به من سوء فعله ^(١) كذلك لما نال الناس من أبي نجاح بن قنا النصراني
المعروف بالراهب من الجور والظلم واستباحة الأموال ، قتل ، ولما أساء بهرام
النصراني السيرة سجنه الحافظ ثم أطلقه فترهب ^(٢) .

وعلى ذلك فلم يفرق الخليفة الفاطمي في دولته بين المسلم والنصراني
واليهودي ، بل كانت وظائف الدولة على ذلك حقاً للجميع على السواء
مسلمين وغير مسلمين ، متى توفرت في رعاياه الكفاءات المطلوبة ^(٣) .

ولم يكن لمعتقدات الأفراد المذهبية — من باب أولى — دخل في تقلد منصب
الوزارة ، فتولى وزراء غير شيعيين منصب الوزارة دون أن يحول مذهبهم
السني بينهم وبين المنصب ، كرضوان بن ولحش المولود سنة ٤٧٩ هـ (١٠٨٦ م)
الذي استوزره الخليفة الحافظ ، وكأحمد بن الأفضل الجمالي ، وكابن السلار
الكردي الشافعي الذي استوزره الخليفة الظافر سنة ٥٤٣ هـ (١١٤٨ م) .
وربما ولي الوزارة الأخ بعد أخيه ، فمثلاً لما توفي الوزير عبد الكريم

(١) ابن الأثير « الكامل » ج ٩ ص ٤٣ وابن ميسر « أخبار مصر » ج ٢ ص ٥٤ واليعني
« عقد الجمان » المجلد الأول ج ١٨ ورقة ٢٠ وابن اياس « بدائع الزهور » ج ١ ص ٤٨
و ٤٩

(٢) اليعني « عقد الجمان » المجلد الأول ج ١٨ ورقة ٩١ والمجلد الثالث ج ١٩ ورقة ٤٢٢
و ٤٦٧ وأبو المحاسن « النجوم الزاهرة » ج ٤ ص ١١٥ و ١١٦

(٣) انظر مقالاً لنا بالمقطف عدد أغسطس سنة ١٩٤٥ بعنوان « أهل الذمة في العصر
الفاطمي » ص ٢١٤ — ٢٢٢

ابن عبد الحاكم بن سعيد الفارقي سنة ٤٥٣ هـ (١٠٦١ م) تولى الوزارة أخوه أبو علي أحمد بن عبد الحاكم بن سعيد الفارقي (١) سنة ٤٥٤ هـ (١٠٦٢ م) ، لثقافته وعلمه وقوة حجته .

وكثيرا ما أقرّ ابن الخليفة ولي العهد وزير والده عندما يعهد إليه بالخلافة . وأسس مكان الوزارة بأغبر الأثاث ، ووضعت فيه الستور والطنافس الحريرية المزركشة بالذهب ، وكان به عرش الخليفة مججوبا بستور ترفع إذا حضر الخليفة مجلس الملك لبحث الأمور العامة ، التي يستمر بفتحها عادة ثلاث ساعات .

(ب) رسوم الوزارة ومميزاتها

كان للوزير أيام الدولة الفاطمية مكانة ممتازة بين سائر رجال الدواوين فهو المقدم عليهم وصاحب الكلمة النافذة فيهم بعد الخليفة ، فكانت الوزارة هي أرفع الوظائف وأعلها رتبة ، ولذا قال السيوطي : « الوزارة تلي الخلافة إذا أنصف صاحبها وعرف حقه » (٢) لأن الخليفة يشرفه بتدبير مملكته فيجعله كافل القضاة ، وهادى الدعاة ، محيطا بأمور جميع المملكة إذا أدّى عمله على أحسن وجه ، ولذلك كثيرا ما نرى الخليفة يدعو في تقليده فيقول : « والله سبحانه يؤيد الدولة العلوية بعزمانك الثاقبة ، ويعيد عليها حقوقها بسيفك القاضية وآرائك الصائبة ، ويجعل أمد عمرك طويلا » (٣) .

ولقد أمر الخليفة الأمر بأحكام الله بأن يدعى لوزيره « الأفضل » ، على المنابر بهذه العبارة : « اللهم انصر من اصطفاه أمير المؤمنين لدولته ، وارتضاه وانتخبه لتدبير أحوال مملكته ، واجتباه وولج إليه الأمور فسامها أحسن

(١) ابن طاهر « أخبار الدول المنقطعة » ورقة ٧١ وابن منجب الصيرفي « الإشارة إلى

من نال الوزارة » ص ٤٨ و ٤٩

(٢) السيوطي « حسن المحاضرة » ج ٢ ص ٨٤

(٣) « » « » ج ٢ ص ١٢٢ و ١٢٣

سياسة ، يقظة وجدأ وحزماً ، واستكفاه في المهمّات فكفي فيها مضاء واستقلالاً وعزماً ، وجرّده فيه للصلاح مرهفاً تساوى في المضاء حدّاه ، واطلع منه كوكب سعد علا وأشرف سناؤه وسناه ، الأجل المأمون ، عز الإسلام ، نخر الأنام ، نظام الدين ، خالصة أمير المؤمنين ، أبا عبد الله محمد الأمرى ، أعانه الله على مصالح المسلمين ووقفه في خدمة أمير المؤمنين ، وأدام له العلو والبسطة والتسكن ، اللهم اجعل كوكب سعده أبداً عالياً مشرقاً ، وافتح للدولة على يديه مغرباً ومشرقاً ، واقرن بالتوفيق آراءه وعزائمّه ، وامض في نخور أعمداه الدين أسنّته وصوارمه ، (١) .

وكما كان للوزير أيام الاخشيديين لباس خاص به ، فكان من رسومه أن يلبس دراعة^(٢) وقيصاً ومبطنّة وخفا ، وأن يرتدى السواد لأنه لباسه الرسمي ويرتدى في الاحتفال الرسمي قباء وسيفاً بمنطقة وعمامة سوداء^(٣) كذلك كان للوزير أيام الدولة الفاطمية زى خاص به ، فكان من زى الوزراء الفاطميين أن يلبسوا المناديل الطبقيات بالاحناك تحت حلوقهم كالعدول ، وينفردون بلبس الدراريح مشقوقة من النحر إلى أسفل الصدر بأزرار وعرى ، وهذه علامة الوزارة ، ومنهم من تسكون ازراره من ذهب مشبك ، ومنهم من تسكون ازراره من لؤلؤ ، (٤) .

كذلك كان للوزير الفاطمى رسوم خاصة تقتضيها وظيفته ، فمثلاً كانت تحمّل إليه الدواة بالذهب من خزازة الخليفة ، وكان يقف بين يديه الحجاب (فشى في ركاب ابن السّلالر مثلاً أيام الظافر ، الجنود ويبلغون الستائة يؤدون وظيفتهم بالنوبة)^(٥) وأمره نافذ في أرباب السيوف من الأجناد وفي أرباب

(١) ابن منجب « الاشارة إلى من نال الوزارة » س ٦٣

(٢) جمعها دراعات وهي ثياب مشقوقة من الصدر

(٣) الجهمشيارى « كتاب الوزراء » س ٣٢٥ وياقوت « ارشاد الأريب إلى معرفة

الأديب » ج ٥ ص ٣٥٦

(٤) الفلقشندي « صبح الأعشى » ج ٣ ص ٤٩٠

(٥) المرحوم الأيوبي « الفاطميون » ج ١ ص ١١٦

الأقلام،^(١) ويلزم الناس بالترجل له كلما سار في الشوارع أو قدم إلى القصر، وإذا جلس الخليفة الفاطمي على سرير الملك بالقصر استدعى الوزير من داره بصاحب الرسالة على حصان رهوان مسرع، فيركب الوزير في هيئته وجماعته وبين يديه الأمراء، ولما يدخل على الخليفة يسلم ويقبل يديه ورجليه ولما تخرج له المخدة ويؤمر بالجلوس، يجلس على يمين الخليفة وكان إذا لزم أن يتخاطب الوزير مع الخليفة في أمر من الأمور، أن يقوم الوزير من مكانه ويقرب من الخليفة منحنيا على سيفه، وكان الوزير آخر من ينصرف من حضرة الخليفة بعد تقبيل يديه ورجليه ليذهب إلى داره، وفي خدمته من حضر في خدمته إلى القصر^(٢).

وإذا ركب الخليفة في أول العام، يخرج للوزير ورجاله عشرة من الخيل مسرّجة بالذهب والفضة مرصع بعضها بالجواهر بمراكب من ذهب، وفي أعناقها أطواق الذهب وقلائد العنبر، وفي أرجل أكثرها خلاخل الذهب والفضة، ويستدعى من داره بصاحب الرسالة على النحو السابق، ويركب من داره وبين يديه الأمراء وحاشيته وأولاده وأقاربه، فاذا وصل إلى الشباك وجد تحته كرسيًا كبيرًا من حديد فيجلس عليه، فاذا جلس رفع كل من زمام القصر وصاحب بيت المال الستر من جانبه، فيرى الخليفة رأسًا على مرتبة عظيمة فيقف ويسلم حتى يؤمر بالجلوس على كرسيه، فاذا ختم المجلس قام الوزير إلى الخليفة وقبل يديه ورجليه، ثم يخرج إلى داره ومعه الأمراء ركبانا ومشاة على حسب مراتبهم^(٣)، ولا يصبح الصبح إلا ويبكر الأمراء إلى دار الوزير ليركبوا معه، فيخرج من داره ويركب إلى القصر من غير استدعاء، وأمامه ما شرفه به الخليفة من الألوية والأعلام والأمراء بين يديه ركبانا ومشاة وأولاده وأخوته قدماه، وهو في ثيابه الفاخرة والمنديل والحنك ومتقلدا

(١) الفلقشندي «صبح الأعشى» ج ٣ ص ٤٩٠ والمقرئزي «الخطط» ج ٢ ص

٢١٨ و ٢١٩

(٢) الفلقشندي «صبح الأعشى» ج ٣ ص ٤٩٩ و ٥٠٠

(٣) » » ج ٣ ص ٥٠٤ و ٥٠٥

بالسيف الذهب ، ويسير وراء الخليفة في هيئة عظيمة وفي ركابه نحو خمسمائة رجل من أصحابه والأجناد من جانبيه .

وكان على الوزير أن يترجل وينتظر الخليفة هو والأمراء ، فإذا دخل الخليفة إلى دوره ركب والأمراء بين يديه وأقاربه حواليه إلى خارج باب القصر ويسرون في خدمته حتى داره فينصرفون ، ويحد الوزير العزة ، وهي دنائير رباعية ودرهم خفاف مدورة ، يأمر الخليفة بضربها في العشر الأخير من ذى الحجة ليفرقها على الوزير والأمراء وأرباب المراتب من حملة السيوف والأقلام وعندما ترسل إليه العزة من الخليفة يتقبلها الوزير على سبيل التبرك^(١) .

وفي ركوب الخليفة أيام الجمع يقف الوزير على باب المنبر ووجهه إليه ، فإذا استوى جالسا أشار إلى الوزير بالصعود فيصعد إلى أن يصل إليه ، فيقبل يديه ورجليه بحيث يراه الناس ، ثم يزر عليه وينزل مستقبلا للخليفة ويقف ضابطا للمنبر ، فإن لم يكن الوزير صاحب سيف ، كان الذي يزر عليه قاضي القضاة ، ويقف صاحب الباب ضابطا للمنبر . ولما يخطب للخليفة يطلع إليه ليفك ذلك التزير عنه ، وينزل القهقري ويصلى خلفه هو وأرباب الرتب من أصحاب السيوف والأقلام وغيرهم ، وإذا فرغ عاد إلى القصر ، ويمشي الوزير وراه ،^(٢) وقد رأينا أن الرسم إذا قدم الوزير على الخليفة أو أدبر عنه أن يكون متجها إليه بوجه احتراماً له . وفي ركوب الخليفة لصلاة عيدي الفطر والأضحى ، يسير الوزير من داره إلى قصر الخليفة على عادته المتقدمة ، ويركب الخليفة على ما تقدم في أول العام ، وإذا صعد المنبر لخطابة العيد ، وقف أسفل المنبر ، فيشير إليه فيصعد ويقبل رجليه بحيث يراه الناس ، وعند عودته إذا قرب الخليفة من القصر تقدمه الوزير على العادة ، وإذا جلس على المائدة استدعى الوزير فيجلس معه ، ولما يقوم ينصرف الوزير إلى داره والأمراء في خدمته^(٣)

(١) القلقشندي « صبح الأعشى » ج ٣ ص ٥٠٥ و ٥٠٨

(٢) » » ج ٣ ص ٥١٠ و ٥١١

(٣) » » ج ٣ ص ٥١٢ — ٥١٥

وفي عيد النحر إذا عاد الخليفة إلى القصر خلع على الوزير ثيابه الحجر التي كانت عليه يوم العيد ، ومنديلا والعقد المنظوم بالجواهر ، ويركب الوزير بالخلعة من القصر ويشق القاهرة ، إلى دار الوزارة (١). وإذا أراد الوزير أن يكتب شيئا في حضرة الخليفة ، كان الرسم أن يؤتى له بدواة لطيفة ويمسك بالدواة أحد الخدم حتى يفرغ من كتابة ما يريد (٢) .

وفي ركوب الخليفة لتخليق المقياس عند وفاء النيل ، كان من رسوم الوزير أن يصلى هو والخليفة كل منهما ركعتين بمفرده (٣) .

وكان جلوس الوزير للمظالم إذا كان صاحب سيف ، في صدر المكان وقاضي القضاء مقابله ، وعن جانبيه شاهدان من المعتمدين وكاتب الوزير بالقلم الدقيق ، ويلييه صاحب ديوان المال ، وبين يديه صاحب الباب واسفهلار وبين أيديه النواب والحجاب على طبقاتهم ، وذلك يومان في الأسبوع (٤) .

ولا أدل على مكانة الوزير الممتازة ، من أن الخليفة نفسه كان يتزوج من عائلته ، فقد عقد المستنصر زواج ابنه المستعلي على « ست الملك » ابنة بدر الجمالي ، كما زوج الملك الصالح طلائع بن رزيق الخليفة العاضد من ابنته (٥) ، وكانت للوزير مكانة ممتازة بين سائر رجال الدواوين فمثلا رتب الوزير ابن كلس الحجاب في داره نوبا وأجلسهم على مراتب وألبسهم الديباج وقلدهم السيوف .

(١) الفلقشندی « صبح الأعشى » ج ٣ ص ٥١٥ و ٥١٦

(٢) وكانت العادة أن يمسك الوزير الدواة بيده اليسرى ويكتب بيده اليمنى ، وفي هذا مشقة وعسر ، فيسره للوزير « على بن عيسى » الخليفة المقتدر العباسي (٢٩٥ — ٣٢٠ هـ و ٩٠٨ — ٩٣٢ م) بأن كان يحمل الدواة أحد الخدم ، وبذلك كان أول وزير جباه الخليفة بذلك وأصبح رسماً لمن يأتي بعده — الجهشياري « كتاب الوزراء » ص ٣٤٢ ومتر « الحضارة الإسلامية » ص ١٤٨

(٣) الفلقشندی « صبح الأعشى » ج ٣ ص ٥١٧

(٤) « » ج ٣ ص ٥٢٩ و ٣٥٠

(٥) ابن ميسر « تاريخ مصر » ج ٢ ص ٣٤ وأبو المحاسن « النجوم الزاهرة » ج ٥

وكان راتب الوزير في كل شهر خمسة آلاف ديناراً تقدماً ، ويعطى لكل ولد من أولاده ولكل أخ من اخوته من مائتي دينار إلى ثلثمائة دينار شهرياً ، ومع ذلك أعطى شجاع بن شاور المنعوت بالكامل خمسمائة دينار شهرياً ، وكما أعطى قبل ذلك الخليفة العزيز بالله لأبن كلس وزيره مائة ألف ديناراً سنوياً (١) وكان للوزير أيضاً رواتب أخرى متنوعة (٢) كجرايات الحبوب واللحوم والاقطاعات والهدايا والخلع في المواسم والأعياد ، كما كان لدوابه العليق والأتبان ، وكان يعطى لحاشيته من مائتي دينار إلى خمسمائة دينار (٣) .

ولما مرض ابن قلاح وسيط الخليفة الحاكم بأمر الله سنة ٤٠٦ هـ (١٠١٥ م) ركب إليه الخليفة لعيادته في داره وأعطاه خمسة آلاف دينار وكانت هذه عادة الخليفة إذا عاد أحداً ، ولما مات ركب إليه ولي العهد وصلى عليه وواراه وحضر معه قاضي القضاة (٤) .

وكان منهم من يكتب اسمه على السكة مع الخليفة (٥) ، ويشارك الخليفة في كتابة اسمه في الطراز (٦) مثلاً « ثبت اسم و نعت الأفضل وزير الأمر بأحكام الله على طراز ما يعمل في أعمال المملكة من الملابس والفرش والآنية ، (٧) وكان يخلع عليه الخليفة (٨) أما خلع الوزارة فكان ثوبها أحمر ،

-
- (١) ابن منجب « الإشارة إلى من نال الوزارة » (طبعة القاهرة ١٩٢٤ م) ص ٢٣
(٢) فسكان أمين الدولة أبو محمد الحسن بن عمار بن أبي الحسين كبير كتامة وسيدھا المقتول سنة ٣٩٠ هـ (١٠٠٠ م) يأخذ « خمسمائة دينار للحم والحيوان والتوابل والفاكهة وسلعة من الفاكهة بدينار وعشرة أرتال شمع كل يوم وحمل ثلج كل يومين » ابن منجب « الإشارة إلى من نال الوزارة » ص ٢٩
(٣) القلقشندي « صبح الأعشى » ج ٣ ص ٥٢٥ والمقرئزي « المخطط » ج ٢ ص ٢٤٣ .
(٤) ابن منجب « الإشارة » ص ٣١ و ٣٢ .
(٥) السيوطي « حسن المحاضرة » ج ٢ ص ١١٦
(٦) ابن ميسر « تاريخ مصر » ج ٢ ص ٥٢ والمقرئزي « المخطط » ج ٢ ص ٢٨٤
والدكتور زكي محمد حسن « كنوز القاطنين » ص ١١٨
(٧) ابن منجب « الإشارة » ص ٦٣
(٨) قد لا يخلع الخليفة على الوزير ، وهذا نادر ، كما حدث عندما عين الخليفة الحاكم بأمر الله سنة ٤٠٥ هـ أبا العباس الفضل بن الوزير ابن القرات فقد تولى « من غير خلع ولا حملان » .
ابن منجب « الإشارة » ص ٣٠

ويقلده الخليفة سيفاً مرصعاً بالياقوت والجوهر ، والعقد الجوهر والطورق المذهب ، ويربطه في عنقه بيده ، ومنهم من يقيد بين يديه بغلات وخيل وعدة دواب لشئون البريد عند الخلع عليه بسروج مذهبة ، ومنهم من يخلع عليه بالطيلسان المأثور وبالأتواب وغيرها التي تجمع بين الشرف والجمال فلا يبقى بعدها مطمح لآمال ، والأمثلة كثيرة في ذلك ، فقد خلع الحاكم بأمر الله مثلاً على وزيره الحسن بن عمار بسيف من سيوف والده العزيز بالله وحمله على فرس مسرج من الذهب وحمل معه ٥٠ ثوباً من البز الرفيع (١) ، وخلع الخليفة الفاطمي على ولد العزيز وأخوته وحاشيته أيضاً (٢) ، كما خلع الخليفة الحاكم بأمر الله على قائد القواد الحسين بن القائد جوهر بثوب ديباج أحمر ومنديل أزرق مذهب ، وقلد بسيف حلته ذهب ، وحمل على فرس بسرج ولجام ، وقيدت بين يديه ثلاثة أفراس بمواكبها ، وحملت بين يديه خمسون ثوباً صحاحاً من عدة أنواع ، عند ما رد إليه تديير المملكة (٣) وخلع الخليفة الأمر بأحكام الله على وزيره الأفضل سنة ٥١٥هـ (١١٢١م) من الملابس الخاصة وطوق بطوق ذهب مرصع وقلد سيفاً (٤) ، وخلع نفس الخليفة على وزيره المأمون البطائحي وطوقه بطوق من ذهب مرصع وقلده سيف ذهب .

(٥) الألقاب الوزارية

لم نلاحظ تهافتاً على الألقاب في أيام المعز لدين الله من الوزراء كما كان أيام من أتى بعده ، إذ لقبوا بالألقاب كثيرة (٥) ، فمنهم من لقب بألفاظ منسوبة إلى الدولة « كأبي محمد الحسن بن عمار السكتامي ، الذي لقب بـ « أمين الدولة » .

(١) ابن ميسر « تاريخ مصر » ج ٢ ص ٥٣

(٢) " " " " "

(٣) ابن منجب « الإشارة » ص ٢٨ وابن ميسر « تاريخ مصر » ج ٢ ص ٥٦

(٤) ابن منجب « الإشارة » ص ٦٣

(٥) لعله ختمى إن هو منح الألقاب الفخرية لسكبار دولته أن يوجد طبقة ممتازة لها نفوذ

سياسي واجتماعي تنافسه مركزه كخليفة .

فكان بذلك أول من لقب من دولتهم بمصر من المغاربة ، وهو شيخ كتامة وسيدها أيام الخليفة العزيز بالله ^(١) و « الحسن بن صالح بن علي الروزباري » الذي لقب بـ « عميد الدولة » و « بهرام » الأرمي النصراني الذي لقب بـ « تاج الدولة » و « ابن أبي كدينة » الذي لقب بـ « ولي الدولة » ^(٢)

ومن الوزراء من سمي باسماء الملوك والخلفاء فقد لقب رضوان بن ولخش وزير الحافظ. مثلا بـ « الملك الأفضل » سنة ٥٣٠هـ (١١٣٥م) ، ولم يلقب وزير قبله بذلك ، فكان بذلك أول وزير للمصريين لقب بالملك ، كما لقب طلائع بن رزيق عندما ولاه الخليفة الفائز بـ « الملك الصالح » ، ولقب ابنه رزيق بـ « الملك العادل » ، وهو نفس اللقب الذي لقب به ابن السلار والى الإسكندرية عندما استوزره الخليفة الظافر .

كذلك لقب شاور وزير الخليفة العاضد بـ « الملك المنصور » ، وهو نفس اللقب الذي لقب به أسد الدين شيركوه ، وكذلك لقب صلاح الدين يوسف بن أيوب بـ « الملك الناصر » ^(٣) .

ومن وزراء الدولة الفاطمية من أفرد له التلقب ، فمثلا لقب ابن كلس سنة ٣٦٨هـ (٩٧٨م) بـ « الوزير الأجل » ، ولقب أبو نصر بن عبدون سنة ٤٠٠هـ (١٠٠٩م) بـ « الكافي » ^(٤) ، ولقب زرعة بن عيسى بن نسطورس

(١) العيني « عقد الجمان » القسم الثالث من ج ١٩ ورقة ٤٦٨

(٢) ابن مسكويه « تجارب الأمم » ج ٦ ص ٢٢٢ وابن طاهر « أخبار الدول المنقطعة » ورقة ٥٣ والنويري « نهاية الأرب » ج ٢٦ ورقة ٥٠ والسيوطي « حسن المحاضرة » ج ٢ ص ١١٨ .

(٣) ابن ميسر « تاريخ مصر » ج ٢ ص ٩٤ والنويري « نهاية الأرب » ج ٢٦ ورقة ٩٣ و ٩٩ و ١٠٣ وأبو الفدا « المختصر » ج ٣ ص ٢٨ و ٤٦ و ٤٨ والذهبي « تاريخ الإسلام » ج ٣ ص ٤٢٢ والمقرئزي « المخطوط » ج ٢ ص ١٧٣ « والسلوك » ج ١ ص ٤٣ و ٤٤ والعيني « عقد الجمان » مجلد واحد ج ١٨ ورقة ٩٢ وأبو المحاسن « النجوم الزاهرة » ج ٥ ص ٢٩٣

(٤) ابن منجب « الإشارة إلى من نال الوزارة » ص ١٩ و ٢١ والنويري « نهاية الأرب » ج ٢٦ ورقة ٥٥ وأبو المحاسن « النجوم الزاهرة » المخطوط المصور القسم الثالث ورقة ٤ والسيوطي « حسن المحاضرة » ج ٢ ص ١١٨ ودائرة المعارف الإسلامية المجلد الأول ص ٢٧٠

بـ « الشافي » سنة ٥٤١١هـ (١٠٢٠م) ومنهم من نثي له التلقب ، فنعت « بهرام »
مثلا بـ « سيف الاسلام » ، و بـ « تاج الدولة » ، كما لقب « أسد الدين شير كوه »
بـ « الملك المنصور » ، « أمير الجيوش » ، (١) .

ومن الوزراء من ثلث له التلقب فمثلا لما استوزر الخليفة « الظافر » بأمر
الله ، الأمير نجم الدين أبا الفتح سليم بن محمد بن مصال سنة ٥٥٤٤هـ (١١٤٩م)
لقبه بـ « السيد الأجل » ، « المفضل » ، « أمير الجيوش » ، (٢) .

ومن الوزراء في العصر الفاطمي من لقب بأكثر من ذلك ، فكان
لقب اليازوري أيام الخليفة الحاكم بأمر الله « الناصر للمدين » ، غياث المسلمين ،
الوزير الأجل المسكين ، سيد الرؤساء ، تاج الأصفياء ، قاضي القضاة
وداعي الدعاة .

كما لقب أبو علي أحمد بن الأفضل بـ « ناصر الحق » ، هادي القضاة إلى
اتباع الحق ، مولى الأمم ، مالك فضيلتي السيف والقلم ، (٣) .

ومن الوزراء الفاطميين من لقب بلقب « وزير الوزراء » ، فلقد لقب
الحاكم بأمر الله وزيره علي بن جعفر بن فلاح السكتامي بـ « وزير الوزراء » ،
« ذي الرياستين » ، « الأمير المظفر » ، « قطب الدولة » ، (٤) .

ونرى أن هذه الألقاب الرتانة التي كان منها « شمس الملك » ، عميد الدولة
وناصحها ، « الأجل الأوحد » ، صني أمير المؤمنين ، « تاج الرياسة » ، ونحو الملك ،

(١) ابن منجب « الإشارة » ص ٢٨ والنويري « نهاية الأرب » ج ٢٦ ورقة ٨٩
وأبو الفدا « المختصر في أخبار البشر » ج ٣ ص ٤٦ وأبو الحسن « النجوم الزاهرة » ج ٥
ص ١٤١ و ١٤٢ و ١٥٣ .

(٢) ابن ميسر « تاريخ مصر » ج ٢ ص ٨٩ والقلقشندي « صبح الأعشى » ج ٥
ص ٤٤٣

(٣) ابن ميسر ج ٢ ص ٢٦ و ٦١ والنويري ج ٢٦ ورقة ٦٢ و ٨٥ و ٨٨ وأبو الحسن
ج ٥ ص ٢٣٨ و ٢٣٩ والسيوطي ج ٢ ص ١١٧ و ١١٨

(٤) متر « الحضارة الإسلامية » ص ١٥٥ تقلا عن يحيى بن سعيد الأنطاكي صلة كتاب
أوتيتضا المسمى « التاريخ المجموع على التحقيق والتصديق » ص ١٠٢٨ .

« سيد الوزراء ، وظهير الأئمة ، وسماء الخلصاء ، نجر الأمة ، و نجر الوزراء ، عميد الرؤساء ، وغيرها (١) أهملت وماتت على ممر الأيام في العصور التي تلت العصر الفاطمي ، وأنها شجعت من منحوها من أعوانهم أن يستبدوا بالأمر دون الخليفة مما أدى إلى زوال ملكهم ، فمثلا لقب قسيم الخلافة وصاعد بن عيسى ابن نسطورس ، المقتول سنة ٤٠٩ هـ (١٠١٨ م) به الأمين الظهير ، شرف الملك ، تاج المعالي ، ذى الجدين (٢) و لقب أبو الفتح المسعود بن طاهر الوزان سنة ٤٠٩ هـ عندما تولى الوساطة به الأمير شمس الملك ، المسكين الأمين ، (٣) و لقب أبو الحسين عمار بن محمد عندما تولى الوساطة في جمادى الآخرة سنة ٤١١ هـ (١٠٢٠ م) به الأمير الخطير ، رئيس الرؤساء ، (٤) و لقب أبو الحسين عمار ابن محمد سنة ٤١٢ هـ (١٠٢١ م) عندما تولى الوساطة أيام الخليفة الظاهر لإعزاز دين الله به الأمير رئيس الرؤساء ، خطير الملك ، (٥) ، كما لقب أبو الفتح موسى بن الحسن عندما ولى الوساطة في محرم سنة ٤١٣ هـ (١٠٢٢ م) به يد الدولة ، و لقب أبو الفتح المسعود بن طاهر الوزان سنة ٤١٤ هـ (١٠٢٣ م) به الأمير شمس الملك المسكين الأمين ، (٦) و لقب أبو محمد الحسن بن صالح الروذباري وزير الخليفة الظاهر لإعزاز دين الله المصروف سنة ٤١٨ هـ (١٠٢٧ م) به عميد الدولة وناصحها ، (٧) و لقب أبو القاسم علي بن احمد الجرجاني (نسبه إلى جرجانية بالعراق) به الوزير الأجل الأوحده ، صنع أمير المؤمنين وخالسته ، بعد أن كان يلقب في سنة ٤٠٧ هـ (١٠١٦ م) به «نجيب الدولة» (٨)

(١) ابن منجب « الإشارة إلى من نال الوزارة » ص ٢٨ — ٣٠ و ٣٤ و ٣٨

(٢) » » ص ٣٢

(٣) » » ص ٣٣

(٤) » » ص ٣٣

(٥) » » ص ٣٣

(٦) » » ص ٣٤

(٧) » » ص ٣٥

(٨) » » ص ٣٥

ولقب أبو منصور صدقه بن يوسف الفلاحى عندما ولى الوزارة سنة ٤٣٦هـ (١٠٤٤م) به الوزير الأجل ، تاج الرياسة ، نحر الملك ، مصطفى أمير المؤمنين،^(١) ولقب أبو البركات الحسين وزير الخليفة المستنصر سنة ٤٤٠هـ (١٠٤٨م) به سيد الوزراء ، ظهير الأئمة ، سماء الخلصاء ، نحر الأئمة،^(٢) ولقب أبو الفضل صاعد بن مسعود ، وهو من شيوخ الكتاب متولى الوساطة سنة ٤٤١هـ (١٠٤٩م) به عميد الملك ، زين الكفاءة ،^(٣).

ولقب أبو محمد الحسن بن على بن عبد الرحمن البيازورى وزير الخليفة المستنصر الفاطمى سنة ٤٤٢هـ (١٠٥٠م) بالنعوت الآتية «الناصر للدين ، غياث المسلمين ، الوزير الأجل الأوحى المسكين ، سيد الوزراء ، تاج الأصفياء ، قاضى القضاة وداعى الدعاة ، علم المجد ، خالصة أمير المؤمنين»^(٤) و«عوض عن خالصة أمير المؤمنين ، به خليل أمير المؤمنين»^(٥).

ولقب أبو الفرج محمد بن جعفر المغربى وزير الخليفة المستنصر سنة ٤٥٠هـ (١٠٥٨م) به الوزير الأجل الكامل الأوحى ، صفى أمير المؤمنين وخالصته ،^(٦).

وكان لقب الوزير عبد الله بن يحيى المدبر سنة ٤٥٣هـ (١٠٦١م) «الوزير الأجل ، العادل ، الأمير ، شرف الوزراء ، سيد الرؤساء ، تاج الأصفياء ، عز الدين ، مغيث المسلمين ، خليل أمير المؤمنين وخالصته وشفوته»^(٧) وفى المقرئى^(٨) «الوزير الأجل ، شرف الوزراء ، وتاج الرؤساء ، العادل

(١) ابن منجب «الإشارة إلى من نال الوزارة» ص ٣٨

(٢) » » ص ٣٧

(٣) » » ص ٣٩

(٤) » » ص ٤٠

(٥) » » ص ٤١

(٦) » » ص ٤٧

(٧) » » ص ٤٨

(٨) المقرئى «اتعاظ الخنفا» ص ١٤٤ وابن ميسر «تاريخ مصر» ج ٢ ص ٩٢

الأمين، الأواحد المسكين، معز الدين، مغيث المسلمين عمدة أمير المؤمنين،
ولقب الوزير عبد الكريم بن عبد الحاكم بن سعيد الفارقي^(١) سنة ٤٥٣ هـ
(١٠٦١ م) به الوزير الأجل نخر الوزراء، عميد الرؤساء، قاضي القضاة
وداعي الدعاة، مجد المعالي، كفيل الدين، يمين أمير المؤمنين وصفوته،^(٢)
وقد توفي في المحرم سنة ٤٥٤ هـ (١٠٦٢ م).

ولقب الوزير أبو علي أحمد بن عبد الحاكم بن سعيد الفارقي، ثان من
ولى الوزارة من بيته، سنة ٤٥٤ هـ (١٠٦٢ م) به الوزير الأجل، قاضي
القضاة، وداعي الدعاة، ثقة المسلمين، خليل أمير المؤمنين وخالصته،^(٣)
ولقب الوزير أبو عبد الله الحسين ٤٥٤ هـ به سيد الدولة، ذي الكفائتين،
الوزير الأجل، الكامل الأواحد،^(٤) وفي سنة ٤٥٥ هـ (١٠٦٣ م) اشتهر
الوزير أبو أحمد أحمد بن عبد الكريم بن عبد الحاكم به جلال الملك وولى
الوزارة، والوزير الأجل الأواحد، سيد الوزراء، مجد الأصفياء، قاضي
القضاة وداعي الدعاة، خليل أمير المؤمنين،^(٥)

ولقب الوزير أبو غالب عبد الظاهر بن فضل المعروف بابن العجمي
سنة ٤٥٥ هـ به الوزير الأجل الأواحد الأسعد، تاج الوزراء، الأمين المسكين،
شرف الكفامة، ذي المفاخر، خليل أمير المؤمنين وخالصته،^(٦).

ولقب الحسن بن القاضي ثقة الدولة وسناؤها المعروف بابن كدينه وهو
من أسرة عبد الرحمن بن ملجم، قاتل الامام علي سنة ٤٠ هـ (٦٦١ م) أيام
الخلافة المستنصر في سنة ٤٥٥ هـ عندما تولى الوزارة بالنعوت الآتية الوزير

(١) كان والده القاضي عبد الحاكم بن سعيد الفارقي المتوفى سنة ٤٣٥ هـ (١٠٤٣ م)

انظر ترجمة هذا القاضي في «كتاب الولاة وكتاب القضاة» للسكندى ص ٤٩٧ و ٦١٣

(٢) ابن منجب «الإشارة إلى من نال الوزارة» ص ٤٨ و ٤٩

(٣) (٤٥٣) » » ص ٤٩

(٤) (٦٥٥) » » ص ٥٠

الأجل الأواحد، جلال الإسلام، ظهير الأمام، قاضى القضاة وداعى الدعاة، شرف المجد، خليل أمير المؤمنين وخالصته (١).

وكان أبو المكارم المشرف بن اسعد ينعت قبل الوزارة بـ «رئيس الرؤساء و ذخيرة الملك»، فلما وليها سنة ٤٥٦ هـ (١٠٦٣ م) لقب بـ «وزير الوزراء العادل، خليل أمير المؤمنين» (٢).

ولما ولي أبو على الحسن بن أبي سعد إبراهيم بن سهل التستري الوزارة فى سنة ٤٥٦ هـ نعت بـ «العميد علم الكفاة» (٣) ولما ولي أبو القاسم هبة الله ابن محمد الرعيانى الوزارة سنة ٤٥٧ هـ (١٠٦٤ م) نعت بـ «الوزير الأجل، سيد الوزراء، تاج الأصفياء، ذخيرة أمير المؤمنين» (٤).

ولقب محمد بن الأشرف وزير المستنصر المقتول سنة ٤٦٦ هـ (١٠٧٣ م) بـ «الأجل المعظم نجر الملك» (٥). كما لقب أبو الحسن طاهر وزير المستنصر سنة ٤٥٨ هـ (١٠٦٦ م) بالنعوت الآتية «الأجل الوجيه سيد الكفاة، نفيس الدولة، ظهير أمير المؤمنين» (٦).

ولقب الوزير المقتول سنة ٤٥٨ هـ أبو عبد الله محمد بن أبى حامد بـ «القادر العادل شمس الأمم، سيد رؤساء السيف والقلم، تاج العلى، عميد الهدى، شرف الدين، غياث الاسلام والمسلمين، حميم أمير المؤمنين وظهره» (٧).

كذلك لقب أبو سعد منصور المعروف بابن زنبور سنة ٤٥٨ هـ بـ «الأجل الأواحد المسكين، السيد الأفاضل الأمين، شرف الكفاة، عميد الخلافة، محب أمير المؤمنين» (٨).

(١ و ٢) ابن منجب «الإشارة الى من نال الوزارة» ص ٥١
(٣ و ٤) » » ص ٥٢
(٥ و ٦) » » ص ٥٣
(٧ و ٨) » » ص ٥٤

ولقب الوزير بدر المستنصرى الأرمنى سنة ٥٤٦٦ هـ بـ « السيد الأجل ، أمير الجيوش ، سيف الإسلام ، ناصر الإمام ، » (١) .
ولقب أبو القاسم شاهنشاه بن السيد الأجل أمير الجيوش بدر المستنصرى سنة ٤٨٧ هـ (١٠٩٤ م) بـ « السيد الأجل ، سيف الإمام ، جلال الإسلام ، شرف الأنام ، ناصر الدين ، خليل أمير المؤمنين » (٢) ولقب أخيراً « السيد الأجل الأفاضل وزير الخليفة الأمر بأحكام الله » بـ « السيد الأجل ، المأمون تاج الخلافة عز الإسلام ، نجر الأنام ؛ نظام الدين ، خالصة أمير المؤمنين أبى عبد الله محمد ابن الأجل نور الدولة أبى شجاع الأمرى » (٣) .

٢ - دواوين الحكومة الفاطمية وكبار الموظفين الإداريين بها (١) النظام الإدارى

أما النظام الإدارى فى مصر الإسلامية ، فلم يدخل عليه العرب تغييراً يستحق الذكر على ما كان عليه فى عهد الحكم الرومانى ، إذ وجد العرب أن هذه الدولة كغيرها من البلاد التى فتحوها ذات نظام إدارى ثابت مبنى على حضارة أصلية ومدنية عريقة ، فلم يتغير اختصاص وظائف المدير أو المحافظ والمأمور والمفتش الزراعى مثلاً وإن تغيرت نعتهم ، فكان الأول يطلق عليه أيام الرومان Epistrategoi والثانى Toparch والثالث Sitologos (٤) ، ولكنهم أحدثوا من الإصلاح ما يتفق مع عقائدهم الدينية ، فكان الوالى بعد الفتح الإسلامى يعين من قبل الخليفة ، وينوب عنه فى حكم البلاد ، ويقوم بأعمال الدولة من صلاة وقضاء وخراج وجند وشرطة ، إلى غير ذلك .

(١) ابن منجب « الاشارة الى من نال الوزارة » ص ٥٥

(٢) » » ص ٥٧

(٣) » » ص ٦٢

(٤) انظر Milne, A History of Egypt under Roman Rule (London 1913) p216

وراجع Stanley Lane - Poole, History of Egypt in the Middle Ages (London 1901) p. 18

واستمرت النظم الادارية في صدر الإسلام وفي عهد بني أمية نظماً أولية بمصر ، ثم تنوعت أيام بني العباس في العهدين الطولوني والاخشيدي لتقوم بتوزيع العمل وضمان حسن سيره ، وبذلك اختصت كل إدارة بأعمال معينة . وفي مصر كانت اللغتان اليونانية والعربية مستعملتين في دواوين الحكومة ، وربما استعملت أيضاً اللغة القبطية بجانبهما ، فلما ولي مصر عبد الله بن عبد الملك بن مروان ، حوّل ديوان خراجها إلى العربية سنة ٨٨٧ ، وبذلك ظلت الدواوين تدون بمصر باليونانية إلى أن عربها الوليد بن عبد الملك ابن مروان ، (٨٦ - ٨٩٦)^(١) .

ولما حكمت الدولة الفاطمية مصر لم تدخل على نظامها الإداري تغييراً يستحق الذكر ، فتاب جوهر عن مولاه المعز لدين الله في إدارة شؤون البلاد ، وبذلك وجدت بمصر وظيفة « نائب الخليفة »^(٢) ، فكان إليه تعيين الموظفين وتوقيع المراسيم والمنشورات وتنفيذ القوانين ، وهو الذي يكتب النواب في مهام الأمور المتعلقة بأعمالهم وينظر في المظالم ، وبالجملة فقد كان له التصرف المطلق في كل أمر يتعلق بالجيش أو المال أو الجند وفي كل ذي وظيفة ، وتكفل بتصرف أمور الدولة حتى قدم الخليفة المعز لدين الله لعاصمة ملكه سنة ٣٦٢ هـ .

وكان التقسيم الإداري يشمل ثلاث ممالك أو أقطار كبيرة هي : البلاد المصرية وفيها القاهرة مركز الخلافة الفاطمية ، ثم الشام وللخليفة فيها نوابه الذين

(١) كذلك لما فتح المسلمون الشام والعراق كان يكتب ديوان الخراج في الأولى بالرومية ، فنقله إلى العربية « أبو نابت سليمان بن سعد » مولى حسين في عهد هشام بن عبد الملك (١٠٥ - ١٢٥ هـ) ، وفي الثانية بالفارسية ، فأمر « صالح بن عبد الرحمن » مولى بني تميم أيام الحجاج بنقل الديوان من الفارسية إلى العربية . ابن خلدون « المقدمة » ص ٢١٢ وجورجي زيدان « تاريخ التمدن الإسلامي » ص ١٠٢

(٢) و « نيابة السلطنة » وظيفة ابتدعها الأيوبيون وأحيائها يبرس مع ما أحياه من الوظائف الأيوبية ، وكان « نائب السلطنة » هو السلطان الثاني . القلقشندي « صبح الأعشى » ج ٤ ص ١٦ و ١٧

وراجع ما كتبه Van Berchem عن « نائب السلطنة » في « Corpus, E gypte, I, PP. 20 et Seq.

يحكمونها هي وسائر فلسطين ، وأخيراً أفريقية وله فيها نواب يعرفون بالولاية يحكمونها باسمه . أما أعمال الحرمين فكانت تابعة للخليفة الفاطمي من الوجهة المذهبية فقط ، بمعنى أنه كان يدعى للخليفة الفاطمي فيها ولكنها كانت مستقلة بثبوتها ، ولكن ما لبثت هذه الأملاك أن ضاعت الواحدة بعد الأخرى في أواخر دولتهم .

ويهمنا في هذا البحث البلاد المصرية ، فنقول إن القطر المصري كان مقسماً إلى أقسام إدارية ليسهل حكمه ، ويصير متماسك البنيان ، مدجج الاشراف في الإدارة المحلية مع الإدارة المركزية ، فيصبح كآلة واحدة متصلة الأجزاء يبذل الجهد المتواصل لاصلاح مختلف أجزائها حتى يمكن إدارتها بإدارة سليمة منتجة ، فكان كل عمل (إقليم) ينقسم إلى كور (وهي المراكز الآن) ، وكل كورة تشتمل على عدة قرى ، ولكل قرية زمام أطيان خاص بها ، وعلى كل عمل أو إقليم رئيس (هو بمثابة المدير الآن) ، وعلى كل كورة نائب رئيس (هو بمثابة المأمور الآن) ، وعلى كل قرية زعيم (هو بمثابة العمدة الآن) . فوالى الاقليم يشرف على اقليمه ويعمل على استتباب الأمن به ، فيحافظ على أموال الناس وأرواحهم ، ويثبت الطمأنينة والنظام فيه ، وينفذ ما يصدره الخليفة وأعوانه إليه من التعليمات ، وكان عليه أن يقيم فيه في عاصمة الكورة (المديرية) حتى يعرف كل صغيرة وكبيرة عنه ، فمثلاً كان مقر حاكم الجزيرة مدينة الجزيرة ، والبهنساوية مدينة البهنسا ، والفيومية مدينة الفيوم ، والأسيوطية مدينة أسيوط وهكذا ، كما كان مقر حاكم الشرقية مدينة بلبليس ، والبحيرة مدينة دمنهور ، والغربية مدينة المحلة ، وجزيرة بني نصر مدينة أبيار وهكذا . وكما كان والى الإقليم قبل الدولة الفاطمية يشرف على أكثر من إقليم (١) كذلك كان والى الفاطمي يشرف أيضاً على أكثر من عمل فيحدثنا المقرئ (٢) مثلاً أنه لما قدم جوهر ولي « مزاحم بن محمد بن رائق » الحوف والفرما ،

(١) كان مثلاً أبو نصر غلبون بن سعيد « المغربي يتولى عمل أسيوط وأخيم سنة ٣٣٥ فعزله عنهما كافور . ابن ميسر « أخبار مصر » ٢٠ ص ٩٤

(٢) « اتعاظ الخفا » ص ٧٨

كأولى « طلائع بن رزيك ، عمل « أسبوط وإخميم ^(١) ، والأمثلة كثيرة فقد وجد والى « البحيرة والأسكندرية ، كما وجد والى « الأشمونين والبهنسا ، كذلك وجد والى « دمياط وتينيس ، و « الدقهلية والمرتاحية ^(٢) ، و « قوص وإخميم ^(٣) . وكانت ولاية الصعيد أكبر المناصب بعد الوزارة ^(٤) .

وحدثنا القلقشندي ^(٥) عن أهم الولاة فقال إن « والى القاهرة ، ومرتبته خمسون ديناراً شهرياً ، و « والى الفسطاط ، وله أيضاً خمسون ديناراً شهرياً ، كان لكل منهما مكان فى الموكب الخلفى يسير فيه ، وكانت رتبتهما جلية ، غير أن رتبة الأول كانت تزيد على رتبة الثانى ، إذ هو والى العاصمة ، مقر الإدارة الحكومية من مدينة وعسكرية ودينية ، وكان « والى قوص ، حاكماً على جميع الصعيد ، أما « والى الشرقية ، فكانت ولايته دون ولاية قوص ويحكم أعمال بليس وقلوب وأشمون ، وكان « والى الغربية ، أقل مرتبة من والى الشرقية ، ويحكم أعمال المحلة ومنوف وأبيار ، أما « والى الإسكندرية ، فكان أقل مرتبة من والى الغربية ، ويحكم أعمال البحيرة بأجمعها . وكان الوالى يسأل عن إدارته أمام الخليفة ، ويلتزم إزاءه بواجبات كثيرة من عسكرية ومالية ، فمثلاً كان سكان الولاية يجبرون على أعمال السخرة وتقديم أنفسهم للخدمة العسكرية ويؤدون ضرائب بنسبة ما عندهم من ثروة عقارية . وكان يخلع على هؤلاء الولاة من خزانة الكسوة « بالبدنة » وهو النوع الذى يلبسه الخليفة الفاطمى فى يوم فتح الخليج .

وقد أورد لنا أبو صالح الأرمنى فى تاريخه الكنائس ^(٦) بياناً ذا فائدة عظيمة لأنه يوضح لنا فيه النواحي والكفور بكل كورة وإن كان مع الأسف أغفل فيه مساحة كل كورة ، إلا أنا نستدل منه على أن حكام أسفل الأرض (الوجه البحرى) كانوا موزعين على أربعة عشر عملاً كالآتى :

- (١) ابن ميسر « أخبار مصر » ج ٢ ص ٩٤ . ومنية ابن خصيب وقوص وأسوان وكانت تسمى الأعمال الأسيوطية
- (٢) أبو المحاسن « النجوم الزاهرة » ج ٥ ص ٢٩٥ و ٢٩٧ و ٣١٢
- (٣) ابن ميسر « أخبار مصر » ج ٢ ص ٨٧
- (٤) أبو القدا « المختصر فى أخبار البشر » ج ٣ ص ٤٠
- (٥) القلقشندي « صبح الأعشى » ج ٣ ص ٤٨٤ و ٤٨٧ و ٤٨٨ و ٥٢٥ والمفرزى « الحطط » ج ٢ ص ٢٤٣ .
- (٦) ص ١٠ وما بعدها والمرحوم الأمير عمر طوسون « مالية مصر » ص ٢٢٥ - ٢٢٩

عدد كفورها	عدد نواحيها	الكورة (المديرية)	
١٥٨	٢٩٤	كلها شرقي فرع دمياط ويقال لها الحوف الشرقي	الشرقية
٤١	٤٨		المرتاحية
٢١	٢٩		الدقهلية
—	٦		الأبوانية
٦	٦٨		جزيرة قويسنا
١٦٥	١٤٩		الغربية
٢٢	٩٧		السمنودية
٢٢	٦٩		المنوفيتان
٣	١٠		فوة والمزاحمتان
—	٦		التراوية
—	٣	رشيد والجديدية وأدكو	
٢٣	٤١	جزيرة بني نصر	
٨٩	٨٧	غربي فرع رشيد	البحيرة
١٠١	—		حوف رمسيس
٦٨١	٩١٧	المجموع	

أما حكام أعلى الأرض (الوجه القبلي) فكانوا موزعين على سبعة أعمال (مديريات) كالآتي:

عدد كفورها	عدد نواحيها	الكورة (المديرية)
٢٧	٧٠	الجيزة
٤	١٣	الاطفيحية
١	١٣	البوصيرية
١١	٥٥	القيومية
٢١	٨٤	البهنساوية
٥٧	٥٤	الاشمونين
٣٢	٢٢	الأسبوطية
١٥٣	٣١١	المجموع

وعلى ذلك كان بالقطر المصرى بالوجهين البحرى والقبلى ١٢٢٨ ناحية
و ٨٣٤ كفراً

ونرى أن جملة نواحي وكفور مصر التى بلغت ٢٠٦٢ أيام الفاطميين
يجب أن تكون أكثر عدداً من ذلك خصوصاً وأن هذا المؤرخ لم يضبط
الأعداد بدليل أنه ذكر أن جملة النواحي والكفور كانت ٢١٨٦ منها ١٢٩٦
ناحية و ٨٩٠ كفراً ، وهذه الجملة تزيد ٦٨ ناحية و ٥٦ كفراً على الجملة فى
الجدول السالف الذكر . وقد وجد على جريدة بخط « ابن عيسى بقطر بن شغا ،
(الكاتب القبلى المعروف «بالبولس» متولى خراج مصر للدولة الإخشيدية)
أن كور مصر وقرائها كانت بالوجهين البحرى والقبلى ٢٣٩٥ قرية منها ٩٥٦
قرية بالصعيد و ١٤٣٩ قرية بأسفل الأرض ، وذلك فى سنة ٥٣٤٥ (٩٥٦م)^(١)
وكان يساعد الوالى عدد من الموظفين ، كان يقترح على الخليفة تعيينهم .

وليست لدينا معلومات تفصيلية نظمنا إليها عن نظام الولايات السياسى
وتقسيماتها الإدارية ، إذ لم يشر المؤرخون إلى هذه الناحية بل أهملوها أهملًا
يكاد يكون تاماً ، لذلك لم نعثر على خريطة لمصر العليا .

أما الإدارات الرئيسية فى الدولة الفاطمية فكانت متعددة ، يشرف كل
منها على ناحية معينة من نواحي الإدارة العامة ، وكما اتخذ جوهر بقصر الخليفة
الفاطمى عدة خزائن ، كذلك رتب به أيضاً الدواوين ، فلما قدم مولاه
المعز لدين الله مصر ونزل بقصره بالقاهرة أبقى دواوين مملكته كما وضعها
جوهراً ، فلما مات المعز لدين الله سنة ٣٦٥ هـ (٩٧٥ م) وعهد بالخلافة لابنه
العزیز بالله ، قلّد هذا الأخير الوزارة ليعقوب بن كلس ، الذى نقل الدواوين
إلى داره ، فأصبحت بذلك كل الدواوين فى قصر ابن كلس ، وغدا به طائفة
من الحجاب يرتدون الملابس الحريرية ، ويتقلدون السيوف ، ويمنطقون

(١) القرزى «المخطوط» ج ١ ص ١١٨ .

بالمناطق (١) ، فلما مات يعقوب بن كلس لخمس خلون من ذى الحجة سنة ٣٨٠ (٩٩٠ م) نقلها العزيز بالله بعد موت وزيره إلى القصر ، وبذلك استمرت هذه الدواوين بالقصر كما كانت أيام الخليفة المعز لدين الله ، وفي أيام الخليفة الحاكم بأمر الله نقل أبو الفتح المسعود بن طاهر الوزان ، الذي تقلد في ذى الحجة سنة ٤٠٩ هـ (١٠١٨ م) الوساطة ، جميع الدواوين إلى داره (٢) ثم رجعت بعده إلى مقرها بالقصر مرة أخرى ، كذلك نقلها الأفضل بن أمير الجيوش بدر الجمالي إلى مسكنه الخاص الذي بناه سنة ٥٠١ هـ (١١٠٧ م) فلما قتل سنة ٥١٥ هـ (١١٢١ م) رجعت من بعده كما كانت إلى القصر ، واستمرت به حتى زالت الدولة الفاطمية (٣)

وكان لهذه الدواوين من الموظفين من يقوم بأعمالها والاشراف عليها وكان المشتغل بإدارة الدواوين يمثل الثقافة الأدبية ويتزيا بزى يخالف العلماء والفقهاء ، فكما لبس العالم الطيلسان لبس الكاتب في الدواوين درّاعة (٤) وليس في أيدينا من النصوص ما يؤيد غلق الدواوين في يوم معين أسبوعيا زمن الدولة الفاطمية ، وأكبر الظن أن يوم الجمعة كان يوم العطلة الرسمية أيامهم كما كان أيام العباسيين (٥) ، خصوصا بعد أن أثبتت المصادر التاريخية

(١) العيني « عقد الجمان » القسم الثالث من ج ١٩ ورقة ٤١٩ و ٤٢٠

(٢) ابن منجب « الأشارة إلى من نال الوزارة » ص ٣٣

(٣) ابن خلكان « وفيات الأعيان » ج ٢ ص ٣٩٦ والمقريزي « المحطط » ج ٢

ص ٢٣٥ و ٢٣٦

(٤) متر « الحضارة الإسلامية » ص ١٣٦ قلا عن « ارشاد الأريب إلى معرفة الأديب »

ج ١ ص ٢٣٤ والمقدسي ص ٤٤٠

(٥) كانت دواوين الخلافة تغلق في يومي الجمعة والثلاثاء من كل أسبوع أيام الخليفة العباسي

« المقندر » (٢٩٥ - ٣٢٠ هـ و ٩٠٨ - ٩٣٢ م) الأول لأنه يوم صلاة والثاني للراحة

من عناء الشغل أيام الأسبوع ولقضاء حوائجهم . متر « الحضارة الإسلامية » ص ١٣٦

أن الدواوين كانت تغلق أياما لموت العظام^(١) ، فقد حزن العزيز بالله على يعقوب بن كلس حزناً شديداً وأغلق الديوان من أجله ١٨ يوماً ، كما حزن الخليفة الحافظ على بهرام حزناً شديداً عند موته سنة ٥٣٥ هـ (١١٤٠ م) وأمر بغلق الدواوين ثلاثة أيام ، فاذا كانت الدواوين تغلق لموت عظيم من أهل الذمة فأحرى بها أن تغلق يوم صلاة يوجهها الدين ، كذلك عطلت الدواوين أيام الشدة العظمى .^(٢)

أما أهم الدواوين الإدارية في العصر الفاطمي فهي :

(١) ديوانه أسفل الأرصمه أو الوجه البحري أو الملتا :^(٣) كان يعنى بالنظر في أقاليم الوجه البحري الادارية كالشرقية والمرتاحية والدقهلية والأبوانية والغربية والسمنودية والمنوفيتين والبحيرة وغيرها خلا الثغور ، وبه عدة كتاب استحسن فيهم من يجيد الأساليب البليغة والعبارات الفخمة عند تدوين الرسائل ، وبذلك اعتمدوا على رجال الأدب بمن عرفوا بسلامة العبارة وفصاحتها وسعة العلم ، وكان على رأسه موظف كبير هو « صاحب ديوان أسفل الأرض » .

(٢) ديوانه أهلى الأرصمه أو ديوانه الصمبير^(٤) كان يعنى بالنظر في الأقاليم الادارية التي تدخل في اختصاصه ، وهي الصعيد الأعلى والصعيد الأدنى ، ومن كوره (مديرياته) الجزيرة والأطفيحية والبوصيرية والفيومية والبهنساوية .

(١) ابن خلكان « وفيات الأعيان » ج ٣ ص ٣٩٥ والتويرى « نهاية الأرب » ج ٢٦ ورقة ٤٩ و ٩١ والسيوطى « حسن المحاضرة » ج ٢ ص ١١٦ وابن خلكان « الأشارة إلى من نال الوزارة » ص ٢١

(٢) المقرئى « اغانة الأمة » ص ٢٥

(٣) القلقشندي « صبح الأعشى » ج ٣ ص ٤٩٥

(٤) » » ج ٣ ص ٤٩٥

والاشمونين والاسيوطية ، وكان به عدة كتاب يجيدون الخط علاوة على كثرة معلوماتهم ووضوح أسلوبهم ، وكان يتولاه رجل من كبار الموظفين هو « صاحب ديوان الصعيد » ، وأكبر الظن أن اختصاصات القرية والأقاليم ارتكزت في هيئة تمثيلية واحدة هي الديوان المختص بها ^(١) فلم يكن للقرية أو الاقليم الداخلى فى اختصاص الديوان أى نوع من الحكم الذاتى المحلى ، وإنما كان يدير شئونها الديوان الواقع فى زمامها ، إدارة سليمة متواصلة الانتاج .

(٣) ديوانه الانشاء والمطاببات ^(١) : لم يهتم نواب الخلفاء بمصر بهذا الديوان

(١) الديوان اسم لموضع يجلس فيه الكتائب ويجمع على دواوين ، اختلف الناس فى أصله وفى تسميته ، فقال بعضهم إنه عربى بمعنى « الأصل الذى يرجع إليه ويعمل بما فيه » ، إذ قال ابن عباس : « إذا سألت منى عن شىء من غريب القرآن فالتمسوه فى الشعر » ، فان الشعر ديوان العرب » ، وقال دوتته أى أثبتته ، وقال البعض الآخر إن أصله أعجمى ، وهو قول الأصمعى وعليه اقتصر الجوهري فى صحاحه فقال : الديوان « فارسى معرب » ومعناه بالفارسية سجل أو دفتر .

وكما اختلف الناس فى أصله أهو عربى أم أعجمى ، كذلك اختلفوا فى سبب تسميته بالديوان وقد ذكر الماوردى فى كتابه « الأحكام السلطانية » أن لهذه التسمية وجهين أحدهما : أن كسرى اطلع ذات يوم على كتاب ديوانه فرأهم يحسبون مع أنفسهم فقال « ديوانه » أى مجازين ، ومن هنا سمي موضعهم بهذا الاسم ، ثم حذفت الهاء من آخره لكثرة الأستعمال تخفيفاً للفظ فقيل « ديوان » ، ثانيهما : أن الكتائب كانوا مهرة يقفون على الظاهر والخفى من الأمور ، لذلك سموا لحذقهم فى الأمور التى تعرض عليهم « بالديوان » ومعناها بالفارسية « الشياطين » ، ثم أطلق اسم الديوان من باب المجاز على المكان الذى يحفظ فيه الديوان وهنا يقول الماوردى فى كتابه الأحكام السلطانية « والديوان موضوع لحفظ ما يتعلق بحقوق السلطنة من الأعمال والأموال ومن يقوم بها من الجيوش والعمال » .
والانشاء مصدر للفعل انشأ الشىء ينشئه إذا ابتدأه واخترعه ، لذلك كانت المكاتبات تنشأ وتبدأ من « ديوان الإنشاء » ، فاذا خطب خليفة فاطمى فأما كان يخطب وفق الخطبة التى بعدها له « ديوان الانشاء » .

وعمر هو أول خليفة دون الدواوين ، اقتبسها من الفرس للدولة الاسلامية ، ولما كانت الرسائل أكثر أنواع الكتابة فقد سمي هذا الديوان بـ « ديوان الرسائل » منذ القدم ، وأطلق عليه أيضا « ديوان المكاتبات » وكان لقب متولى « صاحب ديوان الرسائل » أحيانا و « متولى ديوان الرسائل » أحيانا أخرى ، كما كان ينعى بـ « صاحب ديوان المكاتبات » أو « متولى »

قبل الدولة الطولونية ، رغم أنه أول ديوان وضع في الإسلام ، فما كادت تستولى هذه الأسرة على مصر حتى اهتمت بترتيب هذا الديوان وانتظام مكاتباته واستمرت هذه العناية به حتى انقراض الدولة الإخشيدية ، فلما قدم الخليفة الفاطمي المعز لدين الله مصر عني به فازتفع سهمه وذاع صيته ، وتبعه في هذه الرعاية باقي أفراد أسرته^(١) . ولقب متوليه أيام الدولة الفاطمية « بصاحب ديوان الإنشاء » ، وبـ « كاتب الدست الشريف »^(٢) وكان يخاطب بـ « الشيخ الأجل »^(٣) لأن متوليه كان أجل كتاب البلاغة ، وكان لصاحبه الإشراف على الولايات والرسائل التي ترد من الولاية ، ومن ديوان صاحبه يصدر كل أمر جليل ، وبه يستعمل ثمانية أرقام^(٤) وإليه تسلم المكاتبات محتومة فيتولى صاحبه النظر في الوارد منها والصادر ليعرضها على الخليفة بنفسه ثم يأمر بالإجابة عنها ، ولم يسمح أن يدخل ديوانه أو يجتمع بكتابه أحد إلا خواص الخليفة ، وإذا انتهى إلى صاحب هذا الديوان خبر يتعلق بالخليفة أو الرعية أسرع إلى إطلاع مولاه عليه^(٥) ، وكان يتولى هذا الديوان أيام

== ديوان المكاتبات » وتعت أيام المالك بـ « كاتب السر » وروعي في متوليه أن « تكون القلوب على أهليته متكافئة والألسن يكفائته ناطقة » الجهبشاري « الوزراء والكتتاب » (القاهرة ١٩٣٨ م) ص ١٦ و ١٧ والماوردي « الأحكام السلطانية » (القاهرة ١٩٢٨ م) ص ١٩١ وابن خلدون « المقدمة » ص ٢١١ والقلقشندي « صبح الأعشى » ج ١ ص ٨٩ و ٩٠ وج ٣ ص ٥١٠ والمقرئزي المخطوط ج ١ ص ١٤٧

(١) القلقشندي « صبح الأعشى » ج ١ ص ٩٥

(٢) « ج ١ ص ١٠٣ وج ٣ ص ٤٩٠ والمقرئزي « المخطوط »

ج ٢ ص ٢٤٤

(٣) القلقشندي « صبح الأعشى » ج ١ ص ١٠٢ وج ٣ ص ٤٩٠ والمقرئزي « المخطوط »

ج ٢ ص ٢٤٤

(٤) الطومار ويسكتب به الخليفة علامات على المكاتبات ، ومختصر الطومار ، والثالث ،

وخفيف الثالث ، والتوقيع ، والرقاع ، والمحقق ، والعباس . القلقشندي « صبح الأعشى »

ج ٣ ص ٥٢

(٥) الدكتور علي إبراهيم حسن « دراسات في عهد المالك » ص ٢٤١ قلا عن

القلقشندي « صبح الأعشى » ج ١ ص ١٠١ والخالدي « المقصد الرفيع المنشا » المخطوط ورقة ١٢

الفاطميين جماعة من أفاضل الكتاب وبلغائهم ما بين مسلم وذمي ، فلم يكن للدين دخل في تقلده لاقبلهم^(١) ولا أيامهم ، فمثلا كتب اسحق بن نصر العبادي النصراني لخارويه بن احمد بن طولون^(٢) ، وكتب أبو المنصور بن موردين ، النصراني للعزیز بالله ، ثم كتب بعده لابنه الحاكم بأمر الله ، ومات في أيامه فكتب للحاكم القاضي أبو الطاهر البهزكي ، ثم كتب بعده لابنه الظاهر لاعزاز دين الله ، وكتب ابن الدم ، اليهودي للحافظ لدين الله^(٣) .

وكانت لصاحبه مكانة رفيعة عند الخليفة الفاطمي ، حتى كان لا يوجد عنده ألزم مجالسه منه ، فهو موضع سره ، يحاط بما لم يطلع عليه أخص الأخصاء من الوزراء والأهل والولد ، وكان مقرباً لديه يستشير به في جميع أموره دائم الاتصال به ، وآناء ليله وساعات نهاره وأوقات ظهوره للعامه وخلقواته ، ولا يثق بأحد من خاصته ثقته به ، ولا يركن إلى قريب أو نسيب ركونه إليه^(٤) ، لا يحجب عن الخليفة متى أراد المثول بين يديه ، وربما بات عنده الليالي ، لذلك كان يتطلب من متوليه أن يكون « صبيح الوجه ، فصيح الألفاظ ، طلق اللسان ، أصيلاً في قومه ، ربيعاً في حسبه ، وقوراً حليماً ، مؤثراً للجد على الهزل »^(٥) و « من أرفع طبقات الناس ، وأهل المروءة والحشمة وزيادة العلم وعارضة البلاغة كتموا للأسرار ، وفيها عند الشدائد »^(٦) .

وكثيراً ما تولى « صاحب ديوان الإنشاء » منصب « الوساطة » فمثلاً

-
- (١) كان يحرس ابن طولون على أن يسكون الكاتب مصري الجنس . ابن الداية « سيرة احمد بن طولون » ص ١٥ والدكتوران حسن وعلي ابراهيم حسن « النظم » ص ١٨٢
(٢) الفلقشندي « صبح الأعشى » ج ١ ص ٩٥
(٣) « » ج ١ ص ٩٦
(٤) الفلقشندي « صبح الأعشى » ج ١ ص ١٠٢ و ج ٣ ص ٤٩٠ والمغريزي « الخطاط » ج ٢ ص ٢٤٤ والخالدي « المقصد الرفيع المنشا » ورقة ١٢
(٥) الفلقشندي « صبح الأعشى » ج ١ ص ١٠٤ و ١٠٥
(٦) ابن خلدون « المقدمة » ص ٢١٥ و ٢١٦

خلع على «أبي الفتوح موسى بن الحسن متولى ديوان الإنشاء سنة ٤١٢هـ (١٠٢١م) بالوساطة في محرم سنة ٤١٣هـ (١٠٢٢م)^(١). وكان «أبو الحسن طاهر بن وزير، كاتباً في ديوان الإنشاء ثم تولى الوزارة سنة ٤٥٨هـ (١٠٦٦م)^(٢)، كما تولى ديوان الإنشاء، الوزير الروذبارى أيام الخليفة الظاهر وابنه المستنصر بعد الوزارة^(٣)، كما تولاه بعد الوزارة سنة ٤٥٢هـ (١٠٦٦م) «أبو الفرج محمد بن جعفر المغربي»^(٤)، وبذلك كان للوزير بعد أن يصرف أن يتولى بعض الدواوين دون أن يرى في ذلك انتقاصاً لمركزه، وكان إذا أضيف إليه وهو وزير باشره بنفسه أو فوضه إلى من يتحدث فيه عنه^(٥).

ومن رسوم صاحبه أن يكون مقدماً على من عداه من أصحاب المنازل العالية وحاجبه من الأمراء الشيوخ، وله في مجلسه المرتبة العظيمة والمخاد والمسند والدواة العظيمة الشأن لحسنها يحملها له أستاذ من الأستاذين المختصين بالخليفة عند حضوره لدار الخلافة، غير أنها لم يكن لها كرسى لتوضع عليه كدواة قاضى القضاة. وكان «أول أرباب الاقطاعات في الكسوة والرسوم والملاطفات»^(٦) وأعطى مرتباً شهرياً مقداره مائة وخمسون ديناراً.

أما أعوانه من أكابر الكتاب وأرباب الأقلام فمنهم:

١ - «صاحب التوقيع بالقلم الرفيع على المظالم»: وكانت رتبته جليلة تلى

مباشرة رتبة صاحب الديوان لأنه قارئ الخليفة وجليسه، فكان يجلس مع الخليفة في أكثر أيام الأسبوع في خلوته، ويقرأ عليه ما يحتاج إليه من آيات

(١) ابن منجب «الإشارة إلى من نال الوزارة» ص ٣٤

(٢) » » ص ٥٣

(٣) » » ص ٣٥

(٤) » » ص ٤٨

(٥) الفلقشندى «صبح الأعشى» ج ١ ص ٩٣ و ١٠٣ وابن منجب «الإشارة» ص ٣٣

(٦) الفلقشندى «صبح الأعشى» ج ١ ص ١٠٢ و ج ٣ ص ٤٩٠ والمقرئى «الخطوط»

ج ٢ ص ٢٤٤ والخالدى «المقصد الرفيع المنشا» ورقة ١٢

القرآن الكريم أو أخبار الأنبياء والخلفاء السابقين ، ويقرأ عليه « ملح السير ، ويكرر عليه ذكر مكارم الأخلاق ، ويقوى يده في تجويد الخط وغير ذلك ، لذلك كان يختار من بين الذين يجيدون الخط . ووظيفته تلى « كاتب الدست ، في الرسوم والكساوى وغيرها ، وله طراحة ومسند ودواة محلاة بالذهب وحاجب بحيث لا يدخل عليه أحد في موضعه في الديوان إلا بإذن ، وإذا جلس الوزير صاحب السيف للمظالم كان إلى جانبه ، يوقع بما يأمر به على القصص (العرائض) في المظالم ،^(١) وكان مرتبه مائة دينار شهرياً^(٢) .

ب - « صاحب التوقيع بالقلم الجميل » وكانت مهمته الاشراف على تنفيذ ما يوقع به « صاحب القلم الدقيق » : فالمظالم ترفع أولاً إلى « صاحب القلم الدقيق » ، فيوقع عليها بما يقتضيه أمر الخليفة أو الوزير أو بما يراه هو ، ثم تحمل إلى صاحب هذه الوظيفة « يفصل فيها ما أجمل الأمر الأول ، ثم تحمل بعد ذلك إلى الخليفة فيوقع عليها ، وعندئذ تسلم إلى الحاجب ليسلمها إلى أربابها وينفذ ما فيها .

ولصاحب هذه الوظيفة الطراحة والمسند في مجلسه بغير حاجب^(٣) وكان كل كاتب من كتاب « كاتب الدست » يأخذ مرتباً شهرياً قدره ثلاثون ديناراً شهرياً^(٤) .

وكان التهافت شديداً في العصر الفاطمى على الألقاب التي كانت تكتب في المكاتبات الرسمية ، وتعظيم شأن المخاطب والدعاء له ، والتكلف في الأساليب ، لذلك كان بالديوان كل عارف بقواعد البلاط ورسومه ، حتى تشمل الأوراق الخارجة منه على الألقاب الصحيحة والدعوات المضبوطة

(١) الفلقشندي « صبح الأعشى » ج ٣ ص ٣٩١ . والمقرئزى « الخطوط » ج ٢

ص ٢٤٤

(٢) الفلقشندي « صبح الأعشى » ج ٣ ص ٥٢٦

(٣) الفلقشندي « صبح الأعشى » ج ٣ ص ٤٩١ والمقرئزى « الخطوط » ج ٢ ص ٢٤٤

(٤) « » ج ٣ ص ٥٢٦ « » ج ٢ ص ٢٤٣

واشترطوا فيهم أن يكونوا من الملمين باللغة والنحو والصرف والبلاغة والأعراب ، حتى تخرج السكتب منزهة عن الأخطاء اللغوية ، مشتملة على المعاني التي قصدت ، فتسكون ، كاملة الفضيلة خطأ ولفظاً ومعنى واعراباً ،^(١) فلا يوجه إليها اعتراض معترض ولا طعن طاعن . فمثلاً استخدم «ابن بابشاذ» المتوفى سنة ٤٦٩ هـ (١٠٧٦ م) أيام الخليفة المستنصر بالله في هذا الديوان مراجعاً يراجع ما يخرج منه انشاءً أو يصلح ما يراه من الخطأ في الهجاء والنحو واللغة^(٢) .

ويحدثنا ابن مفاي^(٣) عن الصفات التي كان يجب أن يتميز بها كتاب الدواوين عامة فيقول : « يجب أن يكون الكاتب حراً مسلماً عاقلاً صادقاً أديباً فقيهاً عالماً بالله تعالى ، كافياً فيما يتولاه ، أميناً فيما يستكفاه ، حاد الذهن ، قوى النفس ... جميل الذكر ، طويل الروح ، كثير الاحتمال ، حلو اللسان شديد الأنفة ، عظيم النزاهة ، كريم الأخلاق لا يقبل هدية ، ولا يقبل من أحد عطية ، .

وكان ديوان الإنشاء مزوداً بأنواع من الورق بعضها فاخر وبعضها عادى . وكان بعضها يصنع بمصر ، وبعضها يجلب من البلاد الأخرى . وكان الورق المنصوري أعظم الورق المصرى حجماً ، أما الورق المجلوب فكان منه الشامى والحوى ، المجلوب من حماة ، و « ورق الطير » ، أو « ورق البطائق » ، وكان يوضع لرقته تحت أجنحة الحمام الزاجل ، والورق « البغدادي » ، المجلوب من بغداد وقد كان أجود أنواع الورق المجلوب نوعاً وأكثرها اتساعاً .

ولما كان السكتب صاحب صناعة فقد كان غالباً لا تفارقه دواته^(٤) ونعت

(١) القلقشندي « صبح الأعشى » ج ١ ص ١١٣

(٢) احمد بك أمين « ظهر الاسلام » ص ٢٠٥

(٣) « قوانين الدواوين » ص ٥ و ٦

(٤) الجهشيارى « كتاب الوزراء والسكتاب » ص ٢١٤

الكاتب في أواخر أيام الدولة الفاطمية بـ «الفاضل» و «الرشيد» و «العلاء» وغيرها^(١)

(٤) البريد^(٢) : يرجع البريد إلى أيام أكسرة الفرس وقياصرة الروم وكانت مسافات متفاوتة ، ويقول القلقشندى^(٣) إن معاوية بن أبي سفيان هو أول من استحدثه في الإسلام ، وإنه أخذه عن الروم الذين ملكوا الشام وإن عبد الملك بن مروان (٦٥ - ٨٦ هـ) أتقن نظامه وأحكم أمره بإدخال بعض التحسينات عليه ، حتى أدى خدمات جليلة في إدارة شئون دولته ، وإن الخليفة الفاطمي جعل الإشراف عليه من اختصاص «صاحب ديوان الإنشاء» ، فمثلا في عهد الحاكم بأمر الله عهد إلى «أبي عبد الله الحسين بن جوهر» بالبريد وديوان الإنشاء^(٤) ، وبذلك ربط بمقتضاه جميع أنحاء المملكة بشبكة من خطوط البريد البري والجوي ، فكان البريد واسطة الاتصال بين القاهرة مركز المملكة وباقي الولايات التابعة لمصر ، وجعل ادارته تابعة لديوان الإنشاء .

أما البريد البري فقد كان أيام الفاطميين في الغالب بواسطة الخيل في أنحاء

(١) القلقشندى «صبح الأعشى» ج ٥ ص ٤٤٣

(٢) البريد كلمة اختلف في أصلها ، فقال بعضهم : إنها عربية مشتقة من برد بمعنى أرسل ، وقال البعض الآخر إنها كلمة فارسية معربة أصلها «بريد ذنب» ومعناها مقصود أو مقطوع الذنب ، لأن الفروس ميزان ذنب بغل البريد بالقص ، ثم حذف العرب كلمة ذنب ، وقيل بل هي مشتقة من Veredus اللاتينية ومعناها في الاصطلاح «أن تحمل خيل مضمرات في عدة أما كن فاذا وصل صاحب الخبر المسرع إلى مكان منها وقد تعب فرسه ، ركب غيره فرساً مستريحاً وكذلك يفعل في المكان الآخر حتى يصل بسرعة» ، وأما معناها اللغوي فهو أن البريد اتنا عشر ميلا ، ويظن أن الغاية التي كانوا قدروها بين بريد وبريد هي هذا القدر لسرعة وصول الأخبار . وقدرت هذه المسافة للبريد بأربعة فراسخ والفرسخ ثلاثة أميال . وكان يطلق على الرسول «بريدي» انظر جاستون فيت «المواصلات في مصر في العصور الوسطى» ترجمة الأستاذ وهي ص ٤٢ وابن طباطبا «الفضرى في الآداب السلطانية» ص ٧٨ والقلقشندى «صبح الأعشى» ج ١٤ ص ٣٦٦ و «تاريخ البريد في مصر» ص ٣٤

(٣) صبح الأعشى ج ١٤ ص ٣٦٧ و ٣٦٨

(٤) ابن ميسر «أخبار مصر» ج ٢ ص ٥٤

الأقاليم المترامية الأطراف ، فكان لكل محطة من محطات البريد عدد من الخيل تعرف باسم « خيل البريد » ، تحت رعاية بعض الموظفين والسواس الذين عهد إليهم الاهتمام بأمرها حتى تؤدي عملها على أحسن وجه .

وكانت المحطات تزود بالماء الكافي والطعام والعلف والزاد لتقي من بهامن أشخاص وخيل من الجوع والظما ، كما كانت تعد بها المباني لتقيهم برد الشتاء وحر الصيف ، ومن هذه المحطات يستطيع «البريديون» أن يستبدلوا جيادهم المتعبة بجياد أخرى مستريحة ، تعاونهم على تأدية مأموريتهم بأقرب وقت .

وكان الخليفة الفاطمي يختار «البريديين» ممن عرفوا باخلاصهم له واتصفوا بالصفات الحميدة كالكفاية والذكاء ، لأنهم ربما حملوا رسالته لمن يريد توصيلها إليه مشافهة وربما عهد إليهم بمراقبة العمال والتجسس على الأعداء . لذلك قال الفلقشندي^(١) إن من صفات البريدي «أن يكون قديراً على تنميق الكلام وتحسين العبارة ... صحيح الفكرة والمزاج ، ذا بيان وعارضة ولين صدوقاً بريئاً من الطمع ، وكان من واجب « أمير البريد »^(٢) السهر على سرعة ارسال بريد الخليفة واذاعة أوامره ، كما عهد إليه تقديم التقارير الخاصة بالأعمال الإدارية للخليفة ، واعطاء قوائم السفر التي تجيز لحاملها ، الحصول من المحطات المختلفة على جياد بالعدد الذي يلائم مكانته وأهمية مأموريته .

وكان البريد خاصاً بأعمال الدولة لا لنقل مراسلات الجمهور^(٣) وكان البريدي يكاف بجمل البريد العادي إلى النواب والولاة ، فاذا برهن على إخلاصه سمح له بجمل الرسائل الهامة إلى من هم أرقى درجة كالمملوك^(٤) .

أما مراسلات الجمهور ، فكان أغنياؤهم يبعثون برسائلهم مع عبيدهم ، وينتزه الفقراء منهم هذه الفرصة ليرسلوا خطاباتهم مع هؤلاء العبيد .

(١) الفلقشندي « صبح الأعشى » ج ١ ص ١١٥

(٢) سمي في عصر المماليك بالديوادار . « تاريخ البريد في مصر » ص ٣٩

(٣) « تاريخ البريد في مصر » ص ٢٦

(٤) الفلقشندي « صبح الأعشى » ج ١ ص ١١٥

وكانت هناك شارة هي لوح من الفضة أو النحاس الأحمر في حجم الكف منقوش على أحد وجهيه بعض العبارات الدينية واسم الخليفة لتمييزه عن سائر إخوانه من موظفي الدولة ، ولتكسبه مكانة محترمة ولتجعله موضع الرعاية والتقدير (١) ، ولعل هذه هي أول محاولة لتمييز البريديين عن غيرهم . وكان البريدى على علم بالطرق ووعورتها ليتجنب الجبال والوهاد والأنهار ، فيكون أسرع في تأدية وظيفته على أحسن وجه (٢) .

وقد عهد للبريدى أيضا بنقل بعض الأشياء كالثلج من سوريا إلى مصر لسد حاجة البلاط والموظفين والسكان وتخفيفاً عن المرضى منهم ، وكان ما ينقل منه برأ أنتى وأنظف مما ينقل بجرأ بالمراكب (٣) . خصوصاً وأن السفن تسرع أو تبطئ تبعاً للتيار مما لا يكفل السرعة ، لذا استعملت السفن لنقل الأشياء الثقيلة ولا سيما القمح بأمر الحكومة (٤) وكان البريد السريع *Cursus Velox* لنقل رسائل الدولة ، والبريد البطيء *Cursus Clabularis* لنقل الأشياء الثقيلة (٥) ، ولم يقتصر الخليفة الفاطمى على هذا البريد العادى فى ارسال رسائله ، بل استخدم الحمام الزاجل ، الذى كانت له مطارات منتظمة ، وكان الحمام يحمل برقبته وأقدامه علامات مميزة ، وكان له أشخاص يعنون به ويدربونه ، فيأخذونه بعيداً عن برجه ويتركونه حتى يعود إليه ، ثم يزيدون المسافة عن برجه تدريجياً ليتمكن من قطع المسافات البعيدة .

فإذا نزل الحمام إلى برج آخر نقل البراج ما يحمله على جناحه إلى طائر آخر ليوصله إلى المنزلة التى تليها (٦) ، فيكون أشبه بخيل البريد وإن كان أكثر

(١) القلقشندى «صبح الأعشى» ج ١ ص ١١٤ «وتاريخ البريد فى مصر» ص ٣٩

(٢) ابن خرداذبه «كتاب المسالك والممالك» ص ١٨٥

(٣) جاستون فييت «المواصلات فى مصر فى المصور الوسطى» فى - Egypte - Contem - poraine (سنة ١٩٣٣ م) ص ٢٤١ - ٢٦٤ وترجمة الأستاذ وهى ص ٥٣ وأظن
Nasiri - Khosrau, Sefer - Nemeh P, 158

(٤) «تاريخ البريد فى مصر» ص ٢٩

(٥) «تاريخ البريد فى مصر» ص ٣٠

(٦) القلقشندى «صبح الأعشى» ج ١٤ ص ٣٩١

سرعة لأن مراكزه كانت تزيد عن مراكز البريد الجوي مسافة .

وكان الإيجاز من أهم مميزات الرسائل التي ينقلها الحمام الزاجل ، فكان يستغنى فيها عن المقدمات الطويلة والألقاب الكثيرة بما كانت تمتاز به رسائل هذا العصر ، وكان يكتب فقط بذكر التاريخ والساعة وإيراد المطلوب في صيغة مقتضبة كالعبارات المرسلة اليوم من مكاتب التلغرافات في البرقيات (١) ، يكتب ما يراه بعبارة مختصرة على ورق رقيق حتى لا يعوق سرعة الطائر أو يعجزه عن القيام بأموريته ، وكان يطلق على هذا الورق إسم « ورق بريد الحمام » أو « ورق الطير » ، وتشد الرسالة تحت جناح الحمامة أو إلى ذيلها (٢) ، وقد جرت العادة لزيادة الإطمئنان والثقة في وصولها أن تكتب الرسالة من صورتين ترسلان على دفعتين بين الدفعة الأولى والثانية قدر ساعتين ، حتى إذا ضلت إحدى الحمامتين أو قتلت أو افترستها الجوارح أو وقعت في أيدي الأعداء أمكن الإعتماد على وصول الحمامة الأخرى ، وقد جرت العادة أيضاً ألا يطلق الحمام في الجو الممطر ولا قبل تغذيته الغذاء الكافي (٣)

كذلك جرت العادة ألا تحمل البطاقة إلا في جناحها ، لحفظها من المطر ولقوة الجناح . وكان يتوخى البراجون الأبعاد في التسريح عن مستقر الحمام لتلا ترجع إلى أبراجها إذا قربت المسافة ، وإذا أريد تسريح الطائر إلى الاسكندرية فلا يسرح إلا من منية (ميت) عقبة بالجيزة ، أما إذا أريد تسريحه إلى الشرقية فلا يسرح إلا من مسجد التبر خارج القاهرة ، وهكذا (٤) وكان الطائر إذا سقط بالبطاقة لا يقطع البطاقة بيده إلا الخليفة ، وكان

(١) السيوطي « حسن المحاضرة » ص ١٦٦ « وتاريخ البريد في مصر » ص ٤٤

(٢) المقرئ « الحطط » ص ٢٣ والسيوطي « حسن المحاضرة » ص ٦٦

(٣) المقرئ « الحطط » ج ٢ ص ٢٣١ و ٢٣٢ ومصاحفة البريد « تاريخ البريد

في مصر » ص ٤٤ وانظر Lane-Poole, Egypt in the Middle Ages, p 246

(٤) السيوطي « حسن المحاضرة » ص ١٦٦

البراجون يديمون النظر إلى الجو لرؤيته ، فإذا سقط حمل بسرعة وعناية إلى مكان الخليفة ، ويأمر با دخاله عليه عقب وصوله ، فيترك طعامه إن كان آكلاً ويستيقظ من نومه إن كان نائماً ، حتى لا يفوت على نفسه ورعيته الأمور الهامة العاجلة (١)

أما رواتب البراجين فلم تقل عن رواتب زملائهم في البريد البري (٢) وكان الأفراد بمصر يعنون بتربية الحمام الزاجل ، وكانت الحكومة تستخدمه في أغراضها لأعمال الدولة (٣) ولأدل على اهتمام الدولة الفاطمية بهذا الحمام من أن وزير الخليفة العزيز بالله أرسل يوماً رسالة بالحمام إلى دمشق ، وكانت المسافة لذلك تقطع على الأكثر في ثلاثة أيام أو أربعة (٤) فاستدعى ابن كلس أرباب الحمام وسألهم عما بدمشق من طيور مصر ، وأسماء من هي عندهم وكانت مائة ونيفاً وعشرين طائراً ، ثم التمس من طيور دمشق التي هي في مصر عدة فأحضرها ، وكتب إلى نائبه بدمشق يعرفه بعدد الطيور الموجودة في عاصمة الأمويين القديمة ، وبأسماء من هي عندهم ، ويأمره باحضارها إليه جميعها وأن يشد على كل طائر منها القراصيا ويسرحها في يوم واحد ، فوصلت أغلب الحمام وعلى جناحها القراصيا ، فقدمها للعزيز بالله .

وكان الحمام الزاجل يستخدم في الحروب والسياسة والإدارة والتجارة لحل الأخبار كما استخدموه في اللهو ، فقد حدث مرة أن طائراً لابن كلس سبق طائراً للعزيز في سباق أقيم للطيور ، فشق ذلك على الخليفة ، واتخذها

(١) السيوطي « حسن المحاضرة » ص ١٦٦

(٢) خليل بن شاهين الظاهري « زبدة كشف الممالك » ص ١١٦

(٣) ومن الطريف أن الحمام الزاجل استخدمته القوات الحاربة في الحرب العالمية الثانية وقلوه في أقفاص ، وذلك أن الطائرات المتحالفة كانت تلتقي أقفاصا بالباراشوت فيها حمام زاجل وفيها تعليمات بأن من يعثر على بعض هذا الحمام يستطيع أن يكتب المعلومات المهمة عن العدو من ناحية موقعه أو مبلغ استعداده ، ثم يربطها في رجل الحمامة الزاجلة ويطلقها وبذلك تعبير الحمامة إلى المسكن الذي جاءت منه ، فيستفيد بذلك الحلفاء

(٤) جاستون فييت « المواصلات في مصر في العصور الوسطى » ترجمة الأستاذ وهي ص ٤٥

اعداء الوزير فرصة للطعن فيه ، فكتبوا إلى الخليفة أن يعقوب بن كلّس اختار من كل صنف أعلاه ، ولم يترك لأمير المؤمنين إلا أدناه حتى الحمام ، فبلغ ذلك الوزير فكتب إلى العزيز :

قل لأمير المؤمنين له العلى والمثل الثاقب

طائرک السابق ولكنه لم يأت إلا وله حاجب

فأعجب العزيز بالله من حدة ذكاء ابن كلّس وسرعة خاطره . (١)
وكان لاتنظامه أثر محسوس في تسهيل أعمال الحكومة ، وتفقد الحالة في أنحاء المملكة ، والأمام بكل صغيرة وكبيرة من أعمال الولاية والحكام ، وصد الغارات عن المملكة في الوقت المناسب ، وكانت إدارة بريد الحمام منوطة بحكام الأقاليم (٢)

وكانت الورقة التي تكتب فيها الرسالة بهذه المراسلة الهوائية تعرف بالبطاقة ، (٣)

وأفرد لصاحب البريد ديوان ، وعهد إليه بالاشراف على جميع الكتب المرسله والخاضرة من جميع النواحي ، ليصل كل كتاب إلى الموضع الرسوم له ، وعهد إليه بالاشراف على البريدين والبراجين وتنجز أرزاقهم . وتولى عرض كتب أصحاب البريد والأخبار في جميع النواحي على الخليفة ، (٤)

أما أهم الخطوط البريدية (٥) بمصر فكانت :

١ - الخط من القاهرة إلى قوص :

ويمر بالجيزة وزاوية أم حسين وونا ووبا ودهرورط وقلوصنا ومنية

(١) « تاريخ البريد في مصر » ص ٤٤

(٢) « » ص ٤٣

(٣) الأستاذ أمين الخولي « الجنديّة في الاسلام » ص ٨٥ والبستاني « دائرة المعارف »

ج ٧ ص ١٦٨

(٤) ابن خردادبه « كتاب المسالك والممالك » ص ١٨٤

(٥) « تاريخ البريد في مصر » ص ٣٥ و ٣٦ و ٤١

ابن خصيب والأشموين ودرده سربام ومنفلوط وأسيوط وطما والمراعة
وبلصفوره وجرجا والبلينا والسكوم الأحمر وذنبرة وقوص .

٢ - الخط من قوص إلى بلاد النوبة :

ماراً بأسوان على الهجين (Dromadares)

٣ - الخط من قوص إلى سواكن :

ماراً بكيمان فقط ولقيطة وعيذاب وبنى عامر وحميثة وسواكن .

٤ - الخط من القاهرة إلى الاسكندرية عن طريق وردان :

ماراً بالجيزة وجزيرة القط ووردان وطران ودمهور ولقينه
والاسكندرية .

٥ - الخط من القاهرة إلى الاسكندرية عن طريق قليبوب :

ماراً بقلبوب ومنوف والمحلة والنحريرية والاسكندرية .

٦ - الخط من القاهرة إلى دمياط :

ماراً بسرياقوس وبلبليس والسعديين والبيضا وأشمون ودمياط .

٧ - الخط من دمياط إلى غزة :

ماراً بأشمون والصاحية وقاطبة والعريش والخروبة ورفح وغزة .

وكانت أهم طرق البريد بواسطة الحمام هي الخطوط الآتية : -

١ - خط بين القاهرة والاسكندرية .

٢ - خط بين القاهرة ودمياط .

٣ - خط بين القاهرة والوجه القبلي « قوص وأسوان وعيذاب » .

٤ - خط بين القاهرة ودمشق عن طريق غزة .

وهي نفس الخطوط التي انتظم فيها نقل البريد بواسطة الجياد في ذلك

العهد ، غير أن الحمام كان يقطع المحطة في ثلث الوقت الذي كان يقطعها فيه

الجواد .

الشرطة : كانت الشرطة عدة الخليفة ونائبه في حفظ الأمن وإيجاد الطمانينة

بين الناس ، فكان صاحبها يراقب الجناة والمفسدين والمرييين ، فكانت وظيفة دينية منذ ولادتها ، وابتدأت بسيطة في أول نشأتها شأن كل شيء مستحدث فكان نظام العسس^(١) وهو الطواف ليلاً للبحث عن أهل الرية أول مظاهرها ثم تطورت يوماً بعد يوم حتى أصبحت في خلافة الامام علي كرم الله وجهه من الوظائف التي لا يتولاها إلا عليا القوم .

وتغير لقب متوليها فأصبح «صاحب الشرطة» بعد أن كان «رئيس الشرطة» وأصبح متوليها من كبار الموظفين المرشحين للحجابه والوزارة^(٢) .

وبعد أن كانت وظيفة تابعة للقضاء تنفذ أحكامه فيتولى صاحبها إقامة الحدود ، نجدها تبلغ الرشد أحياناً وتطالب برفع هذه التبعية فتنفصل عن القضاء وتختص بالنظر في الجرائم^(٣) ولكن استقلالها لم يكن في أغلب الأحيان تاماً ، فقد كان صاحبها في أيام الدولة الفاطمية يساعد القضاء في إثبات التهم ونفيها وينفذ الأحكام القضائية الصادرة من القاضي أو المحتسب ، علاوة على عمله الأصلي وهو بث الأمن والطمأنينة في البلاد^(٤) وإقامة الحدود والتعازير على الجناة والمذنبين^(٥) يقيمها وفق القواعد الشرعية التي سنها النبي عليه الصلاة والسلام ، واقتنى أثره فيها الإمام علي وغيره من الخلفاء .

فقد روى عن النبي عليه الصلاة والسلام ، أن رجلاً اعترف على نفسه بالزنا ، فدعا رسول الله صلى الله عليه وسلم بسوط فأوثق بسوط مكسور ، فقال فوق هذا (أى فى الإيلام والايذاء لأن المكسور يخف به الإيلام) فأثق بسوط جديد لم تقطع ثمرته ، فقال بين هذين (أى لا المكسور ولا

(١) أول من أوجد نظام العسس هو الخليفة عمر بن الخطاب ومنع الرئيس من التجسس

لأنه منهي عنه .

(٢) ابن خلدون « المقدمة » ص ٢١٩

(٣) الدكتور حسن ابراهيم حسن « تاريخ الاسلام السياسى » ص ١ ص ٥٨١ و٥٨٢

(٤) وكان من رسم صاحب العسس أن يطوف كل ليلة حول القصر فى ألف رجل بالقبول

الحفاف والبوقات . أبو الحسن « النجوم الزاهرة » ج ٤ ص ١٨٨

(٥) هذا التوسع فى الاختصاص كان موجوداً أيضاً أيام الأمويين والعباسيين .

الجديد ، بل الوسط) فأوتى بسوط قد ركب به فلان فأمر به بجلده ، (١) وقد بين الإمام على كرم الله وجهه كيفية الضرب في الحد فقال « اضرب واعط كل عضو حقه واتق الوجه والفرج » ، (٢) .

وكان صاحب الشرطة يضرب المرأة وهي قاعدة بعد أن تلف عليها ثيابها حتى لا تبدو عورتها ، وكان يجلد المرأة والرجل جلدأ ليس بالتمطى ولا بالتحفيف ، بل قواماً بين الجلدين (٣) ، وكان كل من الزاني والشارب إذا نفذ عليه الحد خلعت عنه ثيابه وضرب في إزار ، إلا القاذف فكان يضرب وعليه ثيابه ما لم تكن فرواً فتزوع عنه (٤) .

وكانت القاعدة أن ليس على مستكره حد (٥) وكانت تجرى الحدود والتعازير على المسلمين وغيرهم ، فإذا سرق المسلم من الذمي فإنه يلزمه من الحد ما يلزم السارق من المسلم ، فإذا كان السارق ذمياً فإنه يلزمه ما يلزم السارق المسلم (٦) ، كذلك « الذمي إذا استكره المرأة المسلمة على نفسها ، فعليه من الحد ما على المسلم » (٧) .

أما الشرطة بعد الفتح العربي لمصر فقد كانت أيام عمرو بن العاص في مدينة الفسطاط وكان يطلق عليها « دار الشرطة السفلى » ، وبقيت كذلك حتى قدوم جوهر لمصر ، وكان صاحبها عند الفتح هو « علي بن الحسن بن لولو »

(١) « صحيح مسلم » - ص ١٢٥

(٢) أبو يوسف « الخراج » ص ١٩٣

(٣) « » ص ١٩٣

(٤) « » ص ١٩١

(٥) أبو يوسف « الخراج » ص ١٩٩ . وفي السنن للبيهقي عن أبي عبد الرحمن السلمي « أتى عمر بالمرأة جهدا العطن فمرت على راج فاستسقت فأبى أن يسقيها إلا أن تمكنه من نفسها ففعلت ، فشاور الناس في رجها فقال على هذه مضطرة أرى أن يخلى سببها ، ففعل » وهذه هي نظرية الضرورة في القانون الجنائي الحديث . مؤلفنا « القضاء في الإسلام » ص ١٠٦ . قلا عن ابن قيم الجوزية « الطرق الحكيمة » ص ٦

(٦) أبو يوسف « الخراج » ص ٢١٠

(٧) « » ص ٢١٢

الذي صرفه جوهر في شوال سنة ٥٣٥٨هـ وأسندها إلى «عروبة بن ابراهيم»
وورد شبل المعرضي^(١)

ولما أنشئت مدينة العسكر ، أنشئت فيها دار أخرى للشرطة أطلق عليها
دار الشرطة العليا^(٢) ، فلما استولى الفاطميون على مصر جعلوا القاهرة مقر
الشرطة العليا ، وقلد المعز لدين الله عند ما قدم مصر الشرطتين السفلى والعليا
وأشياء أخرى إلى «أبي الفرج يعقوب بن يوسف بن كلثوم» الوزير و«عسلوج»
ابن الحسن ، وكتب لهما بذلك سجلا قرى . يوم الجمعة على منبر جامع احمد بن
طولون^(٣) وبذلك أصبحت العادة في العصر الفاطمي أن يعلن عن صاحب
الشرطة في المساجد الجامعة .

وفي سنة ٥٣٧٤هـ (٩٨٥م) أسند المعز لدين الله «الشرطة العليا» لجبر بن
القاسم^(٤) ثم جمع له الشرطتين العليا والسفلى^(٥) ، وتولى أبو الفتوح موسى بن
الحسن «الشرطة السفلى» أيام الخليفة الظاهر لإعزاز دين الله ، ثم خلع عليه
لولاية الصعيد في جمادى الآخرة من سنة ٥٤١٢هـ (١٠٢١م)^(٦)
وبذلك جمعت الشرطتان أحيانا لرجل واحد .

وكما كان عابس بن سعيد أول من جمع له مسلمة بن مخلد الأنصاري أمير
مصر من قبل معاوية مع الشرطة القضاء سنة ٥٦١هـ ، كذلك كثيرا ما جمع

(١) المقرئ «اعاظ الخنقا» ص ٧٦

(٢) لعل «صاحب الشرطة العليا» يحكم على الخاصة وأهل المراتب السلطانية من أصحاب
الجاه و«صاحب الشرطة الصغرى» يحكم على العامة ، أما في قرطبة فقد أوجد سنة ٥٣١٧هـ
(٩٢٩م) عبد الرحمن الناصر شرطة ثالثة سميت بالشرطة الوسطى يحكم صاحبها على أصحاب الطبقة
الوسطى . الأستاذ الفواوي «عيد الرحمن الناصر سيرته ونظم الحكم في عصره» ص ١٠٦
(٣) ابن ميسر «تاريخ مصر» (طبعة القاهرة ١٩١٩م) ص ٤٥ وابن دقاق «الانشصار
بواسطة عقد الأمصار» ج ٤ ص ١١ و ٤٥ والمقرئ «اعاظ الخنقا» ص ٧٢ و ٧٦ و ٩٥ و ٩٦

(٤) ابن منجب «الاشارة» ص ٢٣

(٥) » » ص ٢٤

(٦) » » ص ٣٤

لصاحب الشرطة في العصر الفاطمي الشرطة والقضاء معاً ، فمثلاً فوّض يعقوب بن كلس في سنة ٣٦٩ هـ «الشرطة السفلى» ، لعلي بن سعيد الجليجولي فنظر فيها وفي القضاء ،^(١) وقد حدث نتيجة لهذا الجمع أحياناً نزاع بين صاحب الشرطة وبين القاضي الذي كان يعتبر نفسه صاحب الولاية الشرعية الأولى ، وعند ذلك يتدخل الخليفة أو الوزير ، فكان الوزير يقرر أحياناً بأن ليس لأحدهما أن يعترض على الآخر فيما حكم فيه ، كما حصل في سنة ٣٦٩ هـ (٩٧٩ م) وكما حصل سنة ٣٩٨ هـ (١٠٠٧ م) عند ما منع مالك بن سعيد الفارقي ويكنى أبا الحسن ، صاحب الشرطة من التكلم في الأحكام الشرعية^(٢) .

وكثيراً ما حسم الخليفة النزاع بإضافة الحسبة إلى صاحب الشرطة ، فيصبح اختصاصه بذلك مستقلاً عن اختصاص القاضي^(٣) ، فمثلاً ولي الحاكم بأمر الله قائد القواد أستاذ الأستاذين «غبين» الشرطتين والحسبة بالقاهرة ومصر والجزيرة^(٤) وكان الخليفة ينهى النزاع أحياناً بمنع صاحب الشرطة من التكلم في الأحكام الشرعية كما حدث سنة ٤٠٠ هـ (١٠٠٩ م)^(٥) ، وكانت لا تقام الحدود في المساجد أو في أرض العدو^(٦) .

وزيادة في اطمئنان الخليفة الفاطمي إلى عدالة صاحب الشرطة ، كان أحياناً ينصب في الشرطة وفي كل بلد شاهدين من العدول ، ويأمر ألا يقام على مرتكب جريمة حد إلا بعد أن يصح عند ذينك الشاهدين أنه مستوجب للحد كما فعل الحاكم بأمر الله^(٧) .

(١) الكندي « كتاب الولاية وكتاب القضاة » ص ٤٢٠ وابن حجر « رفع الأمر »

ورقة ١٩١

(٢) الكندي ص ٢٩١ وابن حجر « رفع الأمر » ورقة ٢١٣

(٣) الكندي ص ٤ — ٦ والقلقشندي « صبح الأعشى » ج ٣ ص ٤٨٧ وج ١٠ ص ٤٦١

(٤) قطع الخليفة الحاكم بندي « غبين » ولسانه سنة ٤٠٤ هـ (١٠١٣ م) ثم قتله سنة

٤٠٥ هـ (١٠١٤ م) . ابن منجب ص ٣٥

(٥) الكندي ص ٦٠٤ وابن حجر ورقة ٢١٣

(٦) أبو يوسف « الخراج » ص ٢١٢

(٧) ابن سعيد « كتاب المغرب في حلي المغرب » ص ١١٢٣

واشترط في الاعتراف أن يكون اعترافاً صحيحاً أي غير مصحوب بتهديد أو وعيد ، فإذا أخافه أو أجاعه أو حبسه ليقر على نفسه فلا يقام عليه الحد كذلك إذا أقر شخص بجريمة ثم أنكر فلا يجب عليه شيء (١) ، ومن فجر بامرأة ثم تزوجها فانه يحد ، وكذلك يحد لو فجر بأمه ثم اشتراها (٢) ، وكان القاضي يجمع أحيانا بين القضاء والشرطة والمظالم .

ويشبهه الدكتور حسن ابراهيم حسن في كتابه تاريخ الإسلام السياسي (٣) صاحب الشرطة اليوم بالمحافظ ، لأنه عبارة عن رئيس الجند الذي يساعد الوالي في استتاب الأمن وحفظ النظام والقبض على الجناة والمفسدين ، لذلك كان يختار من عليه القوم ومن أهل العصية والقوة .

(ب) النظام الحربي

عظمت عناية الفاطميين بكل من الجيش والأسطول ، لذلك سنبحث نظام الجيش وديوانه ، ونظام الأسطول المصري وما وصل إليه من تقدم في ميدان الصناعة الحربية والبحرية ، لنبين للقارىء كيف بلغ النظام الحربي أيام الفاطميين شأواً بعيداً من الرقي ، سمح للبلاد المصرية بأن تظهر بالمظهر اللائق بها بين الدول الحربية في ذلك الوقت ، أما أهم الدواوين الموجودة بها كبار الموظفين الحربيين ، فهي :

(١) ديوانه الجيشى (٤) : كان هذا الديوان أول ديوان وضع في الإسلام وكان يسمى « ديوان الجند » ، وكان يرأسه موظف كبير يختار داتماً من المسلمين وكان ينقسم أيام الدولة الفاطمية إلى قسمين « ديوان الجيش » و « ديوان الرواتب » ، ولذلك سمي « ديوان الجيش والرواتب » ، وقد أعد معرفة أحوال الأجناد

(١) أبو يوسف « الحراج » ص ٢٠١ - ٢٠٩

(٢) « » ص ٢١١

(٣) ج ٢ ص ٢٠٧

(٤) يقابل وزارة الدفاع في زماننا

في مصر والولايات التابعة لها من الحياة والموت والمرض والصحة والغيبة والحضور، وتخصي فيه أعمالهم وتحفظ جميع الأوراق المتعلقة بهم، وإلى صاحبه المسمى « متولى ديوان الجيش »^(١) أو « صاحب ديوان الجيش » الرتبة الجليلة والمكانة الرفيعة، لأن وظيفته من أعلى الوظائف، إليه مرجع شئون الجند وعرض الأجناد وخبوهم والنظر في أمورهم واقطاعاتهم، وبين يديه حاجب وله مرتبة على غيره جلوسه بين يدي الخليفة، وله الطراحة والمسند^(٢) ومرتبته أربعون ديناراً شهرياً،^(٣) وقد يتولى صاحبه الوزارة فمثلاً تولى ديوان الجيش سنة ٣٨١ هـ (٩٩١ م) الروذباري واستمر يتنقل في الوظائف حتى تولى الوزارة^(٤).

ولقد كان الخليفة عمر أول من جعل الجند فئة مخصوصة، وجعل لها ديواناً للإشراف عليهم سمي بديوان الجند، فيه تقييد أسماءهم وأوصافهم ومقدار أرزاقهم واحصاء أعمالهم. ولقد أكمل الأمويون والعباسيون ما بدأه ابن الخطاب بتنظيم ديوان الجند.

وكان الجيش حتى عهد عبد الملك بن مروان (٦٥ - ٨٦ هـ و ٦٨٥ - ٧٠٥ م) من العنصر العربي، فلما توسع الأمويون في فتوحهم استعانوا بالبربر في الجيش، وازداد عدد الجيش مئات الألوف من الجند أيام العباسيين ودخله الفرس ولا سيما الخراسانيين ثم الترك.

وقد اتخذ ابن طولون عدداً وافراً من جند السودان والروم، واتخذ « مدينة العسكر » مقاماً لهم، ولما ضاقت بهم اتخذ « مدينة القطائع » وفيها أقامت القطائع المختلفة من جند السودان والنوبيين وغيرهم، وكان بقصر ابن طولون مكان يشرف منه في يوم عرض الجيش الذي بلغ بين سبعين ومائة

(١) يشبه في الوقت الحالي وزير الدفاع

(٢) القلقشندي « صبح الأعشى » ج ٣ ص ٤٩٢ والمقريري « الخطط » ج ٢ ص ٢٤٢

(٣) المقريري « الخطط » ج ٢ ص ٢٤٣

(٤) ابن منجب « الأشارة إلى من نال الوزارة » ص ٣٥

ألف مقاتل (١) ، وكان حرس خمارويه « يلبسون الأقبية »^(٢) من الحرير والديباج ويتمنطقون بالمناطق العريضة الثقيلة ويتقلدون بالسيوف المحلاة ، فاذا سار خمارويه في موكبه للنزهة أو للصيد أو للاحتفال بعيد من أعياد الدولة ومواسمها ركب فرساً وتقلد سيفاً بجائل وتسبع حرسه طوائف العسكر المختلفة ، وفي المؤخرة جند السودان عليهم الأقبية والعائم السود حاملين سيوفهم وخوذهم لذلك بلغ جيش الإخشيد ، وكانوا من طوائف مختلفة كالأتراك والروم أربعائة ألف مقاتل (٣) عدا حرسه الخاص ، وقد انقسم الجند في عهد أنوجور ابن الإخشيد إلى الكافورية أنصار كافور والإخشيدية أنصار الأسرة الإخشيدية ، والجيش هو الذي يزود عن حياض الدولة ويحمي ذمارها فكان إليه رد المغيرين على البلاد وتوسيع رقعتها ، كما كان إليه رد الأمن إلى نصابه إذا حدثت الثورات والفتن وغير ذلك ، ولقد كان الجيش أيام الدولة الفاطمية مختلف الأجناس واللغات (٤) ، فكانت الجنود التي رافقت جوهرأ إلى فتح مصر كثيرة العدد (٥) وكانت الجنود التي سار بها الخليفة المعز لدين الله إليها بعد الفتح خليطاً من العرب والبربر والصقالبة والروم

Dr zaki Mohamad Hassan, Les Tulunides P. 167 (١)

(٢) الأقبية جمع قباء وهو ثوب يلبس فوق الثياب

(٣) المقرئ « المخطوط » (طبعة بولاق ١٢٧٠ هـ) ج ١ ص ٩٤

(٤) استمر الجيش عربياً لحماً ودماً في الغالب حتى أواخر الدولة الأموية ، فلما جاءت الدولة العباسية دخل عنصر الأتراك في الجيش بكثرة ، وكما ظهر نجم العباسيين على أيدي أهل خراسان كذلك ظهر نجم الطميين على يد المغاربة من كتامة — عصب الخلافة الفاطمية — وغيرهم من القبائل كالبرقيين والضحاجيين وغيرهم ، ولكل طائفة منهم قواد ومقدمون يحكمون عليهم وقيل إن عدد الكتاميين كانوا عشرين ألف فارس . ابن النعمان « المجالس والمسائرات » المجلد الثاني (١) ج ١ ص ٣ و ٤ والقفقشندي « صبح الأعشى » ج ٣ ص ٤٨٢ والمقرئ « المخطوط » ج ١ ص ١٥٢

(٥) حتى أن جوهرأ عند مارحل من أفريقية يوم السبت ١٤ ربيع الأول سنة ٣٥٨ هـ

لتسلم مصر أنشده الشاعر محمد بن هانيء عند رحيله من القبراون قوله : —

رأيت بعيني فوق ما كنت أسمع وقد راعني يوم من الحشد أروع

لأبو الحسن « النجوم الزاهرة » ج ٤ ص ٢٨ و ٢٩

والأغلبية فيها للبربر، وكان جيش المعز عظيماً حتى قيل: «لم يطمأ مصر بعد جيوش الاسكندر الأكبر من الجيوش أكثر من جيوش المعز لدين الله» (١) إذ كان معها من السلاح والعدد والسكرع مالا يوصف، واختطت القبائل المؤلف منها الجيش خطة عرفت بها حول القصر (٢)، وقدّر ناصر وخسرو الجيش أيام الخليفة المستنصر بحوالي مائتين وخمسة عشر ألفاً من البيادة (٣) وخمسة وثمانين ألفاً من الخيالة (٤)، أما حرس القصر فبلغ عددهم عشرة آلاف جلبو من أفريقية وآسيا وأوروبا (٥).

وحينما وجد الخليط من الجند، وجد التحاسد والتنافس بينهم، وقامت الفتن والثورات، ووجد من الخلفاء من يقدم عنصراً على آخر ويقربه إليه فثلاً قرب المعز لدين الله جنس كتمامة، واختط لهم حارة كتمامة لأنهم نصرُوا آباه (٦).

كما اصطنع ابنه العزيز بالله الماليك الديلم والمصامدة والأتراك وجعلهم خاصته وبطانته، فأسقط ابن كلس المغاربة واستخدم المشاركة في سنة ٥٢٧٠ هـ (٩٨٠م) من الترك والاشيادية (٧)، ثم رجع نفوذ كتمامة لما ولي وابن عمار، السكتمى «الوساطة»، فلما ولي «برجوان» الصقلي أغرى الخليفة الحاكم بأمر الله بهم، فقتل منهم خلقاً كثيراً.

(١) وقدر النويرى من قدم في خدمة المعز لدين الله عند قدومه لمصر بمائة ألف مقاتل كتمانى وأربعين ألف من البربر وستين ألف من الزنوج «نهاية الأرب» ج ٢٦ ورقة ٤٤ وابن اياس «بدائع الزهور» ج ١ ص ٤٦

(٢) ولكي يتجنب جوهر كل ما يكدر راحة السكان لم يبيع للمغاربة سكنى مدينة «مصر» ولا المبيت بها، وكان إذا أرخى الليل سدوله أطلق منادياً ينادى في شوارعها وأزقتها «لا يبيتن أحد في المدينة من المغاربة»

(٣) منهم ثلاثين ألف نوبى وسودانى وعشرة آلاف سورى وكردى وتركى وثلاثين ألف من الأرقاء المجلوبين من وسط أفريقية

(٤) ممن أتوا من شمال أفريقية من عرب وبربر أو من عرب الحجاز

(٥) O' leary, A short History of The Fatimid Khalifate PP. 198-200

(٦) على مبارك باشا «المخطوط التوفيقية» ج ١ ص ٩

(٧) النويرى «نهاية الأرب» ج ٢٦ ص ٤٩

كذلك انحطت مكانة كتامة أيام الخليفة «الظاهر» الذي مال إلى الأتراك والمشاركة. وكما استكثر المعتصم العباسي سنة ٥٢١٨ هـ من الأتراك لأن أمه كانت تركية فولاهم حراسة قصره وأسند إليهم أعلى المناصب، كذلك ارتفع سهم العبيد أيام الخليفة المستنصر لأن أمه كانت منهم فكرهت الأتراك وأغرقت العبيد بهم وعاوتهم بالأموال والسلاح على الأتراك فوقت حروب كثيرة بينهم^(١)

ولقد قامت الحرب بين فرق العساكر أحياناً كما حدث بين الريحانية والجيوشية أيام الخليفة الحافظ^(٢)، كما كانت تحدث تماماً بين المغاربة والأتراك أو بين الأتراك والعبيد^(٣) عندما يزداد في أرزاق طائفة وتنقص من أرزاق أخرى، وبذلك امتدت إلى الجيش العصبية القومية.

أما تعبئة الجيوش وطرق القتال فقد نالوا فيها حظاً عظيماً، فبعد أن كانت الطريقة القديمة الكر والفر بلا انتظام، أصبحوا يقاتلون صفوفاً كالحائظ الممتد، تسير بهذا الشكل لمقاتلة عدوهم متضامنين، ليس لأحد منهم أن يتقدم عن الصف أو يتأخر عنه، كما يفعلون في الصلاة وفق قوله تعالى «إن الله يحب الذين يقاتلون في سبيله صفاً كأنهم بنيان مرصوص»^(٤).

(١) ابن ميسر «أخبار مصر» ج ٢ ص ١٧ والعيني «عقد الجمان» مجلد ٢ ج ١٧ ص ٢٤٣ وأبو المحاسن «النجوم الزاهرة» ج ٥ ص ١٩ وابن أبياس «بدائع الزهور» ج ١ ص ٤٨ وعلى مبارك باشا «الحطط التوفيقية» ج ١ ص ٩ و ١٠ و ١٣ و ١٤

(٢) النويري «نهاية الأرب» ج ٣٦ ص ٨٩. وكلاهما من الجيوش الأرمينية السورية التي قدمت مع بدر الجمالي، نزلت الطائفة الأولى بحارة العطفوية والثانية بالحسينية

(٣) النويري «نهاية الأرب» ج ٢٦ ص ٦٤ و ٦٧ وابن طاهر «أخبار الدول المنقطعة» ص ٥٣

(٤) الآية ٤ من سورة الصف رقم ٦١. وكان الامام علي يوصي جنده في واقعة صفين فيقول «فسواصفوكم كالبنيان المرصوص، وقدموا الدارع وأخروا الحامر وعضوا على الأضراس» وكان عدد «الجريدة» قليلاً ويليها «السرية» المؤلفة من ٥٠ جندياً إلى أربعائة، أما الكتبية «فهي المؤلفة من ٤٠٠ جندي، إلى ألف جندي، و«الجيش» من ألف إلى أربعة آلاف. الأستاذ الشيخ أمين الخولي «الجندي في الاسلام» ص ٢٣ قلا عن التعالي «فقه اللغة» (طبعة مصر سنة ١٣٢٥ هـ) ص ٢٢٠

كما كانوا يقسمون الجيش إلى خمسة أقسام : « مقدمة ، وتكون أمامه لتبدأ المناوشات وتعرف الطرق وترتاد المواضع وهي غالباً من الفرسان ، و « قلب » وهو وسط الجيش وفيه يتخذ القائد العام مركزه غالباً حتى يراه جميع الجند لتنفيذ جميع أوامره ، أو في المقدمة ليثير حماسة الجند ويلقى الفرع في نفوس أعدائه ، أو في عريش له على ربوة يشرف منها على جيشه .

أما السكتية الثالثة فتوضع « يمنة ، وتسمى « الميمنة » ، كما توضع الرابعة على يسارها وتسمى « الميسرة » ، ويطلق عليهما المجنبتان أو الجناحان ، وتوضع السكتية الخامسة في الخلف وتسمى « ساقة الجيش » .

وكان لكل فرقة من هذه الفرق الخمس أمير يأتمر بأمر القائد ، يقال له « صاحب الميمنة » ، أو الميسرة وهكذا ، ولهذا يسمى الجيش خميساً لقسمته إلى خمسة أقسام (١) ، ثم تفننوا في طرق التعبئة للجيوش ، وكانوا دائماً شديدي الحرص على المحافظة على خطوط رجعتهم .

أما الجيش فقد كان يتألف من الفرسان والرجالة ، على كل عشرة عريف وعلى كل عشرة عرفاء نقيب ، وعلى كل عشرة نقيب قائد ، وعلى كل عشرة قواد أمير ، وكان سلاحه السيف أشرف السلاح عند العرب (٢) . وكانت على أنواع (٣) منها الطويل والقصير وغيرهما وكانت تتخذ للسيوف حوامل تكون على الأكتاف أو يتخذ لها معالبق ، وكانوا يستعملون الأقواس وهي مصنوعة من الخشب الذي شد طرفاه بخيط أقصر من قضيبه ليتقوس ، والسهم مثلها مصنوعة أيضاً من الخشب ، يركب فيها من الأمام قطعة مديبة من الحديد وأتقنوا الرمي بالنبل ، ولاغرو فقد كان الرسول عليه السلام يقول : « اركبوا

(١) أخذ نظام التعبئة أي تقسيم الجيش إلى كتائب عن الفرس

(٢) اشتق من قولهم ساف ماله أي هلك ، لأن السيف سبب الهلاك

(٣) المهند أو الهندواني نسبة إلى الهند ، والحازية نسبة إلى الحيرة ، والمشرقي نسبة إلى المشارف (قرى من أرض العرب) ، وسمى السيف القصير « أبر » والعريض « صفيحة » والدقيق بال « قضيب » . الأستاذ الخولي « الجندي في الإسلام » ص ٣٠ - ٣٢ قلا عن الفلقشدي

« صبح الأعشى » ج ٢ ص ١٣٤ وابن طينغور « تاريخ بغداد » ج ٦ ص ١٦

وارموا وأن ترموا أحب إلى من أن تركبوا ، ، ويقول أيضا ، وأعدّوا لهم ما استطعتم من قوة ، ألا إن القوة الرمي ، ألا إن القوة الرمي ، ألا إن القوة الرمي ، ، وقال أيضا ، علموا أولادكم السباحة والرماية وركوب الخيل ، . وعملوا من الأقواس آلات مركبة لقذف السهم قذفاً شديداً ، وبعضها القذف عدة سهام دفعة واحدة ، وكانت المقاليع أبسط الآلات القاذفة وتلحق بالقسي . والرماح وهي آلة الطعن ، تتألف من قناة تجعل في آخرها حديدة مديبة هي السنان وتعل بحديدة في أسفلها تركز عليها تسمى الزنج ، ، وكانوا يضعون الهلال عليها ، وبذلك اتخذوا الهلال شعاراً للإسلام ، واقتنى أثرهم في ذلك الترك ، ولعل المسلمين اتخذوه شعاراً لهم لأن القمر انشق معجزة للنبي عليه السلام ، كما اتخذ البيزنطيون الصليب في عهد قسطنطين شعاراً دينياً لهم على أعلامهم وبنودهم ^(١) . والحراب وهي أقصر من الرماح وكانت لهم مهارة عظيمة في استعمالها ، والخنجر ويشبه السكين الكبيرة المنحنية النصل أو المستقيمة ، والطبر (جمعها الأطبار والطبرينات) لفظ فارس معناه الفأس أما البلطة فكانت كاختها الفأس يستصحبها الجند للتضارب بها عند اللقاء ولقطع الأخشاب وتمهيد الطرق أمام الجيوش . والدروع وكانت لهم بها عناية كبيرة إذ بها تتقي الطعان لأنها مصنوعة من الحديد ، كما كان المغفر يلبس على الرأس وعليها البيضة ، والطراق تلبس على الساعد ، والغفارة تلبس على الوجه بحيث تغطيه كله وتظهر العينين ، أما التجايف ^(٢) فكان يلبسها الفارس كالدرع ليتقي بها الطعنات ، والمنجنيق ^(٣) وهي أداة ترمى بها الحجارة أو الحديد أو قدور

(١) الاستاذ الخولى « الجندية في الإسلام » ص ٥٧ و ٥٨ قلا عن القرزى « الخطط »

ج ٤ ص ٣٨٣

(٢) ذكر القرزى في « خطاه » ج ٢ ص ٤١٧ تجايف فأصلحها الأستاذ G.wiet

وجعلها تجايف . الدكتور زكى محمد حسن « كنوز القاطمين » ص ٥٤

(٣) عرفها الفينيون منذ القدم واستخدمها النبي عليه الصلاة والسلام سنة ٨ هـ في غزوة

الطائف . ابن هشام ج ٣ ص ٣٠٣

النفط أو السوائل المتتهبة أو غيرها على الأعداء . فهي آلة قاذفة أيضا يمكن فصل أجزائها عن بعض وتركيبها عند الاستعمال ، والدبابات آلات للحرب تتخذ من الخشب السميك وجلود البقر والابل واللبود والجلود المنقعة في الخل لتقيها النار وغيرها ، لتقى من بداخلها بما يقذفه العدو عليهم ، فيها يدخل الجنود بجوفها ويدفعونها إلى جدار الحصن فينقبونه وهم بداخلها ، تحميمهم جوانبها وسقفها مما يرميه العدو من النبال أو غيرها ، وهي القلاع المتحركة (التانكس) ذوات العجل ، استعانوا بها على هدم أسوار الحصون والخنادق ، وهي ضيقة من أعلاها ويرمون منها الحجارة وغيرها بواسطة المنجنيقات الصغيرة التي ركبت فيها ، والصنوبر كالدبابة تقريبا يصنع من الخشب المغطى بالجلد وتعرف اليوم بالسيارات المدرعة ، استعانوا بها في هدم أسوار الحصون التي تعترضهم في القتال . أما السكبش فهو عبارة عن حجرة صغيرة مركبة على عجل ومصنوعة من الخشب المحكم ، مغلقة بلبود أو جلود منقوعة في الخل وبداخلها الجنود الذين يحركونها ، ويربط فيها عمود أفقي له رأس كرأس السكبش وتقرب هذه الآلة إلى أسوار الحصن أو القلعة ، وتحرك رأس السكبش بحيث تصطدم بجائط السور المراد نقيه ، وقد ينقبونها بآلات معهم (١).

واستعملوا النار اليونانية وسموا القائمين على استعمالها «النفطية» ، واقتنوا غير ذلك من الأسلحة ، وأعدوا لها خزانة السلاح لتحفظ فيها (٢) ، وحفروا الخنادق على المعسكر ليحصنهم من مباغتة العدو ، وأقاموا الحصون والمعسكرات لراحة الجنود أثناء الطريق .

وقد استكثر الخلفاء الفاطميون من الخيول في الجيش لأن الدين يحث على اتخاذها حيث يقول الله جل شأنه « وأعدوا لهم ما استطعتم من قوة ومن رباط

(١) جورجى زيدان « التمدن الاسلامى » ج ١ ص ١٤٣ و ١٤٤

(٢) الفلفشندى « صبح الأعشى » ج ٣ ص ٤٧٧ والمقرئزى « الخطط » ج ٣ ص ٢٥١

الخيل ترهبون به عدو الله وعدوكم،^(١) واعتنوا بأنسابها حتى كان لأنسابها جرايد (سجلات) مثبتة في الديوان كأنساب الناس، كما استكثروا من غيرها من دواب الحمل كالبغال والخمير والجمال والأفراس والناقات، وأوجدوا لها الاصطبلات، وكان بها ديوان السكران به عدة موظفين منهم الكاتب كما أوجدوا أيضا خزانة السروج ونظروا عليها من يحفظها ويهتم بها^(٢).

واستعملوا العجلات لنقل الذخائر، وكان منها القذائف التي ترمى باليد والتي توضع في قوارير من الزجاج تملأ بالنفط والصبر وبذر القرطم المقشور فتشعل قبل استخدامها، ويرمي بها بواسطة سلسلة، فإذا تصادمت بشيء اشتعلت النار فيه^(٣)، كما استعملوا العجلات لنقل الأسلحة والجند من مكان إلى آخر واتخذوا الأعلام مع الجند في القتال اقتداءً بنبيهم صلى الله عليه وسلم، الذي اتخذ راية كانت تسمى العقاب^(٤).

وكما كتب أبو عبد الله الشيعي في بنوده «سبهم الجمع وبولون الدبر»^(٥)، وآيات أخرى من القرآن الكريم^(٦)، كذلك كتبوا على البنود بعض الآيات القرآنية.

وكان لكل قسم من أقسام الجيش كالميمنة مثلاً لواء، وكانت الألوية تارة خضراء وتارة أخرى بيضاء، أما أعلام الأمان عندهم فكانت بيضاء، إذ عندما قدم جوهر لمصر حمل رسوله بندا أبيض وطاف به على الناس ليؤمنهم كما كانوا يطلبون الأمان برفع المصاحف على الرماح، كما حدث عندما خذل

(١) الآية ٦٠ من سورة الأنفال رقم ٨

(٢) ابن الأثير «الكامل» ج ٢ ص ١٩ والفاشندي «صبح الأعشى» ج ٣ ص ٤٧٧

و٤٩٦ والمقرئزي «المخطوط» ج ٢ ص ٢٦٩

(٣) الدكتور علي إبراهيم حسن «دراسات في عهد المهالك» ص ٤٤٨ قلا عن ابن ارتبغا الزردكاش «الأنبياء في المنجانيق» المخطوط ص ١٠٣ وجرجي زيدان «تاريخ التمدن الإسلامي»

ج ١ ص ١٤١ و ١٤٢

(٤) ابن سعد «الطبقات» ج ٣ ص ١٩

(٥) الآية ٤٤ من سورة القمر رقم ٥٤

(٦) ابن عذاري الراكشي «البيان المغرب في أخبار المغرب» ص ١٤٩

الجند بهرام الأرمي المسيحي وحملوا المصاحف على الرماح لنصرة رضوان بن
وختش أيام الخليفة الظاهر لإعزاز دين الله (١).

وكان لواء الجيش يحمله أمير الجيش ، وقد يعطيه إلى غيره ، وهو شرف
عظيم لمن يحمله ، كما كان للرايات فائدة أخرى هي التخاطب بها بدل النداء
بالتقارات والبوق عندما يخشون الأصوات التي تنبه العدو إليهم ، وكانوا يتبعون
نصيحة الامام على كرم الله وجهه في قوله « أقيموا راياتكم فلا تميلوها ولا
تجمعوها إلا بأيدي شجعانكم » ، وكانت الموسيقى تصحب الجيش ، إذ لما قدم
جوهر لموضع القاهرة ، كانت طبوله تضرب وأعلامه تحفق ، (٢) ، لتثير الحمية
في نفوس الجند ، لأن النفس عندما تسمع النغم العذب تطرب وتفرح فيسهل
عليها الصعب ، فثلا عندما خرج الخليفة العزيز بالله لفتح الشام اتخذ خمسمائة
من الأبواق ومثلها من البنود (٣).

كما كانوا يرسلون في صحبة الجيوش كتابا وترجمانا وقاضيا وعمالا ليهدوا
لهم الطريق ويساعدوهم في تركيب آلات الحرب ، وأطباء مجهزين بما يلزم
المرضى من أدوات وأدوية وأشرطة ، حتى يقدموا بتضميد جراح الجند ومعالجة
من يمرض منهم أثناء القتال واسعافهم (٤).

وكانوا إذا قاتلوا العدو التزموا ما أمكن وصايا النبي عليه الصلاة والسلام
في الحرب ، فلا يمتلون ولا يقتلون امرأة أو وليدا أو شيخا (٥) ، فقد روى
عنه عليه الصلاة والسلام أنه قال « لا تقتلوا أصحاب الصوامع » ، وقوله « لا يقتل
في الحرب الصبي ولا المرأة ولا الشيخ الفاني » ، وقوله « اغزوا ولا تغلوا ولا
تعذروا ولا تمثلوا ولا تقتلوا امرأة ولا وليدا » .

(١) ابن خلكان « وفيات الأعيان » ج ١ ص ٢١١ والنويري « نهاية الأرب » ج ٢٦
ورقة ٩١ والعبني ، « عقد الجمان » المجلد الأول ج ١٨ ورقة ٥٧ و ٥٨

(٢) ابن خلكان « وفيات الأعيان » ج ١ ص ٢١٢ والنويري « نهاية الأرب » ج ٢٦
ورقة ٤٠ والعبني « عقد الجمان » القسم الثاني من ج ١٩ ورقة ٢٣٢

(٣) ابن خلدون « المقدمة » ص ٢٢٤ و ٢٢٥

(٤) Ameer Ali syed , A Short history of the Saracens p.432

(٥) أبو يوسف « الحراج » ص ٢٣٠ — ٢٣٢

وعنوا بأصحاب الأخبار والعيون (الجواسيس) لمعرفة أخبار عدوهم لأن التجسس على العدو أمر تقتضيه الحرب . وكانوا يرغبون بالمال كل بالغ ذى شجاعة ومعرفة بالقتال للانضمام إلى الجيش ، ولا غرو فقد كان النبي عليه الصلاة والسلام لا يجند بالجيش إلا كل من بلغ على الأقل خمس عشرة سنة^(١) وكان يستحسن في ملابس الجند ضيقها وقصرها حتى لا تحول بينهم وبين حركات القتال ، ولا غرو فقد نهضت أيام الخلفاء الفاطميين صناعة المنسوجات فاتخذوا منها لجندهم مختلف المنسوجات ومتنوع الثياب من السراويل والبرانس وغيرها ، وكانت مساكن الجند الشكنات سواء أكانت خياما أم أبنية خاصة بهم ، وعندما اختطت القاهرة اختطت كل قبيلة خطة عرفت بها ، فزويلة بنت الحارة المعروفة بحارة زويلة ، واختط جماعة من أهل برقة الحارة البرقية واختط الروم حارة الروم التي بجبهة الدرب الأحمر وحارة الروم الجوانية بقرب باب النصر ، كما اختط الديلم حارة الديلم ، والأتراك حارة الأتراك ، وهكذا^(٢) ومن يميزات الجيش الفاطمي بمصر سرعة الحركة والنشاط والصبر على المكاره والاستهانة بالموت ، ولعل اعتقاد معظم المسلمين في القضاء والقدر بما زاد وقوى في عزيمتهم ، وأصبح كل من الاقدام والجرأة من أخص صفاتهم لأن الأجل محدود والرزق مكفول ، ولأن تربية الفدائي منهم ألا يبالي بالموت إذ هم تنفيذ أوامر سيده ، لأن في طاعته النعيم الدائم ، وكان تدريبهم من وقت لآخر يبت فيه الرجولة الكاملة وحب الطاعة والنظام ، ولما كان العقل السليم في الجسم السليم فقد دربوا على ألعاب كثيرة ، كلعب الكرة وسباق الجرى والتحطيب بالعصى والفروسية والحكشة (لعبة الهوكي الآن) وأعدت التمرينات الكثيرة لتقوية أجسامهم ، فمن تمرينات لتقوية الذراعين إلى أخرى لتقوية الظهر أو الرجلين أو الرأس والعنق .

وكانوا يدرّبون على المشي والجرى والوثب والقفز لبضعة أمتار ولعب

(١) أبو يوسف « الخراج » ص ٢٠٣ وابن عبد ربه « العقد الفريد » ج ١ ص ٦٦

(٢) القرظي « الحطط » ج ٢ ص ١٧٩ - ١٨٢

التابع والوئب العالى والوئب الطويل ورمى الجلة ورمى القرص ورمى الرمح وكرة القدم والملاكمة والمبارزة والشيش والمصارعة والتجديف والسباحة وركوب الخيل وغيرها (١). وكان يعهد إليهم بتعلم طرق انقاذ الغرقى واطفاء الحريق والانقاذ منه ، كما كانوا يدرّبون على الاسعافات الأولية وطرق حمل المصاب فى معسكراتهم ، وكان عرض الجيش وتفقد حالته وأسلحته وغير ذلك يقوم به من وقت لآخر الخليفة بنفسه ، فيجلس فى منظره باب الفتوح لتوديع الحملات الحربية ، وفيها يأذن لقائد الحملة بالمتول بين يديه ، فيخلع عليه خلعة مزركشة بالذهب ، فثلا جلس الأمر بأحكام الله بمنظره باب الفتوح فلما مرت أمامه الجيوش بطبوعها وبنودها وأعلامها تتماوج كالبحر العجاج استدعى حسام الملك قائدها وخلق عليه حُجَّة جلييلة مذهبة بطوق مذهب ، وكان لا يرأس الجيش إلا كل رجل اتصف بالبسالة والنجدة والشجاعة والجرأة من نازل الأقران وقارع الأبطال وشهدت له التجربة بسداد الرأى فى الحرب وحسن التدبير والذكاء ، وكانت طاعة القائد واجبة كطاعة الخليفة نفسه ، لأنه نائبه ، وأطلق على القائد الأعلى للجيش لفظ « الاسفهلار » (٢) ، وكان ينظر فى أمر الأجناد وفى جميع الشؤون العسكرية ، وتلى وظيفته وظيفه « صاحب الباب » ، وتقف فى خدمته الحجاب على اختلاف طبقاتهم (٣) ، فكان صاحب هذه الوظيفة يعتبر من أصحاب السيوف فى كبار موظفى الدولة الفاطمية ، ويقول الأستاذ المرحوم الياس الأيوبى فى مذكراته المخطوطة « لم تحل لفظ « اسفهلار »

(١) حتى يحفظوا للجند نشاطهم ويمنعوهم من أن يركنوا إلى الراحة والترف فتفسد مواهبهم

الحربية . المقرزى « المخطوط » ج ٣ ص ٣٢٠

(٢) كانت تسمى هذه الوظيفة عند ما حكم الترك مصر بـ « سارى عسكر » ، وهو ما يعبر

عنه فى زماننا بسردار الجيش ، التى أطلق عليها الآن « رئيس أركان حرب الجيش »

(٣) أبو الفدا « كتاب المختصر فى أخبار البشر » ج ٣ ص ٤٧ و ٤٨ والقلقشندى

« صبح الأعشى » ج ٣ ص ٤٨٣ والمقرزى « المخطوط » ج ٢ ص ٢٤٥ وأبو المحاسن

« النجوم الزاهرة » ص ٨١ — وقد كان نور الدين يكتاب صلاح الدين الأيوبى مؤسس الدولة

الأيوبية فيما بعد ، بالأمر الاسفهلار

محل اسم « قائد القواد » إلا بعد أن تغلب العنصر التركي في الجيوش الفاطمية على العنصر المغربي^(١)، وكان يعاون « صاحب ديوان الجيش » نقباء الأمراء^(٢)، فيبلغون أوامره إلى جندهم ويعرفون أحوال الأجناد من الحياة والموت والغيبة والحضور وغير ذلك^(٣).

(٢) - ديوانه الجهاد : يقال له « ديوان العزاز »^(٤) ويختص بالنظر في أمر الأساطيل المدنية والحربية وإنشائها وتسييرها والإنفاق على رجال البحر وكانت له إيرادات خاصة للإنفاق منها على رؤساء المراكب ورجالها ، وإذا لم تكف موارده استعان ببيت مال المسلمين ليمده بما يحتاج إليه من المبالغ^(٥). ولقد بدأت صناعة المراكب الحربية بمصر بعد الفتح العربي بسبب غارات القرصان والمسيحيين من بيزنطة ، وأنشأت أول دار صناعة بفسطاط مصر عام ٥٤ هـ^(٦) بالروضة ، وكانت تعرف باسم « صناعة الجزيرة » ، ثم حصن ابن طولون « الروضة » ، ويقال إنه أنشأ بها مائة سفينة حربية حتى كان عهد الأسرة الإخشيدية ، فنقلها مؤسس الدولة الإخشيدية محمد بن طغج الإخشيد (٣٢٣ - ٥٣٣٤ و ٩٣٤ - ٩٤٥ م) إلى ساحل مصر القديمة بمصر في المصنع المعروف باسم صناعة السفن ، وبذلك وجه الإخشيد أيضا عنايته للأسطول^(٧).

وعمل المعز لدين الله ومن أتى بعده من الخلفاء الفاطميين بمصر على أن يكون لهم بجانب الجيوش البرية أسطول قوى في بحر الروم (البحر الأبيض

(١) الاستاذ المرحوم الياس الأيوبي « الفاطميون » ج ٢ ص ١٥٩

(٢) هم قواد الارط الآن

(٣) القلقشندي « صبح الأعشى » ج ٣ ص ٤٩٢

(٤) ويقابل اليوم وزارة البحرية

(٥) القلقشندي « صبح الاعشى » ج ٣ ص ٤٩٦

(٦) القرزى « الحطط » (طبعة بولاق ١٢٧٠ هـ) ج ٢ ص ١٩٥

(٧) » » » ج ٢ ص ١٩٥

المتوسط) ، ليدفعوا به تهديد البيزنطيين لبلاد الشام ، وكانت تابعة لمصر خصوصا بعد أخذهم أنطاكية وحلب ، فذكر ابن أبي طي أن المعز لدين الله أنشأ داراً لصناعة السفن بالمقس^(١) ، وهي قرية على النيل ، وبني بهذا المرفأ الصناعي ستمائة مركب وصفها المسبجي^(٢) بقوله « إنه لم ير مثلها فيما تقدم كبراً ووثاقة وحسناً » ، غير أن المسبجي المعاصر يقول : إن العزيز بالله هو الذي أنشأ دار الصناعة هذه بالمقس^(٣) .

وكانت غابات لبنان وما فيها من شجر ، ومصر وما يزرع فيها من أشجار الأثل والجميز والسنتز والنبق والسرو وغيرها ، والحراج بالوجه القبلي في البهنسا وسفط والأشمونين وأسيوط وأخميم وقوص وغيرها ، تمد صناعة السفن الحربية والمدنية بالأخشاب^(٤) . إلا أن أخشاب الأسطول غالباً ما كانت تجلب من بلدان أوروبا الجنوبية لمتانتها على أيدي البنادقة ، أما صناعة السفن والزوارق التجارية فاعتمدت على الأخشاب المحلية .

وكان بجانب الأسطول الحربي أسطول تجارى يسير بالتجارة ويحمل منسوجات مصر ومنتجاتها إلى المشرق بطريق جدة وعدن في بحر القلزم (البحر الأحمر) ، كما يسير في بحر الروم إلى المغرب وصقلية وغيرها ، وله مرافئ للحط والإقلاع في الاسكندرية ودمياط بسواحل مصر ، وعسقلان وصور وحيفا وصيدا وعكا بسواحل الشام ، بعضها على بحر الروم وبعضها في مياه بحر القلزم ، فقد كان أسطولهم هناك في عيذاب ليحمى المراكب المصرية من مراكب القرصنة ببحر القلزم ، وكان عدد سفنه خمسة مراكب ثم صارت ثلاثة ، وكانت إمرة هذا الأسطول في يد والى قوص . وربما تولاه أمير ، وكان

(١) سميت بالمكس لأقامة صاحب المكس والعشار فيها ، والمكس دراهم كان يأخذها المكس من بائعي السلع في الأسواق وقلبت الكاف قافاً فصارت المقس . المقرئى « المخطوط » ج ٤ ص ٥٣

(٢) المؤرخ المصرى محمد بن أبى القاسم عبيد الله بن احمد المتوفى سنة ٤٢٠ هـ

(٣) المقرئى « المخطوط » (بولاق ١٢٧٠ هـ) ج ٢ ص ١٩٥

(٤) الأستاذ الشيخ أمين الخولى « الجنديّة فى الاسلام » ص ١٠٢

يحمل إلى هذا الأسطول من خزائن السلاح ما يكفيه (١) .
وكانت الحكومة الفاطمية تحتكر الأخشاب وتبني السفن لحسابها وتبيعها
أو تفرض الضرائب الكبيرة عليها .
وفي أيام الخليفة العزيز بالله احترقت خمس عشاريات وأتت على العدة
والسلاح ولم يبق إلا ستة مراكب ، فاتهم الروم وكانوا مقيمين بجوار الصناعة
التي بالمقس ، فقامت العامة بنهب دورهم وبقتل نحو مائة رجل منهم (٢) .
وكانت مصر والاسكندرية ودمياط أهم مراكز إنشاء السفن في العصر
الفاطمي ، ولم يزل الأسطول المصري محل عناية ورعاية الخلفاء الفاطميين
حتى كان يتكون في أواخر الدولة الفاطمية من ثمانين شونة وعشرة مسطحات
وعشر حمالات ، وكانت جريدة قوادة تزيد على خمسة آلاف ، منهم عشرة
قواد ، وكان لهم إقطاعات (٣) ، فلما استولى الصليبيون على بلبس واستعدوا
للزحف على القسطنطينية ، أمر شاوور وزير العاضد بإحراق القسطنطينية
سنة ٥٦٤ هـ (١١٦٨ م) لسكيلا بأوى إليها الصليبيون ، وليحول دون وصول
العدو كما أحرق مراكب الأسطول (٤) .
وكانت أهم قطع الأسطول الحربي المصري في عصر الفاطميين تتكون
من :

الشموانى : وهي أهم القطع التي كان يتألف منها الأسطول ، فهي من أشهر
السفن البحرية وأكثرها استعمالا ومفردتها « شيني » ، أو « شونة » ، وهي من
أقدم السفن البحرية استعمالا ، وهي سفن حربية كبيرة تتخذ بها الأبراج
العظيمة والقلاع ، وتزود بالعدد والآلات الحربية وتجهز بالأسلحة والسفنطية

(١) الفلقشندي « صبح الأعشى » ج ٣ ص ٥٢٤

(٢) النويري « نهاية الأرب » ج ٢٦ ورقة ٤٨ والمغريزي « الخطط » (بولاق ١٢٧٠ هـ)

ج ٢ ص ١٩٥

(٣) المغريزي « الخطط » (طبعة بولاق ١٢٧٠ هـ) ج ٢ ص ١٩٣

(٤) » » » ج ٢ ص ١٩٤

لتستعمل في الهجوم على الأعداء والدفاع عن نفسها إذا هاجمها العدو فتكون متقنة التسليح عليها رجال برعوا في قتال البحر ، وكانت كالقلاع البحرية تحاصر وترمى بالنفط وبها اللجام^(١) لتقذف به سفن العدو ليغرقها ، وبها كلاب وهي خطاطيف كبار من الحديد لتطرح عليها فتوقفها ، وتزود المراكب الحربية أيضا بالأحجار والرماح والتراس والعشى وغيرها من آلات الحرب ، وكان عددها يزيد على خمسة وسبعين شينياً^(٢) .

والحراريق أو الحراقات : مفردتها « حراقة » ، وهي مراكب حربية كبيرة تقل في الحجم عن الشواني ، تجهز أيضا بآلات الحرب مثل المنجنيقات الكبيرة والصغيرة والأسلحة النارية كالنار الاغريقية وأنايب النفط ، وكان من الحراقات أنواع تستعمل في النيل لحمل الأمراء ورجال الدولة في الاستعراضات البحرية والحفلات الرسمية ، ولعلها تشبه « النهيات » الآن وإن كانت هذه تستعمل كمواطن للسكن ، في حين كانت تستعمل الحراقات للرياضة البحرية .

والطرادات : وتدعى أيضا « الطرائد » وواحدتها « طريدة » ، وهي سفن حربية صغيرة الحجم سريعة السير تحمل نحو ثمانين فرساً تستخدم في حمل الخيول .

والأغربة : ومفردتها « الغراب » ، نوع من « الشواني » ، سميت بهذا الاسم لأن رأسها يشبه رأس الغراب .

والقراقرير : وواحدتها « قرقورة » ، وهي سفن عظيمة تستعمل في تموين الأسطول بالزاد والمتاع وأنواع السلاح ، ويقابها ما يعرف اليوم بالنقلات .

والعشاريات : وواحدتها « العشيرى » ، وهو مركب نهري حربي كان

(١) وهو حديدة طويلة محدودة الرأس تقذف بها مراكب العدو

(٢) الفقهشدى «صبح الأعشى» ج٣ من ٥٢٣ وأبوالمحسن «النجوم الزاهرة» ج٤ من ١٥١

يجرى بالنيل ، ثم سيروها في البحر مع الأسطول ، وهناك أيضا « الفلانك » و « القوارب » و « الحملات » و « الحملات » وكلها تحمل المؤن والزاد لرجال الأسطول وكان عدد الحملات عشر حملات (١) .

والشلنديات : ومفردها « شلندي » ، وهي مراكب مسطحة تحمل السلاح والمقاتلة ، لها أهمية الشواني والحراقات في الحروب ، وكانت عشر مسطحات (٢) .

وكما كانت السفن الكبيرة مهمة للأسطول ، كذلك كانت السفن الصغيرة كالكشير ، ويحمل من المجاذيف من ثلاثين إلى ستة وثلاثين مجدافاً وكالزورق ويحمل من المجاذيف من أربعة وعشرين إلى ثلاثين مجدافاً لذلك فهي سفن سريعة الجرى ، خفيفة الحركة ، سهلة الانقياد كانت تستعمل كثيراً في إحراق المراكب الكبيرة تلتقي فيها النيران وتهرب ، ولتقطع الطرق عليها ، فإذا هوجمت اتهمت الفرصة وهربت في الأمكنة الضيقة ، فلالتحقها السفن الكبيرة . أما الشداوات والسميريات والأولى مفردها « شذاة » ، والثانية واحدها « سميرية » ، فهي سفن نهريّة تنتقل بها الجنود والمؤن ، وتقام لحراسة أفواه الأنهار ، كما تستعمل لنقل التجارة وتكثر بها المجاذيف .

ولكي تختفي المركب من عين عدوها ، كانت تترك في ظلام دامس فلا مصباح يوقد ولا نيران تشعل بها .

وكانت التعبئة البحرية تشبه أختها البرية أحياناً ، فقد يصنع أمير البحر من سفنه « قلباً » و « جناحين » و « مقدمة » و « ساقه » ، وقد يضع مراكبه على شكل نصف دائرة ، حتى إذا حاول العدو الاقتراب منها أحاطت به ، وقد يقابل أمير البحر عدوه بمراكبه صفوفاً مستقيمة فتتطرح مراكبه مراكب العدو « باللجام » قريباً من مؤخرها لتغرقها ، أو يشغل أمير البحر

(١) الفلقشندي « صبح الأعشى » ج ٣ ص ٥٢٣

(٢) « » ج ٣ ص ٥٢٣ وابن ممان « كتاب قوانين الدواوين » ص ١٦

مراكب خصمه ببعض المراكب ثم ينقض عليه مرة واحدة من ورائه وهكذا .

وكان التخاطب في البحر بالرايات والاشارات ، وكان للأسطول قائد يدبر أمر السلاح والحرب والقتال ويسمى « أمير البحر » أو « أمير الماء » ورئيس عالم بمهاب الريح ومسالك البحار والمقاذيف ، يدبر أمر جريته بالريح أو المجاذيف وأمر ارسائه في مرفئه (١) .

وكان الخليفة الفاطمي يركب الى المقس ويشرف على أسطوله ويقرأ عليه ويعوذه (٢) .

وكانت الأهلالي تشاركه في الاحتفال باستعراض الجيوش الحربية والأساطيل (٣) فيجلس الخليفة في منظره المقس وبصحبه الوزير لاستعراض الأسطول وتوديعه ، فيأتي القواد بالمراكب إلى تحت المنظره وهي مزينة بالأسلحة والمنجنيقات ، مشحونة بالرجال والعدد والآلات ، وتسير بالمجاذيف ذهاباً وعوداً كما تفعل في حالة القتال ، وعندما تقوم ببعض المناورات وتنتهي منها يتقدم إلى الخليفة « المقدم » و « الرئيس » فيوصيهما ويدعو لهما بالسلامة والنصر ، وقد يخلع عليهما ويعطى الخليفة المقدم مائة دينار والرئيس عشرين ديناراً ، وتنحدر المراكب إلى دمياط ومنها تخرج إلى البحر (٤) كما فعل الخليفة الأمر بأحكام الله عندما أرسل الحملة البحرية لقتال الصليبيين ، وقد انتصر الأسطول المصري في سنة ٥٠١ هـ (١١٠٧ م) على أسطول الفرنج بصيدا .

وإذا انتهت الموقعة الحربية ووضعت الحرب أوزارها وغنموا مراكبا

(١) ابن خلدون « المقدمة » ص ٢٢٠ و ٢٢١ والمقرئزي « الخطط » ج ٣ ص ٣١٦ والاستاذ عباده « سفن الاسطول المصري » ص ٥ - ٧
(٢) المقرئزي « اتعاط الحنفا » ص ٩٣ وأبو المحاسن « النجوم الزاهرة » ج ٤ ص ١٩
(٣) المقرئزي « الخطط » ج ٢ ص ١٩٥
(٤) » » ج ٢ ص ٣٦٨ - ٣٦٩

فقد كان يصطفي الخليفة لنفسه السبي الذي فيه من رجال أو نساء أو أطفال وكذلك السلاح ، وما عدا ذلك يكون للغائبين لا يساهمون فيه^(١) .

وكان أمير البحر وغيره من موظفي الأسطول يتقاضون مرتبا شهريا يتراوح بين عشرين ديناراً ودينارين^(٢) وكانوا يبلغون نحو خمسة آلاف مقاتل بين «قواد» و«نواب» و«رؤساء» و«نوابية» وغيرهم ، وكانت اقطاعات الأسطول تعرف باقطاعات الغزاة^(٣) ، إذ كان للأسطول ميزانية كبيرة من خراج الاقطاعات المحبوسة عليه .

ح - ربواه او ققطاع : كان أحد الدواوين الملحقة بديوان الجيش ، أعد ليختص بشئون الإقطاعات^(٤) ، فينظر فيما هو مقطع للأجناد ، ولم يكن لصاحب ديوان الجيش ، أن يغير أحداً من الجند أو شيئاً من اقطاعه إلا بمرسوم^(٥) ، وكان رئيسه يتقاضى أربعين ديناراً شهرياً^(٦) فعندما استولى الخليفة المعز لدين الله على مصر ، ضم إلى أراضى الدولة العامة بمجرد الغزو أملاك الأسرة الإخشيدية ، وبذلك تمكن من أن يقطع بعض الأراضى العامة فى ملكه نفرأ من خواصه سواء أ كانوا من أصحاب السيوف أم الأقالم وغيرهم من الأتباع ، فأقطعهم إياها أحياناً إقطاع تملك ، فامتلك المقطع منهم الأرض «رقبة ومنفعة» وتمليكا مخلداً وإنعاماً مؤبداً وحقاً مؤكداً يجرى على الأصل والفرع^(٧) ، وتصدر بذلك وثيقة من ديوان الإنشاء للمقتطعين تسمى «السجل»^(٨) فساعد بذلك على انتشار الملكيات الخاصة ، ولا غرو فقد كان

(١) القلقشندى «صبح الأعشى» ج ٣ ص ٥٢٣ و ٥٢٤

(٢) « » « » ص ٥٢٣ المقرئى «السلوك» ج ١ ص ٤٥

(٣) الخطط ج ٢ ص ٣٧٣ والاستاذ عنان «الحاكم» ص ٢١٣

(٤) جمع قطيعة وهى ما يمنحه الإمام من الأرض لبعض الممتازين بفعلهم من رعيته

(٥) القلقشندى «صبح الأعشى» ج ٣ ص ٤٩٢ والمقرئى «الخطط» ج ٢ ص ٢٤٢

(٦) المقرئى «الخطط» ج ٢ ص ٢٤٣ - ويساوى حوالى أربعة وعشرين جنيهاً مصرياً

(٧) القلقشندى «صبح الأعشى» ج ٣ ص ١٣٨

(٨) « » « » ج ٣ ص ١٣٨ والدكتور البراوى «حالة مصر

الاسماعيليون وإخوانهم القرامطة شيوعي الإسلام ، الذين قالوا بإبطال ملكية الأراضي وتوزيعها على المحتاجين إليها مجانا (١) .

كذلك أقطع الخليفة الفاطمي أحيانا أخرى أراضي الدولة العامة لبعض خواصه « إقطاع استغلال » ، وفيها لم يعط الخليفة الأراضي العامة لهم ملكية مطلقة ، بل منحهم فقط « حق الانتفاع » ، بإيرادها ، فتبقى بيد من أقطعه إياها ويتمتع بغلاتها وإيراداتها المدة المتفق عليها ، فإذا كان الإقطاع لمدى الحياة وتوفى ، ردت الأرض إلى الخليفة ، كذلك ترد بانتهاء المدة المتفق عليها ، أو إذا أخل المقطع بشروط الخليفة ، فهو على ذلك « إقطاع استغلال وهبة انتفاع » (٢) فلم تكن تنتقل ملكية الأراضي العامة إلى المقطع إليه فيتوارثها أبناؤه ، بل كان يحل في الإقطاع محل الخليفة في الانتفاع والاستغلال .

وكان الخليفة يقطع خواصه الأرض العامة نفسها ، سواء أكانت في جهة واحدة أم في جهات متعددة ، والأولى كمثل إقطاع الخليفة الظافر نصر ابن عباس كل قليب (٣) والثانية كمثل إقطاع الخليفة العزيز بالله وزيره « يعقوب ابن كلس » بعض أراضي بمصر والشام (٤) وبذلك يكون للقطيع إليه « ارتفاع الإقطاع » (٥) .

وكان الخليفة ينعم أحيانا بأراضي الدولة على بعض الناس إنعاما مؤبداً أو مؤقتا كما رأينا ، وأحيانا أخرى يعطيها مؤقتا لمن يدفع فيها مبلغا معيناً عند

(١) بندلي جوزي وترجمة الأستاذ خليل سكاكيني « تاريخ الحركات الفكرية في الإسلام » الجزء الأول من تاريخ الحركات الاجتماعية ص ٢٨
(٢) قسم الفقهاء المسلمون الإقطاع إلى تملك واستغلال . الماوردي « الأحكام السلطانية » ص ١٨٧ وما بعدها .

(٣) أبو المحاسن « النجوم الزاهرة » المخطوط ورقة ٢٩ . وأنظر

O'leary , A short History p. 231

(٤) القرظي « الخطط » ج ٣ ص ٦

(٥) العيني « عقد الجمان » القسم ٣ من ج ١٩ ورقة ٤٢٠ . وقد بلغ أقطاع ابن كلس من الخليفة العزيز بالله في كل سنة الف دينار ولما قتل « ابن الدواس » الحاكم بأمر الله بايعاز أخته « سيدة الملك » زادت في إقطاعه مما در عليه مائة الف دينار

المزايدات ، وكان هذا المبلغ يذكر في الأمر الصادر بإقطاعه جهة ما ، وبديهي أنه كان يقل عما كان يجنيه المقطع من أهل الجهة ، ونكيتفه بأنه نوع من تأجير الأراضى العامة إلى طائفة بارزة من العامة والوزراء والأمراء والأجناد وغيرهم^(١) ليدفعوا له الخراج عنها في أوانه بانتظام ليتغذى به بيت المال ، وقد تعطى هذه الأراضى العامة إلى الفلاحين بإيجار محدود أو وفق نظام المزارعة الذى هو المقاسمة فى المحصول بنسبة معينة .

وكان للخليفة مصادرة اقطاعات التملك أو الاستغلال من أيدي أصحابها إذا سخط عليهم ، أو لم يقوموا بالتزاماتهم نحو بيت المال ، أو إذا اغتصبوا مواضع مجاورة لأملاكهم .

ففى وزارة الأفاضل بن أمير الجيوش مثلا ، صدرت الأوامر بحل الأقطاعات جميعها عندما جار الأمراء وكبار المقطعين على من حولهم ، وعند عدم تأدية كبار المقطعين المبالغ المطلوبة منهم لبيت المال كاملة^(٢) .

وكانت أراضى الدولة العامة تزداد أحيانا عندما تتحول بعض الملكيات الخاصة نتيجة لعدم وجود الوارث الشرعى فى أيام الوباء والقحط ، وبذلك يكثر عدد الاقطاعات ، ومن الغريب أن الأوضاع انقلبت فى أواخر الدولة الفاطمية فأصبح الوزير وهو صاحب السلطان الفعلى ، هو الذى يمنح الاقطاعات حتى لسيدة الشرعى الخليفة^(٣) ولغيره ، فقد باع طلائع بن رريك الولايات للأمراء وجعل لها أسعاراً^(٤) .

على أن الخلفاء الفاطميين لم يتبعوا سياسة منح الاقطاعات للأجناد مقابل الرواتب ، فهذا نظام أدخله الأيوبيون عندما حكموا البلاد واتبعه المالِك من بعدهم .

(١) المقرئى « الخطط » ج ١ ص ٨٣ وج ٢ ص ٦

(٢) المقرئى « الخطط » ج ١ ص ٨٣

(٣) أبو شامة « كتاب الروضتين فى أخبار الدولتين » (القاهرة ١٢٨٧ هـ) ج ١ ص ١٩٦

(٤) أبو المحاسن « النجوم الزاهرة » ج ٥ ص ٣١٣

وقد قام المقطعون بمجهود يشكر في إقطاعاتهم، فأحيوا موات الأرض منها، واستخرجوا معادنها، وأنشأوا بها بعض الصناعات الزراعية كعاصر الزيت. وبذلك ازدحمت بالسكان وأصبحت كل قطعة تعرف باسم من يسكنها كما كان متبعاً في نظام الاقطاع الذي شمل أوروبا في العصور الوسطى.

(ج) النظام المالى

موارد الدولة:

١ - الخراج: كانت موارد الدولة متعددة وأهمها الخراج^(١) وهو ضريبة عقارية حدتها المقرَّبى^(٢) عنها فقال إنها: «تؤخذ من الأراضى المزروعة حبوباً وعنباً وفاكهة ونخلاً، أو من الفلاحين هدية، مثل الغنم والدجاج وطرف الريف، وهو بهذا لم يأت بها على سبيل الحصر، فترى أن نضيف إليها أشياء مثل العناب وورق الصباغ والأغنام والجريد والرمان والشهد والعسل والنحل والخلايا وعسل القصب والابقار والدواب والسمن والجن والصوف والشعر»^(٣).

وكلها هدايا ساحت حكومة الخليفة الأمر الفلاحين فيها سنة ٥١٥ هـ. وعلى ذلك كانت هذه الضريبة العقارية لا تدفع كلها نقداً، بل كان بعضها يدفع عينا بالحصلات وغيرها، وكان أكثر خراج أراضى أعلى الأرض (الوجه القبلى) يعطى عينا بما يؤخذ من غلة الأرض، أما أسفلها (الوجه البحرى) فكان أغلب ضرائب أرضه تعطى نقداً، ومع ذلك فكانت الضريبة العقارية تزيد وتنقص تبعاً لزيادة الغلة أو نقصها، بحسب الاهتمام

(١) الخراج لغة، حصيله الضريبة المفروضة على قطعة أرض أو عبد، واصطلاحاً هو الضريبة المفروضة على الأرض على المشهور، ويكون الجزء الأكبر من إيرادات الدولة، لذا يمتد هذا التعريف حتى يشمل «مجموع الجباية» واستعمل أكثر مؤرخى العرب كلمة خراج عندما يعنون الإيرادات من خراج وجزية وعشور... الخ؛ بإطلاق مدلول الجزء على السكل، على أن هذه الكلمة بالمعنى الحقيقى لها، تدل على مايجب من الأرض المزروعة.

(٢) «الخطط» (طبعة بولاق ١٢٧٠ هـ) ج ١ ص ١٠٣

(٣) المقرَّبى «الخطط» ج ١ ص ٨٣ و٨٤

بالتعمير وإصلاح الجسور والخلجان وإنشاء الترع والعمل على صيانتها ، إلى غير ذلك ، وكثيراً ما انحطت الجباية في أوقات الاضطراب والفتن ، وكانت الضريبة على الجبوب تقدر بالآرانب ، وفيما عداها بالنقد .

ويقول الماوردي^(١) : إن الخراج كان يؤخذ أولاً : عن الأرض التي فتحها المسلمون عنوه إذا عدل الخليفة عن تقسيمها على المحاربين ووقفها على مصالح المسلمين ، بعد أن عدّوا المحاربين عن نصيبهم فيها أو استرضاهم ، وثانياً : عن الأرض التي أفاء الله بها على المسلمين (أي فتحت بدون قتال) ، وملكوها وصالحوا أهلها على أن يتركوهم بخراج معلوم يؤدونه ، ومصر قد اختلفت في شأنها أعنوة كان فتحها ، أم صلحاً ذا عهد وشرط ، لذا نرى أن نين للقارىء منشأ الخراج فيها ، فنقول : إن الأرض التي استولى عليها المسلمون إما « أرض صلح » ، طلب أصحابها الأمان والدخول في رعايا الدولة الإسلامية مقابل مقدار من الأموال يتفق عليه الطرفان ، وبذلك تضم بلادهم إلى دار الإسلام ويحترم الإمام شروط الصلح ، وإما « أرض عنوة » ، استولى عليها المسلمون غلبة وقهراً ، وفيها انقسم المسلمون فريقين ، قال الفريق الأول بتطبيق قاعدة الغنائم عليها أي تخمس ، فيعطى الخمس للدولة لينفق في مصارفها وتفرق أربعة الأقسام الباقية على من حضروا القتال ، وقال الفريق الثاني بوجوب ترك الأرض في أيدي أصحابها يستثمرونها مع فرض مقدار معين يفرضه الإمام وبذلك تسكون فينا للمسلمين جميعاً على كر السنين وتعاقب الدهور ، هذان التياران اللذان كانا يتجاذبان هذا الموضوع والنقاش الذي دار بشأنه عقب فتح العراق ، والذي انتهى بفوز الفريق الأخير وعلى رأسه الخليفة عمر ، الذي رأى وقف الأرض على الصالح العام حتى لا يهمل العرب فرض الجهاد إذا تملكوا الأراضي واشتغلوا بالزراعة ، إذ حصل عند فتح مصر أن طلب فريق الفاتحين وعلى رأسهم الزبير بن العوام قسمة البلاد ، فأبى عمرو بن العاص ذلك وكتب إلى الخليفة عمر بن الخطاب الذي أمر أن تترك الأرض في أيدي أصحابها يستغلونها ويدفعون عنها مقداراً معلوماً ، كان في أول الأمر

(١) « الاحكام السلطانية » ص ١٣١ و ١٣٢

دينارين ، وبذلك أصبح الأمر قاعدة عامة اتخذها العرب في كل بلد فتحوه .
وزى أن رأى الخليفة عمر هذا كان خيراً للعرب عامة ولأهالي البلاد
خاصة ، إذ لو قسمت الأرض بين الفاتحين لما استطاع هؤلاء استغلالها بمثل
قدرة أصحابها الأصليين الملمين بأصول زراعتها وعمارتها ، وفي هذا يقول
أبو يوسف ، وفيما رآه من جمع خراج ذلك وقسمته بين المسلمين عموم النفع
لجماعتهم ، لأن هذا لو لم يكن موقوفاً على الناس في الأعطيات والأرزاق لم
تشحن الثغور ، ولم تقو الجيوش على السير في الجهاد ، ولما أمن رجوع أهل
الكفر إلى مدنهم إذا خلت من المقاومة الخ .^(١)

ولقد اختلف الفقهاء عند تقدير الخراج على القواعد الشرعية ، لأن
المحصول^(٢) لم يرد فيه نص شرعي ، لذا لجأنا إلى ما تبع فعلاً في فرض الخراج ،
فيحدثنا ابن حوقل الجعفي^(٣) بأن الخراج كان ثلاثة دنانير ونصف عن
القدان الواحد (أى ٢١٠ من القروش)^(٤) فجعلها جوهر سبعة دنانير

- (١) أبو يوسف « الخراج » ص ١٤ - ١٦ وابن عبد الحكم « فتوح مصر » ص ٨٤ - ٨٨
(٢) القمح هو أهم محاصيل مصر الزراعية الشتوية ، وهو الغذاء الأساسي لأهل البلاد
ويزرع في أنحاء البلاد بالدلتا وبالوجه القبلى ، ومحصوله نحو مليون أردب سنوياً ، والشعير
ويزرع أيضاً في جميع أنحاء البلاد ، والقول وقد يتحصل من فدانه عشرون أردباً ، والقمح
من أربعة أرداب إلى عشرة ، والعدس ويتحصل من فدانه عشرون أردباً ، والسكران ومنه
يستخرج الزيت ، والقرط (البرسيم) وهو غذاء الدواب ، والجلبان وهو غذاء الجمال ،
والبصل يعطى القدان منه عشرة أرداب ، والثوم والترمس ويصل فدانه إلى عشرين
أردباً وغيرها ، أما أهم محاصيلها الصيفية فهي القصب ، وتروى أرضه مرة كل سبعة أيام ،
واللوبيا ، والسهم ويحتاج لجهود كبير ونفقات كثيرة ، يتراوح محصوله ما بين أربعة وستة أرداب
والقطن ويصل محصول فدانه ثمانية قناطير ، والقنقاس يعطى فدانه عشرة قناطير ، والباذنجان
والسكرب ، والذيلة ، واللث ، وغيرها ، ومن الفاكهة التين ، والموز ، والتفاح ، والرمان
والخوخ ، والشمش ، والتمر ، والبطيخ ، والتاريخ ، والسفرجل ، والكمثرى ، والتوت
 وغيرها ، ومن الزهور: النرجس ، والرمان ، والياسمين ، وغيرها . ابن حوقل « المسالك
والممالك » ص ٨٩ والقدسى « أحسن التقاسم » ص ١٩٧ و ٣٠١ و ٣٠٢ والمقرئى
« الخطط » ج ١ ص ٤٦٥ و ج ٢ ص ٤٤٨ - ٤٥١ والأيوبي « تاريخ مصر الإسلامية »
ص ١٥٠ والأمير عمر طوسون « مالية مصر » ص ٢٣١ و ٢٣٢

(٣) ابن حوقل « المسالك والممالك » ص ١٠٧ و ١٠٨ والأمير عمر طوسون « مالية
مصر » ص ٢٢٢

(٤) يساوى الدينار ٦٠ قرشاً تقريباً ، وفرض جوهر على كل قدان حنطة ثلاثة أرداب .

(أى ٤٢٠ قرشا) ، ويحدثنا المقرئى (١) بأن قطيعة (ضريبة) الفدان الواحد أيام الخليفة الحافظ كانت أربعة دنانير (أى ٣٤٠ قرشا) ، لذلك كانت طاقة الأرض على تحمل الضريبة هى التى تحدد الخراج ، وهذه الطاقة تتغير بتغير عوامل ثلاثة : طبيعة الأرض ، ونوع المحصول ، وطريقة الرى ، حتى تصان مصلحة كل من المسكفين بالأداء والمتفعين منه .

وإذا ما فرض الخراج على أساس المبادئ سالفه الذكر فإنه يقرر تبعاً لأجزل الطرائق عائدة ، يفرض ، إما على مساحة الأرض إجمالاً ، وإما على الجزء المزروع من الأرض فحسب ، أو على المحصول ، وتتخذ السنة القمرية العربية ، لحساب الخراج إذا فرض على الأرض برمتها ، وهنا ، يحملون الخراج مرتين الأولى فى غرة رجب والثانية فى غرة المحرم غالباً (٢) وإذا فرض على الجزء المزروع اتخذت السنة الشمسية القبطية ، فى الحساب إذ يقول المقرئى ، وكانت العادة إذا مضى من السنة الخراجية أربعة أشهر نذب من الجند من فيه حماسة وشدة ، ومن الكتاب العدول ، وكاتب نصرانى فيخرجون إلى سائر الاعمال لاستخراج ثلث الخراج ، على ما تشهد به المكلفات ، (٣) فى كيهك ، يجبون ثلث الخراج وهو القسط الأول ، ثم يطالبون المسكفين بالأداء بالقسط الثانى فى برمهات ، ، حتى إذا حل برموده ، يكونون قد استخرجوا من الناس نصف الخراج ، وقيدوا ذلك فى سجلاتهم ، وإذا حل شهر أيب ، يكون الناس قد أدوا ثلاثة أرباع الخراج ، ولا يأتى مسرى ، إلا وتكون الحكومة الفاطمية قد استخرجت خراج الأراضى الزراعية (٤) .

(١) « الخطط » ج ١ ص ٢٤٩

(٢) المقرئى « إغاثة الأمة بكشف الغمة » ص ٢٣

(٣) المقرئى « الخطط » ج ٢ ص ٢٤٩

(٤) الدكتور البراوى « حالة مصر الاقتصادية فى العصر الفاطمى » ص ٢٨٧ قلاعن

المقرئى « الخطط » (بولاق ١٢٧٠ هـ) ج ١ ص ٨٦ و ٢٧٢

أما إذ فرض على المحصول ، فلا يستحق الخراج إلا منذ نضجه وتهيته للاستهلاك ، وبذلك تمشي نظام هذه الضريبة العقارية مع حال الزارع وأوقات الغرس والحصاد ، وسارت السنن الهلالية والخراجية مع اختلافهما في الطول جنباً إلى جنب^(١) ، ويستحق الخراج مرة كل عام ، حتى ولو كانت الأرض تنتج أكثر من محصول في السنة ، ويسقط الخراج إذا ما هلك جميع المحصول نتيجة لنوازل طبيعية لا يمكن تلافيها ، من برد قارص أو حر لافح .

ولقد تركت الدولة الفاطمية الملكية العقارية بأيدي أصحابها ملكية تامة مطلقة رقة ومنفعة ، ولا غرو فقد كتب جوهر للبصريين عهداً جاء فيه :
« لكم على أمان الله التام الدائم المتصل الشامل الكامل المتجدد المتأكد على الأيام وكرور الأعوام ، في أنفسكم وأموالكم وأهلكم ونعمكم وضياعكم ورباعكم وقليلكم وكثيركم »^(٢) ، فاحتفظ لمولاه الخليفة المعز لدين الله بالحالة الراهنة status quo ، وللبصريين باحترام مبدأ الملكية الخاصة في أموالهم المنقولة والثابتة ، نظير الطاعة ودفع الضرائب ، وقد عثرنا على سند في ووقف سنة ٤٠٢ هـ يؤيد ملكية الأفراد في العصر الفاطمي للأرض ملكية تامة ذاتا ومنفعة ، حيث وردت العبارة الآتية « بسم الله ، هذا ما أوقف الفقيه عبد الله بن محمد بوقفيته هذه ، الضيعة بحدودها وحقوقها ... بناءها ومعابرها ... وشجرها ... وكل ما هو حق فيها ، وكل حق فيها خارج منها ، حبساً ثابتاً مادامت الأرض ومن عليها » ، كما عثرنا على سند آخر يثبت أن هناك أملاكاً عامة وأخرى خاصة ، وأن الأولى وهي من أموال الدولة كانت تسكتسب بوضع اليد مدة من الزمن^(٣) .

(١) كل ٣٢ سنة شمسية تساوي ٣٣ سنة هلالية ، وبذلك تنقس السنة القمرية عن الشمسية

سنة تقريبا كل ٣٣ سنة . ابن ممان ، كتاب قوانين الدواوين ، ص ٢٧

(٢) المقرئ « اعماظ الحنفا » (طبعة بيت المقدس ١٩٠٨ م) ص ٦٧ - ٧٠

(٣) الدكتور البراوي « حالة مصر الاقتصادية في العصر الفاطمي » ص ٤٤ و ٤٥

نقلا عن المقرئ « الخطط » ج ١ ص ٨٤ و ٨٥

فكان للمالك في المصر الفاطمي حق الاستعمال Jus Utendi وحق الانتفاع Jus fruendi وحق التصرف Jus abutendi ، وهي الحقوق الشاملة لحق الملكية التامة المطلقة .

أما مساحة الأرض الزراعية بمصر (١) فقد اختلفت فيها التقديرات تبعاً لاختلاف الآراء : فصاحباً النظم الإسلامية (٢) يقدرانها في عهد المعز لدين الله بنحو ٢٨٥٠٧١٤ فداناً ، والمرحوم الأمير عمر طوسون (٣) يقدرها بنحو ٦٤٦٠٧٤٥ فداناً ، مع أنها كانت أيام العرب في عهد الخلفاء الراشدين والأمويين تقرب من الستة ملايين من الأفدنة ، وأيام الاخشيد بنحو ٥٠٠٠٠٠٠ فداناً (٤) ، وهذه الأرض تستثمر كلها في الزراعة إذا كان الفيضان عادياً والأمن مستتباً ، وتنقص تبعاً لانخفاض النيل أو لوجود الفوضى والاضطراب ، وانفق أهل مصر على أن يمسحوا أرضهم بقصبة تعرف بالحاكية ، طولها خمسة أذرع بالتجاري ، فتى بلغ الممسوح من الأرض

(١) مسحت الأراضي المصرية إلى آخر الدولة الفاطمية أربع مرات : الأولى حوالى سنة ٩٦ هـ (٧١٥ م) على يد الوليد بن رفاعة ، عامل الحراج على مصر ، خرج ومعه الكتاب والاعوان بالصعيد لهذا الغرض ستة أشهر حتى بلغ اسوان ، وثلاثة أشهر بأسفل الأرض (الدلتا) ، فأحصوا من القرى أكثر من عشرة آلاف قرية ، ومن الرجال الذين يدفعون الجزية خمسة آلاف ألف رجل .

الثانية : أيام عبيد الله بن الحجاج ، في خلافة هشام بن عبد الملك الأموي سنة ١١٠ هـ (٧٢٩ م) حيث خرج بنفسه فمسح أرض مصر ، فكان غامر أرضها وعامرها مائة ألف ألف فدان والقدان أربعمائة قصة ، والباقي استبحر وتلف ، وما يصلح للزراعة ثلاثين ألف ألف فدان ، وهو مبالغ فيه . والثالثة : أيام احمد بن المدبر في خلافة المعتز بالله العباسي حول سنة ٢٥٣ هـ (٨٦٧ م) فكان ما يصلح للزراعة أربعة وعشرين ألف ألف فدان ، والباقي مستبحر وبور من قلة الزراعة . والرابعة : أيام الأفضل بن بدر الجمالي ، في خلافة الخليفة الأمر سنة ٥٠١ هـ (١١٠٧ م) . السكندى « فضائل مصر » المخطوط ورقة ١٣ والمقريزي « الخطط » ج ١ ص ١١٨ و ١٢٠ و ١٥٩ و ١٦١ وأبو المحاسن « النجوم الزاهرة » ج ١ ص ٤٧

(٢) الدكتوران حسن ابراهيم وعلى ابراهيم « النظم الاسلامية » ص ٣١٦

(٣) المرحوم الأمير عمر طوسون « مالية مصر » ص ٢٢٣

(٤) الدكتوران حسن وعلى « النظم الاسلامية » ص ٣٠٨ و ٣١٧

أربعائة قسبة سموه فدانا (١) ، وتزيد المسألة صعوبة إذا أردنا ان نحدد عدد السكان ، إذ نجد تقديرات مختلفة ، فبعضهم يقدره بخمسة أو ستة ملايين نسمة (٢) ، تهبط للفن والثورات والمجاعات والأوبئة ، وأنه عندما أريد إحصاء سكان مصر والقاهرة شارعاً شارعاً وحرارة حارة ، أمر الوزير البطائحي « والى القاهرة » ، الذي كان يقوم بإحصاء الناس ، بعدم الانتقال من منزل لمنزل حتى يتم الإحصاء على أحسن وجه ، فكان بذلك ابن البطائحي « أول من عمل على إحصاء سكان البلاد وتدوينها في قوائم خاصة » (٣)

ومن هذا الاضطراب الناشئ من عدم تحديد الأراضي الزراعية بمصر في هذا العصر الفاطمي اختلفت تقديرات الخراج (٤) . أتى جوهر مصر والغلاء بها شديد (٥) ، فكان أول ما عمله تخفيف وطأة القحط والمجاعة بتزليل السعر ، والعمل على وجود الأقوات ومنع احتكار الحبوب وكان عامل الخراج بمصر عند دخوله « علي بن يحيى بن العرمم » السني المذهب ، فأقره جوهر في منصبه شهراً ، ثم أشرك معه « رجاء بن صولاب » (٦) ، وأكبر الظن أنه من المغاربة ، وفي المحرم من سنة ٥٣٦٣ (٩٧٣م)

(١) ابن مثنى « كتاب قوانين الدواوين » ص ٣٢

(٢) الدكتور البراوى « حالة مصر الاقتصادية في العصر الفاطمي » ص ٢٨ ويقدره صاحباً

« الظلم » ص ٣٠٦ عند الفتح العربي بما لا يزيد عن مليوني نسمة .

(٣) ابن ميسر « أخبار مصر » ج ١ ص ٦٥ و ٦٦ وابن منجب « الأشارة إلى من

نال الوزارة » ص ١١

(٤) كان خراج مصر في السنة الثانية لولاية عمرو بن العاص ١٠ مليون دينار ، وفي عهد خلقه عبد الله بن سعد بن أبي السرح ١٢ مليون دينار أيام الخليفة عثمان ، أما في عهد معاوية فكان ٥ مليون دينار ، ثم نقص إلى ٤ مليون دينار أيام الخليفة العباسي هارون الرشيد ، ثم وقف بعد ذلك على ٣ مليون دينار ، وبلغ خراج مصر أيام ابن طولون ٤,٣٠٠,٠٠٠ دينار سنوياً ، ونقص هذا الخراج في عهد حمارويه للصروفات الكثيرة التي صرفها ولاسيما على جهاز ابنته المعروفة بقطر الندى ، وبلغ خراج مصر أيام كافور الإخشيدي ٤ مليون دينار سنوياً ، البيهقوني « كتاب البلدان » ص ٣٣٩ وابن دقاق « الانتصار لواسطة عقد الأمصار » (القاهرة

١٣٠٩ هـ) ج ٤ ص ٦٧ والمقريري « الحطط » (بولاق ١٢٧٠ هـ) ج ١ ص ٣١٩

(٥) العيني « عقد الجمان » القسم الثاني من ج ١٩ ورقة ٢٢١

(٦) المقريري « اتعاظ الحنفا » ص ٧٨

صرفهما المعز من جباية الخراج وجعلها نصفين أحدهما في يد علي بن محمد
ابن طباطبا ، و عبد الله بن عطا الله ، و ثانيهما في يد الحسن بن عبد الله ،
و الحسين بن احمد الروذباري ،^(١) و وضعهم جميعاً تحت إشراف يعقوب بن
يوسف بن كلس و عسلوج بن الحسن .

أما الخراج فقد جباه جوهر عند قدومه . . . و ٢٠٠ و ١٠ دينار في سنة ٣٥٨ هـ
في رواية^(٢) ، و . . . و ٤٠٠ و ٣ دينار و نيفاً في رواية أخرى^(٣) ، و لما كان
الدينار^(٤) يساوي ١٥ فرنكا و ٨٠ سنتيماً بتقدير العلامة صمويل برنارد في
كتابه وصف مصر ، و بذلك يساوي ٦٠٩ ملياً ، و يساوي ٥٩١ ملياً بتقدير
الذهبي و علي مبارك باشا ، لذلك نرى مع المرحوم الأمير عمر طوسون أن
نأخذ بالوسط بين التقديرين ، و على ذلك نقدر الدينار بمبلغ ٦٠٠ ملياً أي
٦٠ قرشا صاغاً .

إذا علم ذلك ، فقد تبين الفرق الشاسع بين الروايتين فيما جباه جوهر إذ
الأولى تجعله ٧٢٠٠٠٠ ج . م ، في حين تجعله الثانية ٢٠٤٠٠٠٠ ج . م .
لذلك نرى التقدير الأول هو التقدير الصحيح إذا استعرضنا حالة
مصر إذ ذاك من تعذر وجود الأقوات لكثرة الاضطرابات و تعدد الفتن
و كثرة الموتى ، خصوصاً بعد موت كافور^(٥) أما التقدير الثاني فهو لا يصح
إلا بعد أن يستتب الأمن تماماً لجوهر ، إذ الفاتح يجي عادة في أول السنة

(١) ابن ميسر « أخبار مصر » ج ٢ ص ٤٥ و المقرئ « اتعاظ الحنفا » ص ٩٥ و ٩٦

(٢) المرحوم الأمير عمر طوسون « كتاب مالية مصر من عصر القراغنة » ص ٢٢٢

قلا عن « كتاب نشق الأزهار » لابن إياس ج ١ ص ٣٧

(٣) المقرئ « الخطط » ج ١ ص ١٦٠

(٤) الدينار وحدة العملة الذهبية الإسلامية القديمة وهو مشتق من كلمة Denarius

اللاتينية الدالة على العملة الفضية الرئيسية بروما . الدكتور زكي محمد حسن « كنوز الفاطميين » ص ٤٢

(٥) المقرئ « الخطط » ج ١ ص ١٥٩ و « اغانة الأمة بكشف الغمة » ص ١٣

أقل مما يجنيه في السنين التالية ، خصوصا وأن الخراج أيام الاخشيد كان ٢ مليون دينار (١) .

وفي هذا يقول ابن حوقل (٢) : « وما لا شك فيه أنها (أى مصر) جبت سنة ٣٥٩ هـ (٩٧٠ م) على يد أبى الحسن جوهر عبد أمير المؤمنين المعز لدين الله ثلاثة آلاف ألف دينار ومائتى ألف دينار ، (٣٥٠٠٠٠٠ دينار = ١٠٩٢٠٠٠٠ ج . م) .

ويقول أبو المحاسن : « ثم جباه وأى الخراج ، جوهر خادم المعز العبيدى ثلاثة آلاف ألف دينار ومائتى ألف دينار فى سنة ستين وثلاثمائة (٩٧١ م) ، (٣)

ولقد جبي المعز لدين الله سنة ٣٦٢ هـ ، خراج مصر ٣٥٠٠٠٠٠ (٤) ديناراً ، وجبى بعد سنة ٣٦٢ هـ لقد على يد وزيره يعقوب بن كلس الخراج ٤,٠٠٠,٠٠٠ دينار (٢,٤٠٠,٠٠٠ ج . م) (٥) ، ثم نقص الخراج أيام ابنه العزيز بالله إلى ٣,٠٠٠,٠٠٠ دينار ، ثم زاد فى عهد الحاكم بأمر الله إلى ٣,٤٠٠,٠٠٠ دينار ، ثم نقص أيام المستنصر إلى ٣,١٠٠,٠٠٠ دينار أولاً (أى ١,٨٦٠,٠٠٠ ج . م) ، ثم إلى ٢,٨٠٠,٠٠٠ دينار ثانياً (أى ١,٦٨٠,٠٠٠ ج . م) .

وكذلك ارتفع إيراد الخراج أيام المستعلى بالله فوصل إلى ٥,٠٠٠,٠٠٠ هـ دينار ، (أى ٣,٣٠٠,٠٠٠ ج . م) (٦) . ويقول المقرئى فى خططه (٧) ، ثم

(١) المقرئى « الخطط » ج ١ ص ١٦٠

(٢) ابن حوقل « المسالك والممالك » ص ١٠٧

(٣) « النجوم الزاهرة » ج ١ ص ٤٦

(٤) المرحوم الأمير عمر طوسون « مالية مصر » ص ٦١

(٥) Abu Saleh: Churches Monasteries of Egypt p 82

(٦) المرحوم الأمير عمر طوسون « مالية مصر » ص ٦١ قلا عن أبى صالح الأرمنى فى تاريخه

« كنائس وأديرة مصر » ص ٣٠ وابن اياس فى كتابه « نشق الأزهار » ص ٣٧ و ٣٨

والمقرئى « الخطط » ج ١ ص ٩٩ و ١٠٠ وابن ميسر « أخبار مصر » ج ٢ ص ٥٩

(٧) ج ١ ص ١٠٠

تقاصرت (أى جباية مصر) إلى أن جباها القاضى الموفق أبو الكرم بن معصوم العاصمى التنيسى عينا خالصاً إلى بيت المال بعد المؤن والكلف ألف ألف دينار ومائتى ألف دينار (١٠٢٠٠٠٠٠ و ١٠٢٠٠٠٠٠ دينار = ٧٢٠٠٠٠٠ ج.م) إلى آخر سنة أربعين وخمسمائة (١١٤٥ م) أيام الخليفة الحافظ لدين الله ثم بعده لم يجبا هذه الجباية أحد حتى انقرضت الدولة الفاطمية،^(١)

هذا الترمومتر المتقلب فى إيراد الخراج من وقت لآخر صعوداً وهبوطاً فى أيام الدولة الفاطمية ، يرجع هبوطه فى اعتقادنا إما إلى حدوث اضطرابات فى الأمن ، أو لوجود نقص فى النيل وقحط ووباء ، أو لوعده من أحد الخلفاء الفاطميين للمصريين بالتخفيف عنهم فى جباية الخراج لاستماتهم إليه ، وأما بالنسبة للصعود فيرجع إما إلى رفع الضريبة العقارية على الفدان كما أخبرنا ابن حوقل أن جوهر فى سنة ٣٥٩ هـ (٩٦٩ م) رفع الضريبة العقارية على الفدان الواحد من $\frac{1}{3}$ إلى ٧ دنانير ، وإما لحادث عرضى ، كأخذ حكومة المعز لدين الله الدينار الراضى من الأهالى بثلاثة أرباع قيمته لتصره إلى عملتها أو لمطالبة الحكومة الأهالى بالبواقي كما فعل ابن كلس وعسلوج .

وكان خراج الوجه البحرى يزيد كثيراً عن خراج الوجه القبلى ، لأن جملة النواحي والكفوف بالأول كانت تزيد كثيراً على الثانى ، وكان ٨٠٪ من الخراج يأتى من المحاصيل الشتوية^(٢)

ولقد أمدنا أبو صالح الأرمنى بهذه النواحي والكفور^(٣) ولكنه بكل أسف أغفل مساحة كل كورة ، فتعذر علينا بذلك تقدير الجزء المنزرع أما نظام الجباية^(٤) : فقد اتبع الخلفاء الفاطميون فى جباية الضرائب العقارية على الأراضى الزراعية نظاماً خاصاً يسمى « نظام الالتزام ، أو

(١) راجع فى خراج مصر فى عصورها المختلفة : Evett's Index to Abu Salih's churches & monasteries of Egypt.

(٢) Dr. Forid E., The Introduction of Perennial Irrigation in Egypt, pp 44-47 (٢)

(٣) « كنائس وأديرة مصر » ص ١٠ وما بعدها

(٤) « القرى والخطط » (طبعة بولاق ١٢٧٠ هـ) ج ١ ص ٨٢

« تقبيل الأرض » ، و خلاصته أن يجعل شخص من الأشخاص الداخلين في المزايدة العلنية قبيلًا (أى كفيلاً) بتحصيل الضرائب في قرية أو عدة قرى أو كور جرى المزايدة العلنية عنها في جامع عمرو ، أو في جامع ابن طولون . وكانت العادة أن ينادى في المسجد الجامع كل أربع سنوات على كل أرض تريد الحكومة أخذ خراجها بطريق التضمين أو الالتزام أمام متولى خراج مصر وكتابه ، تضعها الحكومة أمام الناس من مختلف الطبقات ليتزايدوا فيها ، فإذا رسا العطاء على رجل منهم سمي «الضامن» ، أو «الملتزم» ، وقام السكتبة بكتابة اسمه والمبلغ الذى رسا عليه والأرض المأخوذة قبالة ، وقام هو بتحصيل خراجها لنفسه ، فيتولى هو وأهله ونوابه زراعتها وترميم جسورها وتطهير ترعها وسائر وجوه أعمالها (١) ، التى تكفل له توريد المال المتفق عليه إلى خزينة الحكومة فى ميعاده ، فيحدثنا المقرئى (٢) مثلاً أنه فى عهد الخليفة المعز لدين الله ضمن « على بن عمر بن العداس » كورة بوسير ، كما ضمن المعلم زوين مدينة القاهرة فى عهد الخليفة الظاهر (٣) ، وأنه فى زمن الخليفة المعز لدين الله تأخر مبلغ من الخراج على الضمان والمتقبلين وكان يسمى « البواقي » (٤) ، فشدد كل من « يعقوب بن كلس » و « عسلوج بن الحسن » فى طلبه (٥) ، وهذا يدل على أن الملتزم قد يتعذر عليه أحياناً لعذر قهرى كاختفاض النيل مثلاً أن يعنى بالترامه ، فعند ذلك يجبر على الوفاء . وكما كان نظام الجباية معروفاً فى الأراضى العقارية العامة المصرية ، كذلك عرف الالتزام فى

(١) خصمت مصاريف التعمير هذه من الخراج لتعمير الأرض وزيادة غلاتها .

(٢) المقرئى « الخطط » (بولاق ١٢٧٠ هـ) ج ٢ ص ٣١ . ويقول ابن منجب إنه ضمن مال الدولة ونفقائها ، وحوسب على الدخل والخرج ، ولما اتضع المال أمر الخليفة العزيز بالله بمطالبتة بما نقص . ابن منجب « الأشارة » ص ٢٤

(٣) Adu Saleh ' The Churches & Monasteties of Egypt p. 126

(٤) المقرئى « الخطط » (بولاق ١٢٧٠ هـ) ج ١ ص ٨٢

(٥) المقرئى « اتعاظ الحنفا » ص ٩٧ و ٩٨

كثير من الايرادات ، ففي النصف من شعبان سنة ٣٦٣ هـ (٩٧٣ م) ضمن
ومحمد بن القاضي أبي الطاهر محمد بن احمد ، الأعباس بمليون ونصف درهم^(١)
كذلك كان النطرون مضموناً إلى آخر سنة ٥٨٥ هـ (١١٨٩ م) بمبلغ
محدود^(٢) .

ولقد أطال المأمون البطائحي مدة الأربع سنوات السالفة الذكر فجعلها
ثلاثين سنة ، فهد بذلك لنظام الإقطاعات العسكرية التي ظهرت في عصر
الأيوبيين . وقد أفاد والتقبيل ، الدولة ، بحصولها على المال مقدماً ، أو في ميعاده
إذا كان مقسماً ، وأفاد المتقبيل أو الملتزم بما كان يعود عليه بعد ذلك غالباً
من زيادة بين ما دفعه أو تعهد بدفعه وما حصله فعلاً .

ولكن كانت لنظام جباية الخراج بواسطة الملتزم ، لجسيمة
إذ النفس البشرية ميالة لابتزاز ما يمكن من الاموال ، فكان الملتزم
يظلم الرعية ويشتط في أخذ المال واستعمال وسائل التعذيب ، إلا أن كثيراً
من الخلفاء الفاطميين كان من سياستهم العناية بأمر الفلاح وعدم إرهابه ،
ومعاملته معاملة تنطوي على الرعاية والعطف ، تخفف ذلك كثيراً من استعمال
الملتزمين للوسائل القاسية في تحصيل الخراج كالضرب الملتف وغيره ، وإن
كانت عادة الخلفاء الفاطميين أن يصحب موظفي الجباية « شاد » ، ليجر
المطالب أو يسجبه على وجهه ويضربه بالمقارع ، ولعله اختير أيام الخليفة
الحافظ لدين الله من الغلاظ حتى لا يفارق المطالب إلا بعد أن يدفع ما عليه
أو يبيع له شيئاً يفي بالمبلغ المطلوب منه .^(٣)

ولم يترك بعض الخلفاء الفاطميين تقدير الضرائب للتقيلين والمقطعين
بل حددوها بأنفسهم ، حتى يحموا رعييتهم من التعسف ، وكانوا يراجعونها

(١) المقرئ « الخطط » (طبعه بولاق ١٢٧٠ هـ) ج ٢ ص ٢٩٥

(٢) » » ج ١ ص ١١٠ والدكتور البراوي

» حالة مصر الاقتصادية في العصر الفاطمي » ص ٢٨١

(٣) المقرئ « الخطط » ج ٢ ص ٢٤٩

من وقت لآخر^(١) ناظرين في كل شكوى تصل إليهم عن الجباية .

ديوانه الخراج^(٢) : كان أحد الدواوين التي وجدت في عهد الفاطميين وعلى رأسه موظف كبير لفرض الضرائب على الأرض والاشراف على جبايتها وأوجه انفاقها ، ويساعده في ذلك العمال والجباة والسكرتية وغيرهم وكان صاحبه يضع الترتيب للنداء على الضياع وغيرها ، وللقبالات ولجباية الأموال ، ويأمر بروك الأرض المصرية ، ويشرف على طريقة ربط الأموال عليها ، ويجلس بجامع ابن طولون ، ويحضر الناس للقبالات لديه ، فكل من اختار زراعة أرض وقبلها أشرف على توريد ما عليه لبيت المال في أوانه وربط الضرائب على قاعدة المحررات ، وقد نقل الديوان من جامع ابن طولون إلى القصر بالقاهرة .

وقد نقل هذا الديوان من القبطية إلى العربية في عهد عبد الله بن عبد الملك بن مروان والى مصر من قبل الخليفة الوليد بن عبد الملك وذلك سنة ٨٧ هـ ، ومع ذلك كان يسير الديوان هو وسائر دواوين الحكومة بالتاريخ القبطى حتى سنة ٥٠١ هـ (١١٠٧ م) ، حيث أمر الأفضل بن أمير الجيوش بدر الجمالى باستبدال التاريخ القبطى بالتاريخ الهجرى ، فدل بذلك على أنه كان أكثر انقيادا إلى المؤثرات الدينية منه إلى مؤثرات العقل والمصلحة ، إذ من المسلم به أن السنة القمرية سنة لا يصح مطلقاً إتباعها في الحسابات الزراعية الخراجية ، ولا في الحسابات المصلحية السنوية ، لعدم تكامل الفصول الأربعة فيها ، ولا تتقارن مع توالى السنين من شهر إلى شهر حتى تدور على الأشهر جميعها^(٣) .

وكان على صاحب ديوان الخراج أن يعمل ارتفاع ما يجرى في ديوانه وما عليه من النفقات ، أى يعمل ماندهوه اليوم بميزانية ديوانه ، وكان لصاحبه

(١) المقرئى « الخطط » (طبعة بولاق ١٢٧٠ هـ) ج ١ ص ٨٢

(٢) القلقشندى « صبح الأعشى » ج ٣ ص ٤٩٦ والمقرئى « الخطط » ج ١ ص ١٠٣

(٣) المرحوم الياس الأيوبى « الفاطميون » ج ٢ ص ١٤٨ و ١٤٩

أن يخفف الضرائب إذا قل المحصول لسبب من الأسباب ، ويراقب سير الجباية .
 ٢ - الجوالي^(١) (الجزية) : وكانت من موارد الدولة في أيام الفاطميين
 وهي ضريبة رهوس أهل الذمة من اليهود والنصارى^(٢) المقررة على رقابهم
 في كل سنة ، وتدفع من المشتغلين بالتجارة والصناعة في المدن ، أما في الريف
 فتدخل في الخراج ، وكانت تجرى بحسب السنة الهلالية^(٣) ولا تجبي إلا مرة
 واحدة في السنة من اليهود والنصارى الذين لم يسلموا ، وتقدر على حسب
 أحوال الناس ويسارهم عن كل شخص قادر^(٤) ، فكانت تؤخذ من أغنيائهم
 ومتوسطي الحال منهم وفقرائهم ممن يكسبون^(٥) ، أما فقراؤهم ممن يتصدق
 عليهم ولا قدرة لهم على العمل من ذوى العاهات فلا تؤخذ منهم الجزية ، كما
 لا تؤخذ من المرأة أو الصبي أو المجنون أو العبد أو الراهب ، وكان يشترط
 فيمن تجب عليه الجزية الذكورة والبلوغ والحرية^(٦) وهي تسقط بالإسلام
 وهي وإن ثبتت بنص القرآن الكريم لقوله تعالى « قاتلوا الذين لا يؤمنون

(١) الجالية ما يفرضه العدو على بلد منهزم من المال والحاصل ، وهي أيضا بمعنى أهل
 الذمة ، سموا بذلك لأن الخليفة عمر بن الخطاب أجلاهم عن شبه جزيرة العرب ، ثم أطلق
 هذا الاسم على كل من فرضت عليه الجزية من أهل الذمة والمجوس وإن لم يكن صاحبها قد
 جلا عن وطنه ، ويقال استعمل فلان على الجالية إذولى أخذ الجزية منهم ، والعمامة
 تطلق الجالية على نفس الجزية وجمعها جوال . أبو يوسف « الخراج » ص ٢ وانظر
 Dozy R, Supplement aux dictionnaires Arabes

(٢) يقول المقدسي إنه في القرن الرابع الهجري كان بالقاهرة سبعة آلاف يهودي ، وبالأسكندرية
 ثلاثة آلاف يهودي وبمدين الدلتا نحو ثلاثة آلاف يهودي ، وبمدين الصعيد التجارية نحو ستمائة
 يهودي . أما القبط بأعلى وأسفل مصر وقت الفتح الاسلامي فكانوا أكثر من ستة آلاف
 ألف نفس وفريضتهم يومئذ ثمان مائة ألف دينار سنويا وقيل غير ذلك . القرينى الخطط (المطبعة
 الأميرية) ج ١ ص ٢٨٨ وسعادة الدكتور محمد كامل مرسى باشا « الملكية العقارية » ص ٥٨

(٣) الفلقشندى « صبح الأعشى » ج ٣ ص ٤٦٢

(٤) » » ج ٣ ص ٤٥٨ و ٤٥٩

(٥) الماوردي « الأحكام السلطانية » ص ١٣٩

(٦) ابن النعمان « دعائم الإسلام » ورقة ٤٢ والماوردي « الأحكام السلطانية » (مطبعة

السعادة ١٩٠٩ م) ص ١٢٨ وابن مثنى « كتاب قوانين الدواوين » ص ١٣
 وقدر أبو يوسف الجزية ثلاث فتاخ: ٤٨ درهما على الموسرين و ٢٤ درهما على المتوسطين
 و ١٢ درهما على الطبقة السفلى في كل عام . أبو يوسف « الخراج » ص ١٤٥

بالله ولا باليوم الآخر ولا يجرمون ما حرّم الله ورسوله ولا يدينون دين الحق من الذين أتوا الكتاب ، حتى يعطوا الجزية عن يد وهم صاغرون ،^(١) فقد فرضت على الذميين في مقابل فرض الزكاة على المسلمين ، ووجبت نظير قيام المسلمين بالدفاع عنهم وحمائيتهم^(٢) لأنهم لم يكونوا يدخلون مع المسلمين في حروبهم ، والجزية ليست من مستحدثات الإسلام ، وإنما كانت معروفة من قديم الأزل عند اليونان والفرس والرومان^(٣) فكانوا يضربونها على الأمم التي خضعت لسلطانهم ، وكانت سبعة أمثال الجزية التي وضعها المسلمون ويفرقها عن الخراج أنها موضوعة على الرؤوس وأما الخراج فموضوع على رقاب الأرض ، ولقد حثت الأحاديث النبوية على الرفق والإنصاف في جبايتها من الذميين ، فلا يضرب أحد منهم لجمه على دفع الجزية أو يعذب ، بل تجبي منهم بروح العدل والرفق والإنصاف ، على أن من وضع عن ذمى جزية أو جباها الله عليه ، أو شفع له في وضعها ، فقد خان الله ورسوله وجميع المؤمنين^(٤)

ونراه إسرافاً زعم من يزعم أن الجزية وضعت على أهل الذمة إذ لا لاواهاة لهم ، لأن الشريعة الإسلامية ليست بأول واضح لها ، ولأنها إنما وضعت لتعطي للمقاتلة والجند الذين نصبوا أنفسهم لحماية البلاد واستتباب وسائل الأمن والسلام للكافة ، ولأن من كان من أفراد الملة يدافع عن نفسه وماله فليس عليه شيء^(٥) ، فأسباب الضريبة في دولة القانون كانت إذن المزايا التي يتمتع

(١) الآية ٢٩ من سورة التوبة رقم ٩

(٢) أبو يوسف « الخراج » ص ٦٩ - ٧٢ والماوردي « الأحكام السلطانية » ص ١٣٩ والقرطبي « الجامع لأحكام القرآن » ج ٢ ص ١٠٩ والمرحوم محمد الحضري بك « تاريخ الأمم الإسلامية » ص ١٦٨ .

(٣) فقد فرض اليونان في القرن الخامس قبل الميلاد الجزية على سكان سواحل آسيا الصغرى نظير حمايتهم من الفينيقين ، وكذلك وضع الرومان والفرس الجزية على جزء من رعاياهم .

(٤) ابن النعمان « دعائم الإسلام » ورقة ٢٤٥

(٥) البلاذري « فتوح البلدان » ص ١٣٢ والنعمان « الجزية » ص ١٤ - ١٧

بها الفرد كنتائج للاجتماع ، وكان أساسها قائماً على قواعد الرضا العام ، وكانت متناسبة مع أهلية كل فرد للدفع ، فأعفى منها من هم في حاجة إلى العون والمساعدة ، واستخدمت في وجوه المصلحة العامة ، وقد بلغت الجوالى في الدولة الأيوبية (سنة ٥٨٧ هـ) ١٣٠,٠٠٠ دينار (١) .

ديوان الجوالى (٢) : اختص هذا الديوان بحجابة الضرائب المفروضة على أهل الذمة ، وكان على رأسه موظف كبير عدل تعرض عليه الأعمال المالية المتعلقة بالجزية ، يعاونه بعض الموظفين الآخرين لضبط إيرادات الجزية التي يدفعها أهل السكتاب ، فاذا أسلم الذمي أو مات أثناء الحول ، ألزمه من يتولى ديوان الجوالى بقدر ما مضى من السنة قبل إسلامه أو وفاته ، وكان هذا الديوان ملحقا بديوان الموارد الحشرية ، وبذلك سمي « ديوان الجوالى والموارث الحشرية » .

٣ - الزكاة : يقول القرطبي في أحكامه ، الزكاة مأخوذة من زكا الشيء . إذا نما وزاد ، يقال زكا الزرع والمال يزكو ، إذا كثر وزاد ، ورجل زكى أى زائد الخير ، وسمى الإخراج من المال زكاة ، وهو نقص منه من حيث ينمو بالبركة أو بالأجر الذي يثاب به المزكى ، وقيل أصلها الثناء الجميل ، ومنه زكى القاضى الشاهد ، فسكان من يخرج الزكاة يحصل لنفسه الثناء الجميل وقيل الزكاة مأخوذة من التطهير ، فسكان الخارج من المال يطهره من تبعة الحق الذي جعله الله فيه للمساكين ، (٣) .

ويقول المقرئى (٤) إن أول من جبي الزكاة بمصر كان صلاح الدين الأيوبي في ١٣ ربيع الآخر سنة ٥٦٧ هـ (١١٧١ م) ، أى بعد موت العاضد آخر خلفاء الدولة الفاطمية ، ونرى أن هذا القول ماهو إلا من الصور القائمة التي

(١) المقرئى « الخطط » (طبعة بولاق ١٢٧٠ هـ) ج ١ ص ١٠٨

(٢) ابن ممانى « كتاب قوانين الدواوين » ص ١٣

(٣) القرطبي « الجامع لأحكام القرآن » ج ١ ص ٣٤٣

(٤) « الخطط » ج ١ ص ١٧٤

دست على الخلفاء الفاطميين نتيجة لاختلاف المذهب ، وكانت الزكوات تفرق بعد جمعها على مستحقيها من الفقراء وغيرهم بعد أن ترفع إلى بيت المال السهام الثانية المفروضة له وفق قوله تعالى « إنما الصدقات للفقراء والمساكين والعاملين عليها والمؤلفة قلوبهم وفي الرقاب والغارمين وفي سبيل الله وابن السبيل فريضة » من الله ، والله عليم حكيم ، (١) .

ويقضى الشرع الإسلامي أن تؤخذ الزكاة من المسلم الغني لتبعد عنه نظرة الحقد والحسد ، حيث يقول تبارك وتعالى « خذ من أموالهم صدقة تطهرهم وتزكهم بها » (٢) ، ويقول عليه الصلاة والسلام « فاعلمهم أن الله افترض عليهم صدقة في أموالهم تؤخذ من أغنيائهم وترد على فقرائهم » ، و « أدوا زكاة أموالكم فإنها طهور لكم » (٣) ، و « من أدى زكاة ماله فقد ذهب عنه شره » (٤) . وإمامهم المعصوم ، الذي يعتبر نفسه من أبناء النبي عليه الصلاة والسلام ، والذي يعلم قوله تعالى « قد أفلح من تزكى » ، كان له أخذ ما فرض على المسلمين في أموالهم الزكوية التي مرجعها كتب الفقه عندهم (٥) .

(١) الآية ٥٩ من سورة التوبة رقم ٩ — والعاملون عليها هم السعاة والنجباء المكفون بتحصيل الزكاة من الإمام ، أما المؤلفة قلوبهم فقد كانوا في صدر الإسلام يظهرون الإسلام يتألفون بدفع سهم من الصدقة إليهم لضعف إيمانهم ، وقد حرمهم منه الخليفة عمر ، وفي فك الرقاب أي المكاتبين ، والغارمون هم أهل الدين الذين استدانوا لغير معصية أو تابوا ، وليس لهم وفاء ، ولإصلاح ذات البين ولو أغنياء . القرآن الكريم تفسير الجلالين (طبعة عبدالرحمن محمد سنة ١٣٥٥ هـ) ص ١٧٢ .

(٢) الآية ١٠٣ من سورة التوبة رقم ٩

(٣) ابن النعمان « كتاب الهمة في آداب الأئمة » ورقة ٣٢ ا و ب

(٤) ابن النعمان « كتاب دعائم الاسلام » ورقة ١٥٣

(٥) الأنواع التي يجب فيها الزكاة خمسة أشياء : ١ — زكاة النقد (الذهب والفضة)

ب : — زكاة السوائم وهي الأبل والغنم ج : — زكاة عروض التجارة د : — زكاة المعدن والركاز وهما بمعنى واحد ، وهو شرعا مال وجد تحت الأرض بالطبيعة أو بفعل فاعل ه : — زكاة الزرع والثمار . ولمعرفة حكم الزكاة فيها يرجع إلى ابن النعمان « دعائم الاسلام » ورقة ١٥٩ — ١٦٢ و ١٦٩ وابن مثنى « كتاب قوانين الدولتين » ص ١١ و ١٢ وابن مطهر « مختلف الشيعة في أحكام الشريعة » ج ٢ ورقة ٤ وما بعدها . ويقول الشيخ محمد الحسين آل كاشف الغطاء في مؤلفه « كتاب أصل الشيعة وأصولها » ص ٩٩ « ولا شيء منها إلا وهو موافق لمذهب من المذاهب المعروفة ، الحنفي والشافعي والمالكي والحنبلي »

ولا شك أنه كان للزكاة «ديوان خاص» بها ، على رأسه موظف كبير ، يعاونه بعض الموظفين ، لأن الزكاة عند الشيعة ثمانية الصلاة ، إذ من لا زكاة له لا صلاة له (١) ، وعن رسول الله صلى الله عليه وسلم أنه لعن مانع الزكاة وأنه عليه الصلاة والسلام قال « لا تتم صلاة إلا بزكاة ، ولا تقبل صدقة من غلول ، ولا صلاة لمن لا زكاة له ، ولا زكاة لمن لا ورع له ، وعن عليّ كرم الله وجهه انه قال « لا تقبل الصلاة ممن يمنع الزكاة » (٢) ، وعن جعفر بن محمد عن أبيه عن آبائه عن عليّ أن رسول الله صلى الله عليه وعلى آله وسلم قال « إذا أراد الله بعبد خيراً ، بعث إليه ملكاً من خزان الجنة ، فيمسح صدره فتستحو نفسه بالزكاة ، وعن الامام عليّ أنه أوصى فقال « أوصى ولدى وأهلي وجميع المؤمنين بتقوى الله ربهم ، والله الله في الزكاة ، وأنها تطفى غضب الله ، وعن النبي عليه الصلاة والسلام أنه قال « أول من يدخل النار . . . ذو ثروة من المال لا يعطى حق ماله ، وعنه أيضاً أنه قال « ما يهلك مال في بر ولا بجر إلا بمنع الزكاة » (٣) ، والزكاة تجب على كل إنسان بالغ عاقل ، غنى عن نفسه وعن يعول من صغير او كبير ، حر أو مملوك ، وقدرها عن كل إنسان صاع من حنطة أو شعير أو تمر أو نحوها مما يحصل به القوت ، ومذهب الشيعة هنا لا يخالف مذاهب السنة في شيء (٤) .

٤ - المستفوت : كذلك كان من موارد الدولة المعادن التي احتكرت

الحكومة الفاطمية مناجها ، وأهمها معدن « الشب » (٥) ، الذي كان محصوله السنوي حوالي ١٢ ألف قنطار ، والنظرون ، الذي كان محصوله السنوي

(١) العلامة الشيخ محمد الحسين آل كاشف الغطاء « كتاب أصل الشيعة وأصولها » ص ٩٩

(٢) ابن النعمان « دعائم الاسلام » ص ١٥٨

(٣) « » ص ١٥٣ و ١٥٨

(٤) العلامة الشيخ محمد الحسين آل كاشف الغطاء « كتاب أصل الشيعة وأصولها »

ص ٩٩ و ١٠٠

(٥) يحتاج إليه في أشياء كثيرة أهمها الصبغ .

حوالى ٣٠ ألف قنطار ، وكانت تباع لتجار الروم (١) كذلك احتكرت الحكومة الفاطمية بيع محصول القَرَظ (ثمرة شجرة السنط) ، وخصصت بعض المراكب المصنوعة في دار الصناعة لبيعها ، وباعت الأخشاب التي فضلت عن حاجة المطابخ في القصور من أحراج كل من البهنسا والأشمونين والسيوطية والأخميمية والقوصية (٢) .
وكان الخليفة الفاطمي يملك عدداً كبيراً من الحوانيت والمخازن والأفران والحمامات بمصر والقاهرة وغيرها من المدن الكبرى .

ونرى أن ناصري خسرو بالغ في ذكر الحوانيت وإيجارها بمصر والقاهرة عندما قدرها بعشرين ألفاً وعندما ذكر أن عدداً كبيراً منها كان يؤجر بسعر عشرة دنائير مغربية في الشهر ، وأن إيجار الدكان منها كان لا يقل عن دينارين (٣) وكان من موارد الدولة ما يقذفه البحر مثل العنبر والحلية ، وما يؤخذ من اللصوص من الأموال والأمتعة إذا لم يأت لها طالب يستحقها .
أما الديوان الذي أعده لذلك فكان ديوان المستغلات (٤) ، يرأسه موظف كبير يساعده بعض الموظفين .

٥ — دار الضرب : أى ضرب السكة أو العملة ، وكانت تمد الدولة بإيراد طيب إذ كان يسبك فيها ما يحمل إليها من الذهب (٥) وبحكم تبعية مصر للدولة الأموية ثم للدولة العباسية قد تعاملت بدنائير الخلفاء الأمويين ثم العباسيين ولما وليها أحمد بن طولون سلك نقوداً ذهبية وحدتها الدينار عرفت «بالأحمدية» نسبة إليه ، حتى إذا تم الفتح الفاطمي لمصر ، أمر جوهر بفتح دار الضرب

(١) المقرئى « المخطوط » (طبعة بولاق ١٢٧٠ هـ) ج ١ ص ١٠٩ وابن ممانى « قوانين

الدواوين » ص ٢٣ و ٢٤

(٢) ابن ممانى « قوانين الدواوين » ص ١٧ و ١٨

(٣) Nasiri Khosrou, Sefer Nemeh p. 127

(٤) المقرئى « المخطوط » (بولاق ١٢٧٠ هـ) ج ٢ ص ٦

(٥) ابن ممانى « قوانين الدواوين » ص ٢٥ والمقرئى « المخطوط » ج ١ ص ١٧٨

و ضرب السكة (١) و ضرب الدينار المعزى و نقش عليه في أحد وجهيه ثلاثة أسطر أحدها و دعى الأمام المعز لتوحيد الأحاد الصمد، و تحته سطر فيه « ضرب هذا الدينار بمصر سنة ثمان و خمسين و ثلاثمائة » و في الوجه الآخر « لا إله إلا الله ، محمد رسول الله أرسله بالهدى و دين الحق ليظهره على الدين كله ، ولو كره المشركون . على أفضل الوصيين ، وزير خير المرسلين ، (٢) »

ولما حضر المعز لدين الله للقاهرة عاصمة ملكه ، و تولى بعده فيها أشباله كان الخليفة الفاطمى يختم السكة بختمه حتى يتميز الخالص من المغشوش بين الناس عند التعامل (٣) و كانت دار الضرب بجانب دار الشرطة فى البيمارستان الذى بسوق الحمام (٤) أما فى القاهرة فقد بنيت دار الضرب بجهة القشاشين ، قرب الجامع الأزهر ، بناها الوزير المأمون البطائى زمن الخليفة الأمر و سميت الدار الأمرية ، و وجدت دروب الضرب أيضا باسكندرية و قوص و صور و عسقلان (٥) و كانت لا تباع الصنوج و الموازين و الأكيال إلا بدار الضرب ، فيتوجه إليها جميع التجار و معهم آلاتهم للكشف عليها ، فان وجد بها عيب أو نقص أو تلف ، كلفوا شراء غيرها (٦) ثم اذن لهم باصلاح ما بها من عيب . و لقد سلك جوهر الدنانير الذهبية المعزية و ساعده على ذلك كثرة ما جلبه معه من صناديق النقود الذهبية و أن منجم الذهب المحلى كان بوادى العلاقى على مسيرة أسبوعين من أسوان و قد ظل الناس يتعاملون أيام جوهر أيضا بالدينار الراضى ، لسكونه إذ ذاك

(١) السكة لفضلة كانت اسماً للطابع ، أى للحديدة المتخذة لذلك ، ثم صارت تطلق على أثرها و هى النقوش الماثلة على الدنانير و الدراهم و هى علامة السلطان ، ثم صارت تطلق أخيراً على القيام على ذلك و هى الوظيفة .

(٢) الأب أنستاس « النقود العربية و علم النيات » ص ٥٨

(٣) النويرى « نهاية الأرب » ورقة ٤١ و ابن خلدون « المقدمة » ص ٢٢٦ — ٢٢٨

(٤) يحيى بن سعيد بن يحيى الاطباكى « تاريخ الذيل » ص ٣٤

(٥) المقرئى « اغانة الأمة » ص ١٥ و « الحطط » ج ١ ص ١٧٧ و أبو المحاسن

« النجوم الزاهرة » ج ٤ ص ٥٣

(٦) المقرئى « الحطط » ج ١ ص ٤٦٤ و ابن ممانى « كتاب قوانين الدواوين » ص ٢٦

أكثر وزناً وأشد نقاءً من الدينار المعزى^(١) فحمل المعز الناس على التعامل بدنانيره بطرق شتى : منها أنه أمر أن يكون «الراضى» بخمسة عشرة درهماً و «المعزى» بخمسة عشر درهماً ونصف ، كما جعل جوهر «الدينار الأبيض» أحياناً بعشرة دراهم وأحياناً أخرى بستة دراهم وأحياناً ثالثة بثمانية دراهم^(٢) وكثير ضرب الدينار المعزى ، وامتنع يعقوب بن كاس وعسلوج بن الحسن أن يأخذا الخراج إلا لديناراً معزياً ، فاتضع الدينار الراضى وانحط ونقص من صرفه أكثر من ربع دينار كما انحطت قيمة «الدينار الأبيض» ، فباع الناس الدينار الراضى بأقل من قيمته ، فعاد ذلك على مالية الدولة بالربح الوفير .
وفي أيام الخليفة الحاكم بأمر الله أبى على المنصور بن المعز ، تزايد أمر الدراهم فى شهر ربيع الأول ، سنة تسع وتسعين وثلاثمائة ، فبلغت أربعة وثلاثين درهماً بدينار ، ونزل السعر ، واضطربت أمور الناس فرفعت تلك الدراهم ، وأنزل من القصر عشرون صندوقاً ، فيها دراهم جُدُد ، فرقت للصيارف ، وقرى . سجل بمنع المعاملة بالدراهم الأولى ، وترك من فى يده شىء منها ثلاثة أيام ، وأن يورد جميع ما تحصل منها إلى دار الضرب ، فاضطرب الناس ، وبلغت أربعة دراهم بدرهم جديد وتقرر أمر الدراهم الجُدُد على ثمانية عشر درهماً بدينار^(٣) .

وفى سنة ٤٦٢ هـ (١٠٦٩ م) ضرب «المستعلى» اسم ابنه ولى العهد على الدينار وسماه الأمري ، ومنع التعامل بغيره^(٤) .

وفى سنة ٤٩٧ هـ (١١٠٣ م) ضرب «الأمير» الفضة السوداء بمصر المشهورة بالأمرية^(٥) ، وبذلك كان بمصر فى العصر الفاطمى نظام المعدنين Bimetallic

(١) على مبارك باشا «الخطط التوفيقية» ج ٢٠ ص ٣٥

(٢) ابن ميسر «أخبار مصر» ص ٤٥ و ٤٦ والمقرئى «اتعاظ الخفا» ص ٨٠

٨٥ و ٩٧

(٣) الأب أنستاس «التقود العربية وعلم النميات» ص ٥٩

(٤) السيوطى «حسن المحاضرة» ج ٢ ص ١٥٤

(٥) » ج ٢ ص ١٥٥

System ، وبالرغم من أن الشرع علّق على الدينار والدرهم كثيراً من الأحكام كالزكاة وغيرها ، وجعل للدرهم الشرعي والدينار وزناً معيناً ، فقد مال بعض الخلفاء الفاطميين عند إصدار العملة إلى جعلها تقل وزناً في المعدن عن العيار العادي .

أما ديوان الضرب فكان يرأسه موظف كبير هو «قاضي القضاة» وبه عدد من الموظفين ، كل له عمل يختص به ^(١) .

٦ - المواريت : كانت المواريت عند الشيعة تخالف ما عليه الجمهور في مسائل كثيرة أهمها : أن ليس عندهم عول ، فإذا مات شخص عن زوجة وبنيتين وأم وأب ، فللزوجة الثمن ، وللبنيتين الثلثان ، وللأم والأب الثلث ، فإذا كانت المسألة من ٢٤ ، كان الناتج ٢٧ ، فهذا عول ، فتقسم التركة إلى ٢٧ جزءاً بدلاً من ٢٤

فتأخذ الزوجة ٣ من ال ٢٧ والبنيتان ١٦ من ال ٢٧ والأبوان ٨ من ال ٢٧ ، هذا هو حكم القاضي السني في هذه القضية إذا نيط به توزيع أنصبة الورثة في المسألة السالفة الذكر .

أما القاضي الشيعي الذي ينسكرك العول ^(٢) ، ولعله ينسكركه لأن الخليفة عمر بن الخطاب هو أول من حكم به ، فيقدم الزوجة والأبوين على البنيتين في أخذ نصيبهم ، ويقسم التركة إلى ٢٤ جزءاً فقط ، وهنا يحكم باعطاء الزوجة ٣ من ال ٢٤ (باعتبار أن لها الثمن) والأبوين ٨ من ال ٢٤ (باعتبار أن ميراثهما الثلث) أما الباقي وهو ال ١٣ جزءاً فيعطيه للبنيتين ^(٣)

(١) القرظي « الخطط » (طبعة بولاق ١٢٧٠ هـ) ج ١ ص ٤٤٥

(٢) العلامة الشيخ محمد الحسين آل كاشف الغطاء « كتاب أصل الشيعة وأصولها » ص ٦٤٢

(٣) ابن خلدون « المقدمة » (الطبعة الثالثة سنة ١٣٢٠ هـ) ص ١٨٦ والقرظي

« الخطط » ج ١ ص ٣٩٣

كذلك ، ليس عند الشيعة تعصيب ، (١) ، فهم يقدمون القرابة على العصبية ، بمعنى أنهم يورثون الأقرب فالأقرب إلى الميت ذكرأ كان أم أمتي بحسب الدرجة ، فالدرجة الأولى عندهم الوالدان والأبناء ، والدرجة الثانية الأجداد والاخوة والأخوات .. وهكذا ، ولا يرث الأب بعد مع وجود الأقرب فإذا مات رجل مثلاً عن بنت وابن ابن ، فالمال كله للبنت عند القاضي الشيعي لأنها أقرب من ابن الابن فتحوز المال كله ، نصفه بالفرض ، ونصفه الثاني بالرد ، وبذلك لا يشارك فاطمة بنت رسول الله صلى الله عليه وسلم أحد في ميراثها من أيها .

والسر في أن الشيعة يورثون كل المال للبنت ويجعلونها حاجبة حتى للأعمام أن بني العباس كانوا يدعون أيلولة ميراث النبي عليه السلام من امامة المسلمين لهم ، لأن العباس عم للنبي فهو الوارث له يوم وفاته ، ويشارك فاطمة الزهراء في تركته ، كذلك وعلى ، أنزل من العباس لأنه ابن عم والعباس عم ، فقالت الشيعة إن فاطمة تحرز كل الميراث حتى يمنعوا بني العباس من دعواهم ، أما القاضي السني فيعترف بالتعصيب ، لذلك عندما تعرض عليه القضية السالفة الذكر فإنه يعطي البنت النصف بالفرض ، ويعطي ابن الابن النصف الثاني من التركة بالتعصيب ، إذ هو من العصبية (٢) ، والقاضي الشيعي يقدم ابن العم الشقيق على العم لأب في الميراث حتى يكون الإمام وعلى ، متقدماً في ارث النبي عليه السلام من العباس ، أما القاضي السني فيعكس الآية فيجعل درجة العم أقرب من ابن العم في الميراث ، فهو على ذلك لا يورث الأب بعد مع وجود الأقرب (٣) .

والشيعة يقولون إن الأنبياء تورث ، وأهل السنة يقولون إنهم لا يورثون

(١) آل كاشف الغطاء « أصل الشيعة وأصولها » ص ١٤٢

(٢) ابن خلدون « المقدمة » (طبعة ١٣٢٠ هـ) ص ١٨٦ والمقرئزي « الخطط ج ١

ص ١٧٩

(٣) المقرئزي « الخطط » ج ١ ص ١٧٩

لحديث نبوي يقول « نحن معاشر الأنبياء لا نورث ، ما تركناه صدقة » .
وهذا ما حدا بأبي بكر أن يأخذ من فاطمة الزهراء فدك (قرية بخير)
بعد أن كان والدها قد أعطاها إياها للارتفاق بها ، أخذها أبو بكر منها ولما
احتجت بأنها ترثها احتج عليها بالحديث السالف الذكر (١) .

ومن موانع الميراث اختلاف الدين فلا توارث بين المسلم وزوجته
الكتابية ، ولا بينها وبين أولادها منه ، لأنهم مسلمون تبعاً لأبيهم ، ولكن
الوصية لا يشترط فيها اتحاد الدين ، فهي تجوز للأجنبي (غير الوارث) بالثلث .
ومن موانع الميراث أيضاً اختلاف الدارين ، فلا توارث بين « حربي »
« وذمي » ، ولا بين « مستأمن » « وذمي » ، لاختلاف الدار بينهما ، فإذا مات
المستأمن في دار الإسلام ، فإن ماله يحفظ لورثته الذين هم في دار الحرب
لاتحاد الدار (٢) . والشريعة تقر إلى اليوم زواج المتعة (٣) التي أحلها علي بن أبي
طالب وأبو جعفر محمد الباقر وأبو عبد الله جعفر الصادق استناداً إلى الآية

(١) ابن هشام « كتاب سيرة رسول الله صلى الله عليه وسلم » (طبعة وستفولد ١٨٥٨ -
١٨٦٠ م) ج ٢ ص ١٠١٣ ورسائل الخوارزمي (طبعة القسطنطينية سنة ١٢٩٧ هـ) ص ١٣٠
(٢) احمد أمين بك « ضحى الاسلام » ج ٣ ص ٢٥٩ والمرحوم الأستاذ أحمد بك ابراهيم
« بحث مقارن في الموارث في الشريعة الاسلامية » منشور مجلة القانون والاقتصاد السنة الثالثة
(١٩٣٣ م) ص ٨١٨ و ٨١٩ ولفضيلته أيضاً « حكم الشريعة الاسلامية في الزواج مع اتحاد
الدين واختلافه وتغييره » منشور بنفس المجلة في السنة الأولى (١٩٣١ م) ص ١٤ وله أيضاً
« أحكام الموارث على ما عليه العمل في المحاكم الشرعية » منشور بنفس المجلة السنة الرابعة (١٩٣٤ م)
ص ٥٩٠ و ٥٩١

(٣) وهو التزوج بالمرأة لمدة معينة بأجر معين ، وقد أجازها النبي عليه السلام في بعض الأوقات
وعند الحاجة ، فقد روى عن ابن مسعود أنه قال « كنا نغزو مع رسول الله صلى الله عليه وسلم
وليس معنا نساء فقلنا ألا نختصي ؟ فنهانا عن ذلك ثم رخص لنا بعد ، أن تنكح المرأة بالثوب إلى
أجل ثم قرأ ابن مسعود « يا أيها الذين آمنوا لا تحرموا طيبات ما أحل الله لكم » . وعن سلمة
ابن الأكرع قال « رخص لنا رسول الله صلى الله عليه وسلم في متعة النساء عام أو طاس ثلاثة
أيام ، ثم نهى عنها » ! وقد روى التحليل في غزوات مختلفة آخرها يوم فتح مكة ثم حرمت .
الآية ٨٦ من سورة المائدة رقم ٥ والترمذي ص ١٣٣ و ١٣٤ واحمد أمين بك « ضحى
الاسلام » ج ٢ ص ١٥٨ و ج ٣ ص ٢٥٦ - ٣٥٨

الشريفة ، وما استمتعتم به منهن ، فاتوهن أجورهن فريضة ،^(١) ، لأنه سبحانه وتعالى عبر في الآية الشريفة بلفظ الاستمتاع (أى المتعة) دون لفظ النكاح ولأنه تعالى أمر بايتاء الأجر (فالعقد عقد إيجار والمتعة إيجار على منفعة البُضْع) ، ولأنه تعالى أمر بايتاء الأجر بعد الاستمتاع (وذلك يكون في عقدي الإجارة والمتعة^(٢) .

وعندما عيّر «عبد الله بن الزبير» ابن عباس ، بتحليله المتعة ، أحاله على والدته التي اعترفت له أنها ولدته بالمتعة^(٣) ، المباحة في شريعة الإسلام ، أما منع الخليفة عمر لها فكان منعاً مدنياً لا دينياً لمصلحة زمنية ومنفعة وقتية ولذا تواتر النقل عنه أنه قال «متعان كاتنا على عهد رسول الله وأنا أحرمهما وأعاقب عليهما^(٤)» ، فنسب التحريم بذلك إلى نفسه ، وجعل العقاب عليها منه .

أما القاضى السنى فقد حرمها^(٥) لأن الزواج الصحيح لا يكون إلا بدفع المهر أولاً ، ثم بتمكين الزوج من الاستمتاع ثانياً ، والشبهة وإن أحلت زواج المتعة إلا أنهم لا يورثون الزوجين المتزوجين زواج متعة أحدهما من الآخر . ولا يشترط لصحة المتعة شهود كالزواج العادى الدائم ، بل تصح المتعة من غير شهود وتنتهى بانتهاء مدة العقد المحددة ، دون إيقاع طلاق ، وعدتها حيضتان لمن تحيض و ٤٥ يوماً لمن لا تحيض ، أما عدة المطلقة من زواج عادى فهي ثلاثة قروء (حيضات) لذات الحيض وثلاثة أشهر للآيسات ولمن لا يحضن

(١) الآية ٢٣ من سورة النساء رقم ٤

(٢) الفقهندى «صبح الأعشى» ج ١٣ ص ٢٣٣ واحمد بك أمين «ضحى الاسلام» ج ٤

ص ٢٥٥ و ٢٥٦

(٣) أم عبد الله بن الزبير هى أسماء أخت عائشة أم المؤمنين (بنتا الخليفة أبى بكر الصديق) أما زوجها الزبير فهو حوارى رسول الله وتزوجها بالمتعة . آل كاشف الغطاء «أصل الشيعة وأصولها» ص ١١٩

(٤) آل كاشف الغطاء «أصل الشيعة» ص ١١٧

(٥) حرمها الخليفة عمر لأنه لم يجد فرقا بينها وبين الزنا وقال «لأوتى برجل نكح امرأة الى أجل إلا رجته»

وكانت المواريث الحشيرية ، وهي مال من يموت وليس له وارث خاص بقراءة أو نكاح أو ولاء ، تعتبر من موارد الدولة ، لأنها ترد إلى ديوانها لعدم وجود وارث شرعي لها ، وكان المصري إذا مات بعيداً عن بلاده تعطى ثروته لأهله^(١)؛ فمثلاً منع الأفضل أحداً من أخذ شيء من التركات ، وأمر بحفظها لأربابها ، فإذا حضر من يطلبها وطالعه القاضي بثبوت استحقاقها أطلقها في الحال ،^(٢).

واتخذ الخلفاء الفاطميون ديواناً للمواريث^(٣) ، سمي « ديوان المواريث الحشيرية » ، لا يتولاه إلا عدل ، وفيه جماعة من الكتاب ، ويختص هذا الديوان بشئون المواريث وضبط أحكامها ، وكانت تضاف إليه أموال من يموت ولا يخلف وارثاً له ، ومن يوصى بأن ماله بعد موته يكون للخليفة الفاطمي ، الذي قد يتنازل عنه لورثته ، فقد حدثنا ابن ميسر^(٤) أن رجلاً يدعى « جيش بن صمصامة » أوصى للخليفة الحاكم بأمر الله بتركته وقدرها ٢٠٠ ألف دينار تقريباً ، ولم يجعل لأحد من أولاده منها درهما ، ولكن الخليفة الحاكم رد التركة إلى ولدي الموصى سنة ٣٨٧ هـ (٩٩٧ م) قائلاً : قد وقفت على وصية أبيك رحمه الله فخذوه هنيئاً مباركا فيه ، بعد أن خلع على ابني هذا الموصى بحضرة أولياء الدولة ووجوهها ، وكانت ترد تركة من يموت من أهل الذمة ولا يخلف وارثاً على أهل ملته^(٥) ، ولا تدخل ديوان

(١) وقد روى أنه حمل إلى عميد الجيوش حاكم بغداد المتوفى سنة ٤٠١ هـ (١٠١٠ م) مال كثير ، قد خلفه بعض التجار المسلمين ، وقيل له « ليس للميت وارث » فقال « لا يدخل خزانة السلطان ماليس لها ، يترك لي أن يصح خبره » فلما كان بعد مدة جاء أخ للميت بكتاب من مصر بأنه يستحق التركة ، فسامها له . ابن الأثير « الكامل في التاريخ » ج ٩ ص ١٥٨ ومتر « الحضارة الإسلامية » ص ١٩٢

(٢) ابن ميسر « تاريخ مصر » ص ٥٨ و ٥٩ — أما اللفظة وهي الأموال التي لم يعلم لها مستحق فقد كانت من نصيب بيت المال . وانظر O'Leary, A Short History p. 133

(٣) الفلقشندي « صبح الأعشى » ج ٣ ص ٤٩٦

(٤) « تاريخ مصر » ج ٢ ص ٥٦

(٥) الجهبشباري « كتاب الوزراء والكتاب » ص ٢٤٨ ومتر « الحضارة الإسلامية » ص ٥٧

المواريث ، وذلك عملاً بما روى عن الرسول عليه السلام من « أن المسلم لا يرث الكافر ، وأن الكافر لا يرث المسلم ، وأنه لا يتوارث أهل ملتين » ، وألحق هذا الديوان بديوان « الجوالى » السالف الذكر .

٧ - **الأموال المصادرة** : وكانت من موارد الدولة الفاطمية أيضا ، فكان كل من يسخط عليه الخليفة أو يقتله يصادر أمواله ويودعها في الديوان المفرد ، ويقال إن الذى أنشأه هو « أبو النصر ابن عبدون ، النصرانى الملقب بالكافى وزير الحاكم بأمر الله » ، فبالديوان المفرد « أموال من يسخط عليه الخليفة ومن يقبض ماله من المقتولين وغيرهم »^(١) ، وهو ديوان يتصل بديوان المواريث فى عمله .

وبما هو جدير بالذكر أنه لما عاودت « الحسين بن جوهر » المخاوف لأنه كاتب أباركوة ورغبه فى العرش ، بات يرتعد من سوء عاقبة ما بدر منه ففر هو وصهره القاضى عبد العزيز بن النعمان إلى بنى قرة بالبحيرة بأولادهما وجميع أموالهما وسلاحهما ، فأوقع الحاكم بأمر الله الحوطة على سائر دورهما وأملاكهما وجعلها للديوان المفرد .

٨ - **الأحباس** : فكان أول من أدخل ديوانها بمصر القاضى الليث بن سعد ، فقد أثر عنه أنه اشترى بعض الأراضى التابعة لبيت المال فى جهات عدة وحبسها على وجوه البر ، ثم أضيفت إلى هذه الأراضى بعض الرباع والدور فى مدينة القسطنطينية وغير ذلك من مصادر الإحسان^(٢) .

والأحباس أو الأموال الموقوفة هى الأموال المرصدة على جهة بر لا تنقطع ، ويصح أن تكون منفعتها لأشخاص بشروط معينة^(٣) .

(١) المقرئى « المخطوط » ج ٢ ص ٢٨٧

(٢) الكندى ص ٣٧٢ والقلشندى « صبح الأعشى » ج ٤ ص ٣٨ والمقرئى « المخطوط »

ج ٢ ص ٢٩٤ و ٢٩٥ و Dr. Zaki Moh. Hassan, Les Tulunides p. 260

(٣) أحمد أبو الفتح بك « المعاملات فى الشريعة الإسلامية والقوانين المصرية » ص ٣٥ و ٣٦

وكان الحاكم بأمر الله هو أول خليفة نحنا نحواً جديداً بالإيقاف على الأراضي الزراعية علاوة على المباني كالمنازل والحمامات والرباع وغيرها (١) كذلك وقف على الأزهر وجامع راشدة والمقسى ودار الحكمة ، الأوقاف من عقار وكتب .

وقد حبس بدر الجمالي على ذريته كثيراً من الجهات فهياً لأبنائه وأعقابهم من بعدهم مورد إيراد ثابت (٢) ، وشملت الأحباس غير الدور ، الطواحين والنفادق والحوانيت وغيرها ، وصرفت مصارفها أيضاً في الجوامع والمساجد والسقايات وجواري المتصدرين لإقراء القرآن الكريم والعلوم الشرعية والأئمة والخطباء والمؤذنين وطلبة العلم وغيرهم (٣) .

ربوابة الأهباس : وجلت لهذه الأموال الموقوفة على جهات البر إدارة موحدة تشرف على جباية إيرادها وتنظيم انفاقاتها ، فكان ديوان الأحباس أو ديوان الأوقاف هو المختص بالنظر في شئون الأحباس العامة والخاصة ، والإشراف على غلتها والانفاق في الوجوه الشرعية .

وكان لا يخدم في ديوان الأحباس (٤) إلا أعيان كتاب مسلمين من الشهود والمعدلين ، لأنها معاملة دينية ، فيتولى الإشراف على الجوامع والمشاهد والرباطات والخوانق والسبل والمساجد والزوايا والمدارس والأراضي والعقارات لمحبوسة عليها والإحسان على الفقراء والمعوزين وكان يصرف هذا الديوان من إيراد الأوقاف على المصالح الخيرية وطوائف المستحقين ويضيف الباقي إلى بيت المال .

وقد قدرت أموال لأحباس في سنة ٣٦٣ هـ بمبلغ مليون ونصف

(١) المقرئى « الخطط » (طبعة بولاق ١٢٧٠ هـ) ج ٢ ص ٢٩٤ و ٢٩٥

(٢) « » « » « » ج ١ ص ١١٠ و ج ٢ ص ٢٩٥

(٣) ابن ممتى « كتاب قوانين الدواوين » ص ١٤

(٤) هذا الديوان يقابل وزارة الأوقاف الآن .

درهم^(١)، وفي سنة ٤٠٣ هـ جعل الخليفة الحاكم بأمر الله الحكومة مسئولة عن الأعمال الخيرية العامة ، بأن عمل على أن يصرف ديوان الأعباس من إيراده على الجوامع والمساجد وسواها مما ليس له إيراد خاص^(٢) .

٩ - المكوس : تنبه الخلفاء الفاطميون لأهمية هذه الضرائب غير المباشرة لتنمية مواردهم عند اتضاع الخراج ، ولقد كانت هذه الرسوم ثقل وتسكث من حيث نوعها ومقدارها وعددها ، ولم يكن لها نسبة ثابتة ، فكانت تأخذ الحكومة الفاطمية من تجار الروم الواردين على الثغور الخمس أحياناً ، والعشر أحياناً أخرى ، وكانت النسبة تتراوح بين ١٠ ٪ و ٢٠ ٪ ، وترتفع حتى تصل ٣٥ ٪ من قيمة البضائع^(٣) الواردة والصادرة ، وكانت الرسوم المفروضة على تجار المسلمين أقل من المفروضة على المسيحيين ، ويحدثنا يحيى ابن سعيد أن عيسى بن نسطورس عند ما تولى الوزارة أحدث رسوماً ومكوساً جائرة^(٤) ، ونحن نرجح أن هذا الوزير أحدث مكوساً زائدة على ما جرى الرسم بأخذه ، لأن الراوى مواطن ومعاصر له ونصراني مثله . ومن الخلفاء الفاطميين من أبقي على ما وجدته من تلك المكوس ، ومنهم من زاد عليها ، ومنهم من أسقط بعضها ، فمثلاً أسقط^(٥) الحاكم بأمر الله معظم المكوس (الرسوم) ، ولكن سرعان ما أعيدت هذه المكوس إلى ما كانت عليه في عهد خلفه .

(١) المقرئى « الخطط » (طبعة بولاق ١٢٧٠ هـ) ج ٢ ص ٢٩٥

(٢) » » ج ٢ ص ٢٩٥

(٣) القلقشندى « صبح الأعشى » ج ٣ ص ٤٦٤ وابن ممانى « قوانين الدواوين »
لناشره الدكتور سوريال ص ٣٢٦

(٤) يحيى بن سعيد « التاريخ المجموع على التحقيق والتصديق » ص ١٠٨ ومتر « الحضارة
الاسلامية » ص ٢٠٧

(٥) « الحضارة الاسلامية » ص ٢٠٦ نقلاً عن يحيى بن سعيد ص ١١٢٣ و ١٣٣ ب
اسقطت هذه المكوس عند توليته ميمناً واستبشاراً به ، وكذا لما قتل الحسين بن جوهر ونار
لقتله سكان القاهرة لأنه ابن مؤسس مدينتهم .

ولعل الكتاب السنين هم الذين صوّروا لنا (للخلاف المذهبي) مصر أيام الفاطميين بأنها أرض المكوس ، فكان كل شيء فيها تفرض عليه المكوس ، ولم يسلم من ذلك إلا الهواء ، فجعلوا مكوس الفاطميين كثيرة لم يبلغها إلا صلاح الدين الأيوبي .

ونرى أن هذه الضرائب وإن تعددت كانت خفيفة الظل على المصريين لازدهار النشاط الصناعي والتجاري في العصر الفاطمي .

ولما كان صلاح الدين الأيوبي قد ألغى مكس البهار ، ومكس صناعة البز الواردة ، ومكس الصادر عن البضاعة بمصر ، ومكس البضائع والقوافل والمكس المفروض على البائعين مقابل استخدام الأماكن المخصصة لهذا الغرض ، كأسواق الغنم والدواب والسمك والرقيق وغيرها ، كما ألغى الرسوم على أعمال البيع والشراء ، وعلى المتاجر والمصانع والمخازن ، والتفتيش على البضائع ، والرسوم على الآلات نفسها في محال الغزل والنسيج ، ورسوم السفن بساحل النيل ، ورسوم حراسة الغلات ، وغيرها من السلع مما كان يصل إلى شواطئ النيل ، ورسوم المسالخ والمذابح ، ورسوم السمسة في عمليات البيع والشراء ، ورسوم المعديات من وإلى مصر من الجهات المجاورة ورسوم استعمال الميزان المسمى بالقبان ، إلى غير ذلك ، فإننا نستنتج بأن الرسوم أيام الدولة الفاطمية شملت الصناعة ، حتى جبيت من المواد الأولية وأماكن الصناعة والآلات المستعملة ، كما شملت التجارة ، فجبيت على عمليات البيع والشراء ، إذ لم يتم البيع إلا على يد سماسة ، وبعد أن يختم على عمليات البيع والاصدار بخاتم الحكومة .

فكانت الثياب الشطوية مثلا لا تنسج إلا بعد أن يختم عليها السلطان ولا تباع إلا على يد سماسة ، وكانت تفتش المراكب عند إبحارها من الميناء كما في شطا (١) .

(١) المقدسي » أحسن التقاسيم ص ٢١٢

وكانت رسوم الصناعة والتجارة تدفع لبيت المال في القاهرة .
ويقول المقدسي الذي زار مصر في أوائل عهد الفاطميين ، « أما الضرائب
فثقيلة بخاصة في تنيس ودمياط ، »^(١) .

وبلغ ما جبي من المسكوس من الفسطاط وحدها في يوم واحد ٥٠ ألف
دينار مغربي ، وربما بلغت المبالغ المجبأة منها ١٢٠ ألف دينار مغربي في اليوم .
وبلغ ما جبي من المسكوس في كل من تنيس ودمياط والأشمونين في يوم
واحد ٢٢٠ ألف دينار^(٢) ، وقد حدثنا خسرو عن الخراج اليومي لتنيس
وحدها فقدره بألف دينار^(٣) .

ويقول المقرئزي^(٤) ، إن متأخرات ثلاث سنوات لتنيس بلغت ٥ ألف
ألف دينار وألفي ألف درهم .

وهذا يدل على أن الفاطميين كانوا يفرضون الرسوم العالية على أكبر مراكز
إنتاج الكماليات من منسوجات فاخرة وغيرها .

ويقول المقرئزي^(٥) إن ما أسقطه صلاح الدين الأيوبي من المسكوس
كان يزيد عن « نيف ومليونى دينار ومليونى أردب » .

وهذا يدل على أن الحكومة الفاطمية كانت تفرض المسكوس على الناس
فيدفعونها نقداً وعيناً .

كذلك وجدت مراصد المسكوس في الثغور^(٦) ، وهي الإسكندرية
ودمياط وتنيس ورشيد والبراس والفرما والقلزم (السويس) ، وكانت أسوان
هى الثغر الذى يدفع فيه التجار المسكوس على البضائع التى يجلبونها من النوبة أو

(١) متر « الحضارة الاسلامية » ص ٢٠٩ نقلا عن المقدسي ص ٢١٣

(٢) Lane-Poole, A History of Egypt in The Middle Ages p 114

(٣) Nasir Khosrou : Sefer Nemeh p 113

(٤) « المخطوط » (طبعة بولاق ١٢٧٠ هـ) ج ١ ص ١٨١

(٥) « » ج ١ ص ١٠٤ و ١٠٥

(٦) الفلفشندى « صبح الأعشى » ج ٣ ص ٤٩٥ وابن ممانى « كتاب قوانين الدواوين » ص ٢٢

يرسلونها إليها ، كما كانت عيذاب الثغر الذي تؤخذ فيه الرسوم على السلع الواردة من الحبشة وزنجبار واليمن وغيرها (١) ، ولما كانت هي وغيرها في الغالب عند الحدود ، لذا كان التاجر يستطيع أن يطوف عاما كاملا أينما شاء في حدود البلاد ولا يدفع شيئا من المسكوس (الرسوم الجمركية) متى دفع المسكس بتلك الثغور مرة واحدة ، ويعطى بذلك براءة تعفيه منها مدة عام .

وكانت «التعريفة الجمركية» كما نسميها اليوم في الواقع مختلفة ، فكان يؤخذ من المسكوس بالقلزم مثلا عن كل حمل درهم ، وتؤخذ الضرائب بالأسكندرية على المراكب الآتية من المغرب ، كما تؤخذ الضرائب بالفرما على المراكب الآتية من الشام (٢) ، وظلت الأسكندرية محافظة على مكاتها الخاصة القديمة لأنها أهم مراكز الجباية في مصر الشمالية في العصر الفاطمي ، وكانت المراكب تفتش عند اقلاعها .

ووضعت المسالك على المواضع التي تنفذ إلى بلاد أهل الشرك ، وهي دار الحرب ، ليفتشوا من يمر بهم من التجار ، فن كان معه سلاح أخذ منه ورُدَّ ، وكذلك من كان معه رقيق رُدَّ ، وإن كانت معه كتب قرأت كتبه ، فإن كان فيها خبر من أخبار المسلمين مكتوبا ، أخذت وأرسل صاحبها إلى الامام ليرى فيه رأيه ، وكان يستأدى من تجار الروم الواردين في البحر عما معهم من البضائع ، في الغالب العشر (٣) ، وأنشأوا «ديوان الثغور» يرأسه صاحب ديوان الثغور ، للنظر في الأقاليم الادارية المشتملة على الثغور ، وكان به عدة كتاب (٤) ، لجبي المسكس المقرر ولمنع كل تهريب يرتجى ، وكان بالثغور الحصون والقلاع والأسوار الحصينة ، وأقاموا بها الحاميات الدائمة .

ولما كانت المسكوس من أهم موارد الدولة الفاطمية ، وهي ضرائب غير

(١) Nasiri Khosrou, sefer Nemeh P 178

(٢) متر « الحضارة الاسلامية » ص ١٩٧ و١٩٨ نقل عن المقدسي ص ٢١٣ وما بعدها

(٣) أبو يوسف « الخراج » ص ١١٧ والمقرئزي « الحطط » ج ١ ص ١٧٦

(٤) القلقشندی « صبح الأعشى » ج ٣ ص ٤٩٥ والمقرئزي « الحطط » ج ١ ص ١٧٦

شرعية في نظر فقهاء المسلمين ، فقد أطلقوا عليها اسم «المال الهلالي»^(١) الذي أحدثته ولاية السوء ، كالمسكوس التي تؤخذ مثلاً على الكلاء المباح ، أو على ما يصاد من سمك البحر . . وغيرها ، لتزيد هذه الضرائب في دخل البلاد ، وكانت إدارتها المالية تشمل الديوان الهلالي ، وعلى رأسه موظف كبير يساعده عدد من الموظفين .

وعلى ذلك كان مال مصر في أيام الدولة الفاطمية ينقسم قسمين : الأول «المال الخراجي» وهو ما يقابل اليوم «الأموال المقررة» ، والثاني «المال الهلالي» وهو ما يقابل ما ندعوه اليوم «بالأموال غير المقررة» ، وكان يجبي هذا الأخير مشاهرة وكان يعرف بالمسكوس .

نفقات الدولة

١- الأرزاق والمجرايات : كانت الأموال التي تجمع من الإيرادات والتي تسمى بالدخل ، تصرف بمعظمها في النفقات العامة ، فتدفع منها أرزاق القضاة والعمال وصاحب بيت المال وغيرهم من الموظفين ورواتب الجند ، ولم نعثر في كتب المؤرخين على إحصاء دقيق منظم يبين أبواب المصروفات ، ولو أن الدواوين في الدولة الفاطمية كانت تقدم (استيانات) خاصة تشتمل على نفقاتها ، لذا اضطررنا للبحث هنا وهناك في وجوه الإنفاق في الدولة الفاطمية. كان الدخل يدفع بعضه في أرزاق الموظفين ، ومن يقرأ الفلقشندي^(٢) والمقريزي^(٣) وغيرهما يجد بياناً لرواتب كبار الموظفين وغيرهم من المتصلين بخدمة الخليفة الفاطمي ، ومن يعملون في قصوره ، ومن دونهم ، وأنه كان

(١) عرف هذا المال الهلالي في زمن أحمد بن المدير صاحب خراج مصر أيام الخليفة العباسي المتوكل (٢٣٢ - ٢٤٧ هـ / ٨٤٧ - ٨٦١ م) وما بعده بـ «الرافق» و«المعاون»

(٢) «صبح الأعشى» ج ٣ ص ٤٨١ - ٥٢٧

(٣) «المحطط» ج ٢ ص ٢١٩ - ٢٤٦

للوزير وغيره من حواشي الخليفة خلاف المرتب ، جريات الحبوب
والعليق والأبنا سنوياً ، وراتب من اللحوم برسم مطبخه ، والسكسوة في
الأعياد والمواسم ، والانعام بالاقطاعات لاستغلالها .

ولكننا نلاحظ إغفال العدد الكبير من الموظفين وأرباب الرواتب
فلم يذكر لنا المؤرخون مثلاً مرتبات الكثير من أصحاب الوظائف في الدولة
الفاطمية ، كولاة الأقاليم وحكام النواحي ومتولى بعض الدواوين ، ولا كم
كانت رواتب الجند .

وكان (ديوان الرواتب) هو المختص بالنظر في الأرزاق والجريات
به اسم كل مرتزق في الدولة وجارية ، من الوزراء وكبار الموظفين ومن
دون هؤلاء ، وكانت رواتبهم الشهرية إما عيناً كالقمح والشعير ، وإما نقداً .
وقد بينا مقدار ما كان يتقاضاه خدام الدولة في ذلك الحين ، كل في موضعه .

وكان كتاب هذا الديوان يقيدون في دفاتره المبالغ والمقادير المخصصة
لأرباب الرواتب^(١) ، وبه « كاتب أصيل بطراحة » ، يعاونه نحو عشرة
آخرين يثبتون من استجد ويحذفون من مات ، لهذا احتاج هذا الديوان إلى
دقة تامة وكثرة المراجعة بسبب ما كانت تتعرض له قوائم أرباب الأرزاق
من أكبر وظيفة كالوزير إلى أبسط وظيفة كالفراش مثلاً^(٢) ، من حذف
أو زيادة أو نقص أو تعديل .

وقال ابن الطوير عن ميزانية « ديوان الرواتب » ، إنها بلغت في بعض
السنين ما يزيد على مائة ألف دينار ونحوها من مائتي ألف ، ومن القمح
والشعير عشرة آلاف ، وأنها كانت تعرض على الخليفة الفاطمي سنوياً ليزيد
من رواتب من يريد وينقص من الرواتب ما يرغب في إنقاصه ، فعندما
عرضت ميزانية الخليفة الحاكم عليه سنة ٤٠٣ هـ (١٠١٢ م) ، كتب بخط يده

(١) الفلقشندى « صبح الأعشى » ج ٣ ص ٤٩٢

(٢) » » ج ٣ ص ٥٢٥ — ٥٢٧

« بسم الله الرحمن الرحيم ، الحمد لله كما هو أهله ومستحقه .
أصبحت لا أرجو ولا أتق إلا إلهي وله الفضل
جدي نبي وإمامي أبي وديني الإخلاص والعدل
ما عندكم ينفد ، وما عند الله باق ، والمال مال الله والخلق عيال الله ، ونحن
أمانؤه في الأرض ، أطلق أرزاق الناس ولا تقطعها ، والسلام ، (١) .
وعندما عرضت ميزانية هذا الديوان مثلاً على الخليفة المستنصر كتب
بخطه عليها « الفقر مر المذاق ، والحاجة تذلل الأعناق ، وحراسة النعم بادرار
الأرزاق فليجروا على رسومهم في الاطلاق ، ما عندكم ينفد وما عند الله
باق ، (٢) ، وبذلك أمر ولي الدولة كاتب الإنشاء ابن جبران أن يحرر الميزانية
كما هي ، دون أن ينقص من أرباب الوظائف شيئاً .

وألحق ديوان الرواتب بديوان الجيوش ، فكان يثبت فيه أوقات
أعطياتهم ومقدار أرزاقهم ، وتحت كل جندي جاريه وسنه ولون جبهته
وأوصاف حواجبه وعيونه وأنفه . إلى غير ذلك من العلامات المميزة للشخص
ونرى أن الرواتب في العصر الفاطمي لخدام الدولة لم تكن أقل منها في عهدنا
إذا راعينا النسبة بين قيمة النقود في العصرين ، بل ربما كانت أكبر منها
فمثلاً كان يأخذ صاحب بيت المال الذي كان يشرف على الخزانة العامة مائة
دينار (ستين جنيهاً مصرياً) في كل شهر ، وكان يأخذ الطبيب الخاص خمسين
ديناراً (ثلاثين جنيهاً مصرياً) شهرياً ، وكان راتب « صاحب الباب » (٣) وينعت
بالمعظم ، مائة وعشرين ديناراً (اثنين وسبعين جنيهاً مصرياً) ، وكان راتب كل
من حاملي السيف والرمح (٤) سبعين ديناراً (اثنين وأربعين جنيهاً مصرياً)

(١) ابن منجب « الاشارة » ص ٢٩ - ونسب ابن خلدون هذا إلى الخليفة الأمر بأحكام
الله ج ٤ ص ٧١ في حين نسبه ابن تغرى في « النجوم الزاهرة » للخليفة المستنصر ج ٢
ص ٧٣٤ مع تغيير في اللفظ دون المعنى .

(٢) الآية ٩٦ من سورة النحل رقم ١٦

(٣) يقابله عندنا اليوم كبير الأمراء .

(٤) بمثابة الباوران اليوم .

وكان قاضى القضاة يأخذ مائة دينار (ستين جنيها مصريا) .
وكان راتب قراء الحضرة يتراوح بين عشرة وخمسة عشرة وعشرين
ديناراً (ستة وتسعة وإثنى عشر جنيها مصريا) راتب والى القاهرة خمسين
ديناراً (ثلاثين جنيها مصريا) .

أما راتب الوزير الأكبر فلا شئ . فى عهدنا يماثله أو يداينه ، إذ كان
راتبه فى الشهر خمسة آلاف ديناراً (ثلاثة آلاف جنيه مصرى) ، وكان
أولاده وأخواته وأقاربه يتقاضون مرتبات ضخمة لمجرد كونهم أعضاء فى
أسرته ، وهذا ما جعل هذا المنصب الدسم يتهافت عليه كل ذى مطمع من
أرباب السوف .

وقد ذيل الخليفة الحافظ استيهار الرواتب (كشوف المرتبات) بهذه الكلمات
« أمير المؤمنين لا يستكثر فى ذات الله كثير العطاء ، وليجروا فى نسياتهم على
عادتهم كرمأ من أمير المؤمنين وفعلا مبروراً وعملاً بما أخبر به عز وجل
فى قوله تعالى « إنما نطعمكم لوجه الله ، لا نريد منكم جزاء ولا شكوراً ، » (١) .

٢ - المرافق العامة

كذلك كان المال الذى يأتى من الإيرادات السالفة الذكر ينفق جله على
ما يتطلبه البلد من وجوه الإصلاح فى مرافقه العامة ، من كرى الأنهار وإصلاح
بجاريها ، وحفر الترع لتحسين حال الزراعة ، التى كانت مصدر معظم الثروة فى
البلاد ، وفى الصرف على المسجونين والأسرى ، وتزويد الجيوش بالمعدات
الحربية على اختلاف أنواعها ، وتقوية العمارة ، وتشبيد المقابر والمساجد
وفى العطايا والمنح للأدباء والعلماء ، واستقبال الرسل الواردين من الخارج ..
إلى غير ذلك .

ولم يبين لنا المؤرخون كم خصص الخليفة الفاطمى لكل ما سلف ، فلم

(١) الآية ٩ من سورة الانسان رقم ٧٦

يبينوا لنا مثلاً كم أنفق على الجيش وعلى الأسطول سنوياً ، أو كم صرف للجند من الأقوات والجرابات والسكى ، وكم كانت نفقات أعمال الري ، والنفقة على بناء القصور والمساجد والجوامع والمناظر والمشاهد وغيرها من المنشآت وكم أنفق على الثغور وحراسة الطرق والبريد وغيرها من الأعمال العامة وكم أنفق أيضاً على أهالي مملكته من غير الديار المصرية (١) .

كذلك أهمل المؤرخون ذكر مصاريف الصيانة ، وما كان ينفق على خزائن القصور ، وكم كانت نفقات بعض المناسبات السنوية كالسكوة وغيرها في الأعياد السنوية الدينية والقومية ، وما أنفق على الأيتام والأرامل من الفقراء .

إلا أن هذا لا يمنعنا من أن نقول إن نفقات الدولة في أيام الدولة الفاطمية كانت كثيرة ، تدل عليها مظاهر الأبهة والعظمة التي تجلت في البلاط الفاطمي ومواكبه ، وما كانت تحتويه قصوره من آلات الترف والزينة والتحف النفيسة ، وما كان في خزائن قصره من جواهر وأسلحة وأشياء ثمينة وما كان يقدم في أسمطه في العيدين ورمضان والمواسم من مقادير وافرة من اللحوم والطيور وسائر الأطعمة الفاخرة (٢) ونلاحظ أيضاً أنه كان هناك بيت مال عام للسلبيين وبيت مال خاص هو خزنة الخليفة ، وكانت وظيفة صاحب بيت المال (٣) أو وكالة بيت المال ، أيام الفاطميين من الوظائف الجليلة لا يتولاها إلا ثقة من الشيوخ العدول ، لأنه مستودع أموال المملكة فيفوض إليه الخليفة النظر في شئون المملكة المالية والتصرف فيها لصالح الجماعة الإسلامية ، فكان يتناع ما يرى ابتياعه من الأشياء التي تملك ويجوز التصرف فيها شرعاً ويبيع ما يرى بيعه منها ، ويعتق المالك ، ويزوج الأماء وينشىء ما يحتاج إليه الخليفة من السفن والمباني وغيرها ، وكان مرتبه الشهري

(١) أرسل المازندراني الله مثلاً سنة ٤٦٤ هـ (١٠٧١ م) جراية القمح لأهالي الحجاز بمبلغ

٤٠٠ ألف درهم . ابن ميسر « تاريخ مصر » ج ٢ ص ٤٦

(٢) الفلقشندي « صبح الأعشى » ج ٣ ص ٤٨٠

(٣) بمثابة وزير المالية في العصر الحاضر

مائة دينار^(١) وفي أيام جوهر كان محمد بن الحسن بن مهذب ، المغربي صاحباً لبيت المال ، واستمر في هذه الوظيفة أيام الخليفة المعز لدين الله عندما حضر لمصر ، ولذا كان هذا الخليفة يقول لصاحب بيت المال هذا تقدم يا محمد بابتياع ، لنا ولمولايك عبد الله (اسم ابنه الأمير) في كل يوم من الفاكهة الرطبة واليابسة كذا وكذا بسعر الناس ، ولا تعرف ، الرسول لثلاثا تقع محابة ولا مساحة ، وكذلك حوائج المطبخ ،^(٢) .

فقوض صاحب هذه الوظيفة على علو منزلته ، في النظر في شئون الخليفة المنزلية الخاصة . وبما يدل على علو منزلة صاحبها أن من يشغلها قد يرشح للوزارة فقد كان أمين الأماناء ، أبو عبد الله الحسين بن طاهر الوزان ، قبل أن يخلع عليه الخليفة الحاكم بالوساطة والتوقيع عن الحضرة في سنة ٤٠٣هـ (١٠١٢م) يتولى بيت المال ، ولما اختير للوساطة اختار أخاه ، أبا الفتح مسعود ، ليحل محله في بيت المال^(٣) .

كذلك كان ابن دواس ، هو صاحب بيت المال أيام الخليفة الحاكم ، فلما قتل الخليفة بابعاز من أخت هذا الخليفة ، تولى الوزارة^(٤) . كذلك تولى أبو علي الحسن بن أبي سعد إبراهيم بن سهل التستري ، بيت المال ثم ولى الوزارة سنة ٤٥٦هـ (١٠٦٣م)^(٥) . ونلاحظ أنه كان يقضى دين المدين من بيت المال فنجد مثلاً أن الخليفة العزيز بالله قضى من بيت المال ما على يعقوب بن كلس وزيره وقدره ستة عشر ألف دينار وأعطاهما لدائنيه التجار على قبره^(٦) كذلك جعلوا للفقير والمحروم حقاً في بيت المال ولو كان ذمياً^(٧) .

(١) المقرئى « الخطط » ج ٢ ص ٢٤٣

(٢) « اتعاظ الخفا » ص ٩٠

(٣) ابن منجب « الاشارة » ص ٢٩

(٤) « » ص ٣٢

(٥) « » ص ٥٢

(٦) « » ص ٢٣ والعبى « عقد الجمان » القسم الثالث من ج ١٩ ورقة ٤٢٠

(٧) رأينا حكماً أثناء اشتغالنا بالمحاماة لأحد حضرات القضاة الصرعيين يلزم فيه وزير المالية

المصرية بالنفقة على أسرة عجز عائلها عن الكسب ، لأن الاسلام أوجب ذلك .

وكان من أعمال صاحب بيت المال ، وكان من الأساتذة المحنكين ، أن يفرش مصلى الجامع أيام ركوب الخليفة في يومى عيدى الفطر والنحر بالطراحت في المحراب على رسمها ، ويعلق سترين على المحراب بمنة ويسرة ويكون ممن يكونون في خدمة الخليفة .

كذلك كان يحضر صاحب بيت المال للإيوان الكبير عندما يكون الخليفة فيه ، وعلى ذلك نرى أن وظيفته لم تكن مالية فقط بل كانت أيضاً تجمع في ثناياها عدة أمور لا تمت للمال بصلة ، وأحياناً اتخذت الدولة الفاطمية ناحية من نواحي بيت المال لدفن العظام ، كما حدث أيام الخليفة الظافر بأمر الله حيث وضع رأس العادل بن السلار وزيره بعد قتله في بيت المال حيث وضعت في خزانة الرؤوس (١) .

وكان الخليفة باعتباره الرئيس الروحي للمسلمين ، يقوم بنفقات المساجد وموسم الحج من ماله الخاص ، وإن كان انفصال البيتين مسألة تتعلق بضمير الخليفة ، فيحدثنا ناصرى خسرو - الذى زار مصر أيام الخليفة المستنصر - أنه سمع أنه في أيام الخليفة الحاكم بأمر الله أنى أحفاد ابن طولون وباعوا له جامع ابن طولون بمبلغ ٣٠ ألف دينار مغربي ، ولما أرادوا هدم مثذنته التى لم تكن قد بيعت ، منعهم الحاكم بأمر الله وأعطاهم عوضاً عنها خمسة آلاف دينار ، وبذلك اشترى أيضاً منهم المثذنة .

كذلك دفع الخليفة الحاكم بأمر الله مائة ألف دينار لأحفاد عمرو بن العاص ثمناً لمسجد عمرو (٢) ، وفي هذين المثالين ما فيه الكفاية لإثبات أن الجوامع لم تكن مؤسسات عامة وإنما كانت مؤسسات خاصة ، حتى أمكن بيعها وشراؤها .

وجعل للنفقات ديوان على رأسه موظف كبير ، تعرض عليه نفقات

(١) ابن ميسر « تاريخ مصر » ج ٢ ص ٩٢

(٢) الدكتور يحيى الحشاب « سفرنامه » لناصر خسرو ص ٦١ - ٦٣

الدولة ، ويعاونه بعض الموظفين ، ويحدثنا النويري ^(١) أن الحاكم بأمر الله بعد أن صرف الجرجراي عن الوزارة وولاه ديوان النفقات ، سنة ٤٠٦ هـ (١٠١٥ م) ، فكان هذا الديوان على ذلك في مرتبة توازي الوزارة شأنها ورفعته .

نفر سياسة الفاطميين المالية : قلنا إننا لم نعثر في كتب المؤرخين على احصاء دقيق منظم يبين أبواب المصروفات وأبواب الإيرادات ، حتى يمكن موازنة النفقات (الخراج) بالارتفاع (الدخل) ، لنعلم مدى الوفرة على مر السنين ولسكننا نجد في ثنايا الكتب ما يدل على وجود دواوين أعدتها الدولة الفاطمية لتشرف على مراجعة الأعمال المالية فيها ، فمثلا كان ديوان التحقيق ^(٢) مختصا بالمقابلة على الدواوين ومراجعة أعمالها والتحقق من انتظامها ، ولا يتولاه إلا كاتب خبير يناط به مراجعة وتنظيم مصروفات الحكومة الفاطمية وكان يتقاضى صاحبه المسمى « متولى ديوان التحقيق » خمسين دينارا شهريا ^(٣) وله الخِلع ومرتبة يجلس عليها ، وله حاجب يقف بين يديه ^(٤) .

وفي سنة ٥٠١ هـ جدهه الأفضل بن بدر الجمالي ، واستخدم فيه « أبا البركات يوحنا بن الليث » النصراني ، وبقي فيه حتى قتل سنة ٥١٨ هـ (١١٢٤ م) ^(٥) ولم يزل هذا الديوان موجودا حتى زالت الدولة الفاطمية ، كذلك أشرف « ديوان المجلس » ^(٦) في أيام الدولة الفاطمية على دواوين الدولة المالية ، فكان يعمل أرباب كل ديوان بالدولة ارتفاع مايجرى فيه وما عليه من النفقات ، ثم يقدمه إلى « متولى ديوان المجلس » ^(٧) وعلى ذلك كانت الدواوين مطالبة بأن

(١) «نهاية الأرب» ج ٢٦ ورقة ٦٤ وابن منجب «الإشارة إلى من نال الوزارة» ص ٣٥

(٢) لعله يشبه الآن ديوان المحاسبة

(٣) القلقشندي «صبح الأعشى» ج ٣ ص ٥٢٦ والمقرئزي «الخطط» ج ٢ ص ٢٤٣

(٤) » » ج ٣ ص ٤٩٣ » » ج ٢ ص ٢٤٢

(٥) ابن ميسر «تاريخ مصر» ج ٢ ص ٤٢

(٦) لعله بمثابة وزارة المالية عندنا اليوم

(٧) المقرئزي «الخطط» ج ١ ص ١٦٠ و ١٦١

تعد بياناً بإيرادها لتقديمه لهذا الديوان ، حتى يقوم بعمل «قدرات ارتفاع الدولة، ثم يرفع متولى هذا الديوان بعد ذلك بياناً مفصلاً للخليفة أو للوزير ليقره أو يعدله بالزيادة أو الحذف ، وكان يدون بهذا الديوان ما ينفق في عيد الفطر وفي فتح الخليج ، وأسبغ رمضان وسائر المآكل والمشرب ، كما يدون ما يطلق من الأهرام (١) من الغلات لأولاد الخليفة وأقاربه وأرباب الرواتب على اختلاف الطبقات من المرتب ، وما يرد من الملوك من الهدايا والتحف وما يبعث به إليهم من الملاحظات ، وما يخرج من الأكفان لمن يموت من أرباب الجهات المحترمة (٢) ، وكان يضبط في هذا الديوان حساب ما ينفق في الدولة من المهمات ، ليعلم ما بين السنة والأخرى من التفاوت ، وغير ذلك من الأمور الهامة . ولما أراد اليازورى ، وزير المستنصر ، أن يعرف قدر ارتفاع الدولة وما عليها من النفقات ليوازن بينهما ، تقدم إلى أصحاب الدواوين بأن يعمل كل منهم ارتفاع ما يجرى في ديوانه وما عليه من النفقات ، ولما عملوا هذا وهو ما يسمى اليوم بالميزانية ، سَّله إلى « متولى ديوان المجلس » لأن ديوانه أصل الدواوين ومرجعها كلها وزمامها ، فرأى ارتفاع الدولة أنى ألف دينار (حوالى ١,٢٠٠,٠٠٠ ج . م) وكان خراج الشام وحده نصف ذلك المبلغ أى ألف دينار ، تصرف منه رواتب وكساوى قدرها ثلاثمائة ألف دينار (١٨٠,٠٠٠ ج . م) وثمان غلة للقصور مائة ألف دينار (٦٠,٠٠٠ ج . م) ونفقات لها قدرها مائتا ألف دينار (١٢٠,٠٠٠ ج . م) ، وصرف للعائز وما يقام للضيوف الواصلين من الملوك الأجانب وغيرهم مائة ألف دينار (٦٠,٠٠٠ ج . م) ، وما يتبقى بعد ذلك من الدنانير يحمل كل سنة إلى بيت المال .

ولما طرد اليازورى وحدثت الفتن المعروفة وحلت الشدة العظمى انحط

(١) بالفتح جمع هرى بالضم ، وهو بيت كبير يجمع فيه الطعام . وزيد القرزى في «خططه» ج ١ ص ٤٦١ أنها الأماكن التي تخزن بها الغلال والأبنان الخاصة بالسلطان احتياطاً لعلواريء

(٢) القرزى « الخطط » ج ١ ص ٣٩٨

خراج البلاد ، فمثلا كان ارتفاع الأرض السفلى (الوجه البحرى) ٦٠٠,٠٠٠ دينار فأتضع ذلك الارتفاع حتى كاد لا يبلغ المائة ألف دينار ، ولما ولى بدر الجمالى ارتفع الخراج سنة ٤٨٣ هـ (١٠٩٠ م) إلى ٣,٢٠٠,٠٠٠ دينار بفضل اعتنائه بالزراعة والتجارة وحسن إدارته ، وفى عهد الأفضل بن أمير الجيوش بلغ ٥,٠٠٠,٠٠٠ دينار ومتحصل الأهرام ١,٠٠٠,٠٠٠ دينار ، وفى سنة ٥٥١ هـ (١١٠٧ م) حلت الاقطاعات جميعها وروكت روكا^(١) جديدا فعاتت الفائدة على المقطعين وعلى الديوان ، وبذلك حصل للديوان من ذلك ٥٠,٠٠٠ دينار وبالجملة فقد كان يناط بـ « صاحب ديوان المجلس » عمل « الاستيثار السنوى » وهو ما نسميه اليوم بالميزانية السنوية ، وكان هو المتحدث فى شئون الاقطاعات والأرزاق لدى الخليفة مباشرة وكان يخلع عليه وتخرج له دواة من خزانة الخليفة وله المرتبة والمسند وحاجب يقف بين يديه ، ويعاونه فى القيام بمهام هذه الوظيفة « صاحب دفتر المجلس » وهو من الأساتذة المحنكين ، وكما كان « صاحب ديوان المجلس » من أجل « كتاب الدولة » كذلك كان معاونه أيضا من أجل كتاب الدولة^(٢) ، وكان يتقاضى « صاحب دفتر المجلس » خمسة وثلاثين دينارا شهريا أما « متولى ديوان المجلس » فكان يتقاضى أربعين دينارا شهريا^(٣) .

ونلاحظ أن الإدارة المالية الشاملة لعدد من الدواوين فى الدولة الفاطمية لم تصل فى بعضها إلى تعيين الحدود الفاصلة بين الواحدة والأخرى بدقة ، إذ بينما نجد « ديوان الاقطاع » هو المتحدث صاحبه فى شئون الاقطاعات ، نجد أن صاحب « ديوان المجلس » أعطى أيضا سلطة المتحدث فى شئون الاقطاعات كذلك وجد « ديوان المراتب » أحد الدواوين الملحقه : بـ « ديوان الجيش »

(١) الروك : كلمة من أصل قبطى يقصد بها مسح الأرض وتقدير خراجها ومنها رالكأرض مصر
Il fit Le cadastre des terres de l' Egypte

(٢) الفلقشندى « صبح الأعشى » ج ٣ ص ٤٩٤ والمقرزى « الخطط » ج ٢ ص ٢٣٦
والمرحوم الأيوبى « الفاطميون » ج ٢ ص ١٤٨ و ١٥٠

(٣) الفلقشندى « صبح الأعشى » ج ٣ ص ٥٢٦ والمقرزى « الخطط » ج ٢ ص ٢٤٣

ليكتبوا فيه كل جندى وجاريه ، وكان الأولى أن يكون مستقلا عن « ديوان الجيش » ، لأنه كان المختص بالنظر في الأرزاق والجريات لجميع الموظفين ، إذ كان يثبت في دفاتره المبالغ والمقادير المخصصة لأرباب الرواتب عموماً .

كذلك نلاحظ ارتباط الديوان بالآخر وعدم استقلاله فيما نيظ به من عمل ، فمثلاً نجد أن كلا من « ديوان التحقيق » و « ديوان المجلس » غير منفصلين تماماً في أغراضهما الأساسية ، وهي مراجعة أعمال الدواوين الأخرى ، وتحقيق التوازن بين « وارد الدولة ومصارفها » ، ومع ذلك فقد كانت هذه الدواوين المالية منتظمة يضبط فيها حسابات الدولة كل فيما يخص موضوعها ، وترتبط ارتباطاً وثيقاً بالإدارة الحكومية المركزية ، وتقوم بصيانة المال وحفظه والتصرف فيه ، حسبما تقتضيه مصلحة البلاد العامة .

وهناك ظاهره تستلفت النظر لباحث النظام المالى فى عهد الدولة الفاطمية إذ لا يجد فى الغالب فاصلاً يفصل بين دواوين المال ، فكان « ديوان النظر » و خلاصة دواوين الأموال ، وكان صاحبه من أصحاب المناصب الرفيعة ، وله الحق فى عزل من يرى عزله وتولية من يرى توليته من موظفى دواوين الأموال وكان عليه أن يعرض الأوراق المختصة بإدارته على الخليفة فى أوقات معروفة ويبحث صاحبه على طلب الأموال ، وكل ما نعرفه عنه عبارة عن بيانات قليلة يتعذر معها مقارنته بغيره من دواوين المال التى كان له على ما يظهر الإشراف عليها ، بل لم تتعرض السكتب القديمة التى وصلت إلينا حتى بموازنة اختصاصه بـ « ديوان النظر » أو « المسكاتب » أو « المراجعات » الذى كان موجوداً أيام العباسيين ، والذى كان يقسم إلى أربعة أقسام : « ديوان الجيش وفيه الإثبات والعطاء ، وديوان الأعمال ويتولى الرسوم والحقوق ، وديوان العمال ويختص بالتقليد والعزل ، وديوان بيت المال وينظر فى الدخل والخرج »^(١) .

(١) الدكتوران حسن وعلى إبراهيم حسن « النظم الإسلامية » ص ٢٢٣ والدكتور حسن إبراهيم حسن « تاريخ الإسلام السياسي » ج ٢ ص ٢٠٥ والرحوم الأيوبى « الفاطميون » ج ٢ ص ١٥٤

الباب الثالث

السلطة القضائية

أهم المناصب الرفيعة: ١ - قاضي القضاة :

١ - آداب القاضي ورسومه وألقابه: (١) كان القاضي يختار ممن يتوسم فيهم العلم بكتاب الله وسنة رسوله ، وكان يزيه أن يكون رجلاً عفيفاً ورعاً تقياً لا تأخذه في الله لومة لائم (٢) حتى يكون قيناً بأن يوكل إليه النظر في الأنفس والأعراض والأموال ، وإذا جلس للقضاء وجب أن يكون متنبهاً باذلاً كل قواه الفكرية إلى تفهم الدعوى ، منصرفاً بكله إلى عمله ، متنبهاً لأقوال الخصوم ، لا يسمح لفكره أن يتعدى جو الجلسة ، لا يضجر ولا يتأذى بالخصوم لرئاستهم . أول ارتفاع أصواتهم ، بل يجعل لكل خصم حريته في الدفاع عن نفسه ، يتساوى أمامه الذمي والمسلم والرفيع والوضيع والشريف والخليفة (٣) ، إن ضحك خصم وجب أن يضحك للخصم الآخر

(١) ابن النعمان « كتاب دعائم الاسلام » ورقة ٢٢٨

(٢) قال النبي صلى الله عليه وسلم « من استعمل رجلاً (أى قلده عملاً) من عصابة (جماعة) وفيهم من هو أراضى لله منه ، فقد خان الله ورسوله والمؤمنين » . « الجامع الصغير » (طبعة الحلبي) ج ٢ ص ١٣٨

(٣) وروى عنه عليه الصلاة والسلام أنه قال « سوّ بين الخصمين في لحظك ولفظك » وقال أيضاً عليه السلام « فإذا جلس بين يديك الخصمان فلا تقض حتى تسمع كلام الآخر كما سمعت كلام الأول ، فإنه أحرى أن يتبين لك وجه القضاء » . أخرجه أبو داود والترمذي من وصيته صلى الله عليه وسلم للإمام علي حين بعثه قاضياً إلى اليمن . « تيسير الوصول » (المطبعة السلفية أولى) ج ٤ ص ٥٤

حتى لا يسىء إلى أحدهما فيقعد عن الإدلاء بحجته ويترك الحق لصاحبه .
فالمساواة بين الناس في مجلس القضاء تكون في وجهه ومجلسه وقضائه ، و حتى
لا يطمع شريف في حيفه ولا ييأس ضعيف من عدله ، ، فحتى خصّ أحد
الخصمين بالدخول عليه أو القيام له أو الإقبال عليه أو البشاشة له ، و يجب
أن يخص الخصم الآخر أيضا بذلك ، لأن هذا كله عنوان نزاهته ، لذلك كان
يقول الإمام على كرم الله وجهه « اخفض لهم جناحك ، وأن لم جانبك
وابسط لهم وجهك ، آس بينهم في اللحظة والنظرة ، حتى لا يطمع العطاء في
حيفك لهم ، ولا ييأس الضعفاء من عدلك عليهم ، . لذا كان يراعى في اختيار
القاضي سعة الصدر وضبط النفس ، وأن يكون قد حنكته التجارب . ليكون
ذا معدلة في أحكامه ، متمكناً من الأحكام الفقهية ومعرفة تطبيقها ، لا يسمع
الدعوى لأحد الخصمين إلا بحضور الخصم الآخر ليجيب على تلك الدعوى
فتعادل كفتا الميزان .

إذ لما قلدرسول الله صلى الله عليه وسلم الإمام على كرم الله وجهه قضاء
اليمين قال له : « إذا حضر خصمان بين يديك ، فلا تقض لأحدهما حتى تسمع
كلام الآخر ، (١) .

وكانت أخص صفات القاضي سعة الصدر وهدوء الأعصاب والاستماع
لما يقال في مجلس القضاء ، وأن يكون حريصاً على كرامته ، شاعراً بعظيم
مسئوليته ، لا يحكم وهو غضبان ، لقوله عليه الصلاة والسلام « لا يحكم أحد
بين اثنين وهو غضبان ، (٢) ، يقرأ أوراق الدعوى بدقة وعلى مهل ،
لا يتسرع في حل النزاع ، ولا يبطئ فيه ، بل يكون بين ذلك قواماً ، وأن يكون
خادماً مطيعاً للقانون الشرعي وروحه ، لأنه هو المكلف بأن يقول رأى
الشرعية الغراء في النزاع المعروض عليه ، باذلاً عقله وضميره وقلبه وتجاربه

(١) الماوردي « الأحكام السلطانية » (طبعة ١٣٢٨ هـ) ص ٥٥

(٢) صحيح مسلم ج ٥ ص ١٣٢ وأبو داود ص ١٤٩ والترمذي ص ١٥٩

وعليه وجميع مواهبه ليكون حكمه عنوان الحق والعدل ، فلا يتذبذب وجدانه ولا يضعف إيمانه حيال ما يعتقد أنه الحق .

وكانوا يتطلبون من القاضي ألا يكون عابس الوجه مقطباً خشن العبارة ، حتى لا يؤثر بالخوف والإضطراب على المحق من الخصوم فيمنعه ذلك من أن يدلي بحجته ، فقد قال تعالى : « لو كنت فظاً غليظ القلب لانفضوا من حولك » (١) ، وعليه ألا يؤثر على الخصوم أو الشهود بأي تأثير ، أو يستخرج منهم بأي طريقة الإجابة التي يريدونها ، وكان القاضي مأموراً بدعاء الخصمين إلى الصلح ، ولا غرو فالنبي عليه السلام يقول « الصلح جائز بين المسلمين إلا صلحاً حرم حلالاً وأحل حراماً ، والمسلمون على شروطهم ، إلا شرطاً حرم حلالاً أو أحل حراماً » (٢) .

وكانوا يتطلبون من القاضي أن يترك المزاح والهزل إذا ما جلس على منصة القضاء ، حتى يكون لمجلسه هيبة ورهبة ، فقد سمع مثلاً الخليفة الحاكم بأمر الله بأن هناك قاضياً في مملكته يثبت في قلنسوته قرني ثور لينطح بها المعاند من المتخاصمين ، فلام القاضي (٣) .

ولما حضر إلى القاضي « احمد بن أبي العوام » المتوفى سنة ٤١٨ هـ (١٠٢٧ م) « الأحزم » وكان رجلاً مقرباً إلى الخليفة الحاكم بأمر الله ورفع إليه فتوى مصدره « باسم الحاكم الرحمن الرحيم » ، أوقفه عند حده (٤) وهي حادثة تدل على سمو القضاء وعلو منزلته ونزاهته واستقلاله في عمله .
ولما كان القاضي رمز العدالة وعنوان رقي الأمة ومظهر تقدمها ، كان من

(١) الآية ١٥٩ من سورة آل عمران رقم ٣

(٢) رواه الترمذى وابن حبان وصحاه . بلوغ المرام (المطبعة السلفية أولى) ص ١٧٩ . هذا وقد أوجب قانوننا المصرى على قاضى المواد الجزئية أن يسعى فى المصالحة بين الأخصام فى أول جلسة يحضرون فيها أمامه

(٣) ابن اياس « بدائع الزهور » ج ١ ص ٥٥ و ٥٦

(٤) أبو المحاسن « النجوم الزاهرة » ج ٤ ص ١٨٣

الضرورى توفير الأسباب المؤدية لصون كرامته ، فيكرم حيث يجب التكريم ويعظم حيث يجب التعظيم ، فقد ارتفعت رتبة القاضى محمد بن النعمان الذى تولى قضاء مصر سنة ٢٧٤ هـ (٩٨٤ م) لأن الخليفة العزيز بالله أجلسه معه يوم العيد على المنبر ، وكان يجالسه ويؤاكلة ويركب معه ويسايره (١) .

ومن لم يحافظ على كرامته من القضاة عزل ، فقد حدثنا ابن ميسر (٢) أنه لما ولى الخليفة الحافظ قضاء القضاة للقاضى المعروف بابن الأزرق فى سنة ٥٢٣ هـ (١١٣٨ م) ، وأضيف إليه تدريس دار العلم ، مضى إليها ، وكان مدرستها الفقيه « أبو الحسن على بن اسماعيل » ، فجرت بينهما مفاوضات أدت إلى المصافعة والخصام ، فخرج القاضى إلى القصر ماشياً وقد تحرقت ثيابه وسقطت عمامته ، ولما علم الخليفة الحافظ بذلك ، عظم عليه خروج القاضى فى الأسواق على تلك الهيئة ، فصرفه عن الحكم وغرمه مائتى دينار وألزمه داره .

وكان القاضى يقرب من أولى الأمر ليأمن سعاية الناس به عندهم ، إتباعاً لنصيحة الإمام على فى رسالته للأشتر النخعى حيث يقول : « واعطه من المنزلة لديك ما لا يطمع فيه غيره من خاصتك ، ليأمن بذلك اغتيال الرجال له عندك » .

وكانت وظيفته تُحاط بالهيئة وتقرن بالإجلال ، إذ « لما ورد المعز لدين الله استقبله الناس على طبقاتهم مشاة ، فلما رأوه قبّلوا الأرض بين يديه كلهم سوى القاضى أبى الطاهر ، فإنه كان راكباً ولما قرب ترجل وسلم عليه ولم يقبل الأرض ، فالتفت المعز إلى خواص صحابه وقال : من هذا الذى

(١) ابن حجر « رفع الأصر » ورقة ١٩٦ والسيوطى « حسن المحاضرة » ج ٢ ص ٩ وترجمته فى ذيل « كتاب قضاة مصر » للسكندى ص ٤٩٥ و ٥٩٢ . وقد توفى القاضى محمد سنة ٣٨٩ هـ (٩٩٨ م) . ابن منجب ص ٢٦

(٢) « تاريخ مصر » ج ٢ ص ٨٣ و ٨٤ والنويرى « نهاية الأرب » ج ٢٦ ورقة ٩١ وابن طاهر « أخبار الدول المتقطعة » ورقة ٨٢

خالف الناس كلهم؟ فقيل « قاضى مصر ، وهو من أهل العلم والدين ، ثم لأمه أحد الحجاب سرأ فيما فعل ، فرفع صوته وقال جهرأ بحيث يسمع المعز » وما هذا؟ « أهو الشمس التى قال رسول الله صلى الله عليه وسلم « من علامات الساعة طلوع الشمس من مغربها » وقال الله تعالى : « ومن آياته الليل والنهار والشمس والقمر ، لا تسجدوا للشمس وللشمس واللقمر ، واسجدوا لله الذى خلقهن إن كنتم إياه تعبدون » (١) . فأرضاه بذلك واستحسن قوله ، فرجع وهو قاض ، وعلت منزلته » (٢) .

وكان منصب القاضى يبعث الرهبة فى النفوس ، كما كان شخصه محل احترام الجميع ، فثلا خرج الخليفة المعز عندما مات قاضيه « النعمان بن محمد أبو حنيفة » سنة ٣٦٣ هـ (٩٧٣ م) وصلى عليه وأضحجه فى التابوت (٣) وكان « برجوان » . يعود القاضى « محمد بن النعمان » فى كل خميس مع عظمة برجوان ، ولما مات هذا القاضى سنة ٣٨٩ هـ ركب إليه الخليفة الحاكم بأمر الله وصلى عليه فى داره (٤) .

وكان القاضى « الحسن اليازورى » يستشيره الخليفة ، كما كان الوزير لا يقطع أمراً بدون استشارته ، ثم صار الخليفة المستنصر لا يخاطب الوزير إلا على لسانه ، وكان إذا خرج هذا القاضى من عند المستنصر مشى جميع أهل الدولة فى ركابه (٥) ، كذلك كان الخليفة العاضد لدين الله يعظم القاضى « الأعر الحنن بن العوريسى » الإسماعيلى المذهب الذى تولى

(١) الآية ٣٧ من « سورة فصلت » رقم ٤١

(٢) الدكتور حسن ابراهيم حسن « الفاطميون فى مصر » ص ١٨٩ و ١٩٠ نقل عن المفريزى « المقفى الكبير » ورقة ١٨٢

(٣) ابن ميسر « تاريخ مصر » ج ٢ ص ٤٦

(٤) ابن ميسر « تاريخ مصر » ج ٢ ص ٤٦ وابن حجر العسقلانى « رفع الاصر »

ورقة ٢٥٥

(٥) ابن حجر « رفع الاصر » ورقة ٨٣ و ٨٤

قضاء مصر في ربيع الأول سنة ٥٥٩ هـ (١١٦٣ م). (١)

وأما الشروط التي كانوا يشترطونها فيمن يولى القضاء فكثيرة : وهي أن يكون حراً (لأن العبد لا يملك الولاية على نفسه فمن باب أولى لا يملكها على غيره) ، عاقلاً ، بالغاً (لأن غير البالغ لا يؤخذ بقوله على نفسه فمن باب أولى لا يؤخذ به على غيره) ، مسلماً ، فقد قال تعالى : « ولن يجعل الله للكافرين على المؤمنين سبيلاً » (٢) ، عادلاً ، ويفسر الماوردي العدالة بقوله : « والعدالة أن يكون صادقاً للهجة ظاهر الأمانة ، عفيفاً عن المحارم ، متوقفاً للمآثم ، بعيداً من الريب ، مأموناً في الرضا والغضب ، مستعملاً لمروءة مثله في دينه ودينه » (٣) ، سليم السمع والبصر واللسان وهي اللياقة الطبية ، عالماً بالأحكام الشرعية ، غير محدود في قذف ، وأن يكون رجلاً فالذكورة واجبة فيه (٤) ، فإذا توفرت أهلية القاضي هذه تطلبوا في قاضيهم أيضاً أن يكون متصفاً بصفات حميدة منها العدل والذكاء والعلم والمعرفة والورع والخوف من الله والاستقلال في الحكم عن الغير (٥).

وإذا جلس القاضي للحكم فلا يسلم على الخصوم ولا هم يسلمون عليه ، ولا يقوم لأحد وهو جالس في مجلس القضاء مطلقاً مهما سمت منزلة القادم (٦)

(١) ابن حجر « رفع الاصر » ورقة ٨٢

(٢) الآية ١٤١ من « سورة النساء » رقم ٤

(٣) الماوردي « الأحكام السلطانية » (طبعة ١٣٢٧ هـ) ص ٥٣ و ٥٤

(٤) ابن مابدين « كتاب رد المختار على الدر المختار » ج ٤ ص ٤١٤ ومؤلفنا « القضاء في الاسلام » ص ١٦٤ و ١٦٥ والأستاذان الشيخان محمد زيد بك الأياني ومحمد سلامة بك « كتاب المرافعات » (طبعة ١٩١٣ م) ص ١٧٩ والغمري « ذخيرة الأعلام » المخطوط ورقة ١٧٦

(٥) وقال الخليفة الأموي عمر بن عبد العزيز (٩٩ - ١٠١ هـ و ٧١٧ - ٧٢٠ م)

« إذا كان في القاضي خمس خصال ، كل : علم بما كان قبله ، وتزاهة عن الطمع ، وحلم على الخصم ، وافتداء بالآئمة ، ومشاركة أهل العلم والرأى »

(٦) القلقشندي « صبح الأعشى » ج ٣ ص ٤٨٧

ويقدم القاضى الخصوم على مراتبهم فى الحضور ، وإن تساوا فى الحضور أقرع بينهم ، فيقدم من خرجت قرعته ، إلا إذا رأى ظروفا تستدعى غير ذلك .

وكان يكتب كاتب الجلسة على ظهر الصحائف خصومة فلان بن فلان فى شهر كذا فى سنة كذا ويجعله فى قطره (١) ، ويكتب نظام نظر القضايا اليومية وهو ما نسميه بثبت الجلسة (الرول) ، وكانت جلسات القاضى للحكم علنية حتى ولو كان أحد الخصوم الخليفة نفسه (٢) ، واختاروا المسجد الجامع (٣) ليجلس القاضى فيه ، حتى لا يمنع أحد من المسلمين من الدخول فيه وفى سنة ٤٠٢ هـ (١٠١١ م) خاصم تاجر فاكهة الخليفة الحاكم بأمر الله أمام القاضى لأنه أمر أحد عماله بإبادة فاكهته ، وطالب الخليفة بتعويض قدره ألف قطعة من الذهب ، فعامل القاضى الخليفة معاملة خصمه وواجهه بالتهمة فلم ينكرها ، وصرح للقاضى أنه فعل ذلك خوفا من أن يستعملها الخصم خمرا ، ووعد بدفع مبلغ التعويض المطلوب إن حلف خصمه بأن فواكه كانت ستستعمل للأكل فقط ، خلف التاجر ، وبذلك استولى على التعويض من الخليفة (٤) .

وكما كانت مجالس القضاء تعقد بجامع عمرو والجامع الطولونى والجامع

(١) السرخسى « المبسوط » ج ١٦ ص ٩٤ والدكتور عبد الفتاح السيد بك « الوجيز » ص ٢١ وما بعدها .

(٢) البيهقى « المحاسن والمساوى » (طبعة شقلى) ص ٥٣٢

(٣) كان للمسجد الجامع أهمية رسمية خاصة ، ففيه يجلس قاضى القضاء فى أيام معينة . السكندى ص ٦٠٠ - ٦١١ وفيه مركز المحتسب العام . المقرئى « المخطط » ج ٢ ص ٣٤٢ . وفيه يعقد مجلس الخليفة أحيانا ، وبه يعقد ديوان الخراج ، وبه تتلى الأوامر والسجلات والأحكام وبه مركز الحلقات العلمية والأدبية ، ومكان الخطب والدعوات ، ومنبر الجمع والمواسم والأعياد . القلقشندى « صبح الأعشى » ج ٣ ص ٤٨٧ والمقرئى « المخطط » ج ١ ص ١٣٢ و ج ٤ ص ١٦ و ٤٣ والأستاذ عنان « تاريخ الجامع الأزهر فى العصر الفاطمى » ص ١٤

(٤) O. Leary, A Short History of the Fatimid khalifate p. 165

الأزهر ، كذلك كانت تعقد في دار القاضي أحيانا (١) ، بعد أن يأذن للناس في الدخول ، وقد ينتقل القاضي لمكان النزاع إذا لزم الأمر معاينته . ونعجب كيف سمح للقضاة بأن يجلسوا في مساجد الله ليقضوا بين الناس فيها فتدخل عليهم المرأة الخائض والرجل الجنب ومن لا يحترز من النجاسة ، وقد ترتفع الأصوات فيها وتكثر .

وإذا فات هذا خليفة المسلمين الفاطمي كإفادات القاضي نفسه ، فكيف فات ذلك المحتسب ، الذي كان حاميا من غشيان الباعة والمتطفلين ، والمكلف شرعا بمنع مانهت عنه الشريعة الغراء (٢) ، فقد كان قاضي القضاء يجلس يومى السبت والثلاثاء بزيادة جامع عمرو وبصر على طراحة ومسند حرير ، وكان إذا جلس بالمجلس جالس الشهود حواله يمينه ويسرة على مراتبهم في تقدم تعديهم وبيابه خمسة حجاب ، اثنان بين يديه واثنان على باب المقصورة وواحد ينفذ الخصوم (٣) ، وأمام قاضي القضاء كانت توضع الدواة على كرسى ، وهى دواة محلاة بالفضة تحمل إليه من خزائن القصور (٤) .

وكانت عادة المتحاكين أن يتقدموا للقاضي برقاع في الرقعة منها اسم المدعى واسم خصمه وأبيه ، فيأخذها الكاتب عند باب المسجد قبل مجيء القاضي حتى حضوره ، وإذا كانت الرقاع كثيرة لا يقدر القاضي أن يفصل فيها في يوم واحد ، فرقها على أيام (٥) .

وبعد أن كان المتحاكون في العصر الأول الإسلامى يبسطون قضيتهم

(١) « طبقات السبكي » ج ٢ ص ١١٤ ومتر « الحضارة الإسلامية » ص ٣٧٠

(٢) السبكي « نهاية الرتبة في طلب الحسبة » ورقة ٥١

(٣) الفلقشندي « صبح الأعشى » ج ٣ ص ٤٨٧

(٤) المقرئ « الخطط » ج ١ ص ٤٠٣ ومتر « الحضارة الإسلامية » ص ٣٧٠

(٥) متر « الحضارة الإسلامية » ص ٣٦٨ و ٣٦٩ تلاقن « كتاب أدب القاضي »

أمام قاضيه وهم وقوف بين يديه^(١) ، صار الرسم أن يجلس المختصمون بين يدي القاضي صفاً متساوين^(٢) .

وكان قضاء القاضي لا ينقضه هو ولا ينقضه قاض آخر إذا كان موافقاً للشرع وداخلاً في سلطة ولايته واختصاصه^(٣) ، وإلا كان الحكم محلاً للطعن كما إذا ظهر أن البينة شهدت على خلاف المحسوس مثلاً^(٤) ، وكان للقاضي مطلق الحرية في الحكم في المستقبل بما يخالف ما حكم به أولاً في نزاع مشابه ، ولا غرو فقد كان كل من الإمام علي ومن قبله عمر بن الخطاب يقول : تلك على ما قضينا وهذه على ما نقضى^(٥) .

ومع ذلك فقد كان الإمام علي يمتنع الاختلاف بين الفقهاء والمفسرين في الفتيا ، إذ يقول : « ترد على أحدهم القضية في حكم من الأحكام فيحكم فيها برأيه ثم ترد تلك القضية بعينها على غيره فيحكم فيها بخلافه ، ثم يجتمع القضاء بذلك عند الإمام الذي استقضاهم فيصوب آرائهم جميعاً ، وألهمهم واحد ونبههم واحد وكتابهم واحد » ، والله سبحانه يقول : « ما فرطنا في الكتاب من شيء »^(٦) ، وقال : « ونزلنا عليك الكتاب تبياناً لكل شيء »^(٧) .

وكانت هناك سجلات لتقييد فيها الأحكام^(٨) ، وأعطى المحكوم له صورة مكتوبة من الحكم ليستوفي بها ماله عندما ينفذ على خصمه .

(١) الكندي ص ٣٥٦

(٢) « ص ٣٧٤ — ٣٧٦ والبيهقي « المحاسن والمساوي » ص ٥٣٣ ومتر

« الحضارة الإسلامية » ص ٣٧١

(٣) الأستاذان الشيخان زيد بك وسلامه بك « مباحث المرافعات » (الطبعة الثانية)

ص ١٨٣ .

(٤) الدكتور عبد الفتاح السيد بك « الوجيز في المرافعات المصرية » ص ٢٤ و ٢٥

(٥) الماوردي « الأحكام السلطانية » (مطبعة ١٣٢٧ هـ) ص ٥٦

(٦) الآية ٣٨ من سورة الأنعام رقم ٦

(٧) الآية ٨٩ من سورة النحل رقم ١٦

(٨) نشأ مبدأ تسجيل الأحكام عندما حكم سليم بن عتر التجيبي قاضي مصر في خلافة معاوية

ابن أبي سفيان (٤٠ — ٦٠ هـ و ٦٦٠ — ٦٨٠ م) في ميراث بين ورثة متخاصمين ثم

تناكروا الحكم فعادوا اليه ففضى بينهم وكتب كتاباً قضائه وأشهد فيه قادة الجند فكان

هذا القاضي أول قاض دون الأحكام بمصر . الكندي ص ٣٠٩

وجُعِل لكَاتِب القاضى قَطْر ، فَكَان يَخْتَمها فِتْوَدَع ، فاذا جَلَس أَحضرت (١) .
وَكان القضاة مَحاطين بِطائفة من رِجال العِلْم والفقهِ يعرضون عليهم ما
أشكَل عليهم من المسائل علمهم بِمجدون عندهم حِلا لما يَسْتغلق عليهم ، عملا
بقوله تعالى لِنبيهِ السَّكرِيم « وشاورهم فى الأمر » (٢) .

وَاستعان القاضى بِمترجم أو أكثر إذا كان بين الخصوم أو الشهود من
لا يعرف العربية (٣) ، واشترط فى المترجم أن يكون ثقة عفيفا عدلا أميناً
وَكان على القاضى أن يتخذ كاتباً لمجلسته ليدون كلام الخصوم والبيانات أثناء
الجلسة ، وَكان يجب أن يكون مجلسه قريباً من مجلس القاضى ، حتى يرى
القاضى - وهو المسيطر على الجلسة - ما يكتبه خوفاً من أن يؤثر فيه
أحد الخصوم برشوة ، فيزيد كلبته أو ينقص أخرى فتخل بالمعنى المقصود أو
تضيق حقاً ، وَكان على الكاتب أن يقرأ ما كتب على الشاهدين ، حتى إذا
وجدوا فيه خلافاً أخبروه به ليصححه (٤) ، وهو ما تأخذ به الشرائع الحديثة
وَكان يشترط فى الكاتب أن يكون ذا عفة وعدالة وأمانة .

وَكان من أعوان القاضى الجلاوزة (٥) (الحجاب) ، وهم أمناء يقفون
على باب مجلس القضاء وقت انعقاد الجلسة ، ينط بهم حفظ النظام للجلسات
ومنع رواد المحاكم من المزاحمة والتقدم فى غير دورهم واستدعاء الخصوم
الذين طلب القاضى استدعاهم ، وإخراج من يرى القاضى إخراجهم ، واشترط
فى الحاجب ما اشترط فى أعوان القاضى جميعاً من الأمانة وغيرها من الصفات

(١) كان أول من جعل لكاتب القاضى قطراً هو محمد بن مسروق الكندى . الكندى

س ٣٩١ و ٣٩٢

(٢) الآية ١٥٩ من سورة آل عمران رقم ٣

(٣) اتخذ الترجمان عادة جاهلية بقيت بعد الإسلام ، فزيد بن ثابت كان يترجم لرسول الله
كلام من يتكلم باللغة العبرية بين يديه . السرخسى «المبسوط» ج ١٦ س ٨٩ و «فن القضاء»
ترجمة رشدى بك، س ٢١٢ و ٢١٣

(٤) السرخسى «المبسوط» ج ١٦ س ٩٤ و عارف الكندى «القضاء فى الإسلام» س ٣٦

و ٣٧ و مؤلفنا «القضاء فى الإسلام» س ١٤٩

(٥) كلمة جلاوز كانت مستعملة بمصر فى عهد أحمد بن طولون مكان كلمة حاجب (٥)

الحسنة ، حتى لا يرتشى فيقدم من لا يستحق التقديم ، خصوصا وهو المنوط به حراسة باب القاضى وطلب الإذن منه للزائرين ، سواء أكانوا من أرباب القضايا أم من غيرهم ، لذلك تطلبوا فيه أن يكون من أهل الصلاح والتقوى حتى يعامل الناس بالرفق واللين في غير ضعف ولا تقصير (١) .

وأما العدول فهم من أكبر أعوان القاضى ، وكان الأصل في الناس العدالة ، فتقبل شهادة بعضهم على بعض إلا إذا سلبت الشريعة الغراء الفرد هذا الحق .

ولما فشت شهادة الزور أصبح القاضى لا يقبل شهادة إلا من عرف لديه بالسلامة ، فإذا كان الشاهد مجهولا ، لا يعرف ، سئل عنه جيرانه ، فما ذكروه به من خير أو شر عمل به (٢) .

ولما لم تنقطع شهادة الزور بهذا الإجراء أيضاً جعلوا القاضى نفسه منوطاً به التأكد من اتصاف الشهود بالعدالة الشرعية ، فكان التثبت من شهادة الشهود والمبالغة في اكتشاف أمرهم وعدالتهم والبحث عن أحوالهم من واجبات القاضى ، فكان القاضى يتنكر بالليل ويغضى رأسه ويمشى في السكك ليسأل عن الشهود (٣) وبذلك وجد جماعة من الشهود الدائمين أمام القاضى (٤) .

ولما لم يسمح وقت القاضى لهذا كله ، عين رجلا يسمى «صاحب المسائل» (٥) للوقوف على حقيقة الشهود ، فينظر به السؤال عن الشهود ومداومة السؤال

(١) تاج الدين السبكي «معيد النعم ومبيد النقم» ص ٨٦ وابن عرنوس «تاريخ القضاء في الإسلام» ص ١٢٨ و ١٢٩

(٢) كان «غوث بن سليمان» في خلافة المنصور أول قاض سأل عن الشهود بمصر في السر ، فكان كل من عدل عنده ، قبله . الكندى ص ٣٦١

(٣) الكندى ص ٤٣٧ ومتر «الحضارة الإسلامية» ص ٣٧٥ قلا عن قدامة بن جعفر «الحراج» المخطوط بباريز رقم ٥٩٠٧ ص ١٢ ب

(٤) وجد هؤلاء الشهود الدائمون أمام القاضى منذ عهد الخليفة المنصور (١٣٦-١٥٨ هـ و ٧٥٤ - ٧٧٥ م)

(٥) أول من استعمل هذا العامل (صاحب المسائل) هو الفضل بن فضالة (١٦٨-١٦٩ هـ)

عنهم من وقت لآخر قدر بستة أشهر (١) ، ثم قيل إن هذا الموظف كان يرتشى من بعض الناس ليقرر عدالتهم لدى القاضي (٢) .

وكانت تكتب أسماء الشهود في كتب (٣) ، فابتدأ أن يكون للقاضي بطانة من بين هؤلاء الشهود الذين يثق بهم وبشهادتهم .

أما العدول فقد زاد عددهم أو نقص ، تبعاً للاحوال والظروف حتى بلغوا نحو الثلاثين أحياناً (٤) .

وكان القاضي أيام الخليفة الفاطمي يختارهم ويعدهم بنفسه ، ولم يعدل قاضي القضاة أحداً إلا بتزكية عشرين شاهداً وبعد موافقة الخليفة (٥) .

وكان الشهود يعزلون بعزل القاضي أو بموته ، لأنهم أعوانه ومكانة الثقة في نفسه ، فلما تولى القاضي « عبد العزيز بن محمد بن النعمان » القضاء بمصر سنة ٣٩٤ هـ (١٠٠٣ م) أوقف جميع الشهود الذين قلدهم ابن عمه « الحسين بن علي بن النعمان » ما عدا « شرف بن محمد المقرئ » ، فإنه استكتبه في التوقيع وفي القصص (٦) .

كذلك أوقف القاضي « الحسين بن علي بن النعمان » جماعة من شهود عمه « محمد بن النعمان » ، ذكر المسيحي أسماءهم وكانوا أربعة عشر شخصاً (٧) .

ولما أسقط القاضي « ابن أبي العوام » سنة ٤٠٩ هـ (١٠١٨ م) جماعة من

(١) الكندي ص ٤٢٢

(٢) « ص ٣٨٥ »

(٣) أول من اتخذ الشهود وجعل أسماءهم في كتاب ودونهم وأسقط سائر الناس هو القاضي « العمري » قاضي مصر من قبل الرشيد سنة ١٨٥ هـ ، ولقد اتقى أثره كل من جاء بعده . الكندي ص ٣٩٤

(٤) الكندي ص ٤٢٢ والمقرئ « الحطاط » ج ٢ ص ٢٤٦

(٥) القلقشندي « صبح الأعشى » ج ٣ ص ٤٨٦ و ٤٨٧

(٦) ابن حجر ورقة ١٦٥

(٧) « ورقة ٨٢ »

الشهود وتظلموا للحاكم بأمر الله قال لهم الخليفة : « الذي عدّ لكم هو الذي أسقطكم » (١) .

وكان الشهود يختارون بالكثرة أو القلة التي يريدتها الخليفة أو قاضي القضاة ، فمثلاً نجد الحاكم بأمر الله يستكثر من الشهود فيعين في الشرطة وفي كل بلد شاهدين من العدول ، ويأمر بالألا يقام على ذى جريرة ومرتكبها حد إلا بعد أن يصح عند ذينك الشاهدين ، أنه مستوجب للحد (٢) .

واستكثر مثلاً القاضي « محمد بن أبي الفرج » الذي تولى القضاء بمصر في ذى الحجة سنة ٥١١ هـ (١١١٧ م) من قبول الشهود ، حتى بلغت عدتهم في زمانه مائة وعشرين شاهداً ، وكانوا قبله ثلاثين (٣) .

ويحدثنا ابن حجر (٤) بأنهم كانوا يعينون لهؤلاء الشهود رئيساً ، فقد كان « الحسن بن كهمش » أيام الخليفة المعز لدين الله هو كبير الشهود ووجههم والمقدم عليهم .

وينظر هؤلاء العدول الشهادة ، وكانوا يراجعون السجلات والعقود للوقوف على مبلغ دقتها ومطابقتها للشرع ، وتزكية الشهود الذين يشهدون عند القاضي (لأن القاضي إنما يحكم بالبينة التي تحضر أمامه ، وليس له أن يلزم المدعى إحصار من يزكى من شهوده) ، وعهد إليهم أحياناً بأمرات تتطلب الأمانة والذمة ، ففي سنة ٤٠٢ هـ (١٠١١ م) مثلاً أنفذ الحاكم بأمر الله الشهود إلى الجيزة لقطع ما بها من الكروم ورميه ، لأن هذا الخليفة نهى عن الزبيب قليله وكثيره (٥) .

(١) الكندي ص ٦١٢ وابن حجر « رفع الإصر عن قضاة مصر » ورقة ٤٦

(٢) الكندي ص ٥٩٦ ومتر « الحضارة الإسلامية » ص ٣٧٧ هـ عن ابن حجر

« رفع الإصر » المخطوط رقم ٢١٤٩ بياريز ص ١٢٨ ويحيى بن سعيد ص ٢٣

(٣) ابن حجر « رفع الأصر » ورقة ٢٥٦

(٤) « ورقة ١٣٢ و ١٩٥ »

(٥) ابن خلكان « وفيات الأعيان » ج ٣ ص ٥

واشترط في الشاهد أن يكون عادلاً نزيهاً ملماً بأحكام الفقه .

وكان من واجبات القاضي أن يتصفح أعمال هؤلاء العدول ويتحقق من حسن سيرتهم ليطمئن إلى عدالتهم (١) ، خصوصاً بعد أن اتسعت رقعة الدولة الفاطمية ، وكان القاضي يعمل برأيهم فيما له علاقة بالمتقاضين ، وكان من اختصاصهم أيضاً الشهادة على ما يصدره القاضي من الأحكام ، وأنه غير مخالف لأحكام الشريعة الإسلامية الغراء (٢) .

ويحدثنا ابن خلدون (٣) عن وظيفة من عدل فيقول : « هي وظيفة دينية تابعة للقضاء ومن مواد تصريفه ، وحقيقة هذه الوظيفة القيام عن إذن القاضي بالشهادة بين الناس فيما لهم وعليهم ، تحملاً عند الإشهاد وأداء عند التنازع وكتباً في السجلات ، تحفظ به حقوق الناس وأملأهم وديونهم وسائر معاملاتهم ، وشرط هذه الوظيفة الاتصاف بالعدالة الشرعية والبراءة من الجرح ، ثم القيام بكتب السجلات والعقود من جهة عباراتها وانتظام فصولها ومن جهة أحكام شروطها الشرعية وعقودها ، فيحتاج إلى ما يتعلق بذلك من الفقه ، ولأجل هذه الشروط وما يحتاج إليه من المران على ذلك والممارسة له ، اختص ذلك ببعض الدول . ويجب على القاضي تصفح أحوالهم والكشف عن سيرهم رعاية لشرط العدالة فيهم واضطرار القضاة إلى الفصل بين المتنازعين بالبيانات الموثوقة ، فيعولون غالباً في الوثوق بها على هذا الصنف ، ولهم في سائر الأمصار دكاكين ومصاطب يختصون بالجلوس عليها فيتعاهد أصحاب المعاملات للاشهاد وتقييده ، بالكتاب ، » .

(١) ابن عرنوس « تاريخ القضاء في الإسلام » ص ١٣١ و ١٣٢

(٢) يشبه نظام هؤلاء الشهود بنظام الخلفين في العصور الوسطى ، ولا يزال في إنجلترا إلى اليوم وإن كانت أعمال الخلفين الآن تختلف بعض الاختلاف عما كانت عليه في العصور الوسطى .
الدكتور حسن إبراهيم حسن « تاريخ الإسلام السياسي » ص ٥٧٦ و ٥٧٧

(٣) « المقدمة » (طبعة بيروت سنة ١٨٧٩ م) ص ١٩٥ و ١٩٦

ويمكننا أن نرجع مهمة العدول وعملهم إلى أمرين : أولهما كتابة العقود بين الناس في معاملاتهم حسب ما تأمر به الشريعة الغراء ، وثانيهما : تزكية الشهود الذين يؤدون شهادتهم أمام القاضي .

ويلبس العدول المناديل الطبقيات بالأحناك تحت حلو قههم^(١) ولهم سجل تدون فيه أسماءهم ورسوم (بروتوكول) في جلوسهم مع القاضي .

وكثيراً ما ألزم القضاة الشهود بأن يركبوا معهم^(٢) ، وكان جلوس الشهود حول القاضي يمنة ويسرة حسب تاريخ أسبقية التعديل لا السن ليشاهدوا ما يقع من أحكامه ، فالشباب المتقدم التعديل يجلس أعلى من الشيخ المتأخر التعديل^(٣) .

وكان الشهود يجلسون في الجامع على رسم القضاة في الشتاء في المقصورة وفي الصيف عند الشباك .

ولما كان حق الدفاع موجوداً منذ القدم^(٤) عندما وجدت الخصومة

(١) الفقهندي «صبح الأعشى» ج ٣ ص ٤٩٠

(٢) السكندی ص ٤٥

(٣) الفقهندي «صبح الأعشى» ج ٣ ص ٤٨٧

(٤) كان الخصم يحاط بأهل وده وقرباه وكلهم يدافعون عنه ، ثم وجد عند جميع الأمم في جميع الأزمان بعد ذلك رجال تضلعوا في القانون وقصروا عملهم على مساعدة المتخاصمين بإبداء المشورة لهم أو بالدفاع عنهم أمام القضاء ، (فكان لليهود في زمن موسى عليه السلام وعند الكلدانيين ، وأهل بابل ، والفرس ، والمصريين القدماء ، رجال من أهل العلم والذكاء يرجع الناس إليهم في المشورة ويستعينون بعلمهم في الخصومات ، فلما اخترع المصريون الكتابة بطلت المرافعة في الخصومات مشافهة ، وسمجوا بها كتابة حتى لا يتجلب المتكلم لبالقاضي ، ببلاغته وذلاقة لسانه وحسن منطقته) خدمة للعدالة ، ومساعدة لصاحب الحق في الحصول على حقه وكانت حظيرة مقام المحامين ، ودائرة المحكمة ، تعتبران من الأماكن المقدسة ، فاذا حان وقت العمل رش المكانان بالماء المطهر ، إشارة إلى أنه يجب ألا يجزى فيهما من الأعمال أو الأقوال إلا ما كان طاهراً نقياً ، وكات أتمابهم تصرف إما من بيت المال ، أو من موكلمهم .

وكا وجدت الحاماة عند الأمم السالفة الذكر ، فقد وجدت أيضاً عند اليونان ، والرومان منذ عهدهم الأول ، وكان شرف من يقف للدفاع عن الخصوم لا يقل عن شرف من يجلس للفصل بينهم ، وأبيح لكل خصم أن يوكل عنه من المحامين واحداً أو أكثر ، غير أنه لم يسمح بالكلام إلا لواحد ، وترك للباقي حق معاونته بنصائحهم . وقد وضع « دراكون » و « سيلون » =

وكان المحامون هم العنصر المتمم للقضاء ورسول النور يطلقون أشعتهم في محراب القضاء فيزيدونه ضوءاً ولعناً ، فقد بحثنا عن المحاماة في مصر كأحد أعوان القاضى ، فلم نجد لها تاريخاً ولا ذكراً في الكتب ، اللهم إلا على شكل نعت بسيط لأحد الأشخاص (١) .

ولما كانت الأحكام بمصر في هذا العصر صادرة عن الشريعة الإسلامية فقد رأينا أن نلجأ في هذا البحث الغامض المهمل من المؤلفين إلى نفس أحكام الشريعة الغراء ، لنعرف ما قرره الفقهاء في « وكلاء الحكم » ، فوجدنا أن التوكيل (٢) صحيح بالكتاب والسنة الشريفة وعليه الإجماع ، فقد قال تعالى : « فابعثوا أحدكم بورقكم هذه إلى المدينة ، فلينظر أيها أزكى طعاماً فليأتكم برزق منه وليتلطف ، ولا يشعرن بكم أحداً » (٣) ، كذلك وكل النبي عليه السلام « حكيم بن حزام » في شراء أضحية .

وتنقضى الوكالة بعزل الموكل للوكيل ، وبعزل الوكيل نفسه بشروط وأحوال معينة بشرط العلم ، فإن عزله ولم يجزه جاز عمله عليه ، كما تنقضى

== لتنظيم حرفة الدفاع أمام المحاكم ، قوانين لتوضيح الشروط الواجبة لمن يشتغل بهذا الفن ، وأطلقوا عليهم اسم « الخطباء » ، [واشترطوا في الخطيب أن يكون حراً وعلى أحسن الصفات ، ومنعوا النساء من الاشتغال بالمحاماة لما ينبغي لمن من الحشمة والوقار . أحمد فتحي زغلول باشا « المحاماة » ص ٤ - ٩ و ١٣ و ١٥]

(١) فقد نعت مثلاً أحمد بن الأفضل بن بدر الجمالي مدير مملكة الخليفة الفاطمي الأمر بأحكام الله ب « المحامى من حوزة المسلمين » .

(٢) التوكيل كما هو معلوم هو « إقامة الغير مقام النفس ترفهاً أو عجزاً في تصرف جائز معلوم ممن يملكه » ويشترط في الموكل أن يكون أهلاً للتصرف فيما يوكل فيه بنفسه ، وفي الوكيل أن يكون عاقلاً ، ولا يشترط فيه البلوغ والحرية ، وليس للوكالة لفظ مخصوص ، بل كل عبارة تدل عليها جائزة ، ولا تثبت وكالة الوكيل إلا إذا حصلت أمام القاضى ، وكان هذا يعرف الموكل اسماً ونسباً أو بالشهادة في أحوال مخصوصة ، والتوكيل جائز للدعى والمدعى عليه ، سواء رضى به الخصم أم لم يرض . فتحي زغلول باشا « المحاماة » ص ١٧ و ١٨

(٣) الآية ١٩ من سورة الكهف رقم ١٨

الوكالة بإنجاز ما كلف الوكيل به ، وبموت أحدهما وجنونه جنونا مطبقا ، إلى غير ذلك .

وليس للحاكم رد الوكالة ، بل يجب عليه سماع المخاصمة من الوكيل وليس له أن يوكل إلا وكلا واحدا ما لم يرض خصمه بأكثر ، والوكالة جائزة بعوض وبغير عوض (١) .

من هذا نرى أنه وإن أقرت الشريعة الغراء واعترفت بوكلاء الحكم ، إلا أن المحاماة لم توجد قبل مبايعة محمد على باشا بالولاية على مصر ، لأن القضاء بجميع أنواعه (مدني وجنائي وشرعي) للصريين وللأجانب كان من اختصاص المحاكم الشرعية وحدها ، والمحاكم الشرعية إذ ذاك ما كانت تعرف المحاماة ولا المحامين بالمعنى المعروف في عصرنا الحاضر (٢) .

أما طرق الاثبات التي كان يحكم بها القاضى فكان منها البيعة . والبيعة في الشرع اسم لما يبين الحق ويظهره ، فقد كان عليه الصلاة والسلام يقول « البيعة على المدعى واليمين على المدعى عليه » (٣) ، فالمدعى ملزم باظهار ما يبين صحة دعواه ، فإن أظهر صدقه باحدى طرق الاثبات ، حكم له ، ومن البيعة النكول عن الانكار ، واليمين ، وهى إما واحدة أو أربعة أيمان أو خمسين يمينا ، لذلك قال عليه الصلاة والسلام : « لو يعطى الناس بدعواهم لادعى الناس دماء رجال وأموالهم ، ولكن اليمين على المدعى عليه » (٤) .

وقد بين النبي صلى الله عليه وسلم نص اليمين التي كان يقسم بها كل من توجه

(١) للتوسع في هذا البحث راجع علاء الدين بن عابدين « قررة العيون » ج ١ ص ٢٤٩ وما بعدها و « الفتاوى الهندية » ج ٣ ص ٥٦٠ وما بعدها و « الفتاوى الخانية » ج ٣ ص ٢ وما بعدها .

(٢) عزيز خانكي بك « المحاماة من قبل انشاء المحاكم الأهلية ومن بعد » بحث منشور في مجلة القانون والاقتصاد السنة السابعة (سنة ١٩٣٧ م) ص ٩٥٣ .

(٣) أبو داود ص ١٥٤ والترمذى ص ١٦٠ .

(٤) صحيح مسلم ج ٥ ص ١٢٨ .

إليه ولو كان ذمياً ، وذلك في حديث ابن عباس أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال لرجل ، احنف بالله الذي لا إله إلا هو ، ما له عندك شيء ، (١) .
وروى عنه أنه قال ، من كان حالفاً فلا يحلف إلا بالله ، وكانت قریش تحلف بآبائها ، فقال ، لا تحلفوا بآبائكم ، (٢) .

ومن طرق الإثبات شهادة الشهود ، فقد قال تعالى : « ولا تلبسوا الحق بالباطل وتكتموا الحق وأنتم تعلمون » ، (٣) ، وقال عليه الصلاة والسلام : « أكرموا الشهود فان الله تعالى يحبي بهم الحقوق » ، (٤) .

وقد بين النبي عليه السلام من تقبل شهادته ومن لا تقبل شهادته في حديث عمرو بن شعيب عن أبيه عن جده ، قال ، قال رسول الله صلى الله عليه وسلم : « لا تجوز شهادة خائن (في الدين أو المال أو الأمانة) ولا خائنة ولا زان ولا زانية ، ولا ذى غمر (أى حقد) على أخيه ، أخرجه أبو داود (٥) »
والترمذى بعد قوله « ولا مجلود حداً ، ولا مجرب في شهادة ، ولا القانع (أى التابع مثل الأجير والوكيل) لأهل البيت ، ولا ظنين في ولاء ولا قرابة » لذا قال الفقهاء بوجوب رد كل شهادة جرت للشاهد مغنياً ، أو دفعت عنه مغرماً .

ومن الوقائع ما تثبت بشهادة أربعة شهود ، ومنها ما يثبت بشهادة ثلاثة وتارة بشهادة شاهدين ، وتارة أخرى بشهادة رجل وامرأتين . . . الخ فمثلاً قبل الله سبحانه وتعالى في قتل النفس شاهدين ، ولم يقبل في الزنا إلا أربعة وقال تعالى « واستشهدوا شهيدين من رجالكم ، فإن لم يكونا رجلين ، فرجل

(١) أبو داود ص ١٥٤

(٢) صحيح مسلم ج ٥ ص ٨١

(٣) الآية ٤٢ من سورة البقرة رقم ٢

(٤) السرخسي « المبسوط » ج ١٦ ص ٨٧

(٥) أبو داود ص ١٥١

وامرأتان ، (١) ، وقال تعالى « ولا تسكتوا الشهادة ومن يكتمها فانه آثم قلبه » (٢) .

وقد تكون الشهادة عن طريق السماع par oui - dire ، وقد يشهد الشهود على وقائع لا يعلمونها إلا بالشهرة العامة par commune renommée ، ومن طرق الإثبات أيضا الكتابة .

كذلك حكم النبي عليه الصلاة والسلام بالقرعة ، مثلا في رجلين أتيا إليه يختصمان في مواريث لها (٣) ، وكان الإمام على يحكم أيضا بها ، عندما اختصم ثلاثة نفر إليه رضى الله عنه عند ما كان باليمن ، في غلام يدعيه كل منهم ويقول إنه ابنه ، فأقرع بينهم وجعل الولد للقارع (٤) .

كذلك تحدثنا المصادر التاريخية (٥) بأنه لما اتهم تجار الروم بحرق بعض سفن أسطول العزيز بالله الفاطمي ، أيام الوزير عيسى بن نستورس ، وقبض على ثلاثة وستين رجلا في النهاية واعتقلوا ، أمر هذا الخليفة بإطلاق ثلثهم وضرب ثلثهم ، وقتل ثلثهم ، فكتبت رقاع فيها « يضرب » ، و« يقتل » ، و« يطلق » ، وتركت تحت إزار ، وتقدم كل واحد منهم وأخذ رقعته ، ونفذ ما كتب فيها .

ومما استرشدوا في حكمهم به ، الاستدلال بالامارات في اللقطة ، لأن النبي عليه الصلاة والسلام شرع أحكام اللقطة ، ففي البخارى أن رجلا سأل النبي صلى الله عليه وسلم عما يصنع في اللقطة ، فقال له : « عرفها سنة » ، فان لم يظهر لها صاحب فشاؤك بها ، ، وروى عن النبي صلى الله عليه وسلم أنه قال عندما جاءه رجل وسأله عن اللقطة « عرف عفاصها ووكاهها ثم عرفها سنة » ، فان

(١) الآية ٢٨٢ من سورة البقرة رقم ٢

(٢) الآية ٢٨٣ من سورة البقرة رقم ٢

(٣) أبو داود ص ١٤٨ و ١٤٩

(٤) ابن قيم الجوزية « أعلام الموقعين عن رب العالمين » ج ١ ص ٧٣

(٥) يحيى بن سعيد الأنطاكي « تاريخ النيل » ص ٣٣ و ٣٤ والقريزي « المخطوط »

ج ٢ ص ١٩٥ و ١٩٦ ومتر « الحضارة الاسلامية » ص ٩٢

جاء صاحبها ، وإلا فشأنك بها ، (١) ، وكان القاضي يحكم في جميع المسائل التي تلقى إليه وفق الدليل الذي يثبت الدعوى ولو ظاهراً على خلاف الواقع لأن النبي عليه الصلاة والسلام كان يقول : أمرت أن أحكم بالظاهر والله يتولى السرائر ، (٢) وحكم الإمام على برجم المرأة الزانية التي تحمل ولا زوج لها ولا سيد (٣) .

وليس للقاضي أن يأخذ بالحدس والتخمين ، بل بالإمارات وغيرها فإذا خصم رجل آخر على فرس مثلاً ، ولم ترجح بينة أحدهما على الآخر أطلق الفرس في حى كل منهما ، فمن دخل الفرس داره ، فهو له . ولا يحكم القاضي بشهادة نفسه ، وإنما يحكم بشهادة غيره ممن ينير له الطريق ، لأنه يجب ألا يرى الأشياء إلا بعين غيره .

والاعتراف هو أقوى الأدلة ، بشرط أن يكون خالياً من التهديد والوعيد . وكانت رسوم القاضي بعد أن يخلع عليه في قصر الخليفة بحضرة الأمراء وغيرهم ، أن يتوجه ومعه الناس والشهود إلى المسجد الجامع على بغلة مسرجة وتساق بين يديه اثنتان ، وبين يديه خلع من تحف الثياب في مناديل تبلغ عدتها أحياناً سبعة عشر ، ومتقلداً سيفاً ، ليقرأ سجله هناك وهو قائم على قدميه وكلما مر ذكر الخليفة أو أحد من أهله أو ما بالسجود (٤) بعد صلاة الجمعة غالباً أمام الناس ، وفي هذا السجل يدعو الخليفة له بانزال الحكمة على يده ولسانه وقلبه ، ، ويبين له البلاد التي جعل له القضاء فيها ، ويذكر له الصفات الحسنة التي يجب أن يتصف بها ، والوصايا التي يريد أن يضعها نصب عينيه

(١) صحيح البخارى ج ٢ ص ٤٢ — ومعنى ذلك أنه إذا لم يوجد صاحب اللقطة بعد سنة ، فهي لمن وجدها ، وهو مبدأ يخالف تشريعنا المصرى لأن هذا الأخير يعاقب من لا يبادر الى تسليم اللقطة الى الجهة الرسمية في مدة قليلة معينة كما يخالفه في نقطة أخرى إذ يحفظ للعائر الحق في عشر قيمة المال العثور عليه .

(٢) صحيح مسلم ج ٥ ص ١٢٩

(٣) ابن قيم الجوزية « الطرق الحكيمة » ص ٦

(٤) وهذه عادة مستهجنة تتناقى مع الدين ، ومع هذه الوظيفة الدينية .

كالتسوية في الحكم في أقواله وأفعاله ، والأخذ من صديقه لعدوه ، وتطهير مجلسه ممن يأكل الرشا ، وغير ذلك ، ثم يأمره أن يشرف على أعوانه ومن يعتمد عليه من أمنائه ويثني عليه ، وقد يثني أيضاً على أهله ، كما حدث عندما قرى سجل القاضى محمد بن النعمان ، فقد ذكر فيه أبوه وأخوه وأثنى عليهما ، وبعد أن يقرأ هذا السجل على الناس في المسجد الجامع ينصرف القاضى إلى داره ، فيركب إليه جماعة الشهود والأمناء والتجار ووجوه البلد بحيث لا يتأخر عنه منهم أحد (١) .

أما خلع القاضى التى كانت تمنح له عند توليته ، فكانت خلعا تنسج بلحمة من الذهب أو الفضة أو الخطوط المتعددة الألوان ، تمجيداً له وإشادة بذكر الخليفة ودليلاً على أنها صنعت في عصره ، ووثيقة لمن خلعت عليه تدل بنفسها على درجته ووظيفته ، وتشير إلى رضا الخليفة عنه (٢) ، ويقول السيوطى (٣) « خلعهم (أى القضاة والعلماء) من الصوف بغير طراز ، ويكون الصوف فى الأصل أبيض وتحتة رداء أخضر متسع ، فتحته على كتفه ، ويلبس غيرهم الفرجية الطويلة الكم .

وكما كان الخلفاء يمنحون أتباعهم ورجال حكومتهم فى كثير من المناسبات الخلع على نحو ما تفعله الحكومات فى العصور الحديثة من منح الرتب والأوسمة كذلك سمح للقاضى أن يخلع على نائبه ، فثلاً لما ولى القاضى مالك بن سعيد ابن مالك الفارقى ، ويكنى بأبى الحسن الذى ولى قضاء مصر فى ١٧ رجب سنة ٥٣٩٨ (١٠٠٧ م) من قبل الخليفة الحاكم بأمر الله ، استخلف على القاهرة القاضى « أبا القاسم حمزة بن على بن يعقوب الغلبونى » وخلع عليه (٤) ، فكان بذلك

(١) ابن حجر « رفع الأصر » ورقة ٩١ و ١٦٥ و ١٩٤ و ٢١٣ و ٢٥٥ والسيوطى

« حسن المحاضرة » ج ٢ ص ٩٣ - ٩٦

(٢) ابن خلدون « المقدمة » ص ١٨٦ و ١٨٧ والدكتور زكى محمد حسن « كنوز

الفاطميين » ص ١١٤ - ١١٧

(٣) « حسن المحاضرة » ج ٢ ص ١٧٠

(٤) الكندى ص ٦٠٣ و ٦٠٤ وابن حجر « رفع الأصر » ورقة ٢١٣

أول من فعل ذلك من القضاة ، لأن الخلع لم يكن إلا من قبل الخليفة أو الأمير ، وكما اختار أبو يوسف - أول من لقب بقاضي القضاة ببغداد زمن العباسيين - زياً خاصاً للقاضي تمييزاً له عن غيره ، فكان يلبس السواد على هيئة عمال بني العباس ، ويتعمم بعمامة سوداء على قلنسوة طويلة (١) ، ويرتدى كساء أسود من الصوف (٢) ، كذلك اختار جوهر للقاضي عمامة ورداء أخضرين فقد ذكر المقرئزي (٣) أنه في ربيع الأول سنة ٣٦٢ هـ (٩٧٢ م) دخل « عبد الله بن طاهر الحسيني » على جوهر بطيلسان كحلي وفي مجلسه القضاة والعلماء والشهود ، فأنكر جوهر الطيلسان الكحلي ومد يده فشقه ، فغضب ابن طاهر وتكلم ، فأمر جوهر بتمزيقه فمزق وجوهر يضحك ، وبقي حاسراً بغير رداء فقام جوهر وأخرج له عمامة ورداء أخضرين .

كذلك خلع الحاكم بأمر الله على القاضي علي بن النعمان ثياباً بيضاء متنوعة ورداءً وعمامة مذهيين ، ولما قلده مالك بن سعيد بن مالك الفارقي القضاة قلده نفس الخليفة الحاكم بأمر الله عمامة وطيلساناً مذهيين (٤) ، وعلى ذلك فقد كانت عمائم القضاة وأرديتهم في العصر الفاطمي إما مذهبة أو خضراء . وكما ظهر في هذا العصر قضاة يتبعون المثل العليا والفضائل ، ويحافظون على إقامة شعائر الدين ، ويقومون يوم الجمع بالخطابة في المساجد ، ويضربون للرعية القدوة الحسنة في جميع شئون البلاد ، كذلك ظهر منهم من مات ضميره وفسدت نفسه ، وانجر بوظيفته ، ومن هذا الصنف الأخير القاضي « الحسين ابن علي بن النعمان » ، فقد ملأ الخليفة الحاكم بأمر الله عينيه ويديه بالنعم فأضاف إليه أرزاق عمه القاضي محمد بن النعمان وصلاته وإقطاعاته ، مشروطاً عليه شرطاً واحداً ، هو التعفف عن أخذ أموال الناس بالباطل ، وليكن من

(١) الكندي ص ٣٧٨ والدكتور زكي عبد المتعال « النظم » ص ٣١٢

(٢) الكندي ص ٤٦٩

(٣) اتعاظ الخنقا ص ٨٧

(٤) ابن حجر « رفع الأصر » ورقة ٩١ و ٢١٣

فسدت ذمته لا تجدى النعم في صلاحه ، فقد رفعت إلى الخليفة الحاكم بأمر الله رقعة متظلم يقول : « إن أباه مات وترك له عشرين ألف دينار ، وإنها كانت في ديوان القاضى « الحسين » ، وكان ينفق عليه منها مدة معلومة ، فحضر يطلب من ماله شيئاً فأعلمه القاضى أن الذى له نقد ، فاستدعى « الحاكم » ، هذا القاضى ودفع إليه الرقعة ، فأجابته بما قال الرجل وأن الذى خلفه أبوه استوفاه في نفقته ، فأمر الحاكم بإحضار ديوان القاضى في الحال فأحضر ، ففتش فيه عن مال الرجل فظهر أنه لم يصله إلا القليل منه ، فعدد الحاكم على القاضى حسين مارتبه وأجراه عليه وإكرامه إياه ، وما شرط عليه من عدم التعرض لأموال الرعية ، فجزع وهاله وقال « العفو وأتوب » ، وانصرف القاضى بالرجل ودفع إليه ماله ، وأشهد عليه ، ولكن الحاكم أمر بحبس القاضى ، ثم أخرجه بعد ذلك على حمار نهاراً والناس ينظرون إلى أن ساروا به إلى المنظرة ، فضربت عنقه وأحرقت جثته بعد أن تولى القضاء خمس سنين وسبعة أشهر وأحد عشر يوماً^(١) ، وفي رواية أخرى^(٢) أنه أنزل عن دابته ورمى في النار ، فهلك .

ومن هذه الواقعة يتضح أن القاضى كان يتولى أموال اليتامى ، ولما توفى سنة ٣٨٩ هـ (٩٩٩ م) القاضى « محمد بن النعمان » ، وجد عليه من أموال اليتامى ٣٦ ألف دينار ، فأمر الخليفة الحاكم بأمر الله أن تصادر أمواله وأرسل « فهدأ » النصرانى كاتب الوزير فاحتاط عليها ، وشرع في تغريم الشهود الذين كانت الودائع تحت أيديهم (وهم خيار أهل البلدة) ، إلى أن تحصل على نصف الدين ، وأمر « الحاكم بأمر الله » ألا يودع بعد ذلك عند أحد الشهود مال يتيم ولا غائب ، وأفرد موضع يوضع فيه المال ويحتم عليه أربعة من الشهود ولا يفتح إلا بحضورهم^(٣) .

(١) ابن حجر « رفع الأصر » ورقة ٩٣

(٢) النويرى « نهاية الأرب » ج ٢٦ ورقة ٥٤

(٣) الكندى س ٥٩٥ و ٥٩٧

وكذلك كانت خربة ذمة القاضي « عبد الحاكم بن سعيد الفارقي »
المصروف عن قضاء مصر سنة ٤٢٧ هـ ، فقد مات في ولايته رجل يقال له
الزيلي ، وترك مالا جزيلا ، ولم يخلف إلا بنتاً واحدة ، فورثوها جميع المال
على قاعدة مذهبهم ، فتناول الناس لتزويجها لأجل كثرة مالها ، ومن جملتهم
عبد الحاكم ، فامتعت ، فحق منها وأقام أربعة شهود بأنها سفية ، واحتوى
على مالها ، فهربت منه وطرحت نفسها على الوزير « أبي القاسم الجرجاني »
وعرفته ما اعتمد معها القاضي ، فعمل لها محضراً برشدها ، واستكتب لها
جماعة فيهم ابن اخت القاضي « أبي الحسين بن مالك بن سعيد » ، فأمر الوزير
بإحضار القاضي فأحضر مهاناً ، ووكل به من استعاد منه المال ، وذلك بعد
أن كان قد تصرف فيه ، ثم قبض الوزير على الشهود الذين شهدوا بسفيتها
فأودعهم السجن ، وخلع على من شهد لها بالرشد (١) .

وكانت مناصب القضاء وراثية في بعض الأسر (٢) في أيام الدولة
الفاطمية ، فعندما قدم الخليفة المعز لدين الله إلى مصر استصحب معه جماعة
من الفقهاء الممتازين ، وفي مقدمتهم بنو النعمان ، وهم أبناء أسرة مغربية ناهية
من أكابر علماء المغرب ، اصطنعتهم الخلافة الفاطمية وجعلتهم دعائمها
وأسستها ، الروحية .

واستأثروا في ظلها برياسة القضاء زهاء نصف قرن ، تعاقب فيه بنوها
على القضاء ، ولم يتول عميدها « أبو حنيفة النعمان بن أبي عبد الله محمد بن
منصور بن أحمد بن حيون » (٣) القضاء بصر لوجود « أبي الطاهر محمد بن

(١) الكندي ص ٦١٣ و ٦١٤

(٢) كذلك كانت وظيفة القضاء بالمرق وراثية ، ففي القرنين الثالث والرابع الهجري تقلد
قضاء القضاة من أسرة واحدة هي أسرة « أبي الشوارب » ثمانية رجال ينفد ، هذا عدا ستة
عشر قاضياً آخرين من هذه الأسرة . ابن الجوزي « المنتظم » ص ١٧٤

(٣) لا مات بمصر سنة ٣٦٣ هـ (٩٧٣ م) صلى عليه الخليفة المعز . ابن النعمان « شرح
الأخبار » ورقة ١

إحمد بن عبد الله البغدادي الذهلي ، (١) المالكي المذهب ، فلما استعفى أبو الطاهر قبل موته بيسير أعفى في صفر سنة ٣٦٦ هـ (٩٧٦ م) ، فاستأثر « علي ابن النعمان » ، (٢) أول من لقب بقاضي القضاة بالقضاء ، بعد أن قاسم القاضي ، و أبو الطاهر ، القضاء عندما عينه المعز سنة ٣٦٣ هـ (٩٧٣ م) ، وبذلك استقل بالقضاء عامة في صفر سنة ٣٦٦ هـ على إثر استقالة القاضي « أبي الطاهر » ، لشيخوخته وضعفه ، واستمر « علي بن النعمان » ، على القضاء إلى وفاته سنة ٣٧٤ هـ (٩٨٤ م) ، وبذلك قام في منصب قاضي القضاة للخليفين المعز لدين الله وابنه العزيز بالله .

ولما مات « علي بن النعمان » خلفه أخوه « محمد بن النعمان » أيام الخليفة العزيز بالله وابنه الحاكم بأمر الله ، ومات محمد أيام الخليفة الأخير ، كذلك ولي الحسين بن علي بن النعمان القضاء أيام الحاكم بأمر الله الذي ضرب عنقه لأنه أكل أموال يتيم بالباطل ، وكذلك ولي « عبد العزيز بن محمد بن النعمان ابن حيون » ، في خلافة الحاكم بأمر الله الذي قتله أيضا في سنة ٤٠٣ هـ (١٠١٢ م) وكذلك تولى من هذه الأسرة « أبو محمد القاسم بن عبد العزيز بن النعمان » ، في ربيع الأول سنة ٤١٨ هـ (١٠٢٧ م) في خلافة الخليفة الظاهر لإعزاز دين الله ابن الحاكم بأمر الله ، وبقي زمن الخليفة الظاهر وابنه المستنصر بالله حيث صرف سنة ٤٤١ هـ (٣) (١٠٤٩ م) .

(١) السيوطي « حسن المحاضرة » ج ٢ ص ٩١

(٢) هو أبو الحسين علي بن النعمان . ابن خلدون « العبر » ج ٤ ص ٥٥

(٣) الكندي ص ٥٨٩ و ٦١٠ و ٦١١ وابن خلكان « وفيات الأعيان » ج ٢ ص ٢١٩ - ٢٢٣ والسيوطي « حسن المحاضرة » ج ١ ص ٢٦٨ والأستاذ عنان « الحاكم بأمر الله » ص ٢٣٠ و ٢٣١ وانظر Gottheil, A Distinguished Family of Fatimid Cadis In The Tenth Century (Jaos, 1906)

ولقد اختلف في سنة موت القاضي « عبد العزيز بن النعمان بن حيون » فيقول الكندي في « كتاب القضاة » ص ٤٩٥ و ٥٩٩ إنه قتل سنة ٣٩٨ هـ (١٠٠٧ م) ، ويقول ابن حجر في « رفع الأصر » ص ٦٠٢ نقلا عن المسبحي إنه قتل سنة ٣٩٩ هـ (١٠٠٨ م) أما ابن خلكان فيقول بقتله سنة ٤٠١ هـ (١٠١١ م) . ابن منجب « الإشارة » في ٦٧ و ٦٨

وكما ظل أولاد النعمان يتوارثون منصب القضاة بمصر ، كذلك توارثته أسر أخرى شيعية ، فشلا أسرة الفارقي الشيعية تولى منها القضاة ومالك بن سعيد الفارقي ، بمصر سنة ٣٩٨ هـ (١٠٠٧ م) أيام الخليفة الحاكم بأمر الله كما تولى « عبد الحاكم بن سعيد الفارقي » القضاة بمصر في سنة ٤١٩ هـ (١٠٢٨ م) في خلافة الخليفة الظاهر ثم ابنه المستنصر ، كما تولى أيضا « أبو علي أحمد بن عبد الحاكم بن سعيد الفارقي » القضاة بمصر في سنة ٤٤٥ هـ (١٠٥٣ م) ، وهو ابن عم « عبد الحاكم » في خلافة المستنصر (١) .

كذلك عهد إلى عدد من أسرة اليازوري بالقضاة ، فالحسن اليازوري تولى القضاة بمصر سنة ٤٤١ هـ (١٠٤٩ م) أيام المستنصر ، وتولى ابنه القاضي « محمد بن الحسن بن عبد الرحمن بن علي اليازوري » ، الاسماعيلي نيابة عن أبيه وأضيفت إليه « جميع أعمال مصر » ، وأضيفت إلى أخيه « جميع أعمال بلاد الشام » ، « واستقر أمرهما على القضاة طول ولاية أبيهما الوزارة » (٢) .

كما توارث القضاة بمصر بعض الأسر السنية في العصر الفاطمي ، فشلا أسرة « العوام » ، تولى منها « أبو العباس أحمد بن محمد بن عبد الله بن محمد بن أحمد بن علي بن الحرث بن أبي العوام » ، الحنبلي المذهب القضاة بمصر سنة ٤٠٥ هـ (١٠١٤ م) أيام الخليفة الحاكم بأمر الله ، كما تولى ابن عمه الحنفي المذهب « أبو عبد الله أحمد بن محمد بن أبي بكر زكريا يحيى بن أبي العوام » القضاة سنة ٤٥٢ هـ (١٠٦٠ م) في أيام الخليفة المستنصر بالله (٣) .

ونحن وإن رأينا أن مناصب الدولة العمومية يجب ألا تورث مطلقا بل تعطى لذوى المواهب من الناس أيا كانوا ، إلا أننا في الوقت نفسه نشعر

(١) ابن طاهر « أخبار الدول المنقطعة » ورقة ٥٥ « رسائل الحاكم بأمر الله » المخطوطة ورقة ٨ والنويري « نهاية الأرب » ج ٢٦ ورقة ٦٠ وابن خلدون « العبر » ج ٤ ص ٥٦ و٥٧ والسيوطي « حسن المحاضرة » ج ٢ ص ٩١

(٢) ابن حجر « رفع الأصر » ورقة ٢٢٦

(٣) ابن حجر « رفع الأصر » ورقة ٤٣ و٤٦

بأن هذا التوريث في القضاء لم ينتج عنه إلا القليل من الأضرار ، لأن من عهد إليهم بالقضاء كانوا في الغالب على شيء كثير من العلم والمعرفة والأمانة والنزاهة . أما رواتب القضاة فكانت تصرف لهم من بيت المال ، ولقد بلغ مرتب قاضي القضاة ١٢٠٠ دينار سنويا (١) ، حتى لا ينظر القاضي بعد هذا المرتب إلى شيء ، وكانت تضاف إليه أحيانا أعمال أخرى كالمظالم وبيت المال والقصص فيتقاضى عنها ما تخصص لكل وظيفة من هذه الوظائف ، مما أدى إلى ضخامة مرتبه ، حتى قال ناصري خسرو إن « رزق قاضي القضاة بمصر في القرن الخامس الهجري كان ألني دينار مغربي في الشهر ، حتى لا يطمع في مال الناس ويظلم أحدا » (٢) .

وإن دخل عبد الحكيم بن سعيد الفارقي قاضي مصر ، المصروف سنة ٤٢٧ هـ (١٠٣٥ م) عن القضاة ، لأنه كان يحكم بالهوى ، كان يزيد على ٢٠ ألف دينار (٣) كذلك كان دخل القاضي « الحسين بن علي بن النعمان ، عظيما » (٤) ، وكانت تعطى للقضاة أيضا رواتب من النقود والطعام والأعلاف واللحوم بما يكفيهم ويكفي أولادهم ، عدا المثونة والهدايا والاقطاعات ، فمثلا أقطع الخليفة الحاكم بأمر الله القاضي « ابن العوام » الحنبلي (٣٤٩ - ٤١٨ هـ و ٩٦٠ - ١٠٢٧ م) تلبانه ، وهي ضيعة معروفة بمصر ، وكتب له بذلك سجلا (٥) .

ولم نعرث أثناء بحثنا في السكتب الخطية ولا في غيرها على قضاة لم يأخذوا راتبا نظير قيامهم بهذه الخدمة الدينية ، كما عثرنا أيام العصر الفاطمي بمصر على

(١) الفلقشندی « صبح الأعشى » ج ٣ ص ٥٢٦ والمقریزی « الحطط » ج ١ ص ٤٠١ و ج ٢ ص ٢٤٣

(٢) الأستاذ الدكتور يحيى الحشاش « رحلة ناصر خسرو في مصر » ورقة ٧١ وانظر Nasiri Khosrau, Sefer Nameh p. 161

(٣) الكندی ص ٦١٣ و ٦١٤ و ٤٩٩

(٤) « ص ٥٩٧ وابن حجر « رفع الاصر » ورقة ٩٣

(٥) « ص ٦١١ » « ورقة ٤٥ و ٤٦ »

قضاة ببغداد لم يأخذوا رزقا^(١)، وكمار أيننا ذلك في العصر الأموي والعباسي^(٢) وقرر مطمئنين أن القضاة في العصر الفاطمي قد عاشوا في حياتهم المنزلية عيشة طيبة ، محافظين على كرامتهم وكرامة وظيفتهم وما تتطلبه من المظاهر الخارجية ، وأن الخليفة كان لهم بالمرصاد ، يعزل ويغرم كل من يشذ عن هذه القاعدة^(٣).

كذلك لم نعرث (كما عثرنا في العصر الأموي)^(٤)، على كيفية صرف مرتبات القضاة ، ولكن أغلب الظن أن تقليد صرف المرتبات مقدما ، كان هو المتبع في أيام الدولة الفاطمية أيضا .

(١) اشترط مثلا القاضي « محمد بن صالح بن أم شيبان الهاشمي المالكي المذهب » عندما ولي قضاء القضاة ببغداد سنة ٣٦٣ هـ (٩٧٢ م) ، وهو الوقت الذي كان فيه الخليفة العزيز لدين الله بمصر ، ألا يأخذ أجراً على القضاء ، وكذا فعل القاضي أبو بكر محمد بن الطغر الشامي قاضي قضاء بغداد سنة ٤٨٨ هـ (١٠٩٥ م) ، وهو الوقت الذي كان فيه الخليفة المستعلي الفاطمي بمصر . الكندي ص ٥٧٣ ومتر « الحضارة الإسلامية » ص ٣٦٦

(٢) اتصف بعض القضاة بزهد الخليفة الأموي عمر بن عبد العزيز (٩٩ - ١٠١ هـ و ٧١٧ - ٧١٩ م) الذي نسج على منوال زهد النبي عليه السلام ، فكان القاضي أبو خزيمه المتوفى سنة ١٥٤ هـ (٧٧٠ م) مثلا إذا غسل ثيابه أو شهد جنازة أو اشتغل بشغل يخصه هو ولا يخص المسلمين ، لايأخذ من رزقه بقدر ما اشتغل ، ويعيده إلى بيت المال ، ويقول : « أما أنا عامل المسلمين ، فإذا اشتغلت بشيء غير عملهم ، فلا يحل لي أخذ ما لهم » .

الكندي ص ٣١٣ و ٣٦٤ وابن حجر « رفع الأصر » ورقة ١٧ و ١٨ كذلك نجد القاضي عبد الله بن خزامر قاضي مصر (١٠٠ - ١٠٥ هـ و ٧١٨ - ٧٢٣ م) قد بالغ في الزهد حتى منع نفسه من راتب الوظيفة ، فقد ذكر الكندي أنه لم يأخذ أجراً أصلا عن وظيفته ، فقال إنه « لم يقبض عن القضاء لادرها ولا ديناراً » . الكندي ص ٣٣٩ ولعله اقتفى أثر الخليفة عمر بن عبد العزيز الذي ولي في زمنه وعلم منه أن وظيفة القضاء وظيفه دينية لا يجوز لأحد التعيش منها .

(٣) ابن ميسر « تاريخ مصر » ج ٢ ص ٨٣ و ٨٤

(٤) عثرنا على براءة زمن « مروان بن محمد » (١٢٧ - ١٣٢ هـ و ٧٤٤ - ٧٤٩ م) فيها « بسم الله الرحمن الرحيم : من عيسى بن أبي عطاء ، إلى خازن بيت المسلمين . أعطوا عبد الرحمن بن سالم القاضي رزقه الشهري في ربيع الأول سنة ١٣١ هـ (٧٤٨ م) عشرين ديناراً واكتبوا بذلك البراءة (أي شهادة عليه) .

كتب يوم الأربعاء ليلة خلت من ربيع الأول سنة ١٣١ . الكندي ص ١٥٤ .

كذلك لم نعثر على قضاة لم يقبلوا القضاء إلا بعد احجام وتردد وتهديد كما عثرنا عليهم في عصور سابقة ، فكانوا لا يطلبون القضاء بقلبيهم ولا بلسانهم خوفاً من وقوعهم في الخطأ^(١) .

كذلك لم نقف من المخطوطات التي وقعت تحت أيدينا ، على أن قضاة الفاطميين كان منهم من التزم على القضاء (وهو أن يلتزم القاضى القضاء على أن يؤدي لبيت المال مبلغاً معيناً نظير ما يجنيه من رسوم القضايا) كما رأينا ذلك مثلاً في الدولة العباسية^(٢) .

وكان القضاء في العصر الفاطمي يفردون للرجال ناحية وللنساء أخرى إذا اختصموا إليهم ، ولقد ضرب أغلبهم أحسن الأمثال في حسن السيرة ، والتفقه في الدين ، والمحافظة على هبة منصبهم الخطير ، وعدم التفرقة بين الناس .

أما عن نظام توظيف القضاة وترقيتهم وعزلهم ، فنرجح أنه لم يقم على أسس ثابتة ، لأنهم عهدوا به لكل من توفرت فيه الشروط السالفة الذكر ، وعرف بحسن السمعة بين الناس .

أما ألقاب القاضى الأكبر فكانت كثيرة : فهو قاضى القضاة ، وأستاذ الدعوة بالقصر ، وداعى الدعاة ، وأمين الأئمة ، وأمير الأمراء ، وأمير أمير المؤمنين ، والموفق في الدين ، والأجلّ المسكين ، والناصر لدين الله ، والوزير الأجلّ ، والقاضى الأمين ، والقاضى الأعز ، وثقة الدولة ، وثقة المسلمين وخليل أمير المؤمنين ، وجلال الملك وصوابه ، وذو الرياستين ، وسيد

(١) لما عرض مثلاً القضاء على أبي خزيمه سنة ١٤٤ هـ (٧٦١ م) أمتنع ، فأحضر السيف والنطع بخاف ، فقبل ، كذلك لما عرض القضاء على حيوه بن شريح أخرج مفتاح بيته ودفعه لهم وقال : « لقد اشتقت إلى لقاء ربي » . ابن خلكان « وفيات الأعيان » ج ٢ ص ٢١٥ - ٢١٨ وابن حجر ورقة ١٧ والسرخسى « المبسوط » ج ١٦ ص ٦٨ .

(٢) التزم مثلاً القاضى « عبد الله بن الحسن بن أبي الشوارب » سنة ٣٥٠ هـ (٩٦١ م) - لمز الدين بن بويه عن قضاء بغداد - أن يؤدي لبيت المال ٣٠٠ ألف درهم سنوياً .

الوزراء ، وسناء الملك ، وشرف الأحكام ، وشرف الحكام ، وضياء الدين وعلم الإسلام ، وعلم الدين ، وعمدة أمير المؤمنين ، ونخري الوزراء ، ونخري الأماناء ، ونصير الدولة .. إلى غير ذلك من الألقاب .

وفي أغلب الأحيان كان يجمع القاضي الأكبر منها أكثر من لقب واحد فبينما كان لقب القاضي محمد بن النعمان ، سنة ٣٨٥ هـ (٩٩٥ م) في خلافة العزيز بالله مثلاً « أستاذ الدعوة بالقصر » ،^(١) لقب القاضي أبو محمد القاسم ابن عبد العزيز بن النعمان سنة ٤١٨ هـ (١٠٢٧ م) أيام الخليفة الظاهر لإعزاز دين الله به قاضي القضاة ، وداعي الدعاة ، وثقة الدولة ، وأمير الأمراء ، وشرف الحكام ،^(٢) كما لقب القاضي اليازوري سنة ٤٤١ هـ (١٠٤٩ م) به قاضي القضاة ، وداعي الدعاة ، الأجل المسكين ، عمدة الدين ، أمين أمير المؤمنين الناصر لدين الله ، سيد الوزراء ، جلال الملك وصوابه ، وخطير الملك وذو الرياستين ،^(٣) ولقب عبد الحاكم بن وهب سنة ٤٥٠ هـ (١٠٥٨ م) أيام الخليفة المستنصر به قاضي القضاة ، ثقة الأنام ، علم الإسلام ،^(٤) ولقب عبد الله بن وهبه بن معالي سنة ٥٤٩ هـ (١١٥٤ م) به وضياء الدين ، نخري الأماناء ،^(٥) كما لقب ابن العوام الحنفي المتوفى سنة ٤٥٣ هـ (١٠٦١ م) به قاضي القضاة ، نصير الدولة ، أمين الأئمة ،^(٦) ولقب القاضي أحمد بن عبد الحاكم بن أبي سعيد بن سعيد الفارقي أبي علي ، سنة ٤٥٤ هـ به نخري الوزراء قاضي القضاة ، الوزير الأجل ، داعي الدعاة ، علم الدين ، ثقة المسلمين ، خليل

(١) الدكتور حسن إبراهيم حسن « الفاطميون في مصر » ص ٢٢٦

(٢) المقرئ « الخطط » ج ٢ ص ١٧٠ والسيوطي « حسن المحاضرة » ج ٢ ص ٩١

(٣) ابن ميسر « تاريخ مصر » ج ٢ ص ١٩ والمقرئ « الخطط » ج ٢ ص ١٧٠ وابن

حجر ورقة ٨٤ و ١٩٦

(٤) ابن حجر ورقة ١٣٧ وما بعدها

(٥) » ورقة ١٣٦

(٦) » ورقة ٤٦

أمير المؤمنين،^(١)، ولما أضيفت إليه الوزارة دعى بقاضى القضاة الأعظم^(٢)،
والمصادر التاريخية تفيض بالنعوت المختلفة لقاضى القضاة فى العصر الفاطمى^(٣)

(ب) **نعمين القاضى**: الخليفة هو رئيس الدولة الاسلامية الأعلى وذاته مصونة
لا تمس Sa personne est inviolable ، لأنه خليفة رسول الله الذى كان
للشريعة مبلغا ، والذى لم يكن للمسلمين فى عهده قاض سواه ، يقيم الحد وينفذ
الأحكام^(٤) ، مركزه مستوجب للطاعة والاحترام ، وعلاقته بالدولة كعلاقة
الرأس بالجسم .

والقضاء هو من الوظائف الداخلة تحت الخلافة ، فتولية القاضى فى الشريعة
الاسلامية فرض لا بد للإمام من القيام به ، إذ لما كان من المستحيل عليه
القيام بنفسه ، أقام نوابا عنه فى ذلك ليحكموا بين الناس بالحق^(٥) .

فالناس فى حاجة إلى القضاء — الذى هو الحكم بين الناس — ما عاشوا
لأنه يفصل فى الخصومات ويقطع المنازعات ، فسنة الاجتماع جعلت لكل فرد
حقوقا يجب أن يحترما غيره ، كما جعلت على كل فرد واجبات يجب أن يقرها
لغيره ، فهو من أجل الوظائف العامة وأسمائها ، لا تذكر إلا مقرونة بالاجلال
والاحترام ، فهو منصب به الدماء تعصم وتسفك ، والأبضاع تحرم وتنكح
والأموال يثبت ملكها ويسلب ، والمعاملات يعلم ما يجوز فيها ويحرم
ويكره ويندب ،^(٦) .

(١) ابن حجر «رفع الامر» ورقة ٣٣

(٢) » » ورقة ٣٦

(٣) كان ميسر «تاريخ مصر» ج ٢ ص ٣٥ و ٧٠ و ٨٤ وابن حجر «رفع الامر»
ورقة ٨٢ و ٢٥٦ والسيوطى «حسن المحاضرة» ج ٢ ص ٩١ و ٩٣

(٤) ابن النعمان «دعائم الاسلام» ورقة ٢٦

(٥) أول خليفة دفع القضاء إلى غيره وفوضه فيه هو عمر بن الخطاب . ابن خلدون «المقدمة»

(طبعة بيروت ١٨٧٩ م) ص ١٩٢

(٦) الأستاذ رانسون «فن القضاء» ترجمة الأستاذ رشدى بك ص ١٦٤ و ١٦٥ قلا

عن معين الأحكام للطرابلسى .

ولفظ القضاء له معان في اللغة ، ومعنى في الاصطلاح ، فعنايه في اللغة :
الالزام والاخبار والفراغ والتقدير ، ومعناه في الاصطلاح : فصل الخصومات
وقطع المنازعات على وجه خاص ، صادر عن ولاية عامة بالأحكام الشرعية
المتلقاة من الكتاب والسنة (١) .

والقضاء فرض فقد قال الله تعالى : « يا داود إنا جعلناك خليفة في
الأرض ، فاحكم بين الناس بالحق ، ولا تتبع الهوى فيضلك عن سبيل الله » (٢)
وقال مخاطباً للنبي صلى الله عليه وسلم : « فاحكم بينهم بما أنزل الله ، ولا تتبع
أهواءهم عما جاءك من الحق » (٣) .

وكان ينظر إلى القضاء كواجب مقدس يصعب على الانسان القيام به
بطريقة ترضى الله والعباد ، فقد قال الله تعالى : « إن الله يأمر بالعدل » (٤) ، وقال
سبحانه : « وإن حكمت فاحكم بينهم بالقسط ، إن الله يحب المقسطين » (٥) ، وقال :
« وإذا قلتم فاعدلوا ، ولو كان ذا قربى » (٦) ، وقال : « وإذا حكمتم بين الناس
أن تحكموا بالعدل » (٧) .

ويروى عن النبي صلى الله عليه وسلم ما معناه . « من حكم بين اثنين تحاكما
إليه وارتضياه : فلم يقض بينهما بالحق فعليه لعنة الله » ، وقال أيضا : « عدل
يوم واحد أفضل من عبادة ستين سنة » (٨) ، وقال : « إن الله مع القاضى

(١) الأستاذ رانسون « فن القضاء » ترجمة الاستاذ رشدى بكس ٣ والأستاذ الشيخ ابن
عرونس « تاريخ القضاء في الاسلام » ص ٨٣
(٢) الآية ٢٦ من سورة ص رقم ٣٨
(٣) الآية ٤٨ من سورة المائدة رقم ٥
(٤) الآية ٩٠ من سورة النحل رقم ١٦
(٥) الآية ٤٢ من سورة المائدة رقم ٥
(٦) الآية ١٥٢ من سورة الأنعام رقم ٦
(٧) الآية ٥٨ من سورة النساء رقم ٤
(٨) رواه الديلمي عن أبي هريرة وأسنده من طريق أبي نعم بلفظ « عدل حكم ساعة خير
من عبادة سبعين سنة » . « كشف الحفاء » (طبعة القدس) ج ٢ ص ٥٨ .

ما لم يجر ، فإذا جار تحلى عنه ولزمه الشيطان ،^(١) وقال أيضا : « إذا اجتهد الحاكم فأصاب فله أجران ، وإن اجتهد فأخطأ فله أجر »^(٢) ، وقال عليه الصلاة والسلام أيضا : القضاة ثلاثة واحد في الجنة واثنان في النار ، فأما الذى فى الجنة فرجل عرف الحق ففضى به ، ورجل عرف الحق وجار فى الحكم فهو فى النار ، ورجل قضى للناس على جهل فهو فى النار ،^(٣) ، ومن حكم الامام على كرم الله وجهه : « رحم الله امرأ رأى حقاً فأعان عليه ، أو رأى جوراً فردّه ، وكان عوناً بالحق على صاحبه ، ومن استثقل الحق أن يقال له أو العدل أن يعرض عليه ، كان العمل بهما أثقل عليه » .

والأصل أن يعين الخليفة القضاة رأساً وبين لهم مدى اختصاصهم ولكنّه يفوض نائبه (لكثرة مشاغله ورغبته فى التفرغ للأمر السىاسية والحريية فى بلاده) فى تعيين القضاة^(٤) ، ممن عرفوا بالعلم والفقه ، واشتهروا بالكفاية والاستقلال ، ممن يجلسون فى محراب العدالة قبله القسطاط المستقيم وغايتهم إحقاق الحق وإنصاف المظلوم .

ولم يكن تعيين القضاة مانعاً للخلفاء من نظر أية خصومة تعرض عليهم لأن جميع الأمور فى البلاد مرجعها إلى الخليفة وهو صاحب الأمر المطاع فيها ، ومن يملك الكل يملك الجزء ، ولم يفصل المسلمون بين السلطتين التنفيذية والقضائية ، فقد كان الخليفة هو القاضى الأعلى للمسلمين يقوم عماله بالقضاء نيابة عنه ، وكان يتفقد أحوال قضاته فيتصفح أفضيتهم ويراعى أمورهم وسيرهم فى الناس ، سواء أ كانوا معينين منه أم من نائبه .

(١) أخرجه الترمذى « تيسير الوصول » (المطبعة السلفية الطبعة الأولى) ج ٤ ص ٥٣ .

(٢) أبو داود ص ١٤٧ والترمذى ص ١٥٨ و ١٥٩ وصحيح مسلم ج ٥ ص ١٣١ والابشيهى « المستطرف » ص ١١٩

(٣) أبو داود ص ١٤٧

(٤) الماوردى « الأحكام السلطانية » ص ٦٣ وعلاء الدين على « كثر العمال فى سنن الأفعال والأفعال » (طبعة حيدر أباد سنة ١٣١٢ هـ) ج ٣ ص ١٧٣ وزيد بك وسلامة بك « مباحث المرافعات » ص ١٧٤

وعندما قدم جوهر لمصر ، وجد على القضاء سنيا هو « أبو الطاهر » ، فأبقاه على قضاء مصر ، لأن جوهر أخذ على نفسه العهود والمواثيق بأن يطلق الحرية التامة للبصريين في اعتناق مذهبهم ، فكان في عزل « أبي الطاهر » الذي ظل في منصب القضاء منذ ربيع الأول سنة ٢٤٨ هـ (٩٥٩ م) وإحلال قاض من الشيعة محله مما يثير شعور الجمهور ، فاستمر أبو الطاهر في القضاء حتى سنة ٣٦٦ هـ (٩٧٦ م) ، ولكن سلطته ضعفت ضعفا شديدا على إثر وصول « المعز » إلى القاهرة ، الذي أقره أيضا على قضاء مصر لغرض سياسي أيضا وخلع عليه ، بحيث ألزم هذا القاضي السني في أواخر عهده بالقضاء أن يصدر أحكامه وفق قوانين المذهب الشيعي (١) ، ولا أدل على تمسك الخليفة المعز لدين الله بولاية القضاء لنفسه ، من أنه لما عزم على المسير إلى مصر وقع اختياره على « أبي أحمد جعفر بن علي » ، الأمير ليخلفه في بلاد المغرب ، فلما اشترط هذا الأخير أن يكون تقليد القضاء وغيره له وحده غضب المعز لدين الله وقال : « يا جعفر عزلتني عن ملكي ، وأردت أن تجعل لي فيه شريكا في أمري ، واستبددت بالأعمال والأموال ، قم فقد أخطأت حظك وما أصبت رشدا » ، ثم أنه لما عرض خلافة المغرب من بعده على « يوسف ابن زيري الصنهاجي » ، لم يرض به خليفة ببلاد المغرب إلا بعد أن اعترف له صراحة بترك القضاء وغيره لمن يراه ويختاره المعز لدين الله (٢) ، وفعلا عين هذا الخليفة على المغرب من قبله على القضاء قبل رحيله لمصر « أبا طالب أحمد بن القاسم بن محمد المنهال » (٣) .

ولقد أقر المعز لدين الله « أبا الطاهر » في منصبه ، لما رآه من ذكائه وحضور

(١) الكندي (طبعة Ruvon Guest سنة ١٩١٢ م) ص ٥٨٤ والمقريري « اتعاظ

الحنفا » ص ٨٨ والسيوطي « حسن المحاضرة » ج ٢ ص ٩١

(٢) المقريري « الخطط » ج ٢ ص ١٦٥ « واتعاظ الحنفا » ص ٦٤

(٣) النويري « نهاية الأرب » ج ٢٦ ورقة ٤٥ وابن طاهر « أخبار الدول المقطعة »

بديته ، عندما سأله « كم رأيت من خليفة ؟ » ، فأجاب على الفور ، ما رأيت خليفة غير مولانا المعز لدين الله صلوات الله عليه ، فاستحسن المعز ذلك منه مع عله أن « أبا الطاهر » ، رأى من الخلفاء العباسيين : المعتضد والمكتفي والمقتدر والقاهر والراضى والمتقى والمكتفي والمطيع^(١) ، ولأنه رأى أن في عزله واحلال قاض شيعة مكانه نقض أمان جوهر للبصريين قد يؤدي إلى غضبهم وسخطهم .

وفي شوال سنة ٣٦٢ هـ (٩٧٢ م) أشرك المعز لدين الله مع « أبي الطاهر » المالكى المذهب ، « أبا سعيد عبد الله بن محمد بن أبي ثوبان » ، المغربى^(٢) ، فنظر في المظالم الخاصة بالمغاربة أولا ، ثم اتسع اختصاصه حتى أصبح ينظر في القضايا المشتركة بينهم وبين المصريين ، ثم امتد أكثر من ذلك فشمل أخيراً قضايا المصريين أنفسهم ، وأصبح يطلق عليه قاضى مصر والاسكندرية^(٣) .

ويقول ابن ميسر^(٤) إنه لما مات « ابن أبي ثوبان » ، خاطب المعز « على ابن النعمان » ، ليحكم مع أبي الطاهر ، وفي سنة ٣٦٣ هـ (٩٧٣ م) عينه ، فقام « أبا الطاهر » ، القضاء ، فكان ابن النعمان يجلس للقضاء فى جامع عمرو ، وأبو الطاهر يجلس للقضاء فى الجامع الأزهر ، والشهود يشهدون جميعاً عندهما^(٥) .

(١) ابن ميسر « تاريخ مصر » ص ٤٤ والمقرئى « اتعاظ الخنفا » ص ٩٢ . وفى رواية أن النعمان الذى كان على القضاء للمعز فى القيروان ، لما جاء لمصر أقام بها على القضاء إلى أن توفى . ابن خلدون « العبر » ج ٤ ص ٥٦ و ٥٥ — وفى رواية أخرى أن هذا القاضى بمصر لم ينظر فى شيء (ابن ميسر ص ٤٤) وهو رأينا لأنه مؤرخ عاش قبل ابن خلدون .

(٢) الكندى ص ٥٨١ و ٥٨٤ والمقرئى « اتعاظ الخنفا » ص ٨٨ و ٩١ والسيوطى « حسن المحاضرة » ج ٢ ص ٩١

(٣) الكندى ص ٣٨٧

(٤) ابن ميسر « تاريخ مصر » ج ٢ ص ٤٧ — ومحدثنا النويرى فى كتابه « نهاية الأرب » ورقة ٤٥ و ٤٦ فيقول « إن أبا سعيد عبد الله بن محمد بن أبي ثوبان » حكم بين المغاربة والجنود والتجار إلى أن مات فى ربيع الأول سنة ٣٦٥ هـ (٩٧٥ م) فتولى القضاء أبو الحسن على بن النعمان على قاعدته إلى أن مات أبو الطاهر ، فقاضى أبو الحسن بن النعمان على الجميع « ابن طاهر » أخبار الدول المنقطعة « ورقة ٤٧

(٥) ابن حجر العسقلانى « رفع الاصر » ورقة ١٩٥

وظلت الحال كذلك حتى استقل و علي بن النعمان ، بالقضاء في شهر صفر سنة ٢٦٦ هـ (٩٧٦ م) على إثر استقالة و أبي الطاهر ، لشيخوخته وضعفه وقد بدا هذا الضعف عليه على إثر إصابته بفالج أبطل شقه مما جعل و العزيز بالله ، يقول بعد أن رآه على هذه الحالة ، ما بق إلا أن تقددوه ، (١) ، وبذلك أعلن تقلد و علي بن النعمان ، للقضاء عامة على منبر الجامع العتيق ، وبقى عليه حتى مات في رجب سنة ٣٧٤ هـ (٩٨٤ م) ، وكان شاعراً مجيداً وهو أول من لقب بقاضي القضاة في مصر (٢) ، ولم يكن يدعى بذلك إلا في بغداد ، وذكر في سجله ، إذا دعى أحد الخصمين إليك ، ودعى الآخر إلى غيرك ، رداً جميعاً إليك ، (٣) .

وكان قاضي القضاة و علي بن نعمان ، مرجع الأحكام الشرعية في العبادات والمعاملات والحدود ، أى في الشؤون الدينية والمدنية والجناثية (٤) .

وبالرغم من أن سلطة القضاء وتطبيق نصوص التشريع الإسلامي على الوقائع كانت للقاضي ، فقد نظر الخليفة الفاطمي في القضاء إذا وجد داعياً للتدخل أو طلب منه الخصوم ذلك ، إذ كان حق التصدي هذا ثابتاً للخليفة ، لأنه إذا حضر الأصيل ، بطل الوكيل ، خصوصاً وأنه في هذا العصر لم يوضع للقضاة اختصاصهم الموضوعي الذي يتبين منه ما يدخل فيه وما يخرج عنه من مواد المنازعات ، فيحدثنا المسيحي في تاريخه أنه ، وقفت امرأة للبعز وهو في موكبه ، وأنشدت :

(١) الكندي ص ٥٨٥

(٢) السيوطي «حسن المحاضرة» ج ٢ ص ٩١ — كان أول من لقب بقاضي القضاة في الدولة العباسية هو القاضي «أبو يوسف يعقوب بن إبراهيم» صاحب كتاب «الحراج» وذلك في عهد الخليفة العباسي هارون الرشيد الذي كان يجله ويحترمه ، وقد أخذ هذا اللقب عن الفرس . أما في الأندلس فقد كان قاضي القضاة يسمى «قاضي الجماعة» وكان «قاضي القضاة» أو «قاضي الجماعة» بمثابة وزير العدل في زماننا يقيم في حاضرة الدولة ويولى من قبله القضاة على الأقاليم .

(٣) ابن حجر ورقة ١٩٥

(٤) الفلقشندي «صبح الأعشى» ج ١٠ ص ٣٨٤ وما بعدها .

تخطمنا ريب الزمان كأننا زجاج ولكن لا يعاد له سبك
فقال لها المعز «من أنت أيتها المرأة» فقالت «أنا زوجة الأمير أبي بكر بن
محمد بن طنج الاخشيدى صاحب مصر» فقام إليها المعز وقال «ما حاجتك»
فقال «إني قد أودعت «بغلطاقا» (قباء من لؤلؤ محلى بالذهب) عند صائغ
يهودى ، فأقام عنده مدة ، ثم إنى طلبته منه فأنكره ، فقلت له خذ منه
ما تختار من جواهره واعطنى الباقي ، فأبى وامتنع من الإعطاء وأنكر ذلك
أصلا ، فلما سمع المعز ذلك أرسل خلف اليهودى وسأله عن أمر «البغلطاق»
الذى أودعته عنده زوجة الأمير أبي بكر الإخشيدى ، فأنكره ودفنه فى
جرة ، ولم يعترف به ، فأمر بشنقه ، فلما تحقق ذلك ! اعترف به ، فأمره المعز
بإحضاره ، فلما أحضره بين يديه تحير مما فيه من الجواهر والآلى ، ثم أنه
وجد اليهودى قد سرق من صدر ذلك «البغلطاق» درتين ، فسأله عن ذلك
فاعترف أنه باع الدرتين بألف وستمائة دينار (أى ٩٦٠ ج. م.) فأخذ المعز
ذلك «البغلطاق» إلى زوجة الاخشيدى ، فسألته أن يأخذه منها على سبيل
الهدية ، فأبى قبول ذلك ، فأخذته وانصرفت وهى داعية له ، (١).

ونحن وإن كنا نلاحظ فى هذه القضية أن المعز لدين الله كان يجب العدل
والإنصاف بين رعيته ، وينصف المظلوم من الظالم ، إلا أننا لا نقره على
هذه الشدة التى حكم فيها بالشنق على من خان الأمانة ، لأن الشريعة الغراء
نفسها إذا طبقت لا تدين الرجل بعقوبة شديدة كالتى حكم بها هذا الخليفة
إذ كان أقصى ما يساقب به لخيانة الأمانة أن يصادر فى أمواله ، أو يعزر تعزيراً
يتناسب مع جريمته .

وكما تصدى الخليفة المعز لدين الله للقضاء وفصل فى القضايا ، كذلك
تصدى غيره من الخلفاء الفاطميين ، فقد حدثتنا المصادر التاريخية (٢) بأن

(١) العيني «عقد الجمان» القسم الثامن ج ١٩ ورقة ٢٦٨ والسيوطى «حسن المحاضرة»

ج ٢ ص ١٢ وابن اياس «بدائع الزهور» ج ١ ص ٤٧

(٢) ابن اياس «بدائع الزهور» ج ١ ص ٥٥٤

رجلا أودع عند آخر جراباً فيه ألف دينار ، وسافر إلى الحجاز ، فلما عاد طلب ذلك الجراب من الرجل فأنكره ، فشكا أمره إلى الحاكم بأمر الله فقال له الحاكم : « اعد لي في الشارع ، فإذا مررت بك فقم إلى وتحدث معي ، فلما فعل ذلك ومر عليه الحاكم ، قام له وتحدث معه وأطال معه الحديث ، فر به الذي عنده الجراب فرأى صاحبه يتحدث مع الحاكم حديثاً طويلاً ، فلما مر الحاكم ومضى أحضر ذلك الرجل الجراب ودفعه إلى صاحبه ، وقال له : « تذكرت وديعتك وهامى » فوجده الرجل بحتمه لم يفتح ، فمضى به إلى الحاكم وعرفه بما جرى له مع الرجل ، فقال له الحاكم : « خذ جرابك وامض إلى بيتك فلما أصبح رأى ذلك الرجل الذي عنده الجراب مشنوقاً على باب داره والناس يتحدثون في أمره .

وهذا مثل آخر يدل كسابقه على شدة الحكم في هذا العصر الفاطمي ، وعلى ظهور شهوة الانتقام وتغلها على القانون الشرعي ، فأين كان العلماء عند ما أصدر الخلفاء مثل هذه الأحكام القاسية ، وأين هذا بما كان في أيام الخليفة عمر بن الخطاب الذي كانت أمته تحاسبه على كل ما يصدر منه ؟

وكيف لجأ المجنى عليه مباشرة في جريمة عارية كهذه إلى الخليفة رأساً ، ولم يلجأ إلى القاضي ؟ مع أنه كان من اختصاص القاضي إذ ذاك أن ينظر في رد الوديعة وغيرها من أمور المعاملات ، ونرى أن هذا العصر لم يميز بين المخالفات والجنايات ، بل اعتبرها كلها في مستوى واحد من الجرم . وكان الخليفة الفاطمي حريصاً على كرامة أحكام قضاة ولو كانت تغاير مذهبه ، ولا غرو فقد كان يطلق عليه كنعن من نعوته « كافل قضاة المسلمين ، وكان من عاداته إذا أراد تعيين قاض ، أن يكتب له سجلاً (مرسوم) يقرأه أحد أتباع القاضي على المحتشدين إحتفالا بالقاضي الجديد في المسجد الجامع (١) ، ثم يسلمه سجل الخليفة ، وبذلك يتم تنصيبه في القضاء ويصبح له

(١) ابن حجر ورقة ١٩٥ - ولمن أراد الاطلاع على نص لهذا السجل ، أن يقرأ السيوطي

الحق في الفصل فيما خصص للفصل فيه ، وقد تكون ولايته عامة مطلقة تشمل الفصل في جميع المنازعات مدنية وجنائية ، كما تعطى صاحبها الحق في اختيار النائبين عنه وعزلهم ، وقد تكون ولايته خاصة مقصورة على نصاب محدود أو على الفصل في بعض المنازعات التي تعين للقاضي بالذات ما يفصل فيه (١) وقد يكون عام النظر خاص العمل ، فيقلد النظر في جميع الأحكام في أحد جانبي المدينة ، وقد يقلد النظر بين ساكني هذا الجانب دون الغرباء وعندئذ لا يتعداهم ، فقد أمر المعز لدين الله المغاربة أن يسكنوا مواضع معينة كـ « عين شمس » وجعل لهم فيها والياً وقاضياً (٢) ، وقد يسند الخليفة قضاء العسكر إلى بعض القضاة إذا سافر ، كما حدث عندما سافر الخليفة المعز لدين الله لحرب القرامطة فقد اصطحب معه القاضي « علي بن النعمان » الذي استخلف أخاه محمداً (٣) ، أما القاضي « ابن أبي ثوبان » فقد كان يحكم بين الجند أيام هذا الخليفة (٤) .

كذلك قد تكون ولاية القاضي مقصورة على منازعة معينة ، وقد تحدد سلطته بوقت معلوم ، أي قد يخصص القضاء بالزمان والمكان والحادثة . وللخليفة أن يقلد القضاء شخصاً أو أكثر لبلد واحد ، وله أن يقلدهما بتقليد واحد على أن ينفرد كل منهما بالقضاء (٥) .

والأصل أن الخليفة هو الذي كان يعين القاضي (٦) ، فإذا عينه شخص آخر كان على الخليفة أن يقره ، لأنه إذا لم يعينه الخليفة ولم يقره انعدمت صفته كقاض .

(١) الماوردي « الأحكام السلطانية » (طبعة ١٣٢٧ هـ) ص ٥٦ و ٥٧

(٢) ابن ميسر « تاريخ مصر » ج ٢ ص ٤٥ والمقريري « اتعاظ الحنفا » ص ٩٦

(٣) ابن حجر ورقة ٩١ و ١٩٥

(٤) النويري « نهاية الأرب » ج ٢٦ ورقة ٤٥

(٥) الماوردي « الأحكام السلطانية » ص ٦٧ وابن عابدين « كتاب رد المختار على الدر

المختار » ج ٤ ص ٤٧٥ والسيوطي « حسن المحاضرة » ج ١ ص ١٨٨

(٦) كان عبد الله بن هبة الحضرمي الذي ولي قضاء مصر سنة ١٥٥ هـ (٧٧٢ م) أول

قاض ولي بمصر من قبل الخليفة . السكندی ص ٣٦٨ ومتر « المحاضرة الإسلامية » ص ٣٥٥

ومع أن الخليفة كان كما رأينا هو في الغالب الذي يعين القاضي ، إلا أنه لم يكن على القضاة من سلطان في قضائهم غير ضمايرهم ، فكانوا غير خاضعين للسلطة التي عينتهم في قضائهم ، لا يصلحت عليه سيف العزل ولا ينال منه تهديد أو وعيد ، بل كان في صومعته المقدسة لا رقيب عليه سوى علام الغيوب ولسان حاله يقول : « ويل لقاضي الأرض من قاضي السماء ، إلا من عدل ، و « طوبى لقاض لم يكن عبد هواه ، ولم يبع آخرته بدنياه » .

فاذا تحكمت النزوات والأهواء في قضائه ، وقف الخليفة له بالمرصاد .

وكان لنائب الخليفة جوهر كذلك أن يعين القاضي بمصر أيام « المعز لدين الله » ، ولما استوزر الخلفاء الفاطميون وزراء مفوضين يسمون وزراء السيف وأصبحت كل شئون المملكة توكل إليهم ، أصبح القاضي مقلداً من « وزير السيف » ونائبا عنه ، لأنه هو الذي كان يعينه ، ومع ذلك كان للخليفة أمر عزل القضاة ، فيحدثنا مثلاً ابن حجر ^(١) بأن المستنصر لما أصبح لا يخاطب وزيره إلا على لسان الحسن اليازوري ، نقل ذلك على الوزير وأراد أن يبعده عن المستنصر بجعله قاضياً ، وكان اليازوري ملازماً للقصر لأنه كان كاتباً لأم المستنصر ، ولما كان على القضاء « قاسم بن عبد العزيز » ، فإن الوزير ابتداءً يشنع على أحكام هذا القاضي ويعيبها ، ويمدح في علوكعب اليازوري ومعرفته بالأحكام ، ليستبدل الخليفة اليازوري بالقاضي قاسم بن عبد العزيز ، حتى عزل الخليفة القاضي وعين بدله اليازوري .

وكان بدر الجمالي هو أول من ولى الوزارة والقضاء من ذوى السيوف ، فقد فوض إليه الخليفة المستنصر الأمور كلها ، فكان هو الذي يعين القضاة وكانوا نوابه ، فأصبح يعين القاضي ويخرج السجل بذلك ، ولسكن الخليفة الحافظ لدين الله أعاد الأمر إلى ما كان عليه ، وفصل القضاء عن الوزارة عند ما ولى بهرام النصراني ، وولى القاضي من قبله ، وبذلك بطلت تلك

(١) « رفع الامر » ورقة ٨٣ و ٨٤

السنة^(١) وأمثلة تعيين الوزراء للقضاة ليست بالقليلة في العصر الفاطمي ، فقد عين مثلاً الوزير ابن كلس محمد الطرابلسي على قضاء دمياط وبلييس والفرما وغيرها عوضاً عن محمد بن النعمان^(٢) ،

كذلك ولي بدر الجمالي القاضي محمد بن أبي الفرج ، كما ولي الأفضل ابن بدر الجمالي القاضي ، وأبوالفرج محمد بن جوهر بن ذكوان النابلسي الإسماعيلي أيام الخليفة المستعلي ، وصرفه في صفر سنة ٤٩٥ هـ (١١٠١ م) كما ولي أيضاً أحمد بن الأفضل بن أمير الجيوش بدر الجمالي ، أربع قضاة مختلني المذهب (فكان أحدهم شافعيًا والثاني مالكيًا والثالث إماميًا والرابع إسماعيلياً) فأبطل الخليفة الحافظ ذلك ، وأعاد الاقتصار على قاض إسماعيلي^(٣) .

وكما كان الخليفة ، كقفل قضاة المسلمين ، كذلك كان نائبه ينعت بهذه الصفة ويحافظ مثله على احترام ما صدر من أحكام القاضي ، فلما تظلم رجل للوزير يعقوب بن كلس ، من القاضي علي بن سعيد الجبلجولي (الذي فوض إليه يعقوب بن كلس سنة ٣٦٩ هـ (٩٧٩ م) الشرطة السفلى والحكم أيام الخليفة العزيز بالله) ، لأنه نظر في أمر وحكم فيه بما أنكره القاضي علي بن النعمان ، واعترض عليه فيه ، وقع الوزير بن كلس العبارة الآتية : « من حكم بحكم من سائر المستخلفين ، فليس للقاضي ولا لغيره الاعتراض فيما حكم فيه » ، وبذلك منع الوزير صاحب الشرطة والقاضي من أن يعترض أحدهما على الآخر فيما حكم به .

وبالرغم من أن القاضي كان يعين من قبل الوزير فإنه استقل عنه ، وكان رائده الحق ، وهدفه العدل ، ومقصده رضي الله ، وذايته رعاية حقوق الناس

(١) ابن حجر ورقة ٥٦ و ٥٨ و ٨٧ والعيني « عقد الجمان » المجلد الثالث من ج ١٧ ورقة ٤٧١

(٢) ابن حجر ورقة ٢٢٦

(٣) النويري « نهاية الأرب » ج ٢٦ ورقة ٨٨ وابن حجر « رفع الاصر عن قضاء مصر » ورقة ١٠٦ و ١١٠ و ٢٢٥ و ٢٥٦

فارتفع بقضائه عن الشبهات ، وسما عن الشهوات .
وكانت السلطة الثالثة لتعيين القاضى هى نفس القاضى أو قاضى القضاة
فكان إذا ولى القاضى الأكبر القضاة بجميع الأقليم ، استتاب من يشاء فى بلاده
والأمثلة كثيرة على استخلاف القاضى لزميله القاضى الآخر فى العصر الفاطمى
فمثلاً لما امتنع « أبو الطاهر » السنى عن القضاة انبسطت يد « على بن النعمان » فى
الحكم ، ففوض إليه الحكم بجميع المملكة ، فاستخلف أخاه محمداً على تنيس
ودمياط وغيرهما وأضاف إليه قضاء الاسكندرية ، واستخلف الحسين بن محمد
ابن طاهر بمصر وبالقاهرة مالك بن سعيد الفارقى ، وأقام على الفروض احمد
ابن محمد بن أبى العرمرم .

كذلك أرسل « محمد بن النعمان » ابن أخيه « الحسن بن على » إلى جامع
الحاكم بأمر الله للحكم بين الناس ، كما أرسل ولده عبد العزيز بن النعمان إلى
داره لينظر فى الأحكام ويسجل .

كذلك نجد القاضى « أبا محمد القاسم بن عبد العزيز بن محمد بن النعمان »
يستخلف القاضى « يحيى الشهاب »

كذلك نجد الحسن اليازورى ولى « محمداً » ابنه سنة ٤٤١ هـ (١٠٤٩ م)
القضاة نيابة عنه وأضاف إليه جميع أعمال مصر كما وأضاف إلى أخيه جميع
أعمال بلاد الشام ، وقد استقر أمرهما طوال ولاية أبيهما الوزارة (١) .

وكما كان لقاضى القضاة تعيين القضاة بالمدن والقرى لتعذر قضائه وحده
بين جميع السكان ، كذلك كان له مراقبة أعمالهم وتعرف سيرهم وأحوالهم ، وكان
له عزلهم عند الاقتضاء ، لأن الخليفة الفاطمى عهد إليه بالسلطة القضائية
فكان بذلك يتصرف فى القضاة تقليداً وعزلاً ، ويراعى أمورهم بين الناس
وسيرهم ، ويتصفح أفضيتهم ، لأن مرجع الأحكام الشرعية (٢) إليه ، وكان

(١) ابن حجر ورقة ٢٢٦ و ٢٥٥ والسيوطى « حسن المحاضرة » ج ٢ ص ٩١

(٢) السيوطى « حسن المحاضرة » ج ٢ ص ٩١

سجله يصدر بتعيينه من الخليفة نفسه إذا كان الوزير من رجال القلم .
والألفاظ التي تنعقد بها الولاية للقضاء إما أن تكون صريحة ، وهي على
سبيل الحصر أربعة : قلدتك ووليتك واستخلفتك واستنبتك ، وإما أن تكون
ضمنية ، كأن يقول له اعتمدت عليك ، أو عولت عليك ، أو رددت إليك
أو جعلت إليك ، أو فوضت إليك ، أو وكلت إليك ، أو أسندت إليك ^(١)
وكان مستقلا عن القاضي الذي استخلفه ، لأن أموال الناس وشرفهم
وحقوقهم وأرواحهم كانت بين يديه ، ولا تتحقق العدالة على أكمل وجه
وأحسن صورة إلا بهذا الاستقلال .

(ح) **ولاية القاضي** : لا يمكن لدولة من الدول أن تحقق سيادتها في الوطن ^(٢)
دون أن يكون لها سلطة التشريع Legislation ، والدولة بما لها من السيادة
المطلقة على إقليمها تكون صاحبة القضاء عليه ، فيخضع لمحاكمها وتشريعها
جميع ما يوجد فوق إقليمها من أشياء وأشخاص ، وبغير الحصول على حق
القضاء Rights of jurisdiction لا يمكن لدولة أن تحقق سيادتها في الوطن ^(٣)
(Territory, Territoire)

ومصر لا تخلو من إقامة غير المصريين من رعايا بعض الأمم الأخرى
(أهل دار الحرب) دخلوا البلاد الإسلامية بأمان (فهم مستأمنون)
وبمصر أيضاً أهل الذمة الذين بينهم وبين المسلمين عقد ذمة على أن يبقوا في
مصر متمتعين بحريتهم الدينية .

فهل تعطى الشريعة الغراء سلطة التشريع هذه لمصر ولكل بلاد المسلمين

(١) الماوردى « الأحكام السلطانية » (طبعة ١٣٢٧ هـ) ص ٥٦ و ٥٧

(٢) نظرية السيادة الإقليمية أظهرها لنا نظام الاقطاعات لأن الحاكم أصبح سيداً على أراضى
رعاياه بعد أن كان سيداً عليهم، فكانت هذه هي البذرة الأولى التي نمت منها نظرية السيادة الإقليمية

(٣) Laurence Principles of International Law (7th Edition) p. 22 Seq.

والدكتور محمود سامي جنيته بك « دروس القانون الدولي العام » ص ٤٦ و ٣٢٥ و ٢٤٨

ورفعة على باشا ماهر « القانون الدولي العام » ص ٢٠٣ و ٣٠٤

فتختص اختصاصاً إجبارياً بالنظر في أقضية رعايا الدولة وغيرهم من الأجانب المتوطنين فيها والمقيمين بها ؟ أو أن الشريعة الإسلامية للمسلمين والمسلمين وحدهم ؟ وبمعنى آخر هل الشريعة الغراء « قانون شخصي » ، لا يطبق إلا على المسلمين ، وأن غيرهم في دار الإسلام قد تركوا وما يدينون ، لاني معتقداتهم الدينية وعباداتهم فحسب ، بل فيها وفي معاملاتهم المدنية أيضا ؟ أو أن الشريعة الغراء « قانون إقليمي » ، واجب التطبيق في الأحوال العينية والأحوال الشخصية في دار الإسلام على جميع المقيمين فيها من مسلمين وغير مسلمين ؟ فتكون أحكام المعاملات جميعا (سواء ما تعلق منها بالمال والعقود وما تعلق بالموارث والوصايا وما تعلق بالأهلية والحجر ، وما تعلق بالأنسكحة والنفقات) يجب تطبيقها على كل المقيمين ، في دار الإسلام مسلمين وغير مسلمين ، عدا استثناءات طفيفة سترد بعد ، وأنه كان الواجب تطبيقها أيضا في دار الحرب (إذ يوجد ببلاد الحرب مسلمون وذميون دخلوا تلك البلاد بأمان ، أو مسلمون أصلهم من أهلها أسلبوا هناك لكنهم لم يهاجروا إلينا) لولا التعذر لعدم الولاية .

انقسم العلماء إلى مذهبين : مذهب يقول بأن أحكام الشريعة الإسلامية شخصية ^(١) ، وأن الإسلام إذ ضمن حرية الدين للذميين فتركهم وما يدينون جاوز الدين إلى المعاملات ، فترك الذميين إلى قضائهم الديني يترافعون إليه في جميع المعاملات ، وهم يرون بناء على ذلك أن القضاء الإسلامي لا يختص

(١) انظر Des Privilèges Et Immunités dont Jouissent Les étrangers (Paris 1913) p. 802 « الامتيازات والإعفاءات التي يتمتع بها الأجانب في مصر » . معالي الدكتور محمد بهي الدين بركات باشا و « البطريركيات » سعادة سيزوسنيس سيداروس باشا (Patriarcats (Parcats 1906) P. 271 Le regime des capitulations dans L'Empire Ottoman Par G. P. Du Rausas (Paris 1911) T. I. P. 19 « نظام الامتيازات في الامبراطورية العثمانية » للاستاذ دي روزاس حيث يقول مانصه « القانون الديني هو بالضرورة قانون شخصي للمسلمين والمسلمين وحدهم » و « الامتيازات » الأستاذ الرحوم عمر لطفى بك (القاهرة سنة ١٣٢٢) ص ١٣ وما بعدها و « الأجانب والمحميون في الامبراطورية العثمانية » الأستاذ ارمانجون (باريس سنة ١٩٠٣)

بأقضيتهم إلا إذا تراضوا هم على ذلك، إذ المأثور عن عمر رضى الله عنه قوله « أمرنا بتركهم وما يدينون » .

أما المذهب الآخر فيقول إن أحكام الشريعة الإسلامية اقليمية ، لأن الإسلام دين ودولة ، وهو خطاب لجميع الناس مسلمين وغير مسلمين ، وإنه جمع ماله ومال الدنيا فخص المسلمين بما لله وجعل مال الدنيا عاماً واجب التطبيق على السكافة مسلمين وغير مسلمين ، إلا في بعض استثناءات (١) . نحن في حاجة للاستشهاد بمراجع الفقه المطولة والرجوع إليها ، وأن ندرس الفقه الإسلامي دراسة عميقة لتبين المذهب الصحيح ، ولنعرف مدى سلطة القاضي أيام الخليفة الفاطمي ، وهل كان ينظر في القضايا المدنية والجنائية والشريعة للمسلمين وحدهم أم للمسلمين وغير المسلمين ، ولما كانت الأقوال لا تلتقي على عواهنها في البحث العلمي ، فلنلجأ إلى أمهات المصادر الإسلامية ومطولات الفقه والأصول الصحيحة المعتمدة ، علنا نصل إلى الرأي الصحيح فنكشف عن القضاء أيام هذه الدولة الشيعية ، وقد كانت مصادر تشريعها السكتاب وسنة رسول الله صلى الله عليه وسلم ، قولاً وفعلاً ، وفتاوى أئمتهم ، لنعرف هل طبق هذا التشريع الإسلامي الشيعي على كل من تظله أرض مصر ، أم طبق على المسلمين وحدهم وبذلك نكشف عن شيء كان قبل ذلك غامضاً .

ولقد وجدنا في كتب الأصول من النصوص ما يؤيد أن أحكام الشريعة الغراء هي أحكام اقليمية ، فقد قال تعالى « الذين يتبعون الرسول النبي الأمي الذي يجدونه مكتوباً عندهم في التوراة والإنجيل ، يأمرهم بالمعروف وينهاهم

(١) المرحوم الأستاذ الشيخ محمد نجيب « ارشاد الأمة إلى أحكام الحكم بين أهل الذمة » (طبعة ، ص سنة ١٣٤٧ هـ) ص ١٩ و ٢٩ و ٣٠ ابن حزم « الاحكام في أصول الأحكام » (طبعة الخاتمي سنة ١٣٤٧ هـ) ج ٥ ص ١٠٨ و ١٠٩ وابن قدامة « المغني » (طبعة المنار سنة ١٣٤٧ هـ) ج ٦ ص ١٩٨ — ٢٠٠

وأبو يوسف « الخراج » (طبعة القاهرة ١٣٤٦ هـ) ص ١٤٩ و ٢٢٤ و ٢٢٥ ومعالي الدكتور عبد الرزاق السنهوري باشا « وصية غير المسلم لآخوز إلا في الثلث ولغير وارث » مذكرة بدفاع عن حكم محكمة النقض الإبرام الصادرة في ٢١ يونيو سنة ١٩٣٤

عن المنكر ويحل لهم الطيبات ويحرم عليهم الخبائث^(١)، وقال سبحانه وتعالى أيضاً « وما أرسلناك إلا كافة للناس، بشيراً ونذيراً »^(٢) وأمره تعالى أن يقول « قل يا أيها الناس إني رسول الله إليكم جميعاً »^(٣) وقوله تعالى « وأن احكم بينهم بما أنزل الله^(٤) » ناسخة لقوله تعالى « فان جاءوك فاحكمم بينهم أو اعرض عنهم وإن تعرض عنهم فلن يضروك شيئاً وإن حكمت فاحكم بينهم بالقسط إن الله يحب المقسطين »^(٥). ويقول ابن حزم^(٦)، إن هذه النصوص جلية واضحة على لزوم شرائع الاسلام كلها للذميين كلزومها للمؤمنين ، إلا ان منها ما لا يقبل منهم إلا بعد الاسلام : كالصلاة والصيام والحج ، لذلك يجب أن يحدوا على الخمر والزنا ، وتلزمهم كل الأحكام في النكاح والموارث والبيوع والحدود وغيرها مثل ما تلزم المسلمين ، لا فرق في ذلك كله بين المسلمين وغيرهم ، ولا يجوز غير ذلك .

ويؤيدنا في الأخذ بهذا الرأي ما رواه السكندی عن « خير بن نعيم » الذي تولى قضاء مصر في أواخر أيام الدولة الأموية (١٢٠ - ١٢٧ هـ) حيث يقول : « إنه كان يقبل شهادة النصارى على النصارى ، واليهود على اليهود ويسأل عن عدالتهم في أهل دينهم » وقال أيضاً عنه : « إنه كان يقضى في المسجد بين المسلمين ، ثم يجلس على باب المسجد بعد العصر على المعارج ، فيقضى بين النصارى »^(٧) « وأنه كان يسمع كلام القبط بلغتهم ويخاطبهم بها ، وكذلك

(١) الآية ١٥٧ من سورة الأعراف رقم ٧

(٢) « ٢٨ » سبأ رقم ٣٤

(٣) « ١٥٨ » الأعراف رقم ٧

(٤) « ٤٩ » المائدة رقم ٥

(٥) « ٤٢ »

(٦) ابن حزم « الاحكام في أصول الأحكام » (طبعة ١٣٤٧ هـ) ج ٥ ص ١٠٨

و « ١٠٩ و ١١٧ » و « شرح المنار وحواشيه » ص ٢٥٤ و « التوضيح والتلويح » ص ٤٠٤

و « كشف الأسرار » ج ٤ ص ١٣٦٢ و ١٣٦٣

(٧) السكندی « كتاب الولاية وكتاب القضاة » ص ٣٥١ وابن حجر « رفع الاصم »

شهادة الشهود منهم ويحكم بشهادتهم ، (١) . كذلك لما تولى قضاء مصره محمد ابن مسروق ، السكندی سنة ١٧٧ هـ (٧٩٣ م) من قبل الخليفة هارون الرشيد أدخل النصارى فى المسجد فى خصوماتهم (٢) فكان أول من أدخل النصارى المسجد الجامع فى خصوماتهم ، وكان يقبل شهادة النصارى واليهود بعضهم على بعض ، ويسأل عن عدالتهم فى أهل دينهم (٣) وهذا كله لا يتأتى إلا إذا كان القاضى مختصاً بالنظر فى قضايا غير المسلمين .

وكان على القاضى المسلم أن يجرى حكم الشرع فى كل دعوى رفعت إليه ويحكم فيها ، بصرف النظر عن ديانة الخصوم أو جنسيتهم ، أى سواء أكانوا مسلمين أم ذميين أم حربيين ، لذا يقول أبو يوسف فى المسلم الذى يسرق من الذى « إنه يلزمه ما يلزم الصارق من المسلم ، (٤) ويقول فى موضع آخر من كتاب الخراج : « الذى استكره المرأة المسلمة على نفسها ، فعليه من الحد ما على المسلم ، (٥) » ولكن إذا كان العقاب قد نص عليه لمعصية دينية لا تلحق أى أذى بأحد الأفراد ، فلا ينفذ هذا العقاب على غير المسلم ، (٦) كذلك يقره غير المسلم ، فى الأنكحة ، ونفى المهر وبيع الخمر والخنزير ، وإن كانت فاسدة بحسب الشريعة الغراء ، ويقول الماوردى فى كتابه (٧) « يحد القاذف بالزنا ، الكافر كالمسلم ،

والتاريخ مملوء بما يثبت ما نقول ، فان أبا لؤلؤة المجوسى قاتل الخليفة عمر ابن الخطاب أخذ القصاص منه ولو أنه غير مسلم ، ويقول السكندی فى

(١) ابن حجر ورقة ١٠٢

(٢) السكندی ص ٣٩٠ و ٣٩١

(٣) السكندی ص ٣٥١ ومتر « الحضارة الاسلامية » ص ٧٤ نقلا عن مخطوط قدامة

بياريز ص ١٣ ب

(٤) أبو يوسف « الخراج » (طبعة ١٣٠٢ هـ) ص ١٠٨

(٥) » » » ص ١٠٩

(٦) » » » ص ١١٧

(٧) « الأحكام السلطانية » ص ٢٠٠

كتابه^(١) ، سب نصراني النبي صلى الله عليه وسلم ، فكتب المفضل بن فضالة قاضي مصر سنة ١٦٩ هـ (٧٨٥ م) إلى مالك بن أنس يسأله عن قتله ، فكتب مالك يأمره بقتله ، قال وكان « علي بن سليمان الهاشمي ، والياً على مصر يومئذ فقتل ذلك النصراني سنة ١٦٩ هـ (٧٨٥ م) ، لأن حد من ادعى النبوة ، أو سب النبي أو أحد الأئمة ، هو القتل^(٢) . وذكر أبو يوسف في كتابه^(٣) أن عقوبة المرتد القتل لأن رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول « من بدل دينه فاقتلوه ،^(٤) ويحدثنا ابن حجر^(٥) أنه ارتد رجل في أيام القاضي « علي بن النعمان المغربي القيرواني ، فاستأذن الخليفة العزيز بالله وضرب عنقه^(٦) ، ورفع إلى القاضي محمد بن النعمان (٣٤٥ - ٣٨٩ هـ - ٩٥٦ - ٩٩٨ م) أن نصرانيا أسلم ثم ارتد وقد جاوز الثمانين ، فاستتيب فأبى ، فأنهى أمره إلى العزيز بالله الذي سلمه إلى والي الشرطة ، ثم أرسل إلى القاضي أن يرسل إليه أربعة شهود ليستيبوه فان تاب وعده القاضي بإعطائه من الخليفة مائة دينار وإن أصر على النصرانية قتل ، فعرض عليه الإسلام فأبى ، فقتل^(٧) .

وجاء في المبسوط^(٨) أن النبي عليه السلام قال « بعثت إلى الأحمر والأسود ، وخطاب الواحد خطاب الجماعة » ، وجاء في ابن عابدين^(٩) « لهم

(١) « الولاية والقضاة » ص ٣٨٢ و ٣٨٣
(٢) العلامة الشيخ محمد الحسين آل كاشف الغطاء « كتاب أصل الشيعة وأصولها » ص ١٥٦
(٣) « الحراج » ص ٢١٢
(٤) كان قانون الدولة البيزنطية يقضي بقتل المسيحي إن غير دينه . متر « الحضارة لاسلامية »

ص ٥٦

(٥) رفع الاصر ورقة ١٩٦ .

(٦) المرتد والمرتدة لامة لها في الدين الاسلامي ، فلا يجوز لها الزواج بأى انسان ، وميراثهما عند موتهما لورثتهما المسلمين فقط ، فان لم يكن لها ورثة مسلمون فهو لبيت المال ، شأن جميع الأموال التي لا وارث لها في دار الاسلام . المرجوم الشيخ أحمد ابراهيم بك « حكم الشريعة الاسلامية في الزواج مع اتحاد الدين واختلافه وتغييره » بحث منشور في مجلة القانون والاقتصاد السنة الأولى (يناير سنة ١٩٣١) .

(٧) الكندي ص ٥٩٣ ومتر ص ٥٦

(٨) السرخسي « المبسوط » ج ٥ ص ٢٨

(٩) ابن عابدين ج ٣ ص ٢٩٩

مالنا من الانصاف ، وعليهم ما علينا من الانتصاف ، فخرجت بذلك العبادات
إذ الذميون لا يخاطبون بها عندنا ، وجاء في الأشباه والنظائر^(١) ، والذمي حكمه
حكم المسلمين ، إلا أنه لا يؤمر بالعبادات ، ، وجاء في المغني لابن قدامة^(٢)
، إذا تحاكم إلينا أهل الذمة حكمنا عليهم بحكم الله تعالى علينا . . . ومن امتنع
منهما أجبره على قبول حكمه وأخذه به ، لأنه إنما دخل في العهد بشرط التزام
أحكام الإسلام ، ويكون تعليلا أخذ الذميين بأحكام الإسلام أنهم دخلوا في
العهد على هذا الشرط ، أي أن عقد الذمة هو الذي يلزمهم هذه الأحكام
وعقد الذمة هذا هو ما يسميه الفقهاء بالأمان المؤبد ، وله أحكام ، منها عصمة
النفس وعصمة المال .

وعن سيدنا على كرم الله وجهه ، أنه قال : « إنما قبلوا عقد الذمة لتكون
أموالهم كأموالنا ، ودماؤهم كدمائنا »^(٣) .

« ويترك أهل الذمة في أمصار المسلمين يبيعون ويشتررون ، لأن عقد
الذمة شرع ليكون وسيلة إلى الإسلام ، وتمكينهم من المقام في أمصار
المسلمين أبلغ إلى هذا المقصود ، وفيه أيضا منفعة للمسلمين بالبيع والشراء
فيمكنون من ذلك »^(٤) .

ما الذي نستخلصه إذا ما تقدم عن عقد الذمة ؟ نستخلص أنه عهد يرتب
للذميين حقوقا في مقابل جزية يدفعونها ، وأن المقصود منه تمكين الذميين
من المقام في أمصار المسلمين رجاء إسلامهم ، وتنظيما للصلات التجارية بينهم
وبين المسلمين ، وأنه لا يصح للمسلمين نقض هذا العهد ، بل عليهم حماية
الذميين في أموالهم ودمائهم ، ورعاية مصالحهم والرفق بهم والتفقد لهم ،

(١) ص ١٧٨ و ١٧٩

(٢) ابن قدامة « المغني » (طبعة مطبعة المنار سنة ١٣٤٧ هـ) ج ٦ ص ١٩٨ - ٢٠٠

(٣) « البدائع » ج ٧ ص ١١١

(٤) « ج ٧ ص ١١٣ »

وعدم ظلمهم أو ايدائهم أو تكليفهم فوق طاقتهم . لذا يقول أبو يوسف (١) مخاطبا الخليفة هارون الرشيد : « وقد ينبغي يا أمير المؤمنين ، أيدك الله أن تتقدم في الرفق بأهل ذمة نبيك وابن عمك محمد صلى الله عليه وسلم والتفقد لهم حتى لا يظلموا ، ولا يؤذوا ، ولا يكلفوا فوق طاقتهم ، ولا يؤخذ شيء من أموالهم إلا بحق يجب عليهم ، فقد روى عن رسول الله صلى الله عليه وسلم أنه قال « من ظلم معاهداً أو كلفه فوق طاقته فانا حجيجه » وكان فيما تكلم به عمر بن الخطاب رضى الله عنه عند وفاته : أوصى الخليفة من بعدى بذمة رسول الله صلى الله عليه وسلم ، أن يوفى لهم بعهدهم ، وأن يقاتل من ورائهم ، ولا يكفون فوق طاقتهم . »

وزرى أن عقد الذمة (الأمان المؤبد) هذا هو الذى يؤكد جانب حقوق الذميين ، أما التزامهم أحكام الإسلام فلا يأتي من عقد الذمة بل يأتي من عموم ولاية المسلمين في دار الإسلام .

فن أحكام الشريعة الغراء مثلا : أن الوصية بما زاد على الثلث ممن له وارث تقف على إجازة الورثة ، وإن لم يكن له وارث أصلا تصح من جميع المال ، فيجب التزام أحكام الإسلام في هذه القاعدة على وصية « غير المسلم ، من ذمى ومستأمن ، فلا تجوز إلا في الثلث ولغير وارث ، لأنها مسألة تعامل وهم ملتزمون أحكام الإسلام فيما يرجع إلى المعاملات ، لذلك يجرى عليها حكم الإسلام ، كما يجرى على وصايا المسلمين (٢) .

وينقسم العالم في نظر الإسلام قسمين : الأول « دار الإسلام » وهى بلاد العرب البلاد التى افتتحها المسلمون كمصر ، وكلها تشترك في خضوعها وانقيادها لأحكام الإسلام في المعاملات وغيرها ، الثانى « دار الحرب » وهى ما عدا

(١) أبو يوسف « الحراج » (طبعة القاهرة ١٣٤٦ هـ) ص ١٤٩

(٢) النكاسانى « البدائع » ج ٧ ص ٣٣٥ والسرخسى « المبسوط » ج ٢٨ ص ٩٤ و٩٣ والشرح الكبير » على متن المنقح لابن قدامة المقدسى ج ٦ ص ٤٦٧ وقاضى زادة في تكملة « فتح القدير » ج ٨ ص ٤٨٨

الديار الأولى ، ولا سلطان للإسلام عليها ، فكل من لم يعاهدنا على السلم يعد محارباً ، سواء أكانوا معاهدين أم مستأمنين ، وهم أجناب لا عن دين الإسلام فحسب بل أيضاً عن دار الإسلام لأنهم من أهل دار الحرب ، والحريون ممنوعون من دخول دار الإسلام إلا إذا أصبحوا معاهدين ، وحينئذ يتبع في شأنهم نص المعاهدة أو نص الأمان إذا استأمن أحدهم بأمان خاص .

والذميون وإن كانوا أجناب عن الدين الإسلامي لعدم اعتناقهم إياه ، إلا أنهم ليسوا أجناب عن دار الإسلام ، لأنهم من أهلها الذين أقرهم المسلمون على دينهم عند فتح بلادهم ، وضمنوا لهم ذلك بعهد الذمة .

والحربي إذا دخل إلينا مستأمناً سنة أو أكثر ، ولم يعد إلى وطنه فهو ذمي ، والحربي إذا دخل إلينا مستأمناً واشترى أرض خراج ووضع عليه الخراج ، صار ذمياً ، كذلك الحربية إذا دخلت إلينا بأمان فتزوجت ذمياً أو مسلماً ، صارت ذمية ، لأن المرأة في السكن تابعة للزوج ، أما إذا دخل الحربي دار الإسلام مستأمناً فتزوج امرأة ذمية لم يصير ذمياً لأن الرجل ليس بتابع لامرأته في السكنى ، فهو لم يرض بالمقام في دارنا على التأييد وإنما استأمن إلينا للتجارة .

والتاجر قد يتزوج في موضع لا يقصد التوطن فيه ، فلهذا يصير ذمياً فان أطال المقام واستوطن ، فحينئذ توضع عليه الجزية ، ويجعل له أمد يخرج فيه ، فإن لم يخرج ، جعل ذمياً .

والأصل أن الحربي إذا دخل دار الإسلام بأمان ينبغي للإمام أن يتقدم إليه فيضرب له مدة معلومة على حسب ما يقتضيه رأيه ، ويقول له إذا تجاوزت المدة جعلتك من أهل الذمة ، فإذا تجاوزها صار ذمياً ، وإذا اشترى الحربي أرض خراج فزرعها ، يوضع عليه خراج الأرض والرأس وبالتزام خراج الأرض صار راضياً بالتزام أحكام دار الإسلام ، فيكون

بمنزلة الذمي لأن الذمي ملتزم أحكام الإسلام،^(١) ولا تفرق الشيعة بين الذمي والمستأمن من حيث التزامهما أحكام المعاملات والعقوبات، إذ جاء في كتبهم الشيعية والأمر بفروع الشريعة (وهي المتعلقة بالمعاملات والعبادات). لا يتوقف على الإيمان، لأنه عام فيدخل فيه الكافر،^(٢) وهو رأى الحنفية أيضاً، فأبو حنيفة يطبق أحكام الشريعة الغراء في دار الإسلام حتى على المستأمن.

فمن هذا نرى أن للمسلمين ولاية عامة في دارهم، تجعل أحكام الإسلام ملزمة لكل من يقيم فيها.

وفي هذا يقول أبو يوسف، ولا ينبغي أن يبايع الرسول ولا الداخل معه بأمان بشيء من الخمر والخنزير ولا بالربا وما أشبه ذلك، لأن حكمه حكم الإسلام وأهله، ولا يحل أن يبايع في دار الإسلام ما حرم الله تعالى، ولو أن هذا الداخل إلينا بأمان أو الرسول زنى أو سرق، فإن بعض فقهاءنا قال لا أقيم عليه الحد، فإن كان استهلك المتاع في السرقة ضمنته، وقال إنه لم يدخل إلينا ليكون ذمياً تجرى عليه أحكامنا، قال ولو قذف رجلاً حدته، وكذلك لو شتم رجلاً عززته، لأن هذا حق من حقوق الناس، وقال بعضهم إن سرق قطعته، وإن زنى حدته، وكان أحسن ما سمعناه في ذلك والله أعلم، أن نأخذه بالحدود كلها حتى تقام عليه... وإن أقام هذا المستأمن فأطال المقام أمر بالخروج، فإن أقام بعد ذلك حولا، وضعت عليه الجزية،^(٣)

(١) عزيز بك خانكي « اختلاف الدارين، ومتى يكون مانعا من الارث؟ » بحث منشور بمجلة القانون والاقتصاد سنة ١٩٣٤ ص ٧٢٤ و٧٢٦ و٧٢٧ نقل عن « الفتاوى الهندية » ج ٢ في « كتاب السير » ص ٢١٧ وكتاب « بدائع الصنائع » ج ٦ ص ١١٠ والمرحوم الدكتور علي الزيني بك « القانون الدولي الخاص المصري والمقارن » ج ١ ص ١٧٤ و ١٧٥ والسرخسي « المبسوط » ص ٨٤

(٢) الحسن بن مظفر الحلبي « كتاب منية اللبيب في شرح التهذيب » ص ١٣١

(٣) أبو يوسف « الخراج » ص ٢٢٤ و ٢٢٥

وفي المبسوط للسرخسي^(١) ، ولا يجوز للإمام أن يوادع أهل دار الحرب إذا اشترطوا ألا ينقادوا لأحكام الإسلام فيما يتعلق بالمعاملات ، ونستخلص مما تقدم : أن الذميين يلتزمون أحكام الإسلام في عقوباتهم ، وفي معاملاتهم ، بما في ذلك أحوالهم الشخصية ، ولا يشترط تراضيمهم على ذلك ويترك الذميون وما يدينون في الأنسكحة وغيرها مما سبق ذكره ، ولكنها لا تخرج عن ولاية القاضي الإسلامي ، بل يختص بالنظر فيها ، ولكن يحكم بدينهم على اعتبار أن الحكم بدينهم هو ذاته حكم من أحكام الإسلام^(٢) وعليه فلا ترفع ولاية القضاء الإسلامي عن الذميين حتى في الأنسكحة مادام أحد الخصوم استعدى هذا القضاء على خصمه ، أما إذا تراضوا جميعاً على قضاء دينهم فهذا هو التحكيم ، وهو جائز للذميين جوازه للمسلمين ، ولا يعتبر هذا قضاء بل يعتبر تحكيمياً ، والأصل في ذلك أن القضاء بمعناه الصحيح لا يليه إلا المسلم في الشرع الإسلامي ، فلا يجوز تقليد الذمي القضاء حتى على ذمي مثله فاذا حكم الذمي في قضية الذميين فأنما يكون هذا تحكيمياً ، فهو تقليد زعامة ورتاسة وليس بتقليد حكم وقضاء ، وإنما يلزمهم (أي الذميين) حكمه لالتزامهم له لا للزومه لهم ،^(٣) وفي هذا يقول الماوردي^(٤) أيضاً وهو يعد شروط القاضي « والشرط الرابع الإسلام ، إلى أن قال ... ولا يقبل الإمام قوله فيما حكم به بينهم ، وإذا امتنعوا عن محاكمتهم إليه لم يجبروا عليه وكان حكم الإسلام عليهم أنفذ . »

فيتين من هذا بجلاء أن القضاء الإسلامي يختص اختصاصاً اجبارياً بالنظر

(١) ج ١٠ ص ٨٥ و ٨٦

(٢) هذا مماثل المعروف في قواعد القانون الدولي الخاص من أن القاضي إذا طبق هذه القاعدة ، فأنما هو يطبق قانون بلده ، لأنها جزء من هذا القانون . الدكتور حسن أحمد بغدادى « التمييز ما بين الأحوال الشخصية والأحوال العينية » الترجمة العربية ص ١٤٤ و ١٤٥ وانظر « البدائع » ج ٢ ص ٣١١

(٣) و (٤) « الأحكام السلطانية » ص ٦٢ ومترس ٧٢

في أفضية الذميين ، سواء تراضى الخصوم أو لم يتراضوا على التراجع إلى هذا القضاء وأنه إذا ترفع أحد الذميين إلى القضاء الاسلامي حتى في مسائل الانسكحة نفسها ، أصبح هذا القضاء مختصا ، وطبق القاضي في الخصومة أحكام الشريعة الاسلامية ، إلا في الانسكحة فيقضى بينهم بما يدينون .

أما في الموارث والوصية ، فلا نزاع في أن القضاء الاسلامي هو المختص باقضيتهما تراضى الخصوم أو لم يتراضوا ، وأنه يجري فيها أحكام الشريعة الغراء بلا استثناء ، فلا يميز الوصية مثلا لوارث كما لا يميزها فيما يخرج من الثلث إلا باجازة الورثة .

كانت الشريعة الاسلامية اذاً هي الشريعة العامة Le Droit Commun بمصر منذ الفتح العربي سنة ٤٠ هـ (٦٤١ م) ، فخرت امامها القوانين الرومانية تدريجياً ، واستمرت تضبط علاقات الأفراد الخاصة بأحوالهم الشخصية Statut Personnel كما تضبط معاملاتهم Statut Reel إلى عهد المغفور له اسماعيل باشا^(١) ، فلم يخرج عن ولايتها أحد على أرض الدولة المصرية أيام الدولة

(١) نعم رأى محمد الفاتح سلطان الدولة العثمانية عندما استولى على القسطنطينية سنة ١٤٥٣ م أن مبدأ شخصية القوانين منتشر في أوروبا ، ورأى من جهة أخرى قضاء الكنيسة باسطاً فله على المسيحيين يتقاضون أمامه منذ العصور الوسطى ، فخشي أن يصدم رعاياه الجدد وكلهم من الروم في تقاليدهم القضائية ومعتقداتهم الدينية ، فنضم كنيستهم الشرقية في القسطنطينية إلى الكنيسة الغربية ، وينقض ما كان بين الكنيستين من نزاع متأصل ، فجعله هذا الاعتبار يمتنع رعاياه المسيحيين في الشرق ، ويتحالف بذلك مع الكنيسة الشرقية ضد الكنيسة الغربية ، فأقر كلا من بطريرك الروم وبطريرك الأرمن وريان اليهود على ما كان له من سلطات قضائية على أتباعه في جميع المسائل المدنية والجنائية ، وبذلك حول المحاكم الكنائسية حق الفصل في المسائل المدنية وبعض المسائل الجنائية مخالفاً في ذلك أحكام الشريعة الاسلامية التي تلزم الذميين أن يتراجعوا إلى القضاء الاسلامي في جميع مسائلهم المدنية والجنائية .

ثم انتشرت الروح التي ترمى إلى تضييق اختصاص المحاكم الكنائسية ، حتى أن الحط الهابوني الذي أصدره السلطان عبد المجيد في جمادى الآخرة سنة ١٢٧٢ هـ (فبراير سنة ١٨٥٦ م) لم يترك الحرية لغير المسلمين في اتباع أحكامهم الدينية إلا فيما ارتبط بالدين ارتباطاً شديداً ، أي في الاحوال الشخصية البحتة كالزواج والطلاق ، أما مسائل الارث فلا تفصل فيها المحاكم الكنسية

الفاطمية ، لأهل الذمة المستوطنون فيها ولا غيرهم من المستأمنين المقيمين بها ، لأنهم جميعاً يتمتعون بحماية الدولة الفاطمية ، فلا أقل من أن يعتبروا وأخاضعين لقضائها الاقليمي ، وكذلك خضع لقضاء الديار المصرية الاقليمي الأجانب المارون بالدولة إذا أتوا أمراً يخل بأمن الدولة ، أو يعتبر جريمة بحسب قوانينها أو إذا عقدوا ائتماماً وجودهم بالبلاد المصرية عقوداً . ويحدثنا الذهبي في مخطوطه (١) أنه عندما تهاجم الخليفة العزيز بالله لغزو الروم سنة ٣٨٦ هـ (٩٩٦م) أحرقت مراكبه ، فاتهم أناساً من الروم ، فقتل منهم مائتين ، وبديهي أن أحكام الاسلام الدنيوية لانفاذ لها في غير دار الاسلام ، أما أحكام الاسلام الدنيوية من أجزائها الاخروية فالمسلم خاضع لها حيثما حل (٢) . ويقسم علماء الشريعة الفقه الاسلامي المتعلق بأمور الدنيا إلى ثلاثة أنواع : الأحوال الشخصية ، والمعاملات والعقوبات ، وهو ترتيب منطقي .

فأما الأحوال الشخصية فهي علاقة الانسان بغيره من الناس بما له علاقة

== إلا عند اتفاق ذوى الشأن جميعاً ، ومما ساعد على التجاء الذميين إلى القضاء الإسلامى أنه لا يوجد نص عند المسيحيين يمنعهم من التوريث كما يرغبون .

ولما دخلت مصر مع باقى الدول المتمدينة فى وضع قوانين جديدة أيام اسماعيل باشا وضع القانون المختلط سنة ١٨٧٦ والاهلى سنة ١٨٨٣ ، وبذلك خضعت القوانين المصرية مرة أخرى لسلطان القانون الرومانى فيما عدا الأحوال الشخصية وبعض مسائل الإرث .

« رد المختار على الدر المختار » (مطبعة الحلبي) ج ٣ ص ٣٠٣ والدكتور محمد صادق ذهبى بك « شرح القانون المدنى » ج ١ ص ١٦٣ — وأما اليهود من ذرية أبائنا ابراهيم واسحق ويعقوب عليهم السلام ، فقد نزلت التوراة على موسى عليه السلام بمجمل الطور على لوحين بالوصايا العشر ، وفى التلمود أو اليشنا كتابهم الثانى بعد التوراة ، وكتاب موسى بن ميمون طبيب الملك العادل صلاح الدين الأيوبي ، وغيرها من الكتب المقررة للتوراة ، نجد الفقه الشرعى والأحكام الدينية من عبادات ومعاملات . ابن شيمون « كتاب الأحكام الشرعية فى الأحوال الشخصية للاسرائيليين » ص ب ، ج ، د ، ز ، ح ، ن من المقدمة .

(١) « تاريخ الإسلام » ج ٣ ص ٢٢٠ ويحيى بن سعيد بن يحيى الأنطاكي « تاريخ الدبل » ص ٣٣ و ٣٤

(٢) المرجوع الشيخ أحمد ابراهيم بك « حكم الشريعة الإسلامية فى الزواج مع اتحاد الدين واختلافه وتغييره » بحث منشور بمجلة القانون والاقتصاد السنة الأولى (١٩٣١) ص ١١

بعقيدته الدينية كالزواج والطلاق والحقوق التي تنشأ عن النسب والولاية والوصاية وغيرها .

أما المعاملات فهي جميع العقود والتصرفات التي يتبادل بها الناس منافعهم وقد قال النبي عليه الصلاة والسلام ما معناه « الدين المعاملة » .

أما العقوبات وبجائها المسائل الجنائية ، فكان يرفع كل شخص وقع عليه أو على ماله أي تعد الدعوى مباشرة أمام القاضي ، كما كان لكل إنسان في حالة حصول تعد على حق من حقوق الله (ولو كان هذا التعدي لم يلحق بالمعدى أي ضرر شخصي^(١)) أن يرفع الدعوى أمام القاضي ، لأن الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر واجبان على الكافة عملاً بقوله تعالى « كنتم خير أمة أخرجت للناس ، تأمرون بالمعروف وتنهون عن المنكر »^(٢) .

ولقد جمعت الشريعة الغراء في يد القاضي الشرعي أيام الدولة الفاطمية من الزواجر ما لا يتيسر لقاض اليوم ، لأنها أباحت لها التأديب فيما عظم وتفه من الجرائم ، ولما كانت الزواجر إما حدود أو تعازير ، وكانت الجرائم التي لها حدود معينة ستة جرائم فقط^(٣) فقد تركت معظم الجرائم لتقدير القاضي الشرعي يحكم فيها بالعقاب الذي يراه مناسباً لها ، وبذلك فاق القاضي الشرعي القاضي الجنائي اليوم ، لأن هذا الأخير لا يجد إلا عقوبات معينة^(٤) وإنما غلظ بعضها لظروف تقتضي التخليط أو الغرامة ، فإذا خرجت مسألة معروضة عليه عن قانونه تعين عليه الحكم ببراءة المتهم ، أما القاضي الشرعي فقد منحه الشرع الشريف أكثر من ذلك وهو حق التعزير .

والشروع في الجرائم غير معاقب عليه إلا بالتعزير ، وهذا ما حكم به

(١) الدكتور حسن نشأت باشا « شرح قانون تحقيق الجنايات » ج ١ ص ٥٩

(٢) الآية ١١٠ من سورة آل عمران رقم ٣

(٣) مقررة في الكتاب والسنة، وهي : القتل، والجرح، والسرقه، وقطع الطريق، والزنا،

والفذف بالزنا ، وشرب الخمر .

(٤) العقوبات في قانوننا الجنائي ، هي : الاعدام ، والأشغال الشاقة المؤبدة ، أو المؤقتة ،

والسجن ، والحبس مع الشغل ، أو البسيط ، والغرامة .

الإمام على الذى كان يرى أنه ليس عليه قطع فى الشروع فى الجرائم ، وإنما عليه قطع إذا تمت الجريمة (١) .

أما التعزير فقد عرفه الماوردى فى كتابه الأحكام السلطانية (٢) ، بأنه تأديب على ذنوب لم تشرع فيها الحدود ، فالفرق بين الحد والتعزير أن الحد مقدر شرعاً ، والتعزير مفوض أمره ونوعه وتقديره إلى الحاكم ، وأن الحد يدرأ بالشبهات ، والتعزير لا يدرأ بها (٣) ، فيستحق التعزير كل من ارتكب منكراً لا حد فيه ، أو آذى مسلماً أو غير مسلم بغير حق بقول أو فعل أو إشارة ، لذا يستحق التعزير مثلاً كل من ضرب أو سب غيره ، ومن أكل ما حرم الله أكله بدون اضطرار كأكل لحم الخنزير ، ومن يخون الأمانة ويظنّف فى المسكيات والميزان ، ويغش الناس ، وشاهد الزور ، والمرتشى وغير ذلك ، من المعاصى التى لا حد لها .

ويكون التعزير بكل ما فيه إيلاء لمن يستحقه ، فيكون بالتوبيخ ويكون بأن يعبث القاضى بمن يستحقه ، ويكون بالحبس ، والنفي ، والصفع وتعريك الأذن ، وحلق شعر الرأس ، وبالعزل من العمل بالنسبة لعمال الدولة ، وبالهجر للزوجة ، وبالتشهير لشاهد الزور ، وغير ذلك (٤) . وكان لا يعفو عن مرتكب جريرة إلا السلطان ، لأنها تعتبر اعتداء على الأمة لا على المجنى عليه فحسب ، فمن حق السلطان وحده أن ينظر فيها ، لأنه هو

(١) أبو يوسف « الحراج » ص ٢٠٤

(٢) « » ص ٢٠٥

(٣) معنى يدرأ أى يدفع ، والشبهات جمع شبهة وهو ما أشبهه الثابت وهو ليس بثابت ، مأخوذة من الاشتباه أى الالتباس ، وقوله عليه السلام « ادروا الحدود بالشبهات ... الخ يطابق نفس القانون الجنائى المصرى الذى يفسر الشك لصالح المتهم ، وقوله عليه السلام « دع ما يريبك إلى ما لا يريبك » . السرخسى « المبسوط » ج ١٦ ص ٨٧

(٤) الشيخ احمد ابراهيم بك « أحكام المرأة فى الشريعة الإسلامية المرأة والأجنبية » بحث . منشور بمجلة القانون والاقتصاد فى ابريل سنة ١٩٣٦ ص ٥٣٤ ومايلها والماوردى « الأحكام السلطانية » ص ٢٠٨

الذي بيده حق الأمة (١) . ولقد حدثنا النعمان في كتابه شرح الأخبار (٢) عن حق السلطان في العقوبة ، فقال : « وعن ناحية عن عمه ، قال : لطمني رجل وأنا في السوق فقلت واغوثاه ، وإذا أمير المؤمنين على كرم الله وجهه ورائي فقال أتاك الغوث ، فالطمه كما لطمك ، ثم أمر به فضرب تسع درر ، وقال : هذا حق السلطان لتعديك . »

السجون : لم يكن السجن كما نراه الآن (وهو حبس المتهم في مكان ضيق) موجوداً أيام النبي صلى الله عليه وسلم ، ولا في زمن خليفته أبي بكر الصديق . إنما كان السجن أيامهما هو تعويق الشخص ومنعه من التصرف بنفسه والاختلاط بغيره ، فكان يتوكل الخصم أو وكيله بملازمة هذا الشخص في بيت أو مسجد ، ولهذا سماه النبي عليه السلام « أسيراً » ، لأن الشخص كان إما أن يبقى بمكان من الأمانة أو يقام عليه حافظ ، وهو ما يسمى بالترسيم ليلزمه ، ويعرف الدكتور زيادة الترسيم بأنه « تعويق الشخص الواقع تحت الاتهام ومنعه من التصرف بنفسه رهن التحقيق الابتدائي في التهمة الموجهة إليه أو الدعوى المقامة عليه » (٣) ، يلزمه حتى يحين موعد المحاكمة أمام القاضي .

ومعنى ذلك أن المتهم كان يعتبر مجرمًا حتى تظهر براءته ، وبذلك يقيدون

(١) « أتى رسول الله صفوان بن أمية برجل سرق له رداء ، فأمر رسول الله صلى الله عليه وسلم بقطع يده ، فقل صفوان يارسول الله لم أعلم أن الأمر يبلغ به هذا : فقطع يده من أجل ردائي ؟ قد وجهته له ، فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم فهلا فعلت هذا ولم ترفعه الي ! إن الحد إذا رفع إلى الامام لم يجب تركه ، وأمر بالسارق فقطعت يده » . ابن النعمان « المجالس والمسائرات » المجلد الثاني (١) ج ١١ ص ١٦ و ١٧

(٢) ورقة ١٦٧ — ومحدثنا الأستاذ احمد بك أمين في كتابه « مخي الإسلام » ج ٣ ص ٨٥ « أن عمرو بن عبيد (المتوفى سنة ١٤٣ هـ أو ١٤٤ هـ) رأس المعتزلة كان يقول : « لا يعنى عن السارق دون السلطان »

(٣) الدكتور محمد مصطفى زيادة « السجنون في مصر في العصور الوسطى » بحث منشور في الثقافة العدد ٢٦٠ ص ١٦ قلا عن المقرئ .

حرية بأنواع التعويق والتضييق ، وهي نظرية تخالف نظرية مشروع اليوم
الذي يعتبره بريئاً حتى تظهر إداته .

ولقد أمر النبي عليه السلام بملازمة غريم الشخص له ، فقد روى أبو
داود وابن ماجه عن الهرماس عن أبيه قال : « أتيت النبي صلى الله عليه وسلم
بغريم لي ، فقال لي الزمه ، ثم قال يا أبا بني تميم ، ما تريد أن تفعل بأسيرك ؟
وفي رواية ابن ماجه ثم مرّ بي آخر النهار فقال ما فعل أسيرك يا أبا
بني تميم ؟ »

أما السبايا ، فقد كن يحبسن في حظيرة الجامع ، ولما انتشرت الرعية في
زمن الخليفة عمر بن الخطاب وجد الحبس ، الذي يحبس فيه المجرم ، إذ
ابتاع عمر بمكة داراً من « صفوان بن أمية » بأربعة آلاف درهم وجعلها
سجناً (سجن عارم) يحبس فيها المجرمين ، واستمر هذا بعده حتى أيام
الفاطميين . والسجن ، هو اعتقال الشخص المحكوم عليه بمكان حرج ضيق
للتسكيل به وتعذيبه مدة معينة أو مؤبدة أو لتنفيذ عقوبة الإعدام فيه ،
وأول من أجرى من الخلفاء الراشدين على أهل السجون ما يقوتهم في طعامهم
وأدمهم وكسوتهم شتاءً وصيفاً هو الإمام علي كرم الله وجهه ، فإذا كان
للمجرم مال ، أنفق منه عليه في الحبس ، وإن لم يكن له مال أنفق عليه من
بيت مال المسلمين حتى يحبس عن الناس شره (١) .

وكان الخليفة عمر بن عبد العزيز يأمر عماله ألا يبقوا في السجون أحداً
من المسلمين في وثائق ، حتى يستطيع أن يصل قائماً ، وألا يبقوا في قيد إلا
رجلاً مطلوباً بدم .

ومعنى ذلك أن المسجون في المسائل المدنية كان لا يقيد ، أما المجرم في
المسائل الجنائية أفلا مانع من ابقائه في قيد ، وكان يأمر أن يجري على

(١) أبو يوسف « الخراج » ص ١٧٨ و ١٧٩ - « ويؤثر عن الامام علي أنه كان يدع
من أراد شهود الجمعة من أهل السجن أن أتوها ، ثم يعادون إلى السجن إذا قضيت الصلاة .
ابن النعمان « المجالس والسايرات » المجلد الثاني ج ٢٠ ص ٣٩٨ و ٣٩٩ .

المحبوسين من الصدقة ما يصلحهم في طعامهم وأدمهم (١) .
وجاء في كتاب الخراج لأبي يوسف (٢) « فر بالتقدير ما يقوتهم في
طعامهم وأدمهم ، وصير ذلك دراهم تجرى عليهم في كل شهر يدفع ذلك إليهم ،
« فإنك إن أجريت عليهم الخبز ، ذهب به ولاية السجن والقوام والجلالوزة
(الشرطة) . »

« وولّ ذلك رجلا من أهل الخير والصلاح يثبت أسماء من في السجن
من تجرى عليهم الصدقة ، وتكون الأسماء عنده ويدفع ذلك إليهم شهراً بشهر
يقعد ويدعو باسم رجل ويدفع ذلك إليه في يده ، « فمن كان منهم قد أطلق
وخلى سبيله ، رد ما يجرى عليه ، « ويكون للأجراء عشرة دراهم في الشهر
لكل واحد ، « وليس كل من في السجن يحتاج إلى أن يجرى عليه ، «
« وكسوتهم في الشتاء قبيص وكساء وفي الصيف قبيص وإزار ، « ويجرى على
النساء مثل ذلك وكسوتهن في الشتاء قبيص ومقنعة وكساء ، وفي الصيف قبيص
وإزار ومقنعة ، « واغنيهم عن الخروج في السلاسل يتصدق عليهم الناس ،
(أى لما هم فيه من جهد الجوع) « فانه عظيم أن يكون قوم من المسلمين قد
أذنبوا وأخطأوا وقضى الله عليهم ما هم فيه فحبسوا ، يخرجون في السلاسل
يتصدقون ، وما أظن أهل الشرك يفعلون هذا بأسارى المسلمين الذين في
أيديهم ، فكيف ينبغي أن يفعل هذا بأهل الإسلام ، ؟

ومعنى ذلك أن المساجين لم يكونوا يطعمون في سجونهم البتة ، ويقول
الدكتور زيادة « كانت العادة أن يخرج بهم أعوان السجنان في أغلال الحديد
إلى عملهم اليومي ، فيسألون الناس في الطريق ، فاذا وصل إلى أيديهم شيء من
الصدقة استولى الأعوان على معظمه باسم توزيعه فيما بعد (٣) . »

(١) أبو يوسف « الخراج » ص ١٧٩

(٢) « » ص ١٧٩ و ١٨٠

(٣) الدكتور زيادة « السجنون في مصر في العصور الوسطى » بحث منشور في مجلة
الثقافة في العدد ٢٧٩ ص ١٦ و ١٧ خلا عن المقرئى .

ويتابع أبو يوسف كلامه فيقول : ، فتفقد أمرهم ومر بالإجراء عليهم مثل ما فسرت لك ، ، ومن مات منهم ولم يكن له ولي ولا قرابة ، غسل وكفن من بيت المال وصلى عليه ودفن ، ، ومر ولاتك جميعا بالنظر في أمر أهل الحبوس (المساجين) في كل الأيام ، فمن كان عليه أدب ، أدب وأطلق ، ومن لم يكن له قضية ، خلى عنه ، وتقدم إليهم ألا يسرفوا في الأدب ولا يتجاوزوا بذلك إلى ما لا يحل ، وهو ما تأخذ به معظم القوانين الحديثة ، فالسجن إصلاح وتهذيب لا تعذيب ، فالسجين يجب أن يعامل بالحسنى إذ نهى عن غله إلا إذا خيف فراره ، وعن ضربه إلا إذا أقيم عليه حد ، وأذن له إذا كان لدينا أن يخرج ليخاصم ^(١) ، بل اعتبر من يحول بين المسجون وزوجه أنه آثم ، خصوصا وأن الدين الإسلامي لا يوجب الحبس إلا في حالات التعزير .

ويحدثنا المقرئ المتوفى سنة ٨٤٥ هـ عن السجن في أيامه فيقول : « وأما الحبس الآن فإنه لا يجوز عند أحد من المسلمين ، وذلك أنه يجمع الكثير في موضع يضيق عنهم غير متمكين من الوضوء والصلاة يؤذيهم الحر في الصيف والبرد في الشتاء يخرجون مع الأعوان في الحديد وهم يصرخون في الطرقات من الجوع وجميع ما يجمع لهم من صدقات الناس ، يأخذها السجنان وأعوان الوالى . . . وبالغوا في عقوبته ، وهم مع ذلك يستعملون في الحفر وفي العماز ونحو ذلك من الأعمال الشاقة ، والأعوان تستحشهم فإذا انقضى عملهم ردوا إلى السجن في حديدهم ، من غير أن يطعموا شيئا ، ^(٢) .

وهذه الألفاظ الصريحة تدل على ما كان يلقاه السجين من الإرهاق والعنت والجوع والعري في أيام الدولة الفاطمية أيضاً .

(١) النكدى « القضاء في الإسلام » ج ١ ص ١٠٩ و ١١٠ والدكتور زكى عبد المتعال

« النظم » ص ٣١٢ و ٣١٣

(٢) المقرئ « الحطط » ج ٢ ص ١٨٧

وكانت السجون في هذا العصر كلها « شنيع المنظر والمخبر ، وكلها موحش قدر ضيق ، يشم المسار بقربه رائحة كريهة ، ويسمع صراخ المساجين وشكواهم الجوع والعري والقمل وشدة الظلام وكثرة الوطاويط ، أى أن الداخل لها مفقود والخارج منها مولود » .

وأقدم السجون المصرية « حبس المعونة » ، بالفسطاط جنوب شرقى جامع عمرو ، ابتداءً كسكن للولاية ثم صار داراً للشرطة أيام العباسيين ، فلما كانت مصر دولة فاطمية اتخذها يانس الصقلى أحد ولاة الشرطة سجنًا سنة ٥٣٧١ هـ (١١٩١ م) بعد أن نقلت الشرطة إلى مكان آخر .

واستمر أيام الدولة الفاطمية سجنًا حتى هدمه الملك الناصر صلاح الدين الأيوبي سنة ٥٦٦ هـ (١١٧٠ م) وأقام بدله مدرسة الناصرية نسبة إليه يدرس فيها المذهب الشافعى (١) .

ويقول الدكتور زيادة إن حبس المعونة مكانه الآن « مجموعة الدكاكين التابعة لوالة يعقوب بك بالتربعة ، وليس يعرف من تاريخه سوى أنه كان سجنًا لأرباب الجرائم من السراق وقطاع الطرق ونحوهم زمن الدولة الفاطمية وأنه كان سجنًا ضيقاً خرجاً شنيعاً يشم المار بقربه رائحة كريهة » (٢) ، وحوالى سنة ٤٦١ هـ (١٠٦٨ م) أنشأ الخليفة المستنصر سجنًا لأرباب الجرائم السياسية من الأعيان والأمراء والوزراء ، وجعل بخزانة البنود بعد حريقها ، عند نقلها ليلاً بشمعة موقدة سقطت من أحد الفراشين فسببت حريقها فى سنة ٤٦١ هـ وبذلك أطلق إسمها على هذا السجن السياسى الذى حشر فيه الناس لأسباب سياسية ، أو لأنهم فقدوا عطف أولياء الأمور .

(١) الدكتور زيادة « السجون فى مصر فى العصور الوسطى » بحث منشور فى مجلة الثقافة العدد ٢٦٠ ص ١٦

(٢) المقرئى « المخطط » ج ٢ ص ١٨٦ و ١٨٧ (طبعة بولاق ١٨٥٣ م) والدكتور زيادة البحث السالف الذكر ص ١٧

ويقول الدكتور زيادة إن موضعه الآن مكان « الدور الواقعة بين عطفة القزازين ودرب علم الدين بقسم الجمالية »^(١) ، ولما قبض الوزير « أبو منصور الفلاحى ، على « ابن الأنبارى ، وزير الحاكم بأمر الله اعتقل فيه مدة ثم قطعت رأسه ودفنت فيه ، كذلك قبض المستنصر بعد قليل على « أبى منصور الفلاحى ، نفسه واعتقله فيه ثم أمر بقطع رأسه ٤٤٠هـ (١٠٤٨ م) ودفنها فيه أيضا على رفات الوزير الأنبارى^(٢) ، وقد ظل هذان السجنان زمن الفاطميين وطيلة أيام الأيوبيين^(٣) .

ولما كانت السجون لا تخلو ممن يمرض فيها ، أعدت البيمارستانات^(٤) وكانت عبارة عن مستشفيات مجهزة بجميع ما يلزم المرضى من أدوات وأدوية وأطعمة وأشربة وملابس وأطباء وصيادلة وكل ما هو لازم للرضى والعجزة من المسجونين ، فكان الأطباء يدخلون عليهم كل يوم حاملين الأدوية والأشربة وما يحتاجون إليه من المزورات (شربة الخضار وهى حساء بدون اللحم ولا دسم) .

وكانت البيمارستانات منقسمة إلى قسمين منفصلين : قسم للذكور وقسم

(١) البحث السالف الذكر ص ١٧

(٢) ابن منجب « الإشارة » ص ٣٧

(٣) المقرئى « الخطط » ج ١ ص ٣٥٥ و ٤٢٣ و ٤٢٥ وابن اباس « بدائع الزهور »

ج ١ ص ٦٠ وعلى مبارك باشا « الخطط التوفيقية » ج ١ ص ١٣

(٤) يعبر عن المستشفى فى العهد الاسلامى إلى العصر الحاضر بالبيمارستان وهى كلمة فارسية

مركبة من كلمتين « بيمار » بمعنى مريض أو عليل أو مصاب و « ستان » بمعنى مكان أو دار ، ههنا إذن « دار المرضى » ، ثم اختصرت فى الاستعمال فصارت مارستان .

ابن أبى أصيبعة « طبقات الأطباء » ج ١ ص ٣١٠ والدكتور احمد عيسى بك « تاريخ البيمارستانات فى الاسلام » ص ٣ و ٤ و ١٢ و ١٨ وكان البيمارستان فى عهد الدولة الفاطمية بالقشاشين ، التى سميت فيما بعد بالخراطين ، وتعرف اليوم بشارع الصناديق ، وكان أول من أنشأ البيمارستان بالقسطاط هو احمد بن طولون سنة ٢٥٩ هـ (٨٧٢ م) ، وأشق عليه ٦٠ ألف دينار . الفلقشندى « صبح الأعشى » ج ٣ ص ٣٤٧ والمقرئى « الخطط » ج ١ ص ٤٠٧

و ٤٣٥ وأبو المحاسن « النجوم الزاهرة » ج ٤ ص ١٠١

للأنثى ، وكان كل قسم مجهزاً بما يحتاج إليه من الآلات والعدة والقوام والمشرفين والخدم من الرجال والنساء (١) .

ولسانا ندري أكان يباح للسجونيين أيام الدولة الفاطمية أن يصنعوا أشياء في السجون لبيعها لحسابهم كما كان يحدث في عصر أحمد بن طولون أم لا ؟ وهل كان بعض الناس في عصرهم يسجنون في منازلهم كما كان يحدث في العصر الطولوني أو لا ؟ .

(٤) اختصاص القاضى النوعى والإقليمى وألقابه : نريد بالاختصاص هنا شيئين : الأول المناصب التى كان يتقلدها القاضى زمن الخليفة الفاطمى (أى الاختصاص النوعى) ، والثانى البلاد التى كانت له سلطة القضاء فيها (أى الاختصاص الإقليمى) ، فلقد كان القاضى بجانب عمله القضائى وهو الفصل فى الخصومات المدنية والجنائية والحكم فى الفروج والأنكحة والطلاق والنفقات وتنصيب الأوصياء وصحة العقود وبطلانها (وهى من القضايا المتعلقة بالأحوال الشخصية والمعاملات) يجمع أحيانا بين ولاية القضاء هذه أعمالا أخرى ، بعضها اجتماعى ، وبعضها إدارى ، وبعضها مالى ، فوق عمله القضائى والدينى السالف الذكر ، فكان منصبه بذلك من أهم المناصب وأكثرها عملا وكانت سلطته متسعة .

وقد بين ابن خلدون (٢) لنا مدى اختصاص القاضى ، فقال : « استقر منصب القضاء آخر الأمر على أن يجمع مع الفصل فى الخصومة استيفاء بعض الحقوق العامة للمسلمين ، فينظر فى أموال المحجور عليهم من المجانين واليتامى والمفلسين وأهل السفه ، وفى وصايا المسلمين ، وأوقافهم ، وتزويج الأياشى عند فقد أولياتهم ، والنظر فى مصالح الطرقات والأبنية ، وتصفيح

(١) ابن الداية « كتاب المكافأة » (طبعة Vollers) ص ٥٣ ، Dr Zaki Moh. Hass.

Les Tulunides -p206'

(٢) ابن خلدون « المقدمة » (طبعة بيروت ١٨٧٩ م) ص ١٩٣

الشهود والأمناء والنواب واستيفاء العلم والخبرة فيهم بالعدالة والجرح ، ليحصل على الوثوق بهم ، وصارت هذه كلها من متعلقات وظيفته وتوابع ولايته ، وكان الخلفاء يجعلون للقاضي النظر في المظالم ،

ومنه نرى تعدد أعمال القاضي وسعة سلطته واختصاصه ، إذ أصبح غير قاصر على الفصل في الخصومات بين الناس ، بل اتسعت دائرة عمله فشملت حق النظر في أمور عدة جعلت سلطته كبيرة ونفوسه عظيمة ، فكان على القاضي أن يحضر مع الخليفة ويؤدي أعمالا وفقا لرسوم وتقاليد معينة أيام المواسم والحج والأعياد الرسمية ، فإذا جلس الخليفة في المواقب وكان أول مائل للخدمة بالسلام هو قاضي القضاة والشهود المعروفون بالاستخدام فيجيز صاحب الباب القاضي دون من معه ، فيسلم القاضي على الخليفة بأدب الخلافة ، بأن يرفع يده اليمنى ويشير بالمسبحة ويقول بصوت مسموع « السلام على أمير المؤمنين ورحمة الله وبركاته ، يتخصص بهذا الكلام القاضي دون غيره ، (١) .

وفي ليالى الوقود الأربع (وهي ليلة أول رجب ونصفه ، وأول شعبان ونصفه) كان على القاضي أن يرد السلام على الخليفة عندما يظهر للناس ، ويبدأه بالسلام ويركب هو والشهود ، بمجرد حجب الخليفة بغلق الطاقين وانفضاض الناس ، إلى دار الوزير ليسلموا عليه وليدعوا له .

ثم كان على القاضي بعد ذلك أن يحضر إلى الجامع العتيق (جامع عمرو) ويدخل في باب الزيادة التي كان يحكم فيها ليصلى في الجامع ركعتين ، وكان يوقد له التنور الفضة بالجامع ، فاذا خرج القاضي من الجامع وكان ساكنا بمصر صحبه « والى مصر ، إلى منزله ، وإن كان ساكنا بالقاهرة كان على « والى القاهرة ، أن يصحبه إلى داره .

وكان من رسوم القاضي في ليلة النصف من رجب فوق ما تقدم أن يتوجه

(١) ابن ميسر « تاريخ مصر » ج ٢ ص ٥٤ والقفشندى « صبح الأعشى » ج ٣ ص

٥٠٠ والقريزى « المخطوط » ج ٢ ص ٢١٩

بعد صلاته بجامع عمرو إلى القرافة ليصلي في جامعها^(١).
 وكان من رسوم القاضى في المولد النبوى (أى في الثانى عشر من ربيع الأول)
 وفي مولد الإمام على كرم الله وجهه ، عندما يحضر ومعه الشهود إلى الجامع
 الأزهر ، أن يكون أول من تفرق عليه الحلوى من أرباب الرسوم^(٢).
 كذلك كانت وظيفة القاضى تتطلب منه أن يحضر ركوب الخليفة فى
 المواكب العظام ، فى أيام الجمع الثلاث من رمضان (وهى الجمع الثانية والثالثة
 والرابعة) ، كان على القاضى أن يصعد المنبر وفى يده مدخنة لطيفة خيزران
 (يحضرها إليه صاحب بيت المال ، وفيها ندى مثلث لا يشم مثله إلا هناك) قبل
 وصول الخليفة بقليل ، ويبخر المنبر والقبة التى يقف تحتها الخليفة وقت القاء
 الخطبة ، وكان إذا أذن للجمعة ، دخل قاضى القضاة على الخليفة وقال « السلام
 على أمير المؤمنين الشريف القاضى الخطيب ورحمة الله وبركاته ، الصلاة برحمك
 الله ، وكان على القاضى إذا لم يوجد وزير صاحب سيف أن يزر على الخليفة
 قبل الخطبة ويفك ذلك التزوير عنه بعدها ، عندما يصعد الخليفة تحت القبة
 المبخرة بالمنبر وينزل منها ليقف إماماً للناس ، فإذا سمع الخليفة سمع القاضى
 المؤذنين فيسمع المؤذنون الناس^(٣) ، ويحدثنا المقرئ بأن القاضى كان يبلغ
 التكبير عندما يركب الخليفة يوم عيد الفطر لصلاة العيد^(٤).
 أما فى ركوب الخليفة لصلاة عيد الفطر والأضحى فقد نيظت بالقاضى
 أعمال رسمية أخرى عند حضوره ، فكان يخرج من كفه درجا (ملفاً) من
 الورق مكتوباً ، أعده أحد كتاب ديوان الإنشاء وعرض قبل ذلك على الخليفة
 والوزير ، ليعطيه للخليفة ليقرأه .

(١) الفلقشندى « صبح الأعشى » ج ٣ ص ٥٠١ و ٥٠٢ .

(٢) » » ج ٣ ص ٥٠٣ .

(٣) » » ج ٣ ص ٥٠٦ و ٥٠٩ - ٥١٢ وأبو المحاسن « النجوم

الزاهرة » ج ٤ ص ١٠٤ .

(٤) التويرى « نهاية الأرب » ج ٢٦ ورقة ٤٤ والمقرئ « الخطط » ج ٢ ص ٣٢٢ .

و « انعاظ الحقا » ص ٩١ .

وفي عيد الأضحى كان على القاضي أن يحضر إلى المنحر ، حتى إذا نحرت الأضحية بين يديه هو والخليفة ، قام القاضي بتوزيعها مع غيره على الطلبة وغيرهم بجوامع القاهرة^(١).

وكان على القاضي أن يقبل رجل الخليفة التي بجانبه عند حضوره بالجامع الطولوني لفتح الخليج ، في اليوم الثالث والرابع من يوم ركوبه لتخليق المقياس عند وفاة النيل ، ثم اكتفت المراسيم بأن يلثم القاضي قدم الخليفة في الركاب القريب منه فقط ، لأن القاضي كان يعتبر حامى الشريعة الغراء^(٢) ، وجرت العادة أن يعطى قاضى القضاة والشهود بعد فتح الخليج أشياء من السماط المجلوب من القصر^(٣).

وكما كان من رسوم القاضي أن يكون حاضراً في مواسمهم وأعيادهم المفرحة كذلك كان عليه أن يحضر الاحتفالات الرسمية المحزنة ، كالاحتفال بيوم عاشوراء أو ماتم عاشوراء.

وكان يركب فيه قاضى القضاة والشهود مرتدين ثياب الحداد إلى الجامع الأزهر (والمشهد الحسيني فيما بعد) ، فاذا أتموا رثاء الحسن والحسين وبكوا ما شاء الله لهم البكاء ذهبوا مع الحاضرين لهذا المآتم إلى القصر ، وقد فرشت أروقته بالحصر بدل البسط ، وهناك يمد سماط الحزن ويقدم فيه العدس والملوحات والمخللات والأجبان والألبان وأعسال النحل والفطير والخبز المغير لونه قصداً لأجل الحزن ، وكان على القاضي أن يشارك من حضر من الناس في الأكل من هذا السماط^(٤).

(١) القلقشندي « صبح الأعشى » ج ٣ ص ٥١٢ - ٥١٦ والمقرئزي « الخطط » ج ٢ ص ٣٢٩ وأبو المحاسن « النجوم الزاهرة » ج ٤ ص ٩٥ و ٩٦ ، ٩٩
(٢) القلقشندي « صبح الأعشى » ج ٣ ص ٥١٦ - ٥٢١ - ونرى أن هذا العمل مستنكر ويتنافى مع الاحترام الواجب للقاضي
(٣) المقرئزي « الخطط » ج ١ ص ٤٧٧
(٤) المقرئزي « الخطط » ج ٢ ص ٢٨٩ - ٢٩١ وأبو المحاسن « النجوم الزاهرة » ج ٥ ص ١٥٣ و ١٥٤

كذلك كان على قاضي القضاة أن يحضر أيضاً ليالى الجمع في الاسمطة التي كانت تمتد في شهر رمضان توقيرا له^(١) وكان أحيانا في بعض الأعياد يرى ممتطيا جوادا متقدما للوكب ونائبا عن الخليفة^(٢)، وكان من رسوم وظيفة القاضي أن يصاحب الخليفة عندما يشرف على أسطوله في المقس^(٣)، وكما كانت وظيفته تتطلب كإرأينا أن يحرص على الحضور في كل مناسبة يخرج لها الخليفة، فكذلك كان عليه أحيانا أن يحضر هو والفقهاء مجلس الوزير كحضوره أيام «يعقوب ابن كلس» في كل ليلة جمعه ليقرا الوزير عليهم مصنفاته^(٤)

وكان يستشار قاضي القضاة في الأمور الهامة، ويناط به القيام بالأعمال الجليلة، فمثلا عندما شعر الخليفة العزيز بالله بدنو أجله، استدعى القاضي «محمد بن النعمان» ليوصيه على ابنه الحاكم بأمر الله،^(٥) وتولى غسله^(٦)، ولما لم يعثر على الخليفة الحاكم بأمر الله، نيط بالقاضي الكشاف عن سر موته^(٧).

وأخذ قاضي القضاة «علي بن نافع بن الكحال» مثلا والشهود البيعة على مقدمى الدولة ورؤسائها وأعيانها للخليفة المستعلي بالله^(٨).

كذلك أرسل الخليفة المستنصر القاضي «أبا عبد الله القضاة» برسالة

(١) الفلقشندى «صبح الأعتى» ج ٣ ص ٥٢٧ والمفرزى «المحطط» ج ٢ ص ٢١٩

(٢) الدكتور حسن ابراهيم حسن «الفاطميون في مصر» ص ٣٧٢

(٣) المفرزى «اتعاظ الحنفا» ص ٩١

(٤) ابن خلكان «وفيات الأعيان» ج ٣ ص ٣٩٢

(٥) ابن خلكان «وفيات الأعيان» ج ٣ ص ٥٤ والعيني «عقد الجمان» القسم الثالث

من ج ١٩ ورقة ٤٦٨

(٦) ابن خلكان «وفيات الأعيان» ج ٣ ص ٥٥ والعيني «عقد الجمان» القسم الثالث

من ج ١٩ ورقة ٤٦٩ — كذلك تولى تفصيل الخليفة «الظاهر لاعزاز دين الله» قاضي القضاة

عبد الحاكم ومعه شيخ القرافة «ظاهر بن عبد الخالق بن احمد بن المهدي» ثم صلى عليه قاضي

القضاة النورى. «نهاية الأرب» ج ٢٦ ورقة ٦١

(٧) ابن خلدون «العبر» ج ٤ ص ٦١.

(٨) ابن ميسر «تاريخ مصر» ج ٢ ص ٣٥ والنورى «نهاية الأرب» ج ٢٦

ص ٧٣ وأبو الحسن «النجوم الزاهرة» ج ٥ ص ١٤٣ و ١٥٣ و ١٥٤

إلى القسطنطينية^(١) ولما ولد للخليفة الأمر ولي عهده في ربيع الأول سنة ٥٢٤ هـ (١١٢٩ م) وسماه «أبا القاسم الطيب» زينت مصر والقاهرة وعملت الملاهي في الأسواق وغيرها، ولبست العساكر، وزينت القصور وحضر المولود بمعية قاضي القضاة، حيث نثرت الدنانير على رؤوس الناس وعملت الأسمطة^(٢)، كذلك كان يعهد للقاضي أحياناً بقرارة السجل المتضمن لورثة الخليفة للملك، فمثلاً قرأ «محمد بن النعمان» بالجامع سجلاً يتضمن وراثته الحاكم بأمر الله للخلافة بعد أبيه.

كما عهد إليه أيضاً بقرارة سجل ولاية كبار الدولة، فقد قرأ «محمد بن النعمان» القاضي، سجلاً بالجامع يتضمن ولاية «الحسن بن عمار» السكتامي للوساطة^(٣) كما قرأ قاضي القضاة سجل الوزير «أبي الفتح يانس» على المنبر بحضور الخليفة الحافظ^(٤).

ومن أعمال القاضي التي لها صفة إدارية أيضاً أن يجمع مع القضاء الوزارة ففي سنة ٤٤١ هـ (١٠٤٩ م) ولي القضاء «أبو محمد الحسن بن علي بن عبد الرحمن اليازوري» ثم أضيفت إليه الوزارة فكان أول من جمع بينهما، ولما صرف في المحرم سنة ٤٤٥ هـ (١٠٥٣ م) ابتدأت الوزارة تضاف أحياناً للقاضي^(٥) فمثلاً أضيف إلى القاضي «أحمد بن عبد الحاكم بن أبي سعيد بن سعيد الفارقي» سنة ٤٥٠ هـ (١٠٥٨ م) في خلافة المستنصر، الوزارة^(٦) وإلى القاضي «الحسن ابن كدينة» سنة ٤٦٤ هـ (١٠٧١ م) الوزارة^(٧).

(١) ابن ميسر «تاريخ مصر» ج ٢ ص ٧

(٢) » » ج ٢ ص ٧٢

(٣) » » ج ٢ ص ٥٤

(٤) أبو المحاسن «النجوم الزاهرة» المخطوط ورقة ٤

(٥) ابن ميسر «تاريخ مصر» ج ٣ ص ١٩ والنويري «نهاية الأرب» ج ٢٦ ورقة ٦٦ وابن حجر «رفع الأصر» ورقة ٨٣ و ٨٤ والسيوطي «حسن المحاضرة» ج ٢ ورقة

٩١ و ٩٢ وابن اياس «بدائع الزهور» ج ١ ص ٥٩

(٦) ابن حجر «رفع الأصر» ورقة ٣٣

(٧) ابن ميسر «تاريخ مصر» ج ٢ ص ٢١ و ٨٨

ويقول ابن حجر (١) : « إن الخلفاء عدلوا عن عادة اسناد الوزارة والقضاء لرجل واحد سنة ٥٣٧ هـ (١١٤٢ م) لما ولي قضاء مصر القاضي الحسن بن قاسم بن طاهر الرعيني » (٢) .

كذلك كان للقاضي الاشراف على دار الضرب أيام الخليفة الفاطمي لايتولاها إلا قاضي القضاة تعظيماً لشأنها ، وتمسك في عهده ضمن ما يضاف إلى وظيفته ، وكان يقيم لمباشرتها من يختاره من نواب الحكم ، وبقى الأمر على ذلك زمناً بعد الدولة الفاطمية أيضاً (٣) فقد ولي مثلاً كل من « علي ابن النعمان » و « محمد بن النعمان » ، علاوة على القضاء ، النظر في ديوان الضرب لضبط عيار ما يضرب من الدنانير والموازين والمساكيل ، كذلك أضيف إلى القاضي « العباس بن العوام » الحنبلي المذهب النظر في العيار ودار الضرب (٤) كذلك عهد للقاضي الأشراف أحياناً على سجون البلاد التي يلي قضاءها فالقاضي « محمد بن أبي الفرج » المتولى القضاء في ذي الحجة سنة ٥١١ هـ (١١١٧ م) كان يستوضح أحوال المسجونين ، فأطلق منهم جمعا كثيراً كانوا قد يتسوا من الخلاص لطول النهدي بتركمهم في السجن ، فطالع هذا القاضي الخليفة بأمرهم وسأل الأفرج عنهم ، فأذن له الخليفة الأمر بأمر الله ، في ذلك (٥)

كذلك لما ولي القضاء ابن ميسر في ذي الحجة سنة ٥٢٢ هـ (١١٢٨ م) استوضح أحوال المعتقلين وطالع بها الخليفة « الأمر بأمر الله » أيضاً ، وكان

(١) « رفع الأصر » ورقة ١٧٣

(٢) وأمثلة الجمع بين القضاء والوزارة في العهد الفاطمي كثيرة . انظر ابن حجر « رفع الأصر » ورقة ٣٥ و ٣٦ والسيوطي « حسن المحاضرة » ج ٢ ص ٩١ و ٩٢ . هذا وقد كان بدر الجمالي أول من ولي الوزارة والقضاء من ذوى السيوف . « رفع الأصر » ورقة ٥٨ .

(٣) القلقشندي « صبح الأعشى » ج ٣ ص ٤٦٦

(٤) الكندي ص ٥٨٥ والقلقشندي « صبح الأعشى » ج ٣ ص ٤٨٦ و ٤٨٧ والمقريزي

« الحطط » ج ٢ ص ٢٤٦ وابن حجر ورقة ٩١ و ١٩٥ و ٢٥٥ ب

(٥) ابن حجر ورقة ٢٥٦

فيهم جماعة قد يتسوا من الافراج عنهم ، فاستصدر هذا القاضي أمر الخليفة بالافراج عنهم^(١) .

ومن الأعمال القضائية التي كان يتولاها القاضي أحياناً علاوة على عمله العادي ، ولاية المظالم ، فقد تولى مثلاً ابن أبي ثوبان ، أيام الخليفة المعز لدين الله و عبد العزيز بن محمد بن النعمان ، سنة ٣٩٤ هـ (١٠٠٣ م) و عبد الحاكم بن وهب ، سنة ٤٥٠ هـ (١٠٥٨ م) و ابن العوام الحنفي سنة ٤٥٢ هـ (١٠٦٠ م) و محمد بن أبي الفرج سنة ٥١١ هـ (١١١٧ م) و ابن ميسر سنة ٥٢٢ هـ (١١٢٨ م) ولاية المظالم علاوة على القضاء^(٢) .

كذلك نظر القاضي في القصص (العرائض) ، فمثلاً كان عبد العزيز بن محمد بن النعمان ، سنة ٣٩٤ هـ (١٠٠٣ م) متولياً للقصص علاوة على القضاء^(٣) . كذلك نظر القاضي في الجراح^(٤) ، وفي الشرطة^(٥) ، فنظر في الجرائم وفي إقامة الحدود .

كذلك نظر القاضي في قضايا الجند ، فأطلق عليه « قاضي العسكر » فكان « علي بن الوليد » ينظر أيام الخليفة المعز لدين الله في خصومات الجند ، ولما سافر هذا الخليفة لحرب القرامطة صحب معه القاضي « علي بن النعمان »^(٦) . كذلك عهد للقاضي أحياناً ببعض المسائل الدينية ، فكانت تضاف إليه

(١) ابن ميسر « تاريخ مصر » ج ٢ ص ٧٠

(٢) « » ج ٢ ص ٧٠ و ابن حجر « رفع الاصر » ورقة ٤٦

و ١٣٢ و ١٦٥ و ٢٥٦

(٣) ابن حجر « رفع الاصر » ورقة ١٦٥

(٤) كان أول قاضٍ نظرفي الجراح وحكم فيها هو سليم بن عترالتجبي سنة ٣٩٩ هـ (٦٥٩ م)

ولاه معاوية القضاء سنة ٤٠ هـ (٦٦٠ م) . الكندي ص ٣

(٥) كان أول من جمع له القضاء والشرطة القاضي « عابس بن سعيد » جمعها له أمير

مصر مسلم بن مخلد الأنصاري من قبل معاوية سنة ٦١ هـ (٦٨٠ م) . الكندي ص ٤٢٠

(٦) القرظي « اتعاظ الحنفا » ص ٧٩ و ابن حجر ورقة ١٩٥

الإمامة في الصلاة والخطابة ، وبذلك يأمر الناس للصلاة ويخطب فيهم^(١) فمثلا عهد الخليفة العزيز بالله إلى القاضي ومحمد بن النعمان ، بالخطابة والإمامة^(٢) وقبل موت هذا القاضي سنة ٣٨٩ هـ (٩٩٨ م) وولاه الخليفة الحاكم بأمر الله القضاء وأمره بالخروج إلى المصلى للصلاة بالناس وإقامة الدعوة له^(٣) .

كذلك عهد إلى القاضي عبد الحاكم بن وهب بن عبد الرحمن بن المليجي الربعي ، (ويكنى بأبي القاسم الاسماعيلي) سنة ٤٥٠ هـ (١٠٥٨ م) بالصلاة والخطابة^(٤) ، وإلى القاضي أبي العباس احمد بن محمد بن عبد الله بن محمد ابن عبد الله بن محمد بن احمد بن علي بن الحرث بن أبي العوام ، الحنبلي ولابن عمه القاضي ، أبي عبد الله احمد بن محمد بن أبي بكر زكريا يحيى بن أبي العوام ، القاضي الحنفي سنة ٤٥٢ هـ (١٠٦٠ م) ، بالنظر في الصلاة والخطابة^(٥) .

كذلك أتاب الخليفة والفائز بنصر الله ، في الخطابة في الأعياد عنه القاضي عبد الله بن هبة الله بن معالي بن كامل بن عبدالكريم المفضل بن ضياء الدين ، سنة ٥٤٩ هـ (١١٥٤ م)^(٦) .

كذلك عهد للقاضي بالحسبة^(٧) ، فكانت العادة قبل رمضان بثلاثة أيام أن يطوف القاضي على المساجد والمشاهد بمصر والقاهرة ليتفقد حصرها وقناديلها ، ليعلم ما تحتاج إليه من إصلاح ، فكان القاضي يبدأ بجامع المقس ثم بجامع القاهرة (الجامع الأزهر) ، ثم بالمشاهد ، ثم القرافة ، ثم جامع عمرو (جامع مصر) ، وقد بقي الأمر على ذلك حتى زالت الدولة الفاطمية .

(١) الكندي ص ٥٨٥ وابن حجر ورقة ٩١ و ١٩٥

(٢) ابن حجر ورقة ٢٥٥

(٣) ابن ميسر « تاريخ مصر » ج ٢ ص ٥٣

(٤) ابن حجر « رفع الأصر » ورقة ١٣٧ وما بعدها

(٥) » » » » » ٤٣ و ٤٦

(٦) » » » » » ١٣٦

(٧) الماوردي « الأحكام السلطانية » (القاهرة سنة ١٢٩٨ هـ) ص ٦١ - ٧٢

وكان يساهم كبار الدولة وأغنياؤها في عمارة المساجد ابتغاء الثواب
وبذلك يجمع القاضى الشيء الكثير من الأموال^(١) فكان « ابن العوام » ،
القاضى الحنبلى ينظر مثلاً فى الجوامع والمساجد^(٢) .

وكان القاضى يتلمس الهلال جرياً على العادة المتبعة^(٣) فوق سطح الجامع
العتيق كما فعل القاضى أبو الطاهر .

كذلك عهد للقاضى أحياناً بأن ينظر فى المفاصد التى تحصل فى عهده ، فقد
عقد قاضى القضاة « مالك بن سعيد الفارقى » التوبة للنجمين والمطربين
والمغنين فأعفوا من المطاردة والتقى سنة ٤٠٤ هـ (١٠١٣ م) أيام الحاكم
بأمر الله ، كذلك أفتى القاضى الخليفة أحياناً بالعدول عن محاباة بعض أهل
الذمة المفسدين فى الوظائف^(٤) .

وكثيراً ما كانوا يجمعون للقاضى الدعوة . فيكون قاضى القضاة وداعى
الدعاة ، فكان الاشراف على مجالس الحكمة من شئون قاضى القضاة ، ولكن
لما اتسعت الدعوة بقيام « دار الحكمة » عهد بها إلى زعيم دينى خاص كان يلى
قاضى القضاة فى الرتبة ويتزيا بزيه فى اللباس ويتمتع برسومه وامتيازاته
ويسمى « داعى الدعاة » ، وكان « على بن النعمان » أول قاض للقضاة فى زمن
العبيديين أضيفت إليه الدعوة فلقب بـ « قاضى القضاة وداعى الدعاة » ،
وبذلك جلس فى المسجد الجامع لقراءة علوم آل البيت^(٥) .

(١) المقرئى « الحطاط » ج ٤ ص ٨٤ وابن حجر « رفع الأصر » ورقة ٢٥٦ وعلى

مبارك باشا « الحطاط التوفيقية » ص ١١ والأستاذ عنان « الأصر » ص ٧٠ و ٧١

(٢) ابن حجر « رفع الأصر » ورقة ٤٣

(٣) كان عبد الله بن لبيعة الحضرمى قاضى مصر من قبل أبى جعفر المنصور سنة ١٥٤ هـ

(٧٧٠ م) أول قاض حضر فى طلب رؤية هلال شهر رمضان ، ثم كان القضاء على ذلك

بالجزيرة حتى كان ابن أبى الليث ، فطلبه فى أصل « المقطم » . الكندى ص ٣٧٠

(٤) العيني « عقد الجمان » القسم الرابع ج ١٩ ورقة ٦٨٣ وابن طاهر « أخبار الدول

المنقطعة » ورقة ٥٣ والأستاذ عنان « الحاكم بأمر الله » ص ٦٧

(٥) الكندى ص ٥٨٥ وابن خلدون « العبر » ج ٤ ص ٥٦ وابن حجر ورقة ٩١

كذلك جلس « محمد بن النعمان » لقراءة علوم الشيعة^(١) ، وأضيفت الدعوة إلى كل من القضاة « الحسن بن كدينه » سنة ٤٦٤ هـ (١٠٧١ م)^(٢) و « عبد الله بن هبسة الله بن معالي بن كامل بن عبد الكريم المفضل بن ضياء الدين » سنة ٥٤٩ هـ (١١٥٤ م)^(٣) و « نجم بن جعفر سراج الدين أبي الثريا » سنة ٥٢٦ هـ (١١٣١ م) ، وغيرهم^(٤) .
وأحياناً كانوا يضيفون للقاضي نقابة الطالبين^(٥) فـ « الحسن بن محمد بن

(١) المقرئ « الخطط » ج ٢ ص ٢٢٦

(٢) ابن ميسر « تاريخ مصر » ج ٢ ص ٢١ و ٨٨

(٣) ابن حجر ورقة ١٣٦ وابن طاهر « أخبار الدول المنقطعة » ورقة ٨١ و ٨٢

(٤) ابن ميسر « تاريخ مصر » ج ٢ ص ٧٦ وابن حجر ورقة ٢٦٤

(٥) نقابة الطالبين نسبة إلى الامام علي ، إذ قد اعترف الاسلام بشرف الدم للأب ، وأهل بيت رسول الله صلى الله عليه وسلم هم الاشراف بالدم حتى اليوم ، يأخذون راتباً من الحكومة دراهم معدودات شهرياً ، وتحرم عليهم الصدقة ، وكان لهم قضاء مستقل بهم يتولاه قبيهم الذي يعينه الخليفة ، ولهم قيب في جميع المدن الكبرى .

وتحدثنا المصادر التاريخية عن خضوع فرعى بنى هاشم (العباسيين والطالبيين) حتى أوائل القرن الرابع الهجري لقبوب واحد ، ثم صار لكل فريق قيب خاص به . وبجانب هذا الراتب البسيط الذي يعتبر شرفاً أكثر منه راتباً ، فضل الشريف أيضاً في بعض المناصب كامامة بعض المساجد ، ليصيب منها بعض المال ، فكانت بمصر في عهد الطولونيين للأشراف جرايات ، وكان إمام جامع عمرو غالباً منهم .

ومما يدل على علو منزلة الشريف ما يحكي عن كافر من أن امرأة اعترضته في طريقه وصاحت به « ارحمني يرحمك الله » فدفعها أحد رجاله دفعاً عنيفاً فسقطت فاغتاظ كافر وأمر بقطع يده فقامت تشفع له ، فتعجب من مكرمتها وقال : أسألها عن أصلها فإ تكون إلا من بيت عظيم فسئلت فاذا بها علوية ، فعظم الأمر على كافر وقال قد أغفلنا الشيطان عن نساء الأشراف وأحسن إليهما ، وتفقد سائر نساء الأشراف وأدر عليهن الاحسان والجرايات . ومما يحكي عن كافر أيضاً من أنه كان يوماً في موكب فسقط منه سوطه ، فناوله اياه أحد الأشراف (أبو جعفر مسلم العلوي) ، فقبل يده شكراً وقال « نيت إلى والله نفسي فما يد أن ناولني ولد رسول الله صلى الله عليه وسلم سوطي غاية يتشرف لها » . ونلاحظ أن الأشراف اتخذوا منذ القرن الثامن الهجري اللون الأخضر شعاراً لهم .

وكان لا يتولى نقابة الطالبين إلا أحد أكابر الشيوخ وأجلهم ، فيهتم بأمورهم ، ويمنع من يدخل فيهم من الأعداء ، ويهتم بصحة الأنساب وثبوتها ، ويعنى في جنازتهم ، ويسعى في حوائجهم ، ويعود مرضاهم ، ويمنع المعتدى منهم عليهم ، ويحل الوثام بينهم ، ويوق عرى المحبة =

طاهر ، مثلا كان قاضيا ونقيا للطالبيين (١) .

كذلك كان يسند للقاضي أحيانا «بيت المال» ، وهو ذلك الكائن المعنوي الذي تجمع فيه الأموال بمقتضى ما رسمته أحكام الشريعة الغراء لتصرف في المصالح العامة .

كذلك عهد للقاضي أحيانا بأموال اليتامى ومراقبتها (٢) ، وتولى الأحباس (٣) (الأوقاف) ، وكان لها ديوان خاص (٤) ، وعهد إلى قاضي القضاة بتولى أحباس الجوامع والمساجد ، فكان إليه أمرها ، ولها ديوان مفرد وفي سنة ٥٣٦٣ هـ (٩٧٣ م) جمعت أحباسها فبلغت مثلا في زمن الخليفة المعز لدين الله في السنة ألف درهم وخمسمائة ألف درهم (١,٥٠٠,٠٠٠ درهم) وكان مرتب كل مشهد خمسين درهما في الشهر لرسم الماء لزوارها (٥) .

أما اختصاص القاضي الإقليمي فكان واسعا ، إذ كان للقاضي قضاء الديار المصرية وأعمالها ، فيولى على قضاء القاهرة ومصر والاسكندرية والشام

== والمودة بين أفرادهم ، ولا بيت في أمر من أمورهم إلا بعد استشارة مشايخهم ، وكان يكون هيئة خاصة من هسه ومنهم للنظر في شئون العلويين ، وهي باقية إلى اليوم وتعرف بـ « نقابة الأشراف » ، ويرأسها اليوم فضيلة الأستاذ الشيخ البيلاوي هيب الأشراف بمصر . ابن سعيد « المغرب في حلى المغرب » ص ٤٧-٤٩ والقلشندي « صحح الأعشى » ج ٣ ص ٤٨٥ و٤٨٦ والسيوطي « حسن المحاضرة » ج ٢ ص ١١ ومتر « المحاضرة الإسلامية » ص ٢٤٩-٢٦٠ هذا وكان أبو القاسم احمد بن محمد بن اسماعيل طباطبا يتولى نقابة الطالبيين بمصر في سنة ٣٥١ (أي قبل استيلاء جوهر على مصر)

وفي أيام الدولة الفاطمية كان يقف نقيب الأشراف الطالبيين بخدمة الخليفة كغيره في صلاة العيد . المقرئ « الحطط » ج ٢ ص ٣٢٩

(١) ابن حجر ورقة ٩٤

(٢) أول من راقب أموال اليتامى ونظر في أموالهم عبد الرحمن بن معاوية بن حديج قاضي مصر من قبل والي مصر عبد العزيز بن مروان سنة ٨٦ هـ . الكندي ص ٣٢٥

(٣) أول من أدار الأحباس بمصر « توبة بن نمر الحضرمي » سنة ١١٨ هـ (٧٣٦ م) وهو قاضي مصر في خلافه هشام بن عبد الملك ، ويعتبر عام ١١٨ هـ تاريخ انشاء ديوان الأوقاف بمصر . وإنما كانت الأحباس في أيدي أهلها وأيدي أوصيائهم . الكندي ص ٣٤٦ وابن حجر ورقة ٧٠

(٤) المقرئ « الحطط » ج ٤ ص ٨٣

(٥) علي مبارك باشا « الحطط التوفيقية » ص ١١

والحرمين والمغرب وأعمال ذلك ، فـهـ علي بن النعمان ، مثلاً قرى عهده
بولاية ذلك كله (١) .

ولما ولي القاضي محمد بن النعمان ، القضاء سنة ٣٧٤ هـ (٩٨٤ م)
امتد اختصاصه الاقليمي على الديار المصرية والاسكندرية والحرمين وأجناد
الشام (٢) .

ولما ولي القاضي عبد العزيز بن محمد بن النعمان ، القضاء سنة ٣٩٤ هـ
(١٠٠٣ م) ، عهد إليه بالقضاء على القاهرة المعزية ومصر والاسكندرية
والحرمين وأجناد الشام والرحبة وبرقة والمغرب وأعمالها (٣) .

٢ - قاضى المظالم : « القضاء » وإن سبق « النظر في المظالم » في الظهور
وكان هيكله مفتوحاً على مصراعيه ليقصده كل ذى ظلامة ليخرج منه قرير
العين ، إلا أن وظيفة النظر في المظالم كانت وليدة عاطفة نبيلة أيضاً في الهيئة
الاجتماعية ، تبغى تحقيق المساواة بين الخصوم وتمكين الضعيف من الوقوف
في نفس المستوى الذى يسهل على القوى الوصول إليه أمام منصة القضاء .
كلاهما كان يرى أن القوى من الخصوم أمامهما ضعيف حتى يأخذ الحق منه
والضعيف فيهم قوى حتى يأخذ الحق له ، كلاهما يقف أمامه الشاكي والمشكو
منه في مستوى واحد ، فيرد إلى المظلوم منهما ظلامته ، فإذا عجز القاضي العادل
عن تنفيذ حكمه ، وإيقاف تعدى ذوى الجاه والحسب ، فهنا يظهر الاختلاف
وتظهر الحكمة من إيجاد شخص قوى الشكيمة واسع النفوذ ليحكم وينفذ
حكمه فيما عجز عنه القاضي في قضايا الرجال من عليه القوم ، ويمنع تعديهم على
الرعية ، بزجر المعتدى ، والضرب بيد من حديد على الظالم الباغي ، فإذا كان
القضاء يمتاز بنبيل المولد ، فقد امتاز النظر في المظالم بشرف المطمح ، لا يتولاه

(١) الفلقشندى « صبح الأعشى » ج ٣ ص ٤٨٦ وابن حجر ورقة ٩١

(٢) ابن حجر ورقة ٢٥٤ و ٢٥٥

(٣) « ورقة ١٦٥ و ١٦٦ »

إلا ذور الأقدار الجليلة والأخطار الحفيلة^(١).

ولاية الظالم إذاً وظيفة قضائية نشأت لفساد الناس ، فكان كل حكم يعجز عنه القاضى أو المحتسب^(٢) ينظر فيه من هو أقوى منهما يداً ، ليوقف كل من تحدته نفسه من العمال الكبار والأمراء العظام بالطغيان على أفراد الرعية ، فهى سلطة قضائية جديدة ، روعى فى إنشائها أن تكون أوسع من السلطة العادية لكل من القاضى والمحتسب^(٣) ، وهى فى الوقت نفسه وظيفة دينية . ويقول المقرئى^(٤) إن أول من نظر فى المظالم من الخلفاء أمير المؤمنين على بن أبى طالب .

وولاية المظالم داخلة حسب أصولها فى القضاء ، وهى من الوظائف التى تتمزج فيها سطوة السلطان بنصفه القضاء ويطلق على متوليها صاحب المظالم ، عاشت الوظيفتان جنباً لجنب ، ولم يبين لكل منهما اختصاصه ، ولم تحدد الأمور التى تدخل أو لا تدخل فى كل منهما تحديداً دقيقاً ، فكانت الأمور المتعلقة بالحدود ، ينظرها أيضاً صاحب المظالم^(٥) كما ينظر الخصومات . وكانت ولاية المظالم تعقد برياسة الخليفة نفسه أو الوالى أو الأمير أو الوزير أو القاضى أو أحد كبار الموظفين ، بتفويض من الخليفة .

احتاجت هذه الوظيفة إلى علو يد وعظيم رهبة ، لتوقف المعتدى عند حده وتزجر الظالم من الخصمين ، فكان من يتولاها يمضى ما عجز القضاة أو غيرهم عن إمضائه ، وكانت له سلطة أوسع من سلطة القاضى . ويحدثنا الماوردى^(٦) عن وظيفة النظر فى المظالم هذه فيقول : إنها وظيفة تقارب مهمة

(١) القلقشندي « صبح الأعشى » ج ٣ ص ٢٧٧

(٢) الماوردى « الأحكام السلطانية » (طبعة ١٢٩٨ هـ) ص ٦١ - ٧٢

(٣) لعلها تشبه اليوم محكمة النقض المصرية فى عصرنا

(٤) « الحطط » ج ٢ ص ٢٠٧

(٥) القلقشندي « صبح الأعشى » ج ٥ ص ٤٥٢ ومتر « الحضارة الإسلامية » ص ٣٨١

(٦) الماوردى « الأحكام السلطانية » ص ٦٤ وابن خلدون (الطبعة الأميرية سنة ١٣٢٠ هـ)

ص ٢٠٦ وما بعدها والقلقشندي « صبح الأعشى » ج ٣ ص ٢٧٧ والمقرئى « الحطط » ج ٢ ص ٢٠٧

القضاء ، وهى عبارة عن « قود المتظالمين إلى التناصف بالرهبة ، وزجر المتنازعين عن التجاهد بالهيبية ، فكان من شروط الناظر فيها أن يكون جليل القدر ، نافذ الأمر ، عظيم الهيبية ، ظاهر العفة ، قليل الطمع ، كثير الورع لأنه يحتاج فى نظره إلى سطوة الحماة وثبت القضاء ، فيحتاج إلى الجمع بين صفات الفريقين ، وأن يكون بجلالة القدر نافذ الأمر فى الجهتين . »

وكانت تنظر ظلامه المتظلم إثر حضوره وينصف ، ثم تبعاً لسنة التطور أفردها لهذا النظام القضائى بعد ذلك يوم خاص للنظر فى أحوال المتظلمين وتصفح قصصهم فى المسجد الجامع ، إذ عهد بها إلى من ينوب عن الخليفة من الموظفين ، حتى يتفرغ لأعماله الأخرى بقية الأسبوع ، أما إذا عهد بها لعامل يفرد بها ، فكان له النظر فى جميع الأيام .

أما اجراء رفع الدعوى أمام هذه الهيئة القضائية ، فكان بتقديم الظلمات مكتوبة^(١) ، وكان على صاحب ديوان المظالم أن يعمل بجميع القصص جامعا يعرض على الخليفة فى كل أسبوع^(٢) ، وكانت الأحكام تصدر مكتوبة وكان يخصص فى دار الخلافة يوم أو أكثر فى الأسبوع لسماع المظالم^(٣) ولم تنشأ ولاية المظالم بمصر إلا فى عهد أبى العباس احمد بن طولون ، وفى أيام الاخشيديين كان ينظر فى المظالم بمصر قاضى الاخشيد المعين سنة ٣٢٤ هـ (٩٣٦ م)^(٤) ، ثم أفرده للنظر فى المظالم أيامهم سنة ٣٣١ هـ قاض خاص مستقل بنظرها^(٥) .

(١) الجبشيارى « كتاب الوزراء » ص ٥٢ و ص ١٠٧

(٢) متن « الحضارة الإسلامية » ص ٣٨٣ قلا عن كتاب الحراج « لقدماء مخلوط باريز

رقم ٥٩٠٧ ص ٢٣ ب

(٣) الماوردى « الأحكام السلطانية » (طبعة انجر Enger) ص ١٤٣ وابن سعيد « المغرب »

ص ٣٩ والمقرزى « الخطط » ج ٢ ص ٢٠٧ .

(٤) السبكي « طبقات » ج ٢ ص ١١٣ و ١١٤

(٥) السكندى ص ٥٧٢

وكان الوزير هو الذى يعين أصحاب المظالم فى البلاد ويجلس للمظالم بمصر كما كان صاحب مصر ، أبو المسك كافور الاخشيدى الأسود يجلس أيضا للنظر فى المظالم بنفسه فى كل يوم سبت ، وكان يحضر مجلسه الوزير وأبو الفضل ، والقضاة والفقهاء والشهود ووجوه البلد ^(١) ، ولما أكثر كافور من الجلوس للمظالم أصبح القاضى كالمحجور عليه متعتلا ^(٢) عن العمل واستغنى الجمهور عنه ، ولجأوا فى كل شىء إلى الناظر فى المظالم ^(٣) . واستمر كافور الاخشيدى ينظر فى المظالم مدة حياته بمصر إلى أن مات ، فلما قدم القائد أبو الحسين جوهر الصقلى بجيوش المعز لدين الله ، جلس جوهر فى المظالم ووقع على رقاع المتظلمين فى أيام السبت ^(٤) ، وحضر مجلسه أيضا الوزير والقاضى وكبار الفقهاء ، وأصدر أحكامه بنفسه ^(٥) ، وأقام جوهر مستقلا بتدبير الأمور بمملكة مصر قبل وصول المعز لدين الله إليها ، أربع سنين وعشرين يوما ، فكان تارة ينظر فى المظالم بنفسه وهو الغالب ، وتارة أخرى يردها إلى « أبى عيسى مرشد » ^(٦)

ولما قدم المعز لدين الله مصر ، أبقى النظر فى المظالم ، فكان أحيانا يتولاها بنفسه ، وأحيانا يعهد بها إلى غيره من عظام الدولة . فيحدثنا ابن ميسر ^(٧) ، بأن أبا الفرج يعقوب بن يوسف بن كلس وعسلوج بن حسن جلسا مثلا فى جامع ابن طولون ونظرا فى المظالم .

(١) الكندى ص ٥٧٧ والمقرئى « الخطط » ج ٢ ص ١٠٧

(٢) » ص ٥٨٣ و ٥٨٤

(٣) » ص ٥١٢

(٤) فى جمادى الآخرة سنة ٣٦٠ هـ ، نقل جوهر مجلس المظالم إلى يوم الأحد بدل يوم السبت .

المقرئى « اتعاظ الخفا » ص ٧٦ و ٨٥

(٥) ابن خلكان « وفيات الأعيان » ج ١ ص ٢١٢ والمقرئى « الخطط » ج ٢

ص ٢٠٧ والعينى « عقد الجمان » القسم الثالث من ج ١٩ ورقة ٤٣٦

(٦) ابن خلكان ج ١ ص ٢١٣ والمقرئى « اتعاظ الخفا » ص ٧٦ و ٨٥ والعينى

« عقد الجمان » القسم الثالث من ج ١٩ ورقة ٤٣٧

(٧) « تاريخ مصر » ج ٢ ص ٤٤ و ٤٥ وابن حجر ورقة ١٣٢

وأن دأبا سعيد عبد الله بن ثوبان ، الذي صحب المعز لدين الله إلى مصر تقلد في شوال سنة ٣٦٢ هـ (٩٧٢ م) النظر في المظالم الخاصة بالمغاربة ، ثم وسع اختصاصه فشمّل المصريين أنفسهم واستمر كذلك حتى آخر سنة ٣٦٣ هـ (٩٧٣ م) . كذلك رد المعز لدين الله وابنه العزيز بالله النظر في الظلمات إلى الحسين بن عمار^(١) ، وكانت الدولة إذا دخلت من وزير صاحب سيف ، جلس صاحب الباب في باب الذهب بالقصر^(٢) وبين يديه النقباء والحجاب على حسب أقدارهم ومكانتهم ، فينادى المنادى بين يديه يا أرباب الظلمات فيحضرون ، فمن كانت ظلامته مشافهة ، أرسلت إلى الولاة والقضاة رسالة بكشفها ومن تظلم من ليس من أهل البلدين ، أ حضر قصة بمسألته فيتسلمها الحاجب منه فاذا جمعها أحضرها إلى الموقع د بالقلم الدقيق ، فيوقع عليها ، ثم تحمل إلى الموقع د بالقلم الجليل ، فيبسط ما أشار إليه الموقع الأول ، ثم تحمل في خريطة إلى الخليفة فيوقع عليها ، ثم تخرج في الخريطة إلى الحاجب فيقف على باب القصر ويسلم كل توقيع لصاحبه .

ولما قدم بدر الجمالي القاهرة وولى الوزارة ، صار أمر الدولة كله راجعا إليه واقتدى به من تلاه من الوزراء .

وكان الوزير صاحب السيف يجلس للمظالم بنفسه يومين في الأسبوع ويجلس أمامه قاضي القضاة وبجانبه شاهدان معتبران ، ويجلس بجانب الوزير كاتب يسمى د الموقع بالقلم الدقيق ، يوقع بما يأمر به في المظالم ، ويليه صاحب ديوان المال وبين يديه صاحب الباب وأسفسلار العساكر وغيرهم من الموظفين ، وبين أيديهما النواب والحجاب على طبقاتهم .

وإذا كان الوزير د صاحب سيف ، كان الخليفة يوقع على قصص المظالم عندما ترفع إليه بخطه ويده على القصة ، د يعتمد ذلك إن شاء الله ، ، ويوقع

(١) ابن خلدون « العبر » ج ٤ ص ٥٥ والسيوطي حسن المحاضرة ج ٢ ص ١١٦

(٢) أحد أبواب القصر التسعة وهي : باب الذهب والبحر والزهومة والتربة والديلم وقصر

الشوك والعبد والزمرد والريح ، القلقشندي « صبح الأعشى » ج ٣ ص ٣٥٠

من الجانب الأيمن منها ويخط بخطه «وزيرنا السيد الأجل - ويذكر نعته المعروف به - أمتنا الله تعالى ببقائه، يتقدم بنجاز ذلك إن شاء الله تعالى، وهذه الصيغة هي بمثابة الصيغة التنفيذية عندنا اليوم) ولما تحمل إلى الوزير يكتب هذا الأخير تحت خط الخليفة ويمثل أمر مولانا أمير المؤمنين صلوات الله عليه، ويثبت في الدواوين، (١).

وكان قاضي المظالم يولى غالباً بمرسوم من الخليفة، ويقرأ سجله في المسجد الجامع حيث كان يعقد جلساته عادة، فيأتي الخصوم والشهود أمامه، وبعد أن ينظر في الخصومة ويسمع شهادة الشهود يصدر حكمه الذي تنفذه السلطة التنفيذية بعد ذلك (٢).

ومن مآثر الفاطميين أنهم خصصوا موضعاً في دار الخلافة يعرف بالسقيفة يقف عنده المتظلمون، وكانت عادة الخليفة أن يجلس هناك كل ليلة لمن يأتيه من المتظلمين، وكان إذا ظلم أحد وقف تحت السقيفة وقال بصوت عال: «لا إله إلا الله، محمد رسول الله، علي ولي الله»، وهي عبارة الشيعة، فيسمعه الخليفة فيأمر باحضاره إليه أو يفوض أمره إلى الوزير أو القاضي أو أحد عظام الدولة (٣)، فثلاً لما ذهب «ضامن المعديّة» إلى السقيفة وقال بصوت عال العبارة السالفة الذكر وسمعه الخليفة الحافظ، أمر باحضاره، ولما ثبت للخليفة إجرام النصراني وأنه كان السبب في بيع معديّة الشاكي بعد اهانتة وضربه بالمقارع لدفع خراج «أرض اللجام»، زوراً وهي ليست له - لأن ضامن المعديّة لم يشأ أن يعديه حسبة لوجه الله - عاقب الحافظ، «النصراني» (٤). ويقول ابن خلدون (٥) في الفرق بين نظر المظالم ونظر القضاة «ويكون

(١) الفلشندي «صبح الأعشى» ج ٣ ص ٤٩١ و ٤٩٢ وس ٥٢٩ و ٥٣٠ والمقرزي

«الحطط» ج ٢ ص ٢٠٧ و ٢٠٨

(٢) الدكتوران حسن وعلي إبراهيم حسن «النظم الإسلامية» ص ٣٥٢

(٣) المقرزي «الحطط» ج ١ ص ٤٠٥ وعلي مبارك باشا «الحطط التوفيقية» ج ٢ ص ١٧

(٤) المقرزي «الحطط» ج ٢ ص ٢٤٩

(٥) «المقدمة» (طبعة بيروت ١٨٧٩ م) ص ١٩٣

نظره (أى ناظر المظالم) فى البنسات والتقير واعتماد الأمارات والقرائن وتأخير الحكم إلى استجلاء الحق وحمل الخصمين على الصلح واستخلاص الشهود ، أو سمع من نظر القاضى ، ويحدثنا الماوردى ^(١) ، عن ذلك فيقول : « لناظر المظالم من فضل الهيبة وقوة اليد ما ليس للقضاة فى كف الخصوم عن التجاحد ومنع الظلم » ، « وإن الناظر فى المظالم أوسع مقالا وأفسح مجالا » ، « وإنه يحق له لإظهار الحق ومعرفة المبطل من المحق استعمال الارهاب والتوسع بالأخذ بالأمارات وشواهد الأحوال مما ليس فى مقدور الحكام » ، « وأن يقابل من ظهر ظلمه بالتأديب ويأخذ عدوانه بالتقويم والتهديب » ، « وإذا سأله أحد الخصوم فصل الحكم ، فلا يسوغ أن يؤخره الحاكم ويسوغ أن يؤخره والى المظالم عند اشتباه أمرهم ورغبته فى التأني » ، « وإن له رد الخصوم إذا أعضلوا وساطة الأمانة ليفصلوا التنازع بينهم صلحا عن تراض ، وليس للقاضى ذلك إلا عن رضى الخصمين بالرد » .

والقاضى عند نظر الدعوى يكلف المدعى بإثبات حقه أولا ثم يسمع الشهود ، أما قاضى المظالم فيصح له أن يبدأ أولا باستدعاء الشهود ليسألهم عن معلوماتهم فى المنازعة المعروضة عليه .

من هنا نقف على مبلغ أهمية هذه الوظيفة وما كان لصاحبها من القوة ونفاذ الكلمة وكيف كان لا يتقيد بتدقيقات الفقهاء ، وكيف كانت حرية عندما ينظر فى المظالم أوسع بمراحل من حرية القاضى .

وكان قاضى المظالم ينظر فى القضايا التى يرفعها الأفراد والجماعات على الولاية الذين ظلموهم ، أو لم يسلكوا طريق العدل معهم وعلى عمال الخراج إذا توسعوا فى جباية الضرائب منهم ، فإذا رفعوه إلى بيت المال ، أمر برده ، وإن أخذوه لأنفسهم ، استرجع منهم لأربابه ، وعلى كتاب الدواوين إذا أثبتوا فى دفاترهم عمداً أو خطأ ما يخالف الحقيقة من أموال المسلمين ، والنظر فى تظلم

(١) « الأحكام السلطانية » ص ٧٠ و ٧١

المرتزقة إذا نقصت أرزاقهم ، أو تأخر ميعاد دفعها لهم ، فيرجع إلى ديوانه في فرض العطاء العادل فيجريه عليهم ، وينظر فيما نقصوه أو منعه من قبل ، فإن أخذه ولاية أمورهم ، استرجعه منهم ، وإن لم يأخذه ، قضاه من بيت المال ورد الغصب التي اغتصبها الولاية أو ذوو الأيدي القوية وتصرفوا فيها تصرف الملاك بالقهر والغلبة ، ومشاركة الوقوف ، فيبدأ بتصفحها ليجريها على سبيلها ويمضيها على شروط واقفها ، وتنفيذ ما وقف القضاة عن تنفيذه من أحكامها فينفذ الحكم على المعتدى ولو عظم خطره وعلت قدرته ، فينزع ما في يده ويلزمه خروجه من ذمته ، كذلك ينظر فيما عجز عنه متولى الحسبة في المصالح العامة ، كالمجاهرة بمنكر ضعف عن دفعه ، والتعدي في طريق عجز عن منعه ، والتجيف في حق لم يقدر على رده ، فيأخذهم بحق الله في جميعه وأمرهم بحملهم على موجب ومراعاة إقامة العبادات الظاهرة كالجمع والأعياد والحج والجهاد من تقصير فيها وإخلال بشروطها ، فإن حقوق الله أولى أن تستوفى ، وفروضه أحق أن تؤدى ، كما ينظر فيما شجر بين المتشاجرين ، فيحكم بين المتنازعين فيحق الحق ويقيم العدل^(١) . وكانت محكمة المظالم تنعقد في المسجد وتألف من خمس جماعات ، لا يستغنى عنهم ولا ينتظم نظره إلا بهم :

الأولى : الحماة والأعوان للتغلب على كل من تحدته نفسه بالالتجاء إلى القوة أو العنف أو الفرار أثناء القضاء

الثانية : الحكام ليردوا الحقوق إلى أصحابها بعد الاحاطة بما يجرى بين الخصوم وما يصدر من الأحكام ، وقد استفادوا من حضورها لوقوفهم على كثير من المبادئ .

الثالثة : الفقهاء ليرجع إليهم عندما تشكل على صاحب المظالم مسألة من المسائل الشرعية .

الرابعة : السكتاب لتدوين ما يحصل أثناء الجلسة من أقوال الخصوم وما لهم وما عليهم من الحقوق .

الخامسة : الشهود الذين يشهدون بأن ما أصدره القاضى من الأحكام لا ينافى الحق والعدل ، وأنه ينطبق على الشريعة الاسلامية ، ومهمتهم اثبات ما يعرفونه عن الخصوم ، وكانوا يختارون من بزوا غيرهم فى الفقه واشتهروا بالسمة الطيبة . وبذلك نستطيع أن نقول بأن نظام المحلفين قد عرف بمصر ، لأنهم كانوا من هيئة المحكمة ويعمل القاضى برأيهم

وبعد استشارة كبار رجال الدولة الجالسين معه ، يصدر قاضى المظالم حكمه فى النزاع المعروف عليه^(١) وأحياناً عهد للقاضى العادى باختصاص قاضى المظالم ، فيكون هو القاضى وهو أيضاً الناظر فى المظالم^(٢) انصافاً للظالمين واغاثة للمستضعفين ، فكان مثلاً واحمد بن أبى طالب التونسى ، القاضى بمصر هو الناظر فى المظالم بها وبأعمالها أيام الخليفة العزيز بالله^(٣)

ولقد اهتم بعد انقضاء الدولة الفاطمية سلاطين الدولة الأيوبية وخلفاؤهم من المماليك بهذه الهيئة القضائية العالية ، فأنشأوا لها داراً أطلق عليها «دار العدل» لتتفرغ فى ظلمات الناس وشكاويهم التى يعجز القاضى العادى عن تنفيذ حكمه فيها .

٣ - الموقف : القضاء وإن سبق الحسبة فى الظهور ، وكان منذ ولادته عظيم الشأن موفور الكرامة متمتعاً بجلال الملك ومظهره ، لأنه بيد صاحب التاج والصولجان ، إلا أن الحسبة كانت وليدة عاطفة نبيلة فى الهيئة الإجتماعية أيضاً ، لقد عاشا منذ ظهورهما سوياً ، وتوثقت الصلات المتينة والعلاقات الشريفة بينهما ، وتكونت منهما دعامة قوية لهيكل العدالة ، تضىء الطريق وتبشر الضياء للفرد لا اتباع المثل العليا . نعم يحتاج القضاء بطبيعته إلى الأناة

(١) الكندى « كتاب الولاية وكتاب القضاء » ص ٤٢٣ و ٤٢٤ و الماوردى « الأحكام

السلطانية » ص ٦٧

(٢) ابن حجر « رفع الاصر عن قضاة مصر » ورقة ٤٢

(٣) « » « » « » « » ورقة ٤٢

والتدقيق في الحكم ، كما تحتاج الحسبة إلى السرعة ، ولكن كل هذا لا يقلل من قيمتهما إذا اجتمعا معاً في يد واحدة ، كما كان يحدث أحياناً (١) .

ووظيفة الحسبة من الوظائف الدينية الهامة ، لأن قوامها الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر ، وغرضها الإصلاح بين الناس ، الذي هو فرض على القائم بأمر المسلمين (٢) ، وهي مشتقة من قولك حسبك بمعنى اكفف فالمحتسب يكنى الناس مؤونة من يخسهم حقوقهم ويبعد عنهم الظلم ، وهي تستند إلى الكتاب والسنة ، فقد قال الله تعالى : « ولتكن منكم أمة يدعون إلى الخير ويأمرون بالمعروف وينهون عن المنكر ، وأولئك هم المفلحون » (٣) وقال عز وجل أيضاً : « وتعاونوا على البر والتقوى ، ولا تعاونوا على الإثم والعدوان » (٤) .

وقال عليه الصلاة والسلام : « من رأى منكم منكراً فليغيره بيده ، فإن لم يستطع فبلسانه ، فإن لم يستطع فبقلبه ، وذلك أضعف الإيمان » (٥) ، وقال أيضاً : « لتأمرن بالمعروف ، ولتنهون عن المنكر ، أو ليعمنكم الله بعداب من عنده » (٦) .

ولما كانت الحسبة كما رأينا أمراً بمعروف ، ونهياً عن منكر ، وإصلاحاً بين الناس ، وجب أن يكون المحتسب فقيهاً عارفاً بأحكام الشريعة الغراء التي سيأمر وينهى بتعاليمها ، عفيفاً عن أموال الناس ، متصفاً بالأخلاق الفاضلة والصفات الحميدة ، لا يكون قوله مخالفاً لفعله ، لأن في اتصافه بكل هذا

(١) الماوردي « الأحكام السلطانية » ص ٦١ وما بعدها

(٢) الغزالي « كتاب احياء علوم الدين » ج ٢ ص ٢٤٢ وما بعدها

(٣) الآية ١٠٤ من سورة آل عمران رقم ٣

(٤) الآية ٢ من سورة المائدة رقم ٥

(٥) أخرجه مسلم وأبو داود والترمذي وغيرهم « تيسير الوصول » (المطبعة السلفية طبعة

أولى) ج ١ ص ٣٣

(٦) أخرجه أبو داود والترمذي ووورد في « تيسير الوصول » و« الجامع الصغير » بلفظ متقارب

وبغيره من الصفات الحميدة ، صونا لعرضه وأقوم لهيبته وبعداً له عن الشبهات ، لذا كان المحتسب أيام الدولة الفاطمية من «وجوه المسلمين وأعيان المعدلين» فكان يراعى في اختياره التقوى والصلاح والورع وحسن الإيمان بالله ، حتى يملأ وظيفته الدينية الجليلة الشأن الرفيعة المنزلة ، وأن يكون «مسلباً حراً بالغاً عاقلاً عدلاً قادراً» ، «وشيمته الرفق ولين القول وطلاقة الوجه وسهولة الأخلاق» ، وأن يكون مواظباً على سنن الرسول صلى الله عليه وسلم من «قص الشارب .. وتقليم الأظفار ونظافة الثياب وتقصيرها والتعطر بالمسك»^(١) . وكان يقرأ سجله بمصر (الفسطاط) وبالقاهرة ، ويخلع عليه في المسجد الجامع على المنبر ، وكان المحتسب إلى أول عهد الفاطميين سنياً فأقاله جوهر قائد المعز لدين الله على إثر الفتح ، وعين مكانه رجلاً من المغاربة في ربيع الثاني سنة ٣٥٩ هـ (٩٦٩ م) هو سليمان بن عشة^(٢) .

وكانت يد المحتسب مطلقة في الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر ولا يحال بينه وبين مصلحة أداها يؤازره «السلطان» ، إذا احتاج إلى المؤازرة ويساعده «والى المظالم» ، إذا احتاج للمساعدة ، وتقوم «الشرطة» بتنفيذ أحكامه إذا لجأ إليها ، ولم يكن عمله حسبة لوجه الله ، بل كان يتقاضى ثلاثين ديناراً شهرياً^(٣) .

وكان ديوان المحتسب متصلاً بديوان القاضي ، ويجلس بجامعي عمرو والأزهر^(٤) .

ولما كانت الحسبة من قواعد الأمور الدينية ، فقد تولاها في العصر الفاطمي بعض الأئمة كالحاكم بأمر الله مثلاً بأنفسهم «لعموم صلاحها وجزيل ثوابها» . ونحن نستنكر ونستبعد ما تحدثنا به المصادر التاريخية^(٥) التي تقول إنه

(١) ابن الأخوة «معالم القرية في أحكام الحسبة» الباب الأول

(٢) المقرئزي «اعاظ الحنفا» ص ٧٨

(٣) ابن خلدون «المقدمة» (طبعة بيروت ١٩٠٠ م) ص ٢٢٥ و ٢٢٦ والمقرئزي

«الخطوط» ص ٢٤٢

(٤) القلقشندي «صبح الأعشى» ج ٣ ص ٤٨٧ والمقرئزي «اعاظ الحنفا» ص ٨٧

(٥) العيني «عقد الجمان» القسم الرابع من ج ١٩ ورقة ٦٨١ والسيوطي «حسن»

كان مع الخليفة الحاكم بأمر الله (الذي كان يباشر الحسبة بنفسه) عبد أسود طويل عريض يمشى في ركابه يقال له مسعود ، فان وجد أحداً غش في بضاعة أمر ذلك العبد مسعوداً بأن يفعل به الفاحشة العظمى وهي اللواط ، فيفعل به على دكانه والناس ينظرون إليه حتى يفرغ من ذلك ، والحاكم واقف على رأسه ، وتؤكد أن أحد أعداء الخليفة قد دسها عليه ، لأن الامام يجب أن يعلم قبل غيره أن الحسبة نهى عن منكر ، وأن المحتسب هو المحافظ على الآداب العامة ، خصوصاً وأن الامام على كرم الله وجهه قضى مرة في قضية رجل يتكبح في دبره وقامت البيّنة عليه أنهم رأوا ذلك كالمروء في المسكحلة ، فأمر بضرب عنقه ثم أحرقه^(١) إذ لا شيء من المعاصي والكبائر أفضح حداً وأشد عقوبة من حد اللواط ، حتى أن التعذيب بالاحراق بالنار لا يجوز بحال من الأحوال إلا في هذه الفعلة الخبيثة^(٢) . ولقد تولى الحسبة الوزير بنفسه كما تولاها يعقوب ابن كلس سنة ٣٦٣ مثلاً^(٣) ، وأسندت أعمال الحسبة أحياناً إلى متولى الشرطة ، بمصر والقاهرة^(٤) ، وإلى القضاة معظم أيام الفاطميين بمصر ، وكان المحتسب يتخذ لكل أهل صنعة عريفاً ممن اشتهر بالتقوى والصلاح ، خبيراً بصنائعهم بصيراً بغشهم وتدليسهم ، مشهوراً بالثقة والأمانة ليخبره عن سلهم وبضائعهم ومبلغ جودتها ورداءتها وأسعار أثمانها ليقف على كل صغيرة وكبيرة فيها^(٥)

== المحاضرة » ج ٢ ص ١٣ وابن اياس « بدائع الزهور ٢ ج ١ ص ٥٣ — ويزيد في اعتقادنا أن هذه الرواية مدسوسة على الخليفة من أعدائه ، أن تلك المصادر لمؤلفين عاشوا بعد الفاطميين وأنالم قف عليها في مصدر لمؤلف عاش في الزمن الفاطمي

(١) النعمان « شرح الأخبار » ورقة ١٦٦

(٢) آل كاشف الغطاء « أصل الشيعة وأصولها » ص ١٥٥ — وحد اللائط القتل أو الرجم أو القساوة من شاق لتكسر عظامه أو احرقه بالنار ، ويقتل المفعول به أيضاً إن كان بالغاً مختاراً ، وإن كان صغيراً عزر ، ويثبت اللواط بما يثبت به الزنا .

(٣) القريري « الخطط » (طبعة بولاق ١٢٧٠ هـ) ج ٢ ص ٥

(٤) القلقشندي « صبح الأعشى » ج ٥ ص ٤٥٢

(٥) السيرزي « نهاية الرتبة في طلب الحسبة » ص ٥-٦ وابن الاخوة « معالم القرية في

أحكام الحسبة » الفصل الخامس والستون والقريري « اغانة الأمة » ص ١٨

ولا غرو فالنبي عليه الصلاة والسلام يقول مامعناه « استعينوا على كل صنعة بصالح أهلها » ، ومع ذلك فقد اندس بين العرفاء بعض أصحاب الذم الخربة والرموس الخالية من الحكمة والتدبير ، فيحدثنا المقرئى (١) بأن عريفاً حنق على خباز من أرباب صنعته ، ووكل بن عونين من الحسبة أغرماه عشرة دراهم ظلماً ، فلما مر قاضى القضاة استغاث الخباز به فأحضر المحتسب وأنكر عليه ما فعل بهذا الخباز ، فذكر أن العادة جرت باستخدام عرفاء فى الأسواق على أرباب البضائع ، وأنه يقبل قولهم فيما يذكرونه ، فأحضر قاضى القضاة عريف الخبازين المتسبب لهذا الضرر وصرفه عن العرافة بعد أن عوَّض المجنى عليه نقوداً .

أى أن المتظلم من المحتسب كان يلجأ إلى « قاضى القضاة » ، الذى كان له أن يحضر المحتسب ليحاسبه على فعله مع الرعية .

كما نستنتج كذلك من هذا النص أن العقوبة التى كانت توقع من المحتسب على المخالف كانت إما عيناً ، سواء بالنهى أو الوعظ أو الانذار أو الردع والزجر والتعزير والتأديب بالسوط والدررة وغيرها من أنواع العقوبات أو نقداً بتوقيع الغرامات . وللمحتسب أيضاً مصادرة وإعدام الأشياء الفاسدة والمحترمة وغلق الخانوت ، فله أن يريق اللبن المخشوش ، وأن يحرق الطعام المحتكر بالنار ، وأن يكسر أواني الخمر ، وأن يرمى الطعام الفاسد على المزابل خارج البلد أو يعدمه (٢) .

وكان كصاحب الشرطة ينفذ العقوبة بنفسه ، فاذا عثر مثلاً على شارب الخمر جلده بالسوط ثمانين جلدة موزعة على كتفيه وإليته ، وهكذا يفعل فى حدود الله الأخرى (٣) ، وقد يأمر شاهد الزور بركوب دابة وهو مقلوب

(١) كتاب اغائة الأمة بكشف الغمة « ص ١٩

(٢) محمد بن محمد بن احمد القرشى المعروف بابن الاخوة « كتاب معالم القرية فى أحكام

الحسبة » . انظر الباب ٢١ و ٥٠ .

(٣) الماوردى « الأحكام السلطانية » (طبعة القاهرة ١٢٩٨ هـ) ص ٦١ - ٧٢ - وعلى ذلك

فقد اشترك مع صاحب الشرطة فى ذلك ، كما كان عمله أحياناً خليطاً من اختصاص « القاضى » و « قاضى المظالم » ، ولكن حكمه لا يتوقف على رفع الدعوى إليه لأنه واجب على كل مسلم قادر ، ولأنه لا ينظر إلا فى المسائل البسيطة الواضحة التى يظهر فيها الحق جلياً .

مسود الوجه (١) .

ويقيم المحتسب النواب عنه بالقاهرة ومصر وسائر الأقاليم (٢) ليقوموا
نيابة عنه بكل هذه المهام ، فكان كالنائب العام في زماننا يدفع بوكالاته في
الجهات المختلفة لينوبوا عنه فيما يعرض لهم من أعمال ، ويختارهم من أصحاب
العفة والصيانة والنهضة والشهامة ، لأنهم عيون الذين الذين بهم يتمكن من
معرفة الأخبار وأحوال السوق ، وكان له أن يؤدبهم إن أخطأوا (٣) .

وكانت أعمال المحتسب على ما ذكره الماوردي (٤) متعددة مختلفة ، فكان
ينظر في الدولة الفاطمية في الأسواق ، فإذا عثر على من نقص المكيال أو
بخس الميزان أو غش البضاعة بأى نوع من أنواع الغش ، وعظه وأنذره
بالعقوبة والتعزير ، فإن عاد إلى فعلته مرة أخرى عزره بحسب مقدار جرمه (٥)
لذلك كان على المحتسب أن يكون عالماً بوزن القناطر والأرطال والمثاقيل
والدراهم ، خبيراً بكيمتها ومعرفتها المعرفة الجيدة حتى يؤدي عمله على أكمل
وجه ، يتفقد عيار الصنج على حين غفلة من أصحابها في الأسواق والدروب
ويراقب صحة الموازين والمكاييل من وقت لآخر ، وإذا وجد الموازين قدرة
فعليه أن يأمر صاحبها بمسحها وتنظيفها من الأوساخ والأدهان ، خوفاً من
أن يجمد فيها شيء فيضر بالميزان (٦) .

وكانت للموازين والمكاييل دار خاصة بها هي « دار العيار » ، تعاريفها
الموازين والصنج والمكاييل ، وقد ظلت هذه الدار طوال عهد الدولة الفاطمية

(١) احمد بن تيمية « الحسبة في الإسلام » ص ٤٨

(٢) الفلقشندى « صبح الأعشى » ج ٣ ص ٤٨٧ والفريزى « الخطط » (طبعة بولاق

١٢٧٠ هـ) ج ٢ ص ٤٦٣ و٤٦٤

(٣) ابن الاخوة « كتاب معالم القرية في أحكام الحسبة » الباب الثالث والخمسون

(٤) الماوردي « الأحكام السلطانية » (طبعة ١٢٩٨ هـ) ص ٢٢٧ — ٢٣٠

(٥) السيزرى « نهاية الرتبة في طلب الحسبة » الورقة السادسة

(٦) « » « » « » « » الورقة الثامنة

ثم الأيوية (١) ، وكان ينفق عليها من بيت المال فيما تحتاج إليه من الأصناف كالنحاس والحديد والخشب والزجاج وغير ذلك من المواد ، وأجر الصناعات والمشارفين ونحوهم ، فكان يحضر المحتسب أو نائبه إلى دار العيار هذه ليعبر المعمول فيها بحضوره ، فإن كان مضبوطاً أجازته وإلا أمر بإعادة صنعه حتى يصبح مضبوطاً ، ولا تباع الصنعة والموازين والأكيال إلا بهذه الدار (٢) .

ومن منكرات الأسواق التي نيط بالمحتسب تعهدها أن « يأمر أهل الأسواق بسكنسها وتنظيفها من الأوساخ المجمععة وغير ذلك مما يضر الناس ، وأن يمنع إرسال الماء من المزاريب المخرجة من الحائط إلى الطرق الضيقة فإن ذلك ينجس الثياب ويضيق الطرق » ، وأن يمنع « ترك مياه المطر والأحوال في الطرق من غير كسح » ، « أو رش الماء في الطرق بحيث يخشى من التزلق والسقوط » (٣) ، وغير ذلك من المنكرات . وكان المحتسب أيام الدولة الفاطمية هو المحافظ على الآداب العامة ، فيمنع كل من تطالع من الجيران من السطوحات والمنافذ ، فقد روى عن النبي صلى الله عليه وسلم أنه قال « من اطلع في بيت قوم بغير اذنهم ففقا عينه فلا دية له ولا قصاص » (٤) كما يمنع أن يجلس الرجال على أبواب بيوتهم في طرقات النساء من غير حاجة ، فقد روى عن النبي صلى الله عليه وسلم أنه قال : « اياكم والجلوس في الطرقات ، قالوا يا رسول الله مالنا بد من مجالسنا نتحدث فيها ، قال رسول الله صلى الله عليه وسلم فاذا أبيتم إلا المجلس فاعطوا الطريق حقه ، قالوا وما حقه؟

(١) ابن خلدون « المقدمة » ص ٢٢٥ و ٢٢٦ والمقرئزي « الخطط » ج ١ ص ٤٦٣ و ٤٦٤

(٢) المقرئزي « الخطط » ج ٢ ص ٣٤٣

(٣) ابن الأخوة « كتاب معالم القرية في أحكام الحسبة » الباب الثامن

(٤) ابن قيم الجوزية « الطرق الحسكية في السياسة الشرعية » ص ٥٠ و « الترغيب

والترهيب » (طبعة المطبعة الحليية) ج ٤ ص ٢١٥

قال غض البصر وكف الأذى ورد السلام ، والأمر بالمعروف والنهي عن المنكر ، (١) .

وكذا يمنع المحتسب النساء من جلوسهن على أبواب بيوتهن في طرقات الرجال ، أو أن يخلو رجل بامرأة غير جائز له شرعا الخلوة بها ، وكان عليه أن يتفقد الحمامات في كل يوم ويعزر كل من رآه من المستحمين بلامئزر وكان عليه أن يتفقد المواعظ فلا يدع الرجال يختلطون بالنساء بل يجعل بينهم ستارة ، فإذا انقضى المجلس خرج الرجال من طريق والنساء من طريق آخر (٢) فإذا وقف أحد من الشبان في طريقهن عزّره .

ونحن في حاجة قوية اليوم إلى محتسب يعزّر كل رجل لاهمه إلا الجلوس في القهوة على قارعة الطريق ليغازل النساء أثناء سيرهن في الشوارع ، واشباع نظره من كل ما يثير الشهوة في نفسه ، وكل امرأة لا تعمل لها إلا معاكسة الرجال والتبرج بالزينة لتلفت إليها الأنظار ، وبذلك يعلق باب الشهوات فلا تنطلق منه الغرائز البشرية .

ويحدثنا المقرئ (٣) بأنه كان من واجبه أيضاً انذار معلمى السياحة وقد كانوا مصدر أضرار خلقية ، بتحذيرهم من التغيرير بأولاد الناس ، ، فن فعل من ذلك كله شيئاً عزّره (٤) .

وكان من واجب المحتسب أيام الدولة الفاطمية ايّاقاف مضايقة الجمهور

(١) صحيح مسلم ج ٦ ص ١٦٥

(٢) هذا النظام متبع الآن بالحجاز ، فلهن في وقت الصلاة مكان منزول في الحرمين ، وتقول المادة ١٦ من قانون الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر بالحجاز « ممنوع خروج النساء مزينات معطرات ، وكذلك مزاحمتهن للرجال وخروجهن ليلاً إلا لضرورة مع محرم » وتتم المادة ١٨ منه على ما يأتي « يمنع النساء من زيارة القبور ماعدا الحجرات النبوية الشريفة ، على ألا يمكن عندها » . « النظام القضائي في أرض الحجاز » للأستاذ محمود علام بك القاضي بالمحاكم الأهلية ، بحث منشور في مجلة القانون والاقتصاد السنة العاشرة (١٩٤٠ م) ص ٥٥ و ٥٧ .

(٣) « الخطط » ج ١ ص ٤٦٤ .

(٤) السيزري « نهاية الرتبة في طلب الحسبة » ورقة ٨

كاحتشاد الجمالين بأثقالهم ، أو تجمع النوتية بقواربهم ، فكان يزيل كل ما يعوق
المرور كبروز المصاطب والحوانيت بالأسواق ، والزمام أصحاب المنازل المتداعية
إلى السقوط بازالتها^(١) ، لما قد يتوقع من ضررها على السابلة .

وكان يناط بالمحتسب أيضا أيام الدولة الفاطمية أن يمنع الناس من احتكار
الطعام ، فقد روى عن النبي صلى الله عليه وسلم أنه قال : « بئس العبد المحتكر
إن أرخص الله الأسعار حزن ، وإن أغلاها فرح » ، وقال أيضا : « الجالب
مرزوق والمحتكر محروم » ، ومن احتكر على المسلمين طعاما ضربه الله تعالى
بالأفلاس والجذام^(٢) ، وقال أيضا : « ما من جالب يجلب طعاما إلى بلد من
بلاد المسلمين فيبيعه بسعر يومه إلا كانت منزلته عند الله منزلة الشهيد » ، وقال
أيضا : « من احتكر طعاما على أمته أربعين يوما وتصدق به لم يقبل منه » ،
وقال أيضا : « لا يحتكر إلا خاطي »^(٣) ، والخاطيء المذنب العاصي ، وقال
أيضا : « من دخل في شيء من أسعار المسلمين ليغلبه عليهم كان حقا على الله
أن يقعده بعظيم من النار يوم القيامة^(٤) . والاحتكار هو احتباس الشيء
إنتظاراً لغلائه ، وقد رأينا أن النصوص الشرعية تحرمه ، فكان المحتسب إذا
وجد شخصا اشترى وقت الرخاء طعاما من سائر الأقوات يريد احتكاره
لتربص الغلاء به وزيادة ثمنه ، ألزمه ببيعه ، لأن الاحتكار للأقوات حرام
والمنع من فعل الحرام من أخص صفاته ، فقد لعن النبي عليه الصلاة والسلام
المحتكر ، فكان يلزم المحتسب التجار ببيع بضاعتهم بأثمان محددة ، فقد ذكر
المقريزي^(٥) ، أنه لما مات كافور كثرت الاضطرابات وارتفع السعر وتعذر
وجود الأقوات ، فلما أتى جوهر كانت البلاد في حالة تشبه المجاعة واستمر

(١) ابن ممان « كتاب قوانين الدواوين » (طبعة القاهرة ١٢٩٩) ص ٢٦

(٢) « تيسير الوصول » (طبعة المطبعة السلفية الأولى) ج ١ ص ٧٩

(٣) أخرجهما أبو داود والترمذي وابن ماجه « الترغيب والترهيب » (طبعة المطبعة

الحلبيه) ج ٣ ص ٢٤٢

(٤) أخرجه أحمد والطبراني . « الترغيب والترهيب » (طبعة المطبعة الحلبيه) ج ٣ ص ٢٤٥

(٥) « اغاثة الأمة بكشف الغمة » ص ١٤ - ٢٩

الغلاء بمصر إلى سنة ٣٦٠ هـ حيث اشتد فيها الوباء وفشت الأمراض وكثر عدد الموتى حتى عجز الناس عن تسكين الأموات ودفنهم ، فكان من مات منهم يطرح في النيل .

كذلك وقع غلاء سنة ٣٨٧ هـ في أيام الخليفة الحاكم بأمر الله ، وبلغ ارتفاع الأسعار غاية سنة ٣٩٨ هـ ، أما تلك مرة حصل فيها غلو الأسعار فكان أيام الخليفة المستنصر ، وكانت أشدها ، وفي سنة ٤٤٧ هـ غلت الأسعار بمصر أيضا ، ثم ابتداء غلاء سنة ٤٥٧ هـ الذي فحش أمره وشنع ذكره وطال أمره حتى استمر سبع سنوات ، وأعقبه الوباء وأكل الناس الكلاب والقطط وأكل بعضهم بعضا ، وسميت « الشدة العظمى » التي كانت تشبه إلى حد كبير أيام القحط التي استمرت سبع سنوات أيام يوسف عليه السلام وفرعون « الريان بن الوليد » .

كذلك حصل الغلاء مرة أخرى أيام الخليفة الأمر بأحكام الله ، كذلك وقع غلاء آخر أيام الخليفة الحافظ لدين الله ، وأخيراً وقع غلاء سادس أيام الخليفة الفائز بنصر الله ، وكان سبب هذا الغلاء إما قصور النيل ، وإما اختلال أحوال المملكة وقيام الفتن وعدم وجود من يزرع الأرض .

فكانت سياسة الخلفاء في الدولة الفاطمية أن يمنعوا الاحتكار ، فتدخل الحكومة الفاطمية بنفسها ويمدونها في السوق وهو المحتسب لمقاومة الاحتكار وانتهاء الأزمة بسلام ، فكان يضرب جماعة من الطحانين والخبازين بالسياط بعد أن يطاف بهم في الأسواق للتشهير بهم ، ثم يسعر معظم الحاجات الضرورية ويجعل لها سعراً إجبارياً ، ثم يسلم إلى الخبازين ما يبتاعونه لتكوين الأسواق بالخبز ، وكثيراً ما لجأت الحكومة الفاطمية إلى طريقة ختم مخازن الغلال فاذا حضر أربابها خبرتهم في أن تبقى غلاتهم تحت الختم إلى أن تظهر الغلة الجديدة وتفسد أو أن تفرج عنها بشرط أن تباع بالسعر المحدد ، وإلى إخراج ما في الأهرام (وهي أما كن خزن الغلال للخليفة) لتفريقها على الطحانين وإرخاص سعرها ومنع

احتكارها ، وإلى جمع سمسرة الغلات بمكان واحد وأن لا يتباع الغلات إلا هناك فيكون لها طريق واحد لا يخرج منه قدح واحد من القمح إلا باذن المحتسب وتحت اشراف دقيق منه ومن أعوانه ، بل وإلى المصادرة وتنظيم بيع الغلال بالسعر المحدد ،^(١) فسعرت الحكومة الفاطمية الحبوب وغيرها من الحاجات الضرورية وجعلت من أهم مشرفيها المحتسب ، مع أن أبا يوسف وهو من السكتاب السنيين كان ينتقد تدخل الحكومة في تحديد الأسعار ، لأنه خاضع لإرادة الله وحده ،^(٢) ولقد حدثنا ناصر وخسرو بأن التجار في وقت زيارته لمصر ، كانوا يبيعون بأسعار محددة^(٣) وكانت الحكومة تهدد التجار بأشد العقوبات عند اختفاء الغلال وارتفاع أثمانها إذا لم يخرجوها للناس ، وبذلك كانت تعود المياه إلى مجاريها .

وكان إذا اشتط المحتسب وعامل الأهالي بالشدة ، صاحوا به ، معاوية خال علي بن أبي طالب ، ، فقد حدث في ربيع الأول سنة ٣٦٢ هـ أن عزز المحتسب سليمان بن عشة ، جماعة من الصيارفة فشقوا وصاحوا في وجهه بهذه العبارة السالفة الذكر^(٤) .

وكان علي المحتسب أن ينفذ أحكام الدين وأوامر السلطان الخاصة بالصحة العامة والمعاملات التجارية والصناعية تنفيذاً دقيقاً ، فن كان يفتش الناس في المطاعم والمشارب والملابس وغيرها يركبها جملاً ويضع في يده جرساً يدقه ويطوف به البلد ويجعله يصيح بأعلى صوته ، لقد كذبت وها أنا ذا ألقى جزاء كذبي ،^(٤) .

(١) ابن تيمية «الحبة في الاسلام» ص ١٤ و ٣٨

(٢) أبو يوسف «الحراج» ص ٥٧

(٣) Nasiri khosrau, Sefer Nameh p.153

(٤) المقرئى «اتماظ الحنفا» ص ٧٨ وهي صيغة أهل السنة بمصر حينما يريدون قتال الشيعة

(٥) Nasiri khosrau, Sefer Nameh p. 147

زار ناصرى خسرو الفارسي مصر في السابع من صفر سنة ٤٣٩ (٧ أغسطس سنة ١٠٤٧) وأقام فيها إلى يوم الثلاثاء ١٤ ذى الحجة سنة ٤٤١ هـ في عهد المنتصر ، وذكر ملاحظاه في القاهرة ، ومنه هذه الواقعة .

وكان يأمر العجائين أن تكون أوعية الماء نظيفة ذات غطاء ، وكان يراقب غسل المعاجن ونظافتها ، ويجعل العجان ملثما حتى إذا عطس أو تكلم لا ينزل شيء من بصاقه أو مخاطه في العجين ، ويأمره بشد عصابة بيضاء على جبينه لئلا يعرق فيقطر منه شيء ، ويأمره بحلق شعر ذراعيه حتى لا يسقط منه شيء في العجين ، وأن يباشر نخل الدقيق جيدا ، ويكلف شخصا وقت يحمله أن يمسك يده مذبة ليطردها الذباب عنه ، وكان عليه أن يأمر الفرانين باصلاح المداخن وتنظيف بلاط الفرن بالسكنس من وقت لآخر ، وإزالة اللباب المحترق والشعر والمتطاير والرماد المتناثر لئلا يلصق بالخبز الجديد منه شيء ، وأن يجبرهم على رفع سقائف أفرانهم ، وأن يجعلوا في سقوفها منافس واسعة لتسرب الدخان ، وأن يكنسوا بيت النار في كل تعميرة (١) .

وكان عليه أن يأمر الجزارين بعدم شد الحيوانات المعدة للذبح من رجاها جراً عنيفا وألا تذبح بسكين غير حاد ، ولا يشرع في السلخ بعد الذبح ، حتى تبرد الشاه وتخرج منها الروح ، ، وألا تذبح البقر الحوامل (٢) ، لأن في ذلك تعذيبا لها ، وأن يمنع الناس من تحميل الدواب أو السفن أكثر من طاقتها كما يفعل رجال قلم المرور اليوم ، فقد نهى النبي عليه الصلاة والسلام عن ضرب البهائم بدون سبب ، وأن تحصل فوق طاقتها ، وقال : « رأيت صاحبة الكلب في الجنة ، وهي امرأة مرت بكلب يتلظ على بئر ، فلم تجد ما تستقي له فربطت خفها بخارها واستقت له فسقته ، فغفر الله لها بذلك ، وقال عليه الصلاة والسلام : « رأيت صاحبة الهرة في النار ، وهي امرأة ربطت هرة لها وتركتها لا تطعمها ولا تدعها تأكل من حشاش الأرض حتى ماتت

(١) ابن الأخوة « كتاب معالم القرية في أحكام الحسبة » الباب الثاني عشر وهو المختص

بالحسبة على الفرانين والحجازين .

(٢) ابن الأخوة « كتاب معالم القرية في أحكام الحسبة » الباب السادس عشر وهو المختص

بالحسبة على الجزارين .

فغذبه الله بذلك^(١)، وروى عنه عليه الصلاة والسلام أنه ضرب جمالا لأنه حمل جملة ما لا يطيق .

وأمر المحتسب في الدولة الفاطمية الجزارين بوضع ذيول المعيز معلقة فوق لحومها حتى تباع بأكملها ، ليرى المشتري أن ما يشتريه إنما هو لحم معز فلا يقع الغش في المبيعات ، وأن يدبجوا الحيوانات في المذبح لاعلى أبواب دكاكينهم لئلا يتلوث الطريق بالدم والروث .

وكان يأمر من يعدون الطعام بغسل مواعينهم ، ويأمرهم بنظافة أوانيهم وعدم الغش فيما يقدمونه للرعية ، لأن النبي عليه الصلاة والسلام يقول : « من غشنا فليس منا »^(٢) ، فعلى الطحانين ألا يخلطوا ردىء الخنطة بجيدها ولا عتيقها بجديدها ، ، لأن في ذلك تدليسا على الناس ، وعليهم غربلة الغلة من التراب وتنقيتها وتنظيفها من الطين ومن الغبار قبل طبخها ، ، وألا يخلطوا دقيق الغلة بدقيق الحمص أو القول^(٣) ، فمن وجده فعل شيئا من ذلك أنكر عليه فعله وأدبه ، وكان يأمر الشوائين ألا يشووا إلا البهائم اللطاف البلدية السمان الجذعان في السن ، ، وأن يغطوها بابلوجة (جرة)^(٤) ، وكان يلزم المحتسب النقانقين^(٥) ، أن يدقوا اللحم على القرم النظيفة ، ويكون بجانب من يدقها رجل بيده مذبة يطرد الذباب عنها ، ويلاحظ عدم غشها بلحوم المعز أو الأبل أو غيرها^(٦) .

(١) ابن النعمان « المهمة في آداب الأئمة » ورقة ١٩ « والترغيب والترهيب » (طبعة المطبعة الحليية) ج ٣ ص ٤١٣ والمقرئزي « المخطوط » ج ١ ص ٤٦٤

(٢) مسلم ج ١ ص ٦٩

(٣) ابن الأخوة « كتاب معالم القربة في أحكام الحسبة » الباب الحادى عشر وهو المختص بالحسبة على العلافين والطحانين

(٤) ابن الأخوة « كتاب معالم القربة في أحكام الحسبة » الباب الثالث عشر وهو يختص بالحسبة على الشوائين

(٥) النقانق سجنق Sausages

(٦) ابن الأخوة « كتاب معالم القربة في أحكام الحسبة » الباب الرابع عشر

وكان يباشر السكبوديين فلا يجعلهم يخلطون كبود (جمع كبد) المعيز أو البقر بكبود الضأن، وألا يخلطوا البانت مع الطرى (الغض)، فاذا بات عند أحد منهم شيء، عرضه عليه في الصباح ليراه ويأذن له ببيعه وحده.

وكان يؤدهم إذا وجدهم يقلون بالزيت الحلو (زيت القرطم) ويوهمون الزبون أنه بسيرج^(١)، وكان العريف يتفقد بائع السمك ومقلاته كل ساعة عند غيبة المحتسب لثلا يقلبه بالشحم المستخرج من بطون السمك^(٢)، وكان المحتسب يأمر الطباخين « بتغطية أوانهم وحفظها من الذباب » وألا يخلطوا لحوم المعز بلحوم الضأن، ولا لحوم الأبل بلحوم البقر^(٣)، وكان يأمر قلائى الزلاية بقلها في اناء من النحاس الأحمر الجيد وبعد تخمير عجينا بزيت السيرج لا الحلو^(٤).

وكان يلزم الحلوانيين أن تكون الحلوى تامة النضج غير نية ولا محترقة وأن يمنع عنها الذباب بالمذبة^(٥)، كما يلزم الشرابين أن يستعملوا الماء النظيف وأن تكون معهم المذبة دوامالطرد الذباب، ويلزمهم بغسل مواعينهم في كل يوم وتغطيتها^(٦).

كذلك كان يلزم اللبائين بتغطية أوانهم، وأن لا يغشوا اللبن وأن يغسلوا القصارى والمواعين جيدا قبل استعمالها^(٧).

(١) ابن الأخوة « كتاب معالم القرية في أحكام الحسبة » الباب الخامس عشر. قال عليه الصلاة والسلام « أحلت لنا ميتتان ودمان، أما الميتتان فالسمك والجراد، وأما الدمان فالسكيد والطحال ». أخرجه الشافعى واحمد وابن ماجه والدارقطنى والبيهقى . بلوغ المرام - باب المياه - (طبعة المطبعة السلفية الأولى) ص ٢٥

(٢) السيزرى « نهاية الرتبة في طلب الحسبة » ص ١٤

(٣) ابن الأخوة « كتاب معالم القرية في أحكام الحسبة » الباب الثامن عشر والسيزرى « كتاب معالم القرية في طلب الحسبة » ص ١٤

(٤) ابن الأخوة « كتاب معالم القرية في أحكام الحسبة » الباب الثانى والعشرون

(٥) الباب الثالث والعشرون

(٦) الباب الرابع والعشرون

(٧) الباب السابع والعشرون

زيارة القبور لأن النبي عليه السلام يقول « لعن الله زائرات القبور »^(١).
وكان له أيضا حمل الماطلين في دفع ديونهم على دفعها^(٢)، وأن يأمر العامة
بالصلوات الخمس في مواقينها ويعاقب من لم يصل بالضرب وبالحبس ، لأن
من حفظها وحافظ عليها ، حفظ دينه ، ومن ضيعها كان لمن سواها أضيع ، وكان
يأمر الناس بصلوة الجمعة وأداء الأمانة وقول الصدق .

وكان يشرف على الجوامع والمساجد فيأمر بكنسها يوميا وتنظيفها من
الأوساخ ، ونفض حصيرها من الغبار ، ومسح حيطانها ، وغسل قناديلها
ووقيدها في كل ليلة ، وكان يأمر بغلاق أبوابها عقب كل صلاة ، وصياتها من
الصبيان والمجانين ، ومن يأكل أو ينام فيها ، وغير ذلك من الأشياء التي أتت
الأحاديث النبوية بتنزيه المساجد عنها^(٣) ، وكان عليه أن ينبه الحكومة
الفاطمية إلى الخطر الذي يحصل للمساجد من التصدع والانهار بسبب عدم
ترميمها^(٤) ، وحماتها من غشيان الباعة والمتطفلين ، كذلك عهد إلى المحتسب
بأن يأخذ من أهل الذمة الجزية^(٥) ، وأن يراعوا التزام أحكام المسلمين ، فلا
يقاتلوا مسلما ولا يسبوه ، ولا يزنوا بمسلمة ، ولا يحاولوا تصيير مسلم أو
يحولوا دون إسلام نصراني ، ولا يدلوا أحدا على عورات المسلمين ، ولا

(١) أخرجه الترمذى وصححه ابن حبان . بلوغ المرام — (طبعة المطبعة السنية الأولى)
ص ٢٣ — ولوزارة الشؤون الاجتماعية عندنا اليوم تشريع يوشك أن يصبح نافذا بمنع سير النساء
في مواكب الجنازات ومنع البدع المنافية للدين .

(٢) ابن خلدون «المقدمة» (بيروت سنة ١٨٧٩ م) ص ١٩٦

(٣) السبزرى «نهاية الرتبة في طلب الحسبة» ورقة ٤٠ — وقد نهى رسول الله صلى الله عليه
وسلم من أن تقام الحدود في المساجد وأن يرفع فيها الصوت أو أن يسلم فيها السيف أو أن
يرى فيها بالنبل أو أن يباع فيها أو أن يشتري ... الخ «كتاب تربية المؤمنين» لابن النعمان
ورقة ١٥٤

(٤) الفلقشندي «صبح الأعشى» ج ٣ ص ٤٨٧ ؛ وج ١٠ ص ٤٦١ والمقرئزى «المخطوط»

ج ١ ص ٤٦٤

(٥) السبزرى «نهاية الرتبة في طلب الحسبة» ورقة ٤٨ — فكان يؤخذ من الفقير المعيل —

— الطبقة الدنيا — ١٢ درهما في السنة (أي دينار واحد) ومن المتوسط — الطبقة الوسطى — ٢٤

يشهروا الخمر والخنزير ، فاذا فعلوا شيئاً من ذلك أو من غيره ، انتقصت ذمتهم وعزرتهم (١).

وينظر بالمحتسب أن يراعى العهد العمري ، ويشرف على تنفيذ المراسيم الدينية والاجتماعية في عهده ، فيأمر أهل الذمة باتخاذ أزياء خاصة ، (لبس العمام السود والطيالسة العسلية والزناير ، إلى غير ذلك) وأن يجعلوا في أعناقهم الصلبان ، (وكان طولها ذراعاً وزنتها خمسة أرطال) ، وأن يحمل اليهود في أعناقهم قدامى الخشب التي عبدها سابقاً ووزنها كالصليب ، وفي أرجلهم الخلق حتى يتميزوا من المسلمين ، ويمنعهم من ركوب الخيل والبغال والحمر فاذا ركبوا الحمر ركبوها بالأكف عرضاً من جانب واحد ، وألا يركبوا شيئاً من المراكب المحلاة ، وأن يكون ركوبهم الحمر والبغال بسرج من الخشب وسيور سود عاطلة من كل حلية ، وألا يركبوا حماراً لمكار مسلم ولا سقينة نوتيا مسلم ، وأن يكون في أعناق النصارى إذا دخلوا الحمام الصلبان ، وفي أعناق اليهود الجلاجل ، ليميزوا عن المسلمين ، فاذا أفردت الحمامات لليهود والنصارى ، وجب أن يكون على حمامات النصارى الصلبان وعلى حمامات اليهود صور القرمي ، وكان من واجبات المحتسب أن يمنع المجذوم والأبرص من دخول الحمام ، وأن يلزم الحمامي بغسل الحمام وكنسه وتنظيفه عدة مرات يومياً ، وأن يوجد للناس مآزر ليؤجرها لهم (٢).

ويمنع المحتسب أهل الذمة من حمل السلاح والتقلد بالسيوف ومن رفع بنيانهم على بناء المسلمين ، ويرغمهم على ألا يتصدروا المجالس ، ولا يزاحوا المسلمين في الطرقات ، وكان يلزمهم باللجوء إلى ضيق الطرق ، ويمنع تعليم أولادهم في كتابات المسلمين ، ويمنع أن يعلمهم مسلم ، وأن يستخدموا أو

== درهما (أى ديناران) ومن الفنى — الطبقة العليا — ٤٨ درهما (أى أربعة دنانير) . متر
• الحضارة الإسلامية • ص ٧٤

(١) السيزرى «نهاية الرتبة في طلب الحسبة» ورقة ٤٨

(٢) ابن الأخوة «كتاب معالم القرية في أحكام الحسبة» الباب الثانى والأربعون

يقتنوا عبداً مسلماً أو جارية مسلمة (١) .

فكان المحتسب هو المشرف على حرية أهل الذمة الدينية والمدنية وفق الأمان المعطى لهم ، وفق أمان جوهر البصريين عند ما التمسوا كتاباً ، يشمل أمانهم في أنفسهم وأموالهم وجميع أحوالهم ، وإجراء أهل الذمة على ما كانوا عليه ، (٢) ، أى إلى ما كانوا عليه وفق أمان الخليفة عمر بن الخطاب لأهل إيلياء ، (حاضرة فلسطين الكبرى وفيها بيت المقدس) ونصه نقلاً عن الطبرى (٣) ، وهذا ما أعطى عبد الله عمر أمير المؤمنين أهل إيلياء من الأمان أعطاهم أماناً لأنفسهم وأموالهم ولكنائسهم وصلبانهم ، إلى أن قال : « لا نسكن كنائسهم ولا تهدم ولا ينتقص منها ولا من غيرها ولا من صليهم ولا من شيء من أموالهم ، ولا يكرهون على دينهم ولا يضار أحد منهم » ، إلى أن قال : « لا يؤخذ منهم شيء حتى يحصد حصادهم . وعلى ما في هذا الكتاب عهد الله وذمة رسوله وذمة الخلفاء وذمة المؤمنين إذا أعطوا الذى عليهم من الجزية » .

ولقد كان هذا التشريع الذى أصدره الخليفة عمر هو أول تشريع من نوعه ، فكان يحظر عليهم بناء الكنائس والبيع الجديدة ، أو أن يرفعوا الصلبان فوق الكنائس ، أو يظهروا كتبهم المقدسة فى الطرق العامة ، أو يجهروا بقراءتها ، أو يرفعوا أصواتهم بالترتيل فى الكنائس ، أو يقيموا المظاهرات الدينية فى الشوارع ، وكان هذا التشريع الذى ينظم حقوق الذميين وواجباتهم وفق سياسة تسامح الشريعة الغراء والذى لم يقصد به المطاردة الدينية منوطاً بالمحتسب أن يرقاه ويشرف على تنفيذه هو ونوابه فى سائر الأقاليم

(١) ابن عبد الحكم « فتوح مصر » ص ١٥١ وبجى بن سعيد الأنطاكي « التاريخ المجموع على التحقيق والتصديق » ص ١٩٦ وابن خلكان « وفيات الأعيان » ج ٣ ص ٧٥ والخضرى بك « تاريخ الأمم الإسلامية » ص ٢٩١ والأستاذ عنان « الحاكم » ص ٦٩ و٧٥ و « مواقف حاسمة فى تاريخ الإسلام » (الطبعة الثانية) ص ٣٢ و ٣٣

(٢) انظر الأمان فى الداودار « زبدة الفكرة فى تاريخ الهجرة » ورقة ١٠٤ والنويرى « نهاية الأرب » ورقة ٣٩ والمفرزى « انماط الحنفا » ص ٦٧ - ٧٠

(٣) الطبرى « تاريخ الأمم والملوك » ج ٢ ص ١٥٩ والمفرزى « المحطط » ج ٢ ص ٤٩٢

لأن له تنفيذ السجلات الخاصة بالذميين فيما فرض عليهم ، وتأديب المخالفين
وزجرهم ، ولهم القيام عنه بهذه الأعمال (١) .

حكم المعز لدين الله عند حضوره لمصر شعباً تدين أغليته بالذهب السني
ولا يتبعه من الوجهة المذهبية ، فعمل هو ومن أتى بعده من الخلفاء الفاطميين
على تدعيم صبغته المذهبية ، لأنه هدفهم ومنتهى آمالهم ، فصدرت الأوامر
والقوانين والمراسيم في هذه الدولة الشيعية متشعبة بهذا المذهب . وكان لها
أغراض دينية وغايات سياسية وأهداف اجتماعية ، وكان على المحتسب
ونوابه السهر على تطبيق تلك المراسيم (السجلات) ومعاقبة المخالفين ، إذ لما
عين الخليفة الحاكم بأمر الله « غين » في سنة ٤٠٣ هـ وللشرطة والحسبة ، عهد
إليه بتنفيذ المراسيم الدينية والاجتماعية (٢) .

ولقد جدت في الدولة الفاطمية ردائل اجتماعية كثيرة ، فهد الخليفة الفاطمي
ملكاً فتحها بقوانين نرجو أن نوفق في الكشف عن بواعثها وحكمتها .

فلقد وجد أن المرأة غالباً أصل معظم الجرائم ومنبع كل شر لأنها من
أشد عوامل الفتنة ، وقديماً قالوا « ابحثوا عن المرأة » « cherchez la femme »
فأصدر الخليفة من القوانين ما باعد بها بين المرأة والرجل ، ليهدم الرذيلة
ويحمي الأخلاق الفاضلة في عصر يقول عنه المؤرخون إنه ظهر فيه الفساد
في المجتمع المصري بكثرة ، واشتد فيه تيار الغواية والمجون ، فأسرف الناس
في اللهو والزينة ، ولبسوا فيه رداء التهلكة والخلاعة .

كان الخليفة الفاطمي يعتقد اعتقاد الإمام على كرم الله وجهه في المرأة
وللإمام على رأى قاس عنيف مدون في نهج البلاغة عنها ، فهو يرى أن « المرأة
شر كلها ، وشر ما فيها أنه لا بد منها » ، وقال في موضع آخر « خيار خصال

(١) - السيزري « نهاية الرتبة في طلب الحسبة » ورقة ٤٨ واللفشندى « صبح الأعشى »

ج ٣ ص ٤٨٧ و ج ١٠ ص ٤٦١

(٢) - المقرئ « التخط » ج ٤ ص ٨٨

النساء شرار خصال الرجال ، ، ولعله يقصد منه أن ما يستحب في النساء لا يستحب في الرجال (٢) .

ونعتها في موضع ثالث بأنها «عقرب حلوة اللبسة» ، وقال كرم الله وجهه «غيرة المرأة كفر ، وغيره الرجل إيمان» ، وبرهن على أن النساء «نواقص الإيمان» ، نواقص الحظوظ نواقص العقول ، لأنهن يمتنعن عن الصلاة والصيام في أيام مخصوصة ، ولأن شهادة امرأتين تعادل شهادة رجل واحد ، وميراث المرأة نصف ميراث الرجل ، ثم دعا الناس إلى أن يتقوا شرار النساء ويكونوا من خيارهن على حذر ، ولا يطيعوهن في المعروف ، حتى يطمعن في المنكر ، وبمثل هذا نهى في موضع آخر عن التمكين لهن والسماح لهن بالتشفع والرجاء في أمور الناس .

لسنا نؤمن بكل البراهين التي ساقها الإمام على كرم الله وجهه ضد المرأة فبرهنته على أنهم نواقص الإيمان لأنهن يقعدن عن الصلاة والصوم في أيام خاصة ، ليس في نظرنا البرهان القاطع ، إذ هن غير مخيرات في ذلك لأنه حكم الطبيعة ، ومع ذلك فإنهن يستدركن بعد ذلك ما فاتهن من صوم .
كذلك لا نقره على البرهان على نقصهن في الحظوظ والعقول بنقص ميراثهن وقيمة شهادتهن ، فذلك حكم القرآن الكريم ، خصوصاً وأن المرأة غير مسئولة عن إعالة زوجها وتربية بنينا بعكس الرجل .

ولكننا نرى رأيه في أن العاطفة عندها قوية قد تلغى حكم العقل أحياناً ولذا نجد الخليفة الفاطمي يحرم على النساء أن يكشفن وجوههن في الطريق متبعاً في ذلك التقاليد ، لأن الشريعة الإسلامية قد أباحت للمرأة أن تظهر وجهها وكفيها فقد قال عليه الصلاة والسلام للغيرة حين أخبره أنه خطب امرأة ، انظر إليها فانه أحرى أن يؤدم بينكما .

فالحجاب في اعتقادنا منشأه العادات لا الدين ، وظهر عندما انتشرت المفاسد وقوى عندما أصدر المتوكل والقادر بالله الخليفتان العباسيان

وأمرهما بمنع النساء من الصلاة في المسجد ومخالطة الرجال في الحفلات والإجتماعات (١).

ونجد الخليفة الفاطمي يمنع من التزين والتبرج ، ويتخذ كل الإحتياجات الممكنة لمنع المفاسد إذا اجتمع الرجال والنساء على شاطئ النيل للتفرج مثلاً ، وهذا ما حدا بالخليفة الحاكم بأمر الله أن يمنع النساء بمرسوم سنة ٤٠٤ هـ (١٠١٣ م) من مغادرة دورهن والخروج إلى الطرقات ليلاً أو نهاراً وألا يسمح إلا لعدد نادر منهن ولظروف خاصة كغاسلات الموتى بالخروج وبشرط الحصول على رقاع خاصة ترفع إلى القصر وتصدر بها تصاريح يقوم بتنفيذها مدير الشرطة ، واستمرت هذه الشدة مع النساء سبعة أعوام حتى قتل الحاكم بأمر الله الذي سن منع صانعي الأحذية (الأساكفة) من صنع الأحذية الخاصة بهن (الخفاف) ، لأن الرذائل الإجتماعية كانت في العصر الفاطمي على أشدها ، فاضطر لمطاردة المرأة والحجر عليها لأنها من أشد عوامل الفتنة والغواية ، فحيت صورهن من الشوارع ومن الحمامات (٢).

كذلك حرم الخليفة الفاطمي بأوامره البكاء والعويل والصياح وراء الموتى ، وحرم على النساء السير خلف الجنائز ، وقد بلغ هذا المنع أقصاه زمن الحاكم بأمر الله حيث أصدر في سنة ٤٠١ هـ مرسوماً يمنع النساء من زيارة القبور ، فلم ترفى الأعياد بالمقابر امرأة واحدة .

واتخذ الخليفة الفاطمي بعض الأوامر والقوانين والمراسيم (السجلات) لمقاومة الغلاء ، فأمر بالألأ يخزن أحد من المؤن أكثر من حاجته ، وحدد أسعار القمح والمواد الغذائية مثل ما تعمل أرقى الحكومات في العصر الحاضر

(١) الأستاذ محمد كرد علي « الإسلام والحضارة العربية » نقلا عن مقالة « الحجاب والحجاب » للأستاذ الشرفاوي

(٢) يعقوب بن سعيد الأنطاكي « التاريخ المجموع على التحقيق والتصديق » ص ٢٠٨ وابن خلكان « وفيات الأعيان » ج ٢ ص ١٦٧ و ج ٣ ص ٦ والمقرئزي « الحطط » ج ٣ ص ٧٣

وجعل للمحتسب القدر المعلى في مراقبة تنفيذ أوامره ومعاينة المخالفين وعدم احتكار التجارة .

كذلك صدرت القوانين أيامهم بمحاربة البدع والمفاسد ، ولا غرو فالإمام على قائدهم حذر الناس من « تعلم النجوم إلا ما يهتدى به في بر أو بحر لأنها تدعو إلى السكّهانة ، والمنجم كالكاهن والكاهن كالساحر والساحر كالكاfer والكافر في النار » .

فمثلا استصدر الخليفة الحاكم بأمر الله في سنة ٤٠٤ هـ (١٠١٣ م) مرسوماً بتحريم صناعة التنجيم والكلام فيها ، وعاقب المنجمين بالنفي من البلاد . فحضروا هم وأصحاب الغناء وتوسطوا لدى القاضي مالك بن سعيد ، فمقد لهم التوبة ، وأعفوا من النفي (١) .

كذلك صدرت المراسيم المحرمة لشرب الخمر من النبيذ وغيره ، فشدد المحتسب على الخمارين ، وطارد السكارى ، وعاقب المخالفين بشدة ، وقد بلغت هذه الشدة أنصاها في أيام الخليفة الحاكم بأمر الله ، فأصدر من القوانين في سنة ٤٠٢ هـ (١٠١١ م) ما حظر به بيع الزبيب واستيراده ، وأحرق جميع ما كان موجوداً منه ، وحظر بيع العنب حتى لا يستعمل في صنع النبيذ وحظر عصره وأتلف كثيراً منه ، وأغرقة في النيل ، وألّف حدائق السكروم وصدور المخزون منه ، وكسرت جرارة العسل وأريققت في النيل (٢) .

وصدرت في العصر الفاطمي من القوانين الصحية ما حذر به على التجار والباعة أن يتركوا بضاعتهم تعلوها القذارة أو يصيبها الغش .

وطوردت الكلاب لنجاستها أو لسكثرة نباحها ليلاً أو لغرض صحي ، كما نشاهده اليوم عند معظم الدول المتمدنة ، ومن الغريب أن أهل سجلماسة

(١) ابن خلكان « وفيات الأعيان » ج ٣ ص ٦٥

(٢) ابن خلكان « وفيات الأعيان » ج ٢ ص ١٦٦ و ج ٣ ص ٥ و ج ٤ ص ٧٢

والويرى « نهاية الأرب » ج ٢٦ ورقة ٥٦

من البلاد التي تسمن الكلاب ليأكلوها^(١) مع أن الخليفة الحاكم بأمر الله كان يأمر بقتل جميع الكلاب إلا كلاب الصيد^(٢) ، كذلك صدرت الأوامر بقتل الخنازير لأن أكلها محرم شرعاً ، وكما بالغ الحاكم في سنة ٣٩٥ هـ (١٠٠٤ م) في قتل الكلاب ، كذلك بالغ في قتل الخنازير حتى قتلت تقريباً عن آخرها^(٣) وكانت المراسيم تصدر في العصر الفاطمي بوضع المصاييح على جميع الحوانيت وأبواب الدور والأسواق ، وتسرج إلى الصباح في جميع طرقات القاهرة والفسطاط ، كما أمر العزيز بالله سنة ٣٨٣ هـ (٩٩٣ م) . وقد بالغ الخليفة الحاكم بأمر الله حتى أصبحت كل الأعمال والمعاملات في سنة ٣٩١ هـ (١٠٠٠ م) تجرى بالليل ، ثم منع في سنة ٣٩٥ هـ (١٠٠٤ م) أن يخرج أحد بعد العشاء أو يظهر لبيع أو شراء فامتنع الناس ، ووضعت الفساق المملوءة بالماء حتى يتجنبوا حدوث الحريق^(٤) .

وكان من رسم أرباب الحوانيت أن يعدوا أيضاً عند كل حانوت زيراً مملوئاً بالماء مخافة أن يحرق مكان فيطفاً^(٥) بسرعة ، وأعد المحتسب نفراً يقوم بكس الأتربة والأتربة ونحوها ويقوم بالرش كل يوم ، وكان المحتسب يراقب تنفيذ كل هذه القوانين وغيرها فيأمر بنظافة الأزيار وتغطيتها ودوام غسلها بعد كل قليل من الوسخ المجتمع فيها ، و« ألا يسقى أحد من كوز الزير ولا يدخل يده في الزير وهي زفرة ، وكان يتفقد حوانيتهم على غفلة منهم ليلاً ونهاراً ، فمن وجد عنده زيراً مكشوفاً أو كيزاناً وسخة أو وجده يخلط ماء البحر (نهر النيل) مع ماء البئر ، أدبه وبدد ما عنده وغلق حانوته حتى يرتدع به غيره . . .

(١) البكري « المغرب في ذكر بلاد أفريقية والمغرب » ص ١٤٨

(٢) يحيى بن سعيد الأنطاكي « التاريخ المجموع على التحقيق والتصديق » ص ١١١٦

(٣) يحيى بن سعيد الأنطاكي « التاريخ المجموع على التحقيق والتصديق » ص ١٨٧

وابن خلكان « وفيات الأعيان » ج ٣ ص ٥ والمقرئزي « الخطط » ج ٢ ص ٦٩ و ٧٠

(٤) المقرئزي « الخطط » (بولاق ١٢٧٠ هـ) ج ٢ ص ١٠٨

(٥) القلقشندي « صبح الأعشى » ج ٣ ص ٥٢٢ والمقرئزي « الخطط » ج ٢ ص ٢١٩

وكان المحتسب يعرف على أرباب الروايا (١) والقرب والدلاء رجلا أميناً، ليستعملوا الآلات الحافظة للبياه، من الجلود المدبوغة جيداً والتي طال مكثها.

وكان يأمر السقائين وأصحاب الروايا والقرب بالدخول في البحر ليعدوا عن مواضع الأوساخ (٢).

أما اختصاص «داعى الدعاة»، فهو اختصاص ديني مذهبي محض: «تقرأ عليه مذاهب أهل البيت بدار تعرف بدار العلم، ويأخذ العهد على من ينقل إلى مذهبهم» (٣) مهمته الأولى الاشراف على تنظيم دعوة آل البيت، وغزو العقول والعقائد بأرائهم الدينية حتى يقبلوا طائعين مخيرين على الدخول في مذهب الاسماعيلية، لذلك اشترط فيه أن يكون من العلماء المتضلعين في فقه الشيعة وفي أسرار الدعوة، وكانت وظيفته أشبه بما نسميه في الوقت الحاضر «بوزير الدعاية»، وإن اختلفت الغاية بينهما: إذ مشرب الأول ديني، في حين أن مشرب الثاني سياسي، يغزو الأول عقائد الناس الدينية ليحوّلها إلى مذهب الشيعة، كما يغزو الثاني أفكار الناس ليحوّلهم عن عقائدهم السياسية إلى العقيدة التي يريدونها، وكانت وسائله في ذلك أن يجلس بالقصر ليقرا علوم آل البيت، «يفرد للأولياء مجلساً، وللخاصة وشيوخ الدولة ومن يختص بالقصور من الخدم وغيرهم مجلساً، ولعوام الناس والطارئين على البلد مجلساً وللنساء في جامع القاهرة المعروف بالجامع الأزهر مجلساً، وللحرم وخواص نساء القصور مجلساً» (٤).

يبرهن للناس على أن الفاطميين من أسرة النبي حقاً، فيرد نسبهم إلى الإمام علي والسيدة فاطمة رضي الله عنهما، ويسوق إمامتهم إلى اسماعيل بن جعفر الصادق

(١) جمع راوية، وهي كل دابة يستقى الماء عليها

(٢) ابن الأخوة «معالم القرية في أحكام الحسبة» الباب السبعون

(٣) القلقشندي «صبح الأعشى» ج ٣ ص ٤٨٧ و ٥٢٦

(٤) القرظي «المخطوط» ج ٢ ص ٢٢٦

من ولد الحسين بن علي ، وكان يغير في خطبة الجوامع وفي آذان المسلمين وفي غيرها بما يتفق والدعوة الفاطمية ، ويعمل على إيجاد الوسائل الفعالة في تنظيمها ، وأن يألف الناس طريق التكبير الجديدة على موتاهم ، واحتفالهم بالأعياد الشيعية المستحدثة ، وبذشر كتبهم وشعائرهم الفاطمية ، يلين في نشر تلك التعاليم أحيانا ويشدد أحيانا أخرى ، يبتث الدعوة وعقائد المذهب الشيعي بالمساجد أحيانا وفي الدور أحيانا أخرى ، ويضع المكتب الشيعية في المكتبات لتسكون في متناول كل إنسان مرة ثالثة ، يشير بوضعها بمكتبة القصر وبتدار العلم وفي كل مكان يرى الناس يقبلون عليه ، حتى تفسد في نشر عقائدهم بين الناس ، يأخذ العهد على من ينتقل من مذهبه إلى مذهبهم ، ويستعين على رواج المذهب ومعاوته في مهمته باثني عشر نقيبا ، وجماعة كبيرة من النواب في مختلف النواحي ، يشرفون معه على تنظيم الدعوة الفاطمية ، وأخذ العهود على الداخلين فيها ، وتنظيم مجالس الحكمة .

وكان يسيطر على فقهاء الدولة الذين كانوا يحضرون إليه بتدار العلم - وهو مكان بالقصر - ويجلسون إليه لتلقى الأوامر ، ويقدمون إليه في يومي الاثنين والخميس ما أعدوه للحاضرة في أصول المذهب ، يأخذ منهم ويدخل به إلى الخليفة في هذين اليومين ليتلوه عليه إن أمكن ويذيله بإمضائه .

وتسمى دار العلم أيضا بتدار الحكمة ، وقد دعي إليها أساتذة المذهبين السني والشيعي ، وقرئت بها فضائل الصحابة ، ثم أبعث عنها أهل السنة ، فكانت الجامعة المذهبية الفاطمية ، أنشأها الخليفة الحاكم بأمر الله في جمادى الآخر سنة ٣٩٥ هـ (مارس سنة ١٠٠٥ م) . وبعد أن كان الاشراف على مجالس الحكمة من اختصاص قاضي القضاة ، عهد الحاكم عندما وجد اتساع نطاق تلك المجالس بقيام دار الحكمة هذه إلى زعيم ديني خاص يلي قاضي القضاة في الرتبة يسمى داعي الدعاة ، فما كان ينظمه قاضي القضاة من مجالس الحكمة سواء في القصر أو في الأزهر ، وقرأ فيها علوم آل البيت ويخصص فيها المجالس

للخاصة وللعامّة وللنساء ، عهد به كله لداعي الدعاة بدار الحكمة ، لغزو الأفكار أكثر من تلك المجالس .

ونلاحظ أن دار الحكمة ، إذا كانت موئل الثقافة المدنية ، فإن الأزهر الذي أنشئ قبلها بنحو خمسة وثلاثين عاماً كان موئل الثقافة الدينية ، ولقد أغلق الأفضل ، في أوائل القرن السادس الهجري أيام الخليفة الأمر دار الحكمة ، التي أنشأها الخليفة الحاكم بأمر الله ، لما ذاع من تدخلها في العقائد حيث كثرت فيها المناقشات الدينية التي سببت فتناً ، ثم أعادها المأمون البطائحي ، وزير الخليفة الأمر ، واستمرت معهداً عادياً لا يتمتع بالأهمية السالفة الذكر ^(١) .

وكان داعي الدعاة يجلس بالقصر لتلاوة مصنفاته على المؤمنين ، يجلس للرجال على كرسي الدعوة بالإيوان الكبير ، ويجلس للنساء لقراءة أصول المذهب الإسماعيلي في مجلس الداعي ، وكانت الدعوة تسمى مجالس الحكمة ^(٢) وكان له ، أخذ النجوى من المؤمنين بالقاهرة ومصر وأعمالها لا سيما الصعيد ومبلغها ثلاثة دراهم وثلث ، ^(٣) للانفاق منها على الدعوة والدعاة .

يأخذها في كل مجلس من مجالسه عينا وورقا (فضة) من الرجال والنساء ومن زاد عن القدر المقرر اصطفاه برقعة مذيلة بإمضاء الخليفة بها ، بارك الله فيك وفي مالك وولدك ودينك ، ليدخرها للزهو بها .

ولكن المرغبات التي اتخذت بالشدة أحياناً ، بسن القوانين لاعتناق المذهب الفاطمي أو منع إعطاء الوظائف من غير معتق مذهبهم ، وباللين أحياناً ، بمكافأة من يقبل على دعوتهم ، لم تفدهم شيئاً لأننا نعتقد أن المصريين

(١) القلقشندي « صبح الأعشى » ج ٣ ص ٣٦٦ والمقرئزي « المخطوط » ج ٢ ص ٢٢٦ و٢٢٧ و٣١٣ و٣٣٤ و٣٣٧ وأبو الحسن « النجوم الزاهرة » ج ٤ ص ٢٢٣ والسيوطي

« حسن المحاضرة » ج ٢ ص ١٦٨

(٢) « المقرئزي » « المخطوط » ج ٢ ص ٢٢٦

(٣) « » ج ٢ ص ٢٢٦

دانوا للفاطميين لأسباب سياسية فقط ، ولأن المصريين كانوا على درجة من العلم والثقافة تفوق ما كان عليه المغرب الذي أثمرت فيه تعاليمهم ، خصوصاً وأن دعوتهم السرية^(١) وإن كانت لا تلقن إلا لمن كان موضع الثقة والحرص على كتم السر ، تؤدي إلى الإنكار والإلحاد .

وكان داعي الدعاة يعين من الخليفة أحياناً ، ومن وزير السيف أحياناً أخرى^(٢) ، ويتقاضى مرتباً قدره مائة دينار شهرياً ، ولقد ضعف نفوذه وصغرت أهميته في أواخر الدولة الفاطمية .

(١) المقرئى « الخطط » ج ٢ ص ٢٢٧ - ٢٣٣

(٢) فإذا كان الوزير صاحب القلم ، عين الخليفة « داعي الدعاة » وإذا كان الوزير صاحب سيف عينه هو نفسه . المقرئى « الخطط » ج ٢ ص ٢٢٥ و ٢٢٦ والفقشندى « صبح الأعشى »

ج ٣ ص ٨٧

الخاتمة

كان عهد الفاطميين بمصر من أزهى العصور وأزهرها ، ودولتهم من أعظم دول الإسلام ملكاً وأكثرها أمناً وأغناها ثروة ، وأشدّها للعلم أزراً ارتقى الأدب وارتقت الحضارة في أيامهم ، وتقدمت الصناعة في زمانهم فاحتفظت مصر أيامهم بشهرتها القديمة في كثير من الصناعات ، وبما ساعد على ازدهارها استقلالهم السياسي التام ، واهتمام معظم الخلفاء الفاطميين بها باعتبارها عنصراً من عناصر الثروة الأهلية ، ووجود معظم المواد والمعدات اللازمة لها ، واستتباب الأمن - حتى كان التجار والصناع والسيارة لا يغلقون متاجرهم ومحالهم ، وقد توطدت أركان الأمن أيام الخليفة الحاكم بأمر الله توطيداً لم يعهدله مثيل ، حتى أن رجلاً في زمنه أضاع كيساً فيه ألف دينار عند جامع ابن طولون ، فكان يتباعد عنه كل من رآه ، حتى فطن صاحبه إلى ضياعه فعاد وأخذه (١) - وتشجيع معظم خلفائهم للصناع من أهل الذمة ولا سيما الأقباط منهم عماد الصناعة ، واستخدامهم لعدد وافر من مهرة الصناع الأجانب واجتذابهم بالرواتب المغرية والمعاملة الحسنة ، فأمنوا على أموالهم وأنفسهم والتفتوا إلى إجداد أعمالهم (٢) ، فتقدمت الصناعة في زمانهم تقدماً بقي أثره إلى الآن ، واتسع نطاقها حتى شمل البلاد الأجنبية ، وما زالت دور الآثار مملوءة بأحسن النماذج الدالة على تفوقهم في ذلك .

وكان من أهم الصناعات عندهم صناعة النسيج من السكتان الرقيق والصفيق ومن الصوف ومن الحرير ، وبذلك نسجت المناسج المصرية غير الملابس أشياء كثيرة كالخيم والمضارب والبسط والستور والخناد والفوط والخرايط للسيوف والبنود والرايات وغيرها ، وكان جانب من إنتاج المناسج المصرية يصدر

Nasiri Khosrau, Sefer Nemch. p. 159

(١)

(٢) المقرئ « الخطط » (مطبعة بولاق ١٢٧٠ هـ) ج ١ ص ٤٤٤ و ٤٧٨

للبلاد الأجنبية كالعراق وغيرها^(١) ، لتشييد بمركزهم الديني ومهارتهم الفنية .
وأما المنسوجات التيلية فقد توفر السكتان مادتها في معظم أنحاء البلاد
ولا سيما بالدلتا والفيوم ، واختصت مصر الشمالية بصنع الأنواع الدقيقة من
الشرب والديبقي والبوقلون والسلاقطون وغيرها ، وكانت من أهم المراكز
الصناعية فيها ديبق وشطا وتينس والقيس والأسكندرية ودمياط وغيرها ، كما
اشتهرت منطقة مصر الوسطى بصناعة الأقمشة التيلية السميكه ، فكانت تصنع
مثلا في البهنسا الستور المنسوبة إليها والمضارب والثياب المحبرة وغيرها^(٢) ، كما
اشتهرت الأشمونين بصناعة القماش المنسوب إليها ، واشتهرت الفيوم وغيرها
بالمنسوجات السكتانية والصوفية .

ولكثرة تربية الأغنام والماعز والابل كثرت المنسوجات الصوفية التي
اتخذت من صوفها وشعرها ووبرها ، من ملابس وشيلان وأبسطة وغيرها
فاشتهرت سمالوط مثلا بعمل المنسوجات من شعر الماعز^(٣) ، كما اشتهرت
طحا بالثياب الصوفية الرفيعة^(٤) ، وقلدت أسبوط الأنسجة الصوفية التي
اشتهرت بها أرمينية ، كما اشتهرت بصناعة الخيش .

وكان ينسج الحرير الوارد لمصر من شمال أفريقيا والشام بمدينة الإسكندرية
فيقال حرير اسكندري نسبة إليها ، كذلك كانوا يعملون الحرير الديباج في دار
الديباج بالقاهرة^(٥) ، ويستعملون الخيوط الحريرية في كثير من قطع النسيج .
ويكفي القارىء نظرة فيما كانت تحتويه خزائن البلاط الفاطمي من مقادير
هائلة من تلك المنسوجات ، وما كان يتركه الوزراء ووجوه الدولة من قطع
النسيج المختلفة الأنواع والأشكال ، ليتبين المقادير الهائلة التي أنتجتها مصانع

(١) Heyd, Histoire du Commerce T. I p. 49

(٢) المرزى «المخطوط» (طبعة بولاق ١٢٧٠ هـ) ج ١ ص ٢٢٧

(٣) المقدسى «أحسن التقاسيم» ص ٢٠٢

(٤) Abu Saleh, The churches & Monasteries of Egypt p. 63

(٥) المرزى «المخطوط» (طبعة بولاق ١٢٧٠ هـ) ج ١ ص ٤٦٤ .

مصر ، فمثلا خلف جوهر قائد المعز لدين الله من الثياب الديباج خمسة وسبعين ألفا^(١)، واشتملت تركة السيدة رشيدة على ثلاثين ألف ثوب خز واثنى عشر ألف من الثياب ذات اللون الواحد^(٢)، وخلفت ست الملك ثلاثين ألف قطعة من الحرير^(٣)، ولما قتل برجوان وجد عنده ألف قميص حرير اسكندري^(٤) أما صناعة الزجاج والحزف والفتخار والبلور الصخرى، فقد ضربت مصر فيها أيامهم بسهم وافر، إذ تقدمت صناعة الزجاج التي كان أكبر مراكزها القسطاط والفيوم والأشمونين والشيخ عباده والاسكندرية^(٥)، ففي القسطاط كان سوق المصاييح والقناديل^(٦)، وزخرفوا أحيانا الزجاج والحزف بالذهب ليكون له بريق معدني، واقتنى الخلفاء الفاطميون ورجال دولتهم في حياتهم المنزلية القطع الثمينة المصنوعة من هذه المواد، مما توفرت فيها دقة الصنعة وجمال الزخرفة، والأمثلة كثيرة في ذلك، فقد خلف جوهر الصقلي عشرة آلاف زبيده صيني وبلور وفضة^(٧)، كما خلفت السيدة رشيدة ابنة المعز لدين الله مائة قطرميز (قلة كبيرة من الزجاج) مملوءة كافورا^(٨).

وصنعوا الأزيار السكبار والأواني المستعملة في معيشتهم المنزلية كالأقداح للشرب والصحاف لغسل الأيدي بعد تناول الطعام، والسكارج (مفردها سكر وجة أى إناء) لحفظ العطور والبخور من الحزف والفتخار، كما صنعوا قوارير النفط^(٩).

- (١) ابن اياس « بدائع الزهور » ج ١ ص ٥١
- (٢) أبو المحاسن « النجوم الزاهرة » ج ٤ ص ١٩٣
- (٣) المقرئ « الحطط » (طبعة بولاق ١٢٧٠ هـ) ج ١ ص ٤٢٢
- (٤) ابن اياس « بدائع الزهور » ج ١ ص ٥١
- (٥) المقرئ « الحطط » (طبعة بولاق ١٢٧٠ هـ) ج ١ ص ٣٤٢ والدكتور زكي محمد حسن « كنوز الفاطميين » ص ١٨١
- (٦) الدكتور زكي محمد حسن « كنوز الفاطميين » ص ١٨١
- (٧) ابن اياس « بدائع الزهور » (طبعة ١٩٣٠ هـ) ج ١ ص ٥١
- (٨) أبو المحاسن « النجوم الزاهرة » (طبعة ١٩١٩ م) ج ٤ ص ١٩٣
- (٩) الدكتور زكي محمد حسن « كنوز الفاطميين » ص ١٧٣

وحدثنا ناصرى خاسرو عن كثرة الأواني المصنوعة من الزجاج في أيام الدولة الفاطمية (١) وأن الآنية التي رآها في أسواق الفسطاط كانت شفافة حتى تمكن من أن يرى يديه واضحة من وراء ظهر الآنية (٢)، وأن الإنتاج كان وفيراً من الأواني المصنوعة من الخزف، حتى أن البقالين وغيرهم من التجار كانوا يضعون ما يبيعونه في أوان من الخزف، بدلا من الورق (٣). ويحدثنا أبو صالح الأرمني (٤) عن طين أسوان فينعمته « بطين الصناعة »، حيث صنعوا منه الأواني لشراب الفقاع، واستخدم المصريون البلور الصخري في عمل السكّووس والأباريق والفناجيل والأطباق والقناني وغيرها من التحف الثمينة وكثيراً ما نقش عليها اسم الخليفة (٥).

وكانت مواد الصباغة المحلية التي أهمها ثمرة شجرة السنط ثم نبات التيلة تساعد على ازدهار صناعة الأصباغ، واشتهرت أسبوط بهذه الصناعة لسهولة الحصول على الشب والتيلة من الواحات المجاورة لها، كما اعتمدت هذه الصناعة على ما تستورده البلاد من جزر الهند الشرقية.

وراجت صناعة الأسلحة أيضاً أيام الفاطميين، فأصبحت تمد الجيش والأسطول بما يلزمهما من سلاح وعتاد حربي.

وكان الذهب يستخرج من مناجم وادي العسلاقي على مسافة أيام من أسوان (٦)، أما الزمرد فكان موطنه في الصحراء الشرقية على بعد سبعة أيام

(١) Nasiri khosrau, Sefer Nemeh p.154

(٢) » » » » p.151

(٣) » » » » P.135

(٤) Abu Saleh, The churches & Monasteries of Egypt P. 65

(٥) الدكتور البراوي « حالة مصر الاقتصادية في عهد الدولة الفاطمية » ص ١٤٣ وانظر

Wiet et Hauteceour, Les moquées du Caire T. 1 P. 91

حيث يذكر أنه وجد بمدينة البندقية بإيطاليا ابريق من البلور الصخري عليه اسم الخليفة العزيز بالله كما وجد غيره بألمانيا في نورمبرج منقوش عليه اسم الخليفة الظاهر، مما يدل على حسن سمعة مصنوعاتهم ومهارتها ودقتها.

(٦) القرزى « الخطط » (طبعة بولاق ١٢٧٠ هـ) ج ١ ص ١٩٧

من قفط (١) ، ويوجد النظرون في بحيرة النظرون (٢) وغيرها ، والشبة في الصعيد (٣) ، وكان اللؤلؤ يستخرج من مغاوصه ببحر القلزم بجوار جبل الطور (٤) . أما الحديد فقد استوردته مصر من دلماشيا وصقلية وشمال أفريقية ، وصنعت منه المقصات والسكاكين وغيرها بقرينيس (٥) .

وكانت لهم مهارة غريبة في صناعة الحلبي ، فصنعوا من الذهب الأساور والأقراط والخواتم وغيرها من أدوات الحلبي ، كما استخدموا الذهب في كثير من المصنوعات كتحلية السروج والسيوف والمصاحف ، وحتى الملابس الفاخرة أدخلوا فيها خيوط الذهب .

واستخدموا الأحجار الكريمة كالياقوت والزمرد في كثير من التحف والأدوات ، وكانت بنجراتهم المجوهرات والسكاكين ذات المقابض المحلاة بالجواهر المتنوعة (٦) ، والسروج المرصعة بالجواهر (٧) ، وصنعوا الأدوات المنزلية من النحاس والمباخر وصنابير الآواني وغيرها من البرنز ، وعملوا من العاج المستخرج من سن الفيل قطع الشطرنج والمقابض الثمينة ، وطعموا به العلب الثمينة الفاخرة وغيرها من التحف ، وجلبوه من كردفان وزنجبار وغيرها (٨) . وكانت صناعة السكر واسعة الانتشار في المناطق التي اشتهرت بزراعة قصب السكر ، فيعصر القصب في المعاصر بين أحجار خاصة ثم يرسل إلى المسابك أو المطابخ ليصنع منه السكر ، وانتشرت صناعة السكر في معظم أنحاء

(١) القريني « الحطاط » ج ١ ص ٢٢٣

(٢) القلقشندي « صبح الأعشى » ج ٣ ص ٢٨٧ — وكانوا يحملون منه سنويا عشرة

آلاف قطار

(٣) القريني « الحطاط » ج ١ ص ١٠٩

(٤) الدكتور البراوي « حالة مصر الاقتصادية في عهد الدولة الفاطمية » ص ١٠٢ قلاع

ابن الأكفاني « نخب الذخائر في أحوال الجواهر » ص ٣٢

(٥) Nasiri Khosrau, Sefer Neme P. 114

(٦) القريني « الحطاط » (طبعة بولاق ١٢٧٠ هـ) ج ١ ص ٤١٤

(٧) « ج ١ ص ٤٧٠ — ٤٧٩

(٨) « ج ١ ص ٤١٥ وأظن أيضاً P149 Nasiri. Khosrau, Sefer Nemeh.

البلاد المصرية كالفسطاط والمنيا والفيوم وأسيوط وقفت وأخميم وغيرها (١) لأن الخلفاء الفاطميين كانوا يعملون الأسمطة في شهر رمضان وفي الأعياد والمواسم ، وتقدم فيها الحلوى والفظائر والسكك ، وكانت للحلوى أسواق كبيرة في الفسطاط (٢) ، واشتهرت الفسطاط والقاهرة والأسكندرية بصناعة النبيذ والخمر .

وقد أنتجت المعاصر المصرية الشيء الكثير من زيت السمسم والزيتون (٣) وكلاهما من غلات مصر ، وصنعوا الشمع من أحجام مختلفة بعضها صغير وبعضها كبير يزن سدس قنطار مصرى (٤) ، واستخدموه في إنارة بيوتهم وحوانيتهم وفي إحتفالاتهم القومية ، وكانت صناعة الصابون بالفسطاط (٥) وكان لهم في الصناعات الحشوية مهارة طيبة ، وجليبوا الأخشاب الفاخرة من كرواتيا ودلماشيا (٦) ، وخشب الأرز والصنوبر من أحراش الشام ولبنان وآسيا الصغرى ، والأبنوس من السودان ، والتك من شبه جزيرة الملايو والهند واستخدموا الأخشاب المحلية المغروسة في معظم أنحاء البلاد والمجولة أيضا من بعض غاباتها ولا سيما البنسا في صنع بعض الأثاثات المنزلية وعمل السواق وغيرها من الآلات الرافعة ، وفي الطواحين والمحاريث والنوارج والمعاصر والأنوال والمغازل ، واستعملت الأخشاب المتينة الصلبة في عمل السقوف

(١) ابن دقاق « الانتصار بواسطة عقد الأمصار » ج ٤ ص ١٠٨ والمقرئزى « الحطط » ج ١ ص ٢٣٢ و ٣٤٢

(٢) المقرئزى « الحطط » (طبعة بولاق ١٢٧٠ هـ) ج ٢ ص ٩٩ — وتعتبر الفسطاط من أكبر المراكز الصناعية بالبلاد المصرية ، فيها أيضا مطابخ السكر ومسابك الزجاج والقولاذ والنحاس ومطابخ الصابون والوراقات وصناعة السفن التجارية والبحرية وغيرها .

(٣) المقدسى « أحسن التقاسيم في معرفة الأقاليم » ص ١٩٧ وابن دقاق « الانتصار بواسطة عقد الأمصار » ج ٤ ص ١٠٨

(٤) المقرئزى « الحطط » (طبعة بولاق ١٢٧٠ هـ) ج ١ ص ٤٦٥ — ٤٦٧

(٥) الادريسي « نزهة المشتاق في اختراق الآفاق » (طبعة روما ١٥٩٢ م) ص ١١٣

Heyd Histoire du Commerce T. I p. 113

(٦)

والأبواب والمنابر والمحاريب وغيرها ، وكانت التحف الخشبية تمتاز بدقة الصنعة وجمال الزخرفة .

كذلك وجدت بمصر صناعة الورق^(١) ، والتجليد ، فيقول أبو صالح الأرمي^(٢) ، بوجود المطابخ التي كان يصنع بها الورق المنصوري ، وكانت بالفسطاط أهم مراكز صناعة الورق الأبيض ، واشتغل الوراقون بعمل الورق وتجارته وبالنسخ والتجليد وبيع الأقلام والحبر^(٣) ، واختلفت أسعار الورق بحسب صنعته ونوعه ، وبانتشار صناعة الورق انتشر فن التجليد ، وكانت صناعة التجليد القبطية هي النواة التي تطورت منها صناعة التجليد في الإسلام فاستعملت جلود العجول والحرير والديباج والأطلس في تجليد المصاحف وكتب الأحاديث والعلوم الشرعية ، كذلك تقدمت صناعة الخطاطين وهي صناعة بدیعة دقيقة .

أما صناعة الأدوات الجلدية فقد برعوا فيها أيضاً ، فكانت خزائن السروج بالقصر مليئة بأنواع السروج المصنوعة من الجلد والمحلة بالذهب والفضة ، كما صنعوا من الجلود المحلية بعد دبغها الروايا لحمل الماء إلى البيوت ، واستخدموها في مقاعد السكاسي والأرائك وغيرها ، كذلك صنعوا من الجلود الواردة من الحبشة والنوبة أنواعاً فاخرة من الخرائط والنعال ، وكانت القاهرة من أشهر المراكز الصناعية لصنع الأدوات الجلدية .

وكانت حركة بناء القصور والجوامع والمشاهد والمتاجر والحمامات والمناظر وغيرها من المنشآت الدينية والدينيوية كثيرة ، ولا سيما بالقاهرة والفسطاط

(١) انقطعت صناعة البردي حوالي سنة ٢٣٩ هـ و ٩٥٠ م ، واتخذ من نبات البردي ورقاً يسمى بالفرطاس المصري . وانظر Arnold & Groham, The Islamic Book p. 35

(٢) وانظر ابن دقاق « الانتصار لواسطة عقد الأمصار » ج ٤ ص ١٠٨ والمقرئزي « الخيط » ج ١ ص ٣٦٧ Churches & Monasteres of Egypt p. 65

Arnold & Groham, The Islamic Book p. 33

(٣)

وبنوا مبانيهم باللبن^(١) والآجر والأحجار المقطعة من المقطم وغيره .
ووجدت بمصر العارات الشاهقة التي بلغ عدد طبقات أحدها أربع عشر
طابقاً^(٢)، وكذا الفنادق والخانات والوكالات^(٣)، وتمتاز مبانيهم ولا سيما
الأزهر بأن منظرها مشعر بعظم القوة وضخامة السلطان وسعة العلم
ودقة الصنع .

ولقد نقل العرب أكثر فن العارة من مباني البيزنطيين والفرس ، ثم
غيروا فيها تغييراً ممتازاً به ، فوجد الأبواب العالية مع صغر المدخل والقباب
الشاحخة المزينة والمنارات الشاهقة وغير ذلك من المباني التي تدل دلالة واضحة
على نبوغ المصريين أيام الفاطميين في فن البناء ، وساعد حب التقرب إلى
الله بالأعمال الصالحة في الإكثار من المباني ذات الطابع الديني والخيري .
ولا شك في أن حياة الخلفاء الفاطميين المترفة ، ساعدت على نمو الفنون
الجميلة ، فاستعان المصريون أيامهم بالزخرفة واستعمال الأصباغ الزاهية إلى
إبداع رسوم جميلة ، وكان لهم ذوق سليم في الرسم وفي كتابة آي الذكر الحكيم
بالخطوط الكوفية^(٤) ، والثنية المختلفة الأشكال ، فن آنية مرصعة بالدرر
والجوهر ، إلى تماثيل تزين مجالسهم ، كمجلس شراب الأفضل . فقد كان به
ثمانية تماثيل جوار مقابلات ، منهن أربع من الكافور وأربع سود من عنبر
مرتديات أنغر الثياب ومتزينات بأثمن الحلى وبأيديهن أحسن الأحجار
السكرية^(٥) ، إلى تحف تثير الدهشة في النفوس وأنواع من الملابس والأمتعة
والمصنوعات الدقيقة ذات الطابع الفني الممتاز ، إلى زخارف أنيقة نضيرة

(١) بني جوهر سور القاهرة من اللبن ، وكانت اللبنة الواحدة قدر ذراع في ثلثي ذراع ، وعرض
جدار السور عدة أذرع . المريرزي « الخطط » (بولاق ١٢٧٠ هـ) ج ١ ص ٣٧٧

Nasiri Khosrau, Sefer Nemeh P. 153 (٢)

» » » » P. 145 (٣)

(٤) ساد الخط الكوفي المزهر (Fleuri) أيام الفاطميين ثم حل محله الخط النسخ في الدولة الأيوبية .

أنظر Corpus Inscriptorum Arabicarum Première partie, Tome I P. 26

(٥) ابن ميسر « تاريخ مصر » ج ٢ ص ٤٥٨

وكانت بعض المخطوطات مزينة بالصور والرسومات الدقيقة ، وفي هذا يبدو التأثير بالصناعة الفارسية (١) .

وكانت أرضية البلاط الفاطمي مرصوفة بأنواع من الرخام متعدد الألوان وفيها تذهيب بهيج بنضارته وبهائه ، وبالسقوف ألواح تزينها الزخارف الذهبية الجميلة ، ونافورة تجرى الماء الصافي في أنابيب من الذهب والفضة (٢) وأراض وقنوات مرصوفة بالرخام ، ودروع وأسلحة تلعب بالذهب والفضة ، كذلك وجدت دقة الصنعة وجمال الزخرفة على الأواني والقطع المصنوعة من الزجاج والخزف وغيرها .

أما التجارة فقد راجت في زمانهم أيضاً ، ولا غرو فقد تعود المصريون التجارة من أقدم أزمانهم ، فكانت البحار والنيل والترع خاصة بالقوارب والسفن التي تحمل الحاصلات المختلفة من أسوان إلى الفسطاط والقاهرة ومنها إلى الموانئ الواقعة على الساحل الشمالي ، ونظموا سير القوافل وأقبلوا على التجارة لأنها عامل من عوامل الثروة ، فقد روى عن النبي صلى الله عليه وسلم أنه قال : « ما أفلس تاجر صدوق ، ومدح عليه السلام التجارة والسكسب الحلال فقال : « يبعوا وابتاعوا فان لم تربحوا ، بورك لكم ، » وقال أيضاً : « البركة في التجارة ، وتسعة أعشار الرزق في التجارة ، » ، وابتجروا في أكثر المواد فكانوا ينقلون المواد الغذائية كالحبوب والفواكه وغيرها ، والمواد الأولية مثل السكتان إلى المراكز الصناعية ، وفتحوا موانئهم للتجار الغربيين وسمحوا لهم بنقل ما شاءوا من المتاجر والصلع ، ونظموا سير القوافل إلى الحجاز والشام وبلاد المغرب ، فوصلت التجارة لمصر من أوروبا وآسيا وأفريقية

(١) الدكتور زكي محمد حسن « كتوز الفاطميين » ص ٢٨

(٢) انظر وصف غليوم رئيس أساقفة صور للبلاط الفاطمي سنة ٥٦٢ هـ (١١٦٧ م)
عندما زاره رسولا الملك أمريك ، وترجمة الدكتور زكي محمد حسن للعبارة في كتابه « كتوز الفاطميين » ص ١٦٢ و ١٦٣

وكانوا يوجدون حاميات على طرق التجارة^(١) بالمراكز الهامة والطرق الرئيسية لحفظ النظام وحماية القوافل وما فيها من بضائع من اعتداء الأشرار وقطاع الطرق ، واعتمدت مصر على الشام وشمالي أفريقيا للحصول على الحرير وعلى أحراش الشام وسواحل بحر الادرياتيك لتمدها بالأخشاب ، وعلى جزر الهند الشرقية لتصدر إليها الصباغة ، أما خشب الساج فقد استوردته مصر من شبه جزيرة الملايو ، لصنع المحاريب والأبواب في المساجد والقصور وخشب اللبخ والسنديان من البنديقية ، واستوردت القواكه الطازجة من الشام ، وحصلت مصر على اللوز والجوز والفسق وغيرها من الهند والشام والمغرب^(٢) .

وجلبوا الثلج للخليفة وللوزير ولعلية القوم ولمن يحتاجه من غيرهم في حالة المرض ، من الشام^(٣) ، وصدروا إلى الممالك المجاورة مصنوعاتهم من خزف وزجاج ومنسوجات وغيرها ، واتجروا مع عدة ممالك مثل جنوا وبيزا والبنديقية والدولة البيزنطية وجزر بحر الروم كصقلية^(٤) وقبرص وإقريطش وبلاد المغرب وبرقة وأسبانيا ، والشام^(٥) والعراق والشرق الأوسط وأرمينية وبلاد العرب والنوبة والسودان ، والحبشة والصين .

فكانت تصل الغلات ولا سيما بخور الين وعطور شبه الجزيرة العربية من الحبشة والين وشرق آسيا والهند مثلاً إلى « عدن » ، ومنها تنقل إلى عيذاب أو جدة ، فالساحل المصري .

Mann J, The Jews in Egypt & Palestine Under The Fatimid Caliph p.32 (١)

(٢) البكري « المغرب في ذكر افريقية والمغرب » ص ٤٧

Nasiri Khosrau, Sefer Nemeḥ p. 158 (٣)

(٤) N.K,S.N. p. 122 — ويعت أنسجة صقلية الدقيقة المتخذة من الكتان والحرير بمصر

(٥) p. 116, 152 « » — ووجدت أنسجة شامية ولا سيما من بلبك كما وجدت

أسلحة وأدوات نحاسية من إنتاج الشام بالقساط

كما كانت تصل غلات الشام وفلسطين إما بطريق البر أو البحر ، وعن طريق الشام تصل القوافل إلى بغداد ، وتصل غلات أوروبا وجزر بحر الروم عن طريق الموانئ المصرية ، ومن المراكز التجارية الهامة الأقصر وقفت وقوص واشتهرت قوص بأنها ملتقى القوافل من الحبشة وبلاد العرب ، وكان بها عدد من الفنادق والمنازل^(١).

وأرسل ملوك النوبة الهدايا للخليفة الفاطمي ، وعقدوا معه المعاهدات التي تمنح إعتداء الجيوش المصرية على بلادهم^(٢) ، وحمل تجار مصر للنوبة الكثير من أدوات الزينة^(٣).

واستوردت مصر من الحبشة الرقيق وجلود الجاموس^(٤) ، وكان التجار الذين يصلون إلى « عيذاب »^(٥) ، من الساحل الشرقي لأفريقية ومن بلاد الحبشة ، يحملون إلى مصر مقادير وافرة من سن الفيل^(٦) . وكانت تنيس من المراكز التجارية الهامة ، إذ كانت مرسى المراكب الواردة من الشام والمغرب^(٧) .

واشتهرت الإسكندرية بتصدير غلات الشرق أكثر من غلات مصر ، إذ اشتهرت بتصدير المنتجات الآسيوية والمحلية ، فكانت حلقة اتصال بين الشرق والغرب ، وكانت تربطها بداخل البلاد قناة عرفت في العصور الوسطى

(١) ابن جبير « كتاب الرحلة » ص ٦٥ وانظر Quatremère mémoires Geographiques et Historiques T. I p. 194

(٢) Nasiri khosrau, Sefer Nemeḥ p. 175

(٣) » » » » p. 116

(٤) » » » » pp. 149 - 150

(٥) كانت مسلكا للتجار والحجاج تحيي بها الرسوم على البضائع الواردة لها من الهند واليمن والحبشة والحجاز. اليعقوبي « كتاب البلدان » ص ٣٣٥ وانظر Nasiri Khosrau, Sefer Nemeḥ p. 178

(٦) » » » » p. 149

(٧) اليعقوبي « كتاب البلدان » ص ٣٣٥

بخليج الاسكندرية، واتصلت دمياط وتنيس غالباً تجارياً بالشام والقسطنطينية
كما اتصلت الفرما بالقلم، واشتهرت رشيد أيضاً بأنها من المراكز
التجارية .

ولم يكتف المصريون بما تخرجه مناسج بلادهم، فاشترى الخليفة المعز لدين الله
مثلاً من فارس ستارة من الديباج^(١)، وكانت التوابل والعطور والأفاوية
والبخور من أهم واردات مصر، بعضها تستهلكه وبعضها تصدره إلى الأسواق
الافريقية والأوروبية، وكانت هذه التجارة مصدر ربح كبير للشغليين بها
ومورداً هاماً لبيت المال بسبب الرسوم المفروضة عليها، لأهميتها في البيوت
والجوامع والمشاهد بمصر، وأهمية البخور أيضاً بأوروبا في الطقوس الدينية
ولا سيما بروما في كنائسها الكاثوليكية .

ويحدثنا ابن حوقل^(٢) عن وجود فنادق وهي أبنية تعد ليقم بها التجار
الغريبيون وتحفظ فيها بضائعهم، ويحدثنا المقرئ^(٣) أيضاً عن وجود
الوكالات والخانات والقياسر للتجارة ولأعمال الخير كإيواء أبناء السبيل
والمسافرين .

أما الملكية العقارية: فقد وضعت الدولة الفاطمية على أهل الذمة الجزية
وتركت الأرض في أيدي أهلها ليؤدوا خراجها جرياً على سياسة من قبلهم
من خلفاء المسلمين .

وكما كتب عمرو بن العاص للبصريين عهداً، أنهم آمنون على أموالهم
ودماتهم ونسائهم وأولادهم،^(٤) كذلك كتب جوهر للبصريين عهداً
وبذلك تركوا الأرض بأيدي أصحابها لهم ملكيتها التامة المطلقة، رقة

Stanely Lane Poole, The Story of Cairo p. 132

(١)

(٢) ابن حوقل «كتاب المسالك والممالك» ص ٨٩ - ٩١

(٣) المقرئ «المحطوط» (طبعة بولاق ١٢٧٠ هـ) ج ٢ ص ٩٣ و ص ٢٧٤

(٤) البلاذري «فتوح البلدان» (طبعة القاهرة ١٣٥٠ هـ) ص ٢١٦ وأبو الحسن

«النجوم الزاهرة» (طبعة القاهرة ١٩١٩ - ١٩٣٥ م) ج ١ ص ٢٤

ومنفعة (١) وكانت الزراعة كما كانت من قبلهم مهنة السواد الأعظم من المصريين ووسيلتهم الطبيعية للعيشة ، فحفروا القنوات والترع واهتموا بتعميقها وصيانتها وصيانة الجسور السلطانية ، وعهدوا إلى الملاك والمتقبلين باقامة وصيانة وتقوية الجسور المحلية بشرط أن يخصموا ما دفعوه عليها من الخراج المقرر عليهم (٢) . أما تطهير الترع من الطمي وعمارة السواقي وحفر الآبار فكانت من أخص أعمال الفلاح المصرى (٣).

وباشرت الحكومة الفاطمية العوامل المؤدية لطيب الزرع وخصوبة التربة والاشراف على الزراع ورصدوا ثلث الخراج لعمارة جسور أراضي مصر (٤) وخصصوا موظفا بمرتب للاشراف على مقياس النيل (٥) فإذا بلغ النيل حد الوفاء في «مصرى» غالباً أى ستة عشر ذراعاً ، أمر الخليفة بالنداء (٦).

ويحدثنا ناصر وخسرو عن العجلات المائية التي كان يستخدمها الفلاح في رفع الماء لرى أرضه فيقول إنها السواقي والقادوس وغيرها كالطنبور والشادوف ، وهي طرق لا تختلف كثيراً عما هي عليه الآن (٧).

واهتم الفلاح بتربية الماشية والدواجن ، وكانت الابل والبقر والجاموس والخيل والحير من أنفع الحيوانات له ، يتخذها مطية له وينقل عليها السباخ

(١) الدكتور البراوى « حالة مصر الاقتصادية في العصر الفاطمى » ص ٤٤ و ٤٥ غلا عن المقرئى « المخطوط » ج ١ ص ٨٤ و ٨٥ — لأن عمر جعل مصر بيد أهلها مملوكة لهم ملكية مطلقة ، فيتصرف مالكها فيها بالرهن والبيع والهبة والوصية وغيرها من الحقوق العينية وتورث عنهم ، فإذا اقرض نسلهم انتقلت ملكيتها لبيت المال . ابن عابدين « رد المحتار على الدر المختار » (١٣٢٣ - ١٣٢٦ هـ) ج ٣ ص ٣٩٣ والزيلعى « تبين الحقائق في شرح كثر الدقائق » (طبعة بولاق ١٣١٣ هـ) ج ٣ ص ٢٧١ و ٢٧٢

(٢) ابن مآتى « قوانين الدواوين » ص ٩٥ والمقرئى « المخطوط » ج ١ ص ١٠١

(٣) المقرئى « المخطوط » ج ١ ص ٢٧١

(٤) « » ج ١ ص ٦١

(٥) « » ج ١ ص ٦١

(٦) المقرئى « اغانة الأمة » ص ٢٠ و ٢١

ويستعملها في الأعمال المتصلة بالزراعة كالحرث ورفع الماء ودراسة الحبوب ونقل الحاصلات من الحقول إلى الأجران والأسواق ، واهتم بالثروة الحيوانية فعنى بتربية الغنم والمعز والأوز والدجاج والأرانب والبط والخراف والنعاج والنحل وغيرها .

واشتمل الحقل على الفلاح والوكيل والخولى والأجير والسكرام والسائس والحارس والجمال والجنائين وغيرهم من الأعوان ، وكان الفلاح أيامهم حراً غير رقيق ينتقل من أرض لأخرى حسب رغبته واختياره .

وحاربوا الاحتكار وسعروا ضرورات المعيشة ، وكافحوا الأزمات الاقتصادية ، ولو بطرق شاذة ، كما حصل أيام الخليفة المستنصر بالله عندما هدد وتوعد « الوالى » بضرب عنقه ونهب ماله إن لم يظهر الخبز فى الأسواق ويرخص ثمنه ، فلبجأ الوالى إلى حيلة جريئة ^(١) بأن أخرج أناساً من السجن ألبسهم العمام المدورة والطيالس ليظهروا بمظهر التجار ، ثم استدعى تجار الغلة والخبازين والطحانيين فى مجلس عظيم عام ، وأمر بإدخال أحدهم لاء المساجين عليهم وقال له : ويلك أما كفاك أنك خنت السلطان واستوليت على مال الديوان ... فأدى ذلك إلى اختلال الدولة وهلاك الرعية . اضرب عنقه ، ! فضربت فى الحال ، وأمر غيره من المسجونين وقال له « كيف جسرت على مخالفة الأمر لما نهى عن احتكار الغلة وتماديت على ارتكاب ما نهيت عنه إلى أن تشبه بك سواك فهلك الناس . اضرب عنقه ، ! فضربت فى الحال أمامهم ثم فعل هكذا بعدد آخر من المسجونين ، حتى علم تجار الغلة وغيرهم أنه جاد فى قتلهم فصاحوا « فى بعض ما جرى كفاية ونحن نخرج الغلة وندير الطواحين ونعمر الأسواق بالخبز وزخص الأسعار على الناس ونبيع الخبز رطلا بدرهم ، فلم يرض بتركهم إلا بعد أن تعهدوا ببيع الخبز رطلين بدرهم ، وبذلك انتهت هذه الشدة العظمى التى كانت تشبه إلى حد كبير أيام القحط التى استمرت سبع

(١) القرىزى « اغانة الأمة » ص ١٤ - ٢٩

سنوات أيام يوسف عليه السلام وفرعونه الريان بن الوليد .
ويمكننا أن نقول على وجه الاجمال إن الحالة الاقتصادية أيام الدولة
الفاطمية كانت حسنة ، بدليل الاتعاش الذى شمل الدولة فى زمن كبير من
وجودها ومظاهر البذخ والترف والنعيم التى سادت جل عصرهم ، فثلاثمائة
الأميرة ، عبدة ، إحدى بنات الخليفة المعز لدين الله سنة ٤٤٢ هـ (١٠٥٠ م)
وتركت وراها ثروة طائلة وتحفا لا تحصى وكثيراً من خزائن الحلى والذخائر .
كذلك لما ماتت الأميرة « رشيدة » ابنة المعز لدين الله سنة ٤٤٣ هـ تركت
وراها خمسة أكياس من الزمرد ومقادير وافرة من الأحجار الكريمة
الأخرى علاوة على ثلاثة آلاف إناء فضى مطعم^(١) ، فكانت ثروتها ما يقرب
من مليون ونصف من العملة الذهبية .

واشتملت ثروة جوهر على « أربعة صناديق من اللؤلؤ السكبار وألف
قصة من القصب الزمرد ودواة من الذهب طولها ذراع مرصعة بالدر والياقوت
وسبعائة خاتم بفضوص من الياقوت والزمرد والماس ، وستمائة ألف ألف
دينار ذهباً وأربعة آلاف ألف درهم ومائة مسمار من الذهب وثلاثة آلاف
معلقة من الذهب والفضة وأربعة قدور من الذهب وزن كل قدر مائة رطل
ذهب ليطنخ بها السلوكة »^(٢) .

ولما أمر المعز لدين الله بعمل الكسوة ، عطروها بالمسك ووضعوا فى
حافتها « اثني عشر هلالاً ذهبياً ، وفى كل هلال إترجة ذهبية ، وفى داخل كل
منها خمسون درة تشبه بيض الحمام فى السكبر ، كما كان فيها الياقوت الأحمر
والأصفر والأزرق »^(٣) .

(١) الدكتور زكى محمد حسن «كنوز الفاطميين» ص ٦٤ و Lane-Poole و The Story of
Cairo, p. 133 & Quatremère, Mémoires Sur L' Egypte T.II.P.311

(٢) ابن اياس « بدائع الزهور » ص ١٠١

(٣) ابن ميسر « تاريخ مصر » ص ٤٤

وجعل ابن كلس في قصره موائد كبيرة له ولأضيافه (١) ولا سيما برمضان سواء من الفقراء وعامة الناس أو من الفقهاء ومشاهير الرجال ، ويحدثنا ابن منجب (٢) أنه ترك من الجواهر الثمينة ما قدرت قيمته بأربعمائة ألف دينار ومن المصوغات ما بلغت قيمته خمسمائة ألف دينار ، وأن ثروته بلغت أربعة آلاف ألف دينار ، ، ووجدت في تركة سيدة الملك ثلاثمائة صندوق من الذهب عينا ، ولما قتل الحاكم بأمر الله «برجوان» وجد عنده مائتي ألف دينار ومائة وخمسين أردبا من الدراهم الفضية (٣) . ووجد للأفضل بن بدر الجمالي (٤٨٧ — ٥١٥ و ١٠٩٤ — ١١٢١ م) ستة آلاف ألف دينار عينا ، وفي بيت الخاصة ثلاثة آلاف ألف دينار ، وفي البيت البراني ثلاثة آلاف ألف ومائتين وخمسين ألف دينار ، وخمسين أردبا دراهم ورق ، ومائة مسبار ذهب وزن كل مسبار مائة دينار كانت تستعمل مشاجب لتوضع عليها العائم المختلفة الألوان ، وسبعائة ألف ثوب ديباج أطلس ، وخمسمائة صندوق من دق دمياط وتيس برسم كسوة بدنه ، ودواة ذهب يكتب منها مرصعة بالجواهر قوّم جوهرها باثني عشر ألف دينار ، وخمسمائة ألف مجلد من الكتب ، وسبعائة من أطباق الذهب والفضة ، إلى غير ذلك من الذخائر النفيسة (٤) ، ولما مات المأمون البطاحي مقتولا من الخليفة الحافظ كانت ثروته مائة صندوق ما بين ذهب عينا ودرهم فضة وجواهر فاخرة (٥) .

ولقد أحدثت الدولة الفاطمية بمصر الكثير من المواسم والأعياد

(١) ابن اياس « بدائع الزهور » ج ١ ص ٤٧

(٢) ابن منجب « الاشارة إلى من نال الوزارة » (طبعة القاهرة ١٩٢٤ م) ص ٢٣

(٣) ابن اياس « بدائع الزهور » ج ١ ص ٥١

(٤) ابن ميسر « تاريخ مصر » ج ٢ ص ٥٧ و ٥٨ والنويري « نهاية الأرب » ج ٢٦

ورقة ٨٣ وابن طاهر « أخبار الدول المنقطعة » ورقة ٧٧ والبيوطي « حسن المحاضرة »

ج ٢ ص ١١٧

(٥) ابن اياس « بدائع الزهور » ج ١ ص ٦٣

والحفلات الوطنية^(١)، فابتدعوا عادة الاحتفال بمولد أهل البيت وأحياء بعض الليالي المباركة، وقد امتازت هذه الاحتفالات بالروعة والبذخ، فرقت فيها السكساوى والدراهم والدنانير ومقادير كبيرة من الطعام والحلوى خصوصاً في رمضان والعيدين حيث كانت تمد على الأسمطة المأكولات والأطعمة الفاخرة على موائد مزخرفة بالذهب والفضة والعاج، توضع عليها الأزهار لفتح الشهية لجميع المصريين، واحتفلت الدولة الفاطمية ببعض أعياد القبط كيوم عيد ميلاد المسيح سيدنا عيسى عليه السلام في ٢٩ كيهك حيث فرقت الدولة الخلاوة والزلاية والسلك البورى وغيرها على الأساتذة المحنكين والأمراء المطوقين والسكتاب وغيرهم، وفي خميس العهد (العدس) الذى يعمل قبل الفصح بثلاثة أيام، كانت تضرب الدولة خمسمائة دينار تعمل خرايب وتفرق على موظفى الدولة، وكان يوزع البيض المصبوغ بعدة ألوان.

واحتفل بعض الخلفاء من الدولة الفاطمية كما احتفل الإخشيدون من قبلهم بعيد الغطاس، فكانوا يشعلون بالجزيرة والفسطاط ألف مشعل ثم يغطسون فى النيل معتقدين أن غطسهم فى هذه الليلة أمان لهم من المرض^(٢) كذلك احتفلت الدولة بعيد النوروز.

ولم تمنع الدولة الفاطمية سنة ٣٦٢ هـ (٩٧٣ م) أهل السنة من الاحتفال بعيد اتخذوه بعد عيد الغدير عند الشيعة مضاهاة ونكاهة بالفاطميين، وهو اليوم الذى دخل فيه رسول الله صلى الله عليه وسلم الغار ومعه أبو بكر الصديق، ففيه أظهروا السرور وأقاموا الزينات وسمحوا لهم بإيقاد النيران^(٣).

(١) أما مواسم الشيعة وأعيادهم، فهى : موسم رأس السنة، وأول العام، ويوم عاشوراء ومولد النبي عليه السلام، ومولد الامام على كرم الله وجهه، ومولدا ولديه الحسن والحسين ومولد فاطمة الزهراء، وليلة أول رجب ونصفه وليلة أول شعبان ونصفه وليلة رمضان وعيد الغدير (والغدير مكان يقع بين مكة والمدينة) الذى جعل فيه النبي عليه السلام علياً ولئى عهده فى ١٨ ذى الحجة سنة ١٠ هـ عندما رجع من حجة الوداع، وموسم فتح الخليج وغيرها. «الفقشندى» ج ٢ ص ٤٠٧ وج ١٣ ص ٢٤١ والمقرزى «المخطوط» ج ٢ ص ٣٨٤ و٣٩١

(٢) الفقشندى «صبح الأعشى» ج ٣ ص ٥٢٧ والمقرزى «المخطوط» ج ٢ ص ٢٤ - ٢٧

(٣) متر «الحضارة الاسلامية» ص ١٠٩ قلا عن المقرزى «المخطوط» ج ١ ص

وفيما ذكرناه الكفاية لبين للقارى. كيف كانت الحياة الاجتماعية الفاطمية من ثروة وبذخ، وما كان عليه الخلفاء والوزراء وأصحاب المراكز الكبيرة من ثراء وترف.

أما الإدارة المالية والإدارية: فقد نظمت بالدواوين التي أنشأتها الدولة ووضعت لها أدق الأنظمة، ولا أدل على استقلال الوزير من الرواية الآتية وهي أنه حدث مرة أن كتب والى الشام خطابا إلى الخليفة المعز لدين الله مباشرة متخطيا من دونه، فأعاد الخليفة الكتاب إلى والى من غير أن يقض أختامه (١).

ولكننا نأخذ على الدولة الفاطمية أموراً، منها:

أن كثيراً من خلفائهم صدقت عليه كلمة لويس الرابع عشر، الدولة هي أنا، فكانوا يجمعون في أيديهم السلطتين الدينية والزمنية، فكان الخليفة الفاطمي يعين ويعزل، ينعم وينقم، يحارب ويسالم، ولا معقب لمشيئته وكان اماماً مشرعاً وقاضياً للخصومات أحياناً (٢).

كذلك نأخذ على بعضهم مصادرتهم لبعض أموال من يسخطون عليه من الأمراء والوزراء والقواد وغيرهم من كبار الدولة، فيستولون على أملاكهم بعد موتهم أو قتلهم، وكان ذلك يحصل غالباً لسببين: إما لضعاف شوكتهم أو للانتقام منهم إن كانوا من أهل الذمة وارضاء المسلمين، ولقد ضرب خليفتهم الحاكم بأمر الله بسهم وافر في انتهاك حرمة بعض الناس أيامه. كذلك نأخذ على الدولة الفاطمية أنها أبقت نظام الالتزام في جباية

(١) متر « الحضارة الإسلامية » ص ٢٣

(٢) بالرغم من أن الحقيقة الفاطمية لم يتنبه الي أن العدالة تضار من تجمع السلطات الثلاث في يده فاتنا نرى أن مبدأ الفصل بين السلطات الذي عرفه أرسطو وحدده منتسكيه كان المصربون القدماء أول من قال به إذ لما أريد اغتيال الملك رمسيس الثالث حوالى سنة ١١٦٧ ق.م ولا اتهمت ملكة بالخيانة في الأسرة السادسة عهد الملك للقضاء بالفصل في الدعوى ولو أنه بحكم سلطانه الالهى كان له الحق في الحكم بالاعدام دون الرجوع إلى القضاء وما ذلك في رأينا إلا لإحتراماً لمبدأ الفصل بين السلطات « لمحات من الدراسات المصرية القديمة » للدكتور باهور لبيب (طبعة المقتطف ١٩٤٨) ص ١٠٣ ومؤلفنا « القضاء في الاسلام » ص ١٢٩

الضرائب ، وسمحت به أيضا في غيره بتضمين بعض أبواب الإيرادات كذلك نأخذ على خلفاء الدولة الفاطمية أنهم لم يفرقوا بين أموالهم الخاصة وأموال الدولة ، وبما ساعدتهم على ذلك أن الدكاكين والفنادق والحمامات وغيرها من المنشآت العامة كلها كانت ملكا خاصا للخليفة .
كذلك نأخذ على عصرهم تجاهر الناس أيام الحاكم والظاهر والمستنصر والامر والظاهر بشرب الخمر واسرافهم في اللهو والمجون والطرب واحتسائهم النيذ والفقاع (١) .

كذلك نأخذ على العصر الفاطمي أنه وجدت فيه موجات من اضطراب الأمن في الحالة الداخلية في بعض الأوقات ، فقد انزعج الأمن أيام المعز لدين الله مثلا بأخبار الاخشيدية والكافورية كما ناول ملكة حملات القرامطة بزعامة الحسن بن الأعصم ، كما كان البيزنطيون (الروم) مصدر قلق له ولغيره من الخلفاء الفاطميين ، فمثلا في سنة ٣٦١ هـ حدثت فتن واضطرابات عندما ثار عبد العزيز بن هيج الكلابي بالصعيد ودعا للعباسيين .

كذلك خرج « أبو ركوة » (٢) على الخليفة الحاكم بأمر الله سنة ٣٩٦ هـ (١٠٠٥ م) كما خرج « سكين » سنة ٤٣٤ هـ (١٠٤٣ م) إذ اغتتم الشبه العجيب في الصورة للحاكم بأمر الله واعتقاد أكثر الناس برجوعه بعد موته وادعى أنه نفس الحاكم بأمر الله وأنه عاد إلى ملكة لاستلام منصبه فتبعه عدد كثير ، ثم اتضح كذبه فقبض عليه وقتل ، كذلك لاختلاف جند الفاطميين في الأجناس واللغات مما سبب للدولة المتاعب ، وكثيرا ما استعمل المغاربة الشدة

(١) ابن اياس « بدائع الزهور » ج ١ ص ٥٨ و ٥٩ و ٦٤ و ٦٥

(٢) لقبوه بأباركوة لركوة كان يحملها في أسفاره سنة الصوفية ، كان يزعم أنه الوليد بن هشام ابن عبد الملك بن عبد الرحمن الداخل في الأندلس ، واستمال إليه قبيلة بني قره (قبيلة عربية بالبحيرة كرهت تصرفات الخليفة الحاكم بأمر الله لأنه أمعن فيهم بالقتل) وغيرها من القبائل ولكنه هزم على يد أبي الفتوح الفضل بن صالح وقطعت رأسه سنة ٣٩٧ هـ (١٠٠٦ م) وصلب ، وكان قيام هذا الرجل آخر مجهود بذله بنو أمية لاعادة عرشهم .

ابن منجب « الاشارة » ص ٤٣ وانظر ١٤٩، ١٥٢، ١٤٧-١٤٨، Leary, A Short History.

والعنف ضد الأهلين ، ونهبوا بعض أحياء مدينة القاهرة ، فكان يصبح بذلك جبل الأمن مقطوعاً ، خصوصاً عند الاحتفال بعيد غدیر خم في ١٨ ذى الحجة أو غيره من الأعياد والرسوم الشيعية ، كذكرى مقتل الحسين بكر بلاه في ١٠ محرم ، إذ كان يعلق المصريون في هذه المناسبات حوائثهم خوفاً بما قد يحدث من القلاقل بين أهل الشيعة وأهل السنة .

ولكنهم كانوا بعد قليل يقبضون على ناصية الحال بيد من حديد ، بعد أن ينتقموا من مثیری الفتن والقلاقل ، فمثلاً قبضوا على عبد العزيز بن هبج الكلابي عندما ثار سنة ٣٦١ هـ مكبلاً في قفص وسلخوا جلده ثم صلبوه ، مع أن النبي عليه السلام يقول مامعناه « لا تعذبوا الناس ، فإن الذين يعذبون الناس في الدنيا يعذبهم الله يوم القيامة » (١)

وكان علاجهم فيما تعلق بالمغاربة عند تعديهم على المصريين أن يفصل بينهم في السكنى ، فكان جوهر لا يبيع للمغاربة سكنى القاهرة ولا المبيت فيها ، وكان مناديه ينادى كل عشية : « لا يبيتن في المدينة أحد من المغاربة » ، خصوصاً عندما أخرجوا الناس من دورهم وشرعوا في سكنى القاهرة ، فاستغاث الناس بالخليفة المعز لدين الله فأجبرهم على السكنى بنواحي عين شمس ، ثم سمح للمغاربة رويداً رويداً بسكنى المدينة ومخالطة أهل مصر ، بعد أن كان ذلك محرماً عليهم أيام جوهر ، وبذلك خرج المغاربة أيام المعز وبأمره وسكنوا القاهرة ، (٢) بعد أن كانوا ممنوعين من البقاء في المدينة بعد الغروب اجتناباً لما عساه أن يحدث من الهياج .

أما عقيدتهم فلم ترق يوماً في أعين السواد الأعظم من السنين المصريين خصوصاً وأنهم كانوا رافضه ويسبون الصحابة على المنابر أيام الجمع ، ولعلمهم كانوا يرون في تقبيل الأرض بين يدي الخليفة الفاطمي ، وتقبيل يده والارتقاء بالسجود له ، والتعبير في كلامهم عنه بمولانا ، بحيث يضع الواحد

(١) أبو يوسف « الخراج » ص ١٥٠ والمقرئزي « انعاظ الحنفا » ص ٨٧ و٩٤ و٩٥

(٢) ابن ميسر « تاريخ مصر » ج ٢ ص ٤٥ و ٤٦ والمقرئزي « انعاظ الحنفا » ص ٩٦

منهم نفسه من الخليفة موضع المولى ، اجترأ على حقوق الله سبحانه وتعالى ولاشك أنهم سخطوا عليهم سخطاً عميقاً عندما ادعى بعضهم الربوبية ، ليقول لشعبه إنه بصفته رب الكون والهه ، يملك حق التصرف المطلق في أعمار خلأته وأجسادهم وأعراضهم ، وإنه لا يناقش الحساب فيما يفعل .

وبذلك استمرت الدولة المصرية سنية أكثر منها شيعية بالرغم من بذل الحكيم الفاطمي أقصى مجهوده لجعلها تشعر بشعوره .

فقد وضعت البذرة الأولى للذهب الشيعي قبل استقرار الخلافة الفاطمية بمصر في الغزوات التي لم تقو فيها جيوش العبيديين على غزو البلاد المصرية فقام بعض أنصارهم بنشر الدعوة الشيعية بمصر ووجدوا من المصريين من يعطف عليهم ويعتق مبادئهم ويميل لمعتقداتهم ، ولما رأى « ذكاً الرومي » وإلى مصر سنة (٣٠٣ - ٣٠٧ هـ و ٩١٥ - ٩١٩ م) شغف بعض المصريين بهذا المذهب الجديد ، وازدياد أتباعه يوماً بعد يوم ، وما قد يؤدي إليه ذلك في المستقبل ، عزم على اضطهاد رجاله فسجن عدداً كبيراً منهم ونكّل بهم . ولكن هذا الاضطهاد لم يفت في عضد أنصار المذهب الشيعي ، بل داوموا على نشره وتحبيبه إلى المصريين .

ولما فتح جوهر مصر سنة ٣٥٨ هـ (٩٦٩ م) واستقل بها عن الدولة العباسية وعن الخليفة العباسي ، طبع سياسة الدولة الجديدة بصيغة دينية عميقة من مفتتح عهدا ، ونشر الدعوة للخليفة المعز لدين الله الفاطمي خاصة ولأهل بيته من العلويين عامة ، وكما منع المهدي « عبيد الله أبو محمد » الفقهاء من أن يفتوا إلا بمذهب اسماعيل بن جعفر الصادق ، بعد أن كان المذهب السائد بأفريقية والقيروان هو المذهب المالكي^(١) ، كذلك نجد العبيديين منذ استقرت أقدامهم في مصر عنوا بتنظيم دعوتهم المذهبية وبثها في كل مكان ، فكانت تلتقي في الجامع الأزهر أحيانا ، وأحيانا أخرى في مجالس الحكمة بالقصر ، واحتضنها

(١) ابن عفارى المراكشي « البيان المغرب في أخبار المغرب » ص ١٥٩

وليدة قاضي قضاتهم ، فمأها وسهر على تربيتها وتعهدها وغذاها ، داعي الدعاة ،
ومعاونوه ، ولكي يضمن العبيديون نجاح تغلب عقيدتهم على المذهب السني
السائد بالبلاد المصرية قبيل قدومهم ، جلب الخليفة المعز لدين الله معه ، مع
ما حمل ، عند رحيله لمصر من مكتبته الخاصة بالقيروان عدداً عظيماً من
الكتب التي تناول الكلام على المذهب الشيعي ، واستصحب جمعاً وافراً من
فقهاء الشيعة وأعلامها مثل قاضي القيروان ، أبي حنيفة النعمان بن أبي عبد الله
محمد بن منصور بن أحمد بن حيون ، الاسماعيلي المغربي^(١) ، هذا الرجل المنتج
الذي تحدثنا المخطوطات عنه بأنه كتب كتباً كثيرة في فقه الشيعة مثل « دعائم
الاسلام في الحلال والحرام »^(٢) كتبه في سبعة أجزاء^(٣) وقال في مقدمته عن
سبب تأليفه الحمد لله استفتاحاً بحمده ، وصلى الله على محمد رسوله وعبده وعلى
الائمة الطاهرين من أهل بيته أجمعين ، أما بعد : فإنه لما كثرت الدعاوى والآراء
واختلفت المذاهب والأهواء ، واخترعت الأقاويل اختراعاً ، وصارت الامة
شيعةً وأفراعاً ، ودثراً أكثر السنن فانقطع ، ونجم حادث البدع فارتفع ، واتخذت
كل فرقة من فرق الضلال رئيساً لها من الجهال ، فاستحلت بقوله الحرام
وحرمت به الحلال ، تقليداً له وإتباعاً لأمره ، بغير برهان من كتاب ولا سنة
ولا باجماع جاء عن الائمة ... وقد رأينا ... أن نبسط كتاباً جامعاً مختصراً
ليسهل حفظه ، ويقرب مأخذه ، ويغني ما فيه من جمل الأقاويل عن الإسهاب
والتطويل ، نقصر فيه على الثابت الصحيح مما جاء من الائمة من أهل بيت
رسول الله صلى الله عليه وسلم من جملة ما اختلف فيه الرواة عنهم من دعائم

(١) كان من قيروان وكان عالماً فقيهاً متبحراً في اللغة والشعر ، مات في مستهل رجب سنة ٣٦٣ هـ
(٢٧٣ م) بمصر وصلى عليه المعز لدين الله الفاطمي وهو زعيم أسرة بني النعمان التي كانت
بالمغرب وبمصر دعامة الدولة الفاطمية الروحية . ابن طاهر « أخبار الدول المنقطعة » ورقة ٤٧

(٢) مصور مخطوط بدار الكتب الملكية برقم ١٩٦٦٥ ب

(٣) الجزء الأول في الولاية من اللوحة ٤ — ٦٥ والثاني في الطهارة من اللوحة ٦٥ — ٨٤

والثالث في الصلاة من اللوحة ٨٤ — ١٥٨ والرابع في الزكاة من اللوحة ١٥٨ — ١٧٦

والخامس في الصوم » ١٧٦ — ١٨٩ والسادس في الحج » ١٨٩ — ٢٢٠

والسابع في الجهاد » ٢٢٠ — ٢٥٦

الإسلام وذكر الحلال والحرام والقضايا والأحكام ، فقد روينا عن جعفر ابن محمد صلوات الله عليه أنه قال : بنى الإسلام على سبع دعائم : الولاية وهي أفضلها ، والطهارة ، والصلاة ، والزكاة ، والصوم ، والحج ، والجهاد ، فهذه دعائم الإسلام ، (١) .

كذلك كتب النعمان كتاب « المهمة في اتباع الأئمة » ، يتضمن طاعة الأئمة أهل البيت ، عليهم السلام ، وله عدة كتب أخرى بما يدل على علو كعبه في الفقه والدين وعلى توفد قريحته في التأليف والتصنيف . هذه الكتب الكثيرة المؤلفة في مذهبهم كانت ثروة لنشر دعوتهم لأنها منشورة سهلة المنال .

كذلك صحب المعز لدين الله معه لمصر « علي بن النعمان » ، الذي جلس سنة ٣٦٥ هـ (٩٧٥ م) بالجامع الأزهر وقرأ مختصر أبيه « شرح الأخبار » (٢) في فقه آل البيت .

كذلك صحب المعز لدين الله معه لمصر « محمد بن النعمان » ، شقيق علي وغيره من بني النعمان ، ممن صحبوا المعز عن طيب خاطر وقدموا معه من المغرب لمصر ، وكانوا من أكبر العوامل لنشر مذهب الشيعة بمصر .

ويحدثنا المقرئ (٣) أن الإقبال على حلقات بني النعمان بالأزهر التي قرأوا فيها علوم البيت ، كان عظيماً ، حتى أن المسيحي مؤرخ الدولة الفاطمية يقول : « إنه في ربيع الأول سنة ٣٨٥ هـ (٩٩٥ م) جلس القاضي « محمد بن النعمان » ، بالقصر لقراءة علوم آل البيت على الرسم المعتاد ، فمات في الزحام أحد عشر رجلاً ، فكف عنهم العزيز بالله ، كذلك تولت تلك الأسرة المغربية الناهية وهي أسرة بني النعمان ، القضاء بمصر أكثر من نصف قرن .

كذلك صنف « يعقوب بن كلس » ، كتاباً في الفقه الشيعي يعرف بالرسالة الوزيرية ، تناول فيه الكلام على العقائد الفاطمية ، وكان يجلس في داره وفي

(١) ابن النعمان « دعائم الإسلام في الحلال والحرام » ورقة ٢٠١

(٢) مخطوط فوتوغرافي بدار الكتب الملكية رقم ح ٧٠٦٢

(٣) « الخطط » قلا عن المسيحي ج ٢ ص ٢٢٦ و ج ٤ ص ١٥٦

الجامع الأزهر ويقرأ فقرات منه على الناس خاصتهم وعامتهم ، فهرع لسماعه الفقهاء والقضاة ليفتوا بما فيه (١) .

كما كانت هذه « الرسالة الوزيرية » تدرس بالجامع العتيق للطلبة والأساتذة (٢) ، وبذلك كان « ابن كلس » في رأينا هو أول من فكر في تحويل الأزهر إلى جامعة ، وإن كان الخليفة العزيز بالله هو أول من ابتنى بجوار الأزهر المساكن لسكنى الطلبة ، فكان ابن كلس يجمع عنده وجوه الدولة وعلماها يوم الخميس ليلة الجمعة ليقرا لهم مؤلفاته (٣) ، وكما عنيت الدولة الفاطمية في شرح علوم آل البيت وقراءتها للكافة على اختلاف طبقاتهم بفقهاء كان رائدهم بث الدعوة في المسكن والمسجد ، ودينتهم غزو الأذهان بطرق منظمة وهي الدعاية العلمية ، كذلك استعانت على بث عقائد المذهب الاسماعيلي بين الناس بالدعاية الأدبية بتشجيع الكتاب والشعراء والعلما لنشر مذهبهم بالصلا والمناصب وبسلاح التشريع ، هذا السلاح الذي كان في اعتقادنا أحدهم غزواً وأكثر نفعاً لنشر المذهب الشيعي بمصر ، فكما فضل البطالمة بني جنسهم الأغر يق على المصريين في الوظائف العامة الهامة ، وكما كتب معاوية إلى واليه بمصر « مسلمة بن مخلد » أن لا يولي أحداً بمصر عملاً إلا إذا كان أزدياً أو حضرمياً لأنهم كانوا في نظره أهل أمانة (٤) ، وكما أسند العباسيون مناصب الدولة الهامة إلى الخراسانيين أنصارهم ومؤسسي دولتهم ، كذلك نجد أن جوهر الصقلي اتخذ سياسة ترمي إلى إحلال المغاربة الشيعيين محل المصريين السنيين في جميع المناصب الهامة ، لأن المغاربة أنصارهم وأعوانهم الذين قامت

(١) ابن منجب الصيرفي « الاشارة إلى من نال الوزارة » ص ٢٢ وابن خلكان « وفيات

الأعيان » ج ٢ ص ٤٤١ والمقرئزي « الخطط » ج ٤ ص ٥٧ وعلى مبارك باشا « الخطط التوفيقية » ج ١ ص ١١ - ويقال إنه جمع في عملها أربعين فقيهاً . ابن منجب « الاشارة » ص ٢٣

(٢) يحيى بن سعيد الأنطاكي « التاريخ المجموع على التحقيق والتصديق » ص ١٧٢ و ١٧٣

(٣) ابن خلكان « وفيات الأعيان » ج ٣ ص ٣٩٢

(٤) الكندي ص ٤٢٦

الدولة الفاطمية على أكتافهم حتى قال المقرئى « إن جوهر لم يدع عملا إلا جعل فيه مغربيا شريكاً لمن فيه ، (١) » .

كذلك حتم الفاطميون على موظفي الدواوين بمصر من المصريين أن يعتقدوا المذهب الفاطمي ، كما ألزموا القضاة أن يصدرُوا أحكامهم وفق قوانين هذا المذهب ، ولاشك في أن من الناس من اعتنقوا المذهب الجديد رغبة في التقرب من أصحاب السلطة الجدد ، حتى يحفظوا مراكزهم القديمة وثروتهم المجموعة من أجيال ! - ولكن هل قضت هذه الطرق التي قصد بها التهديد والوعيد أحيانا ، عندما أمر مثلا الخليفة « الظاهر على أبو الحسن » في سنة ٤١٦ هـ (١٠٢٥ م) باخراج الفقهاء المالكية وغيرهم من مصر ، فأخرجوا (٢) ، والتي أريد بها التشجيع والترغيب أحيانا أخرى ، عندما أمر هذا الخليفة الظاهر مثلا الدعاة أن يحفظوا الناس كتاب « دعائم الإسلام » ، و « الرسالة الوزيرية » وجعل لمن حفظ ذلك مالا (٣) ، نقول هل أفادت هذه الطرق المختلفة في القضاء على مذهب أهل السنة بمصر ؟ أو بمعنى آخر هل تمكن جوهر ، رجل النزاهة والتضحية ، الذي عرف فيه المغاربة الرجولة الحقة والوطنية المتقدة فأولوه بذلك ثقتهم ، والمعز ذلك الخليفة الحريص كل الحرص على صفته الدينية وعلى مظاهر الامامة ، المعروف بكياسته ولباقته وفكره الصائب ونظره البعيد فتركزت فيه سجايا الشيعة من فطنة وأريحية وهمة شماء ، هل تمكن هذان الزعيمان الحبيران بالسياسة والناس وهما في الدور الإنشائي المحفوف بالمصاعب والمخاطر لوجودهما في بيئة سنية قدم عليها العهد فسادت فيه ، من قطع دابر المذهب السني وابداته من مصر واحلال المذهب الاسماعيلي محله ؟ أم أنهما هما ومن جاء بعدهما من الخلفاء الفاطميين تركوا ذلك للزمن ، واعتقدوا أنه الكفيل

(١) الدوادار « زبدة الفكرة » ج ٥ ص ١٠٧ والنويرى « نهاية الأرب » ج ٢٦ ورقة

٤١ والمقرئى « اتعاظ الحنفا » ص ٧٨

(٢) المقرئى « الخطط » ج ٢ ص ١٦٩

(٣) « » ج ٢ ص ١٦٩

بمعالجة هذا الاشكال ، لأنه يتصل بالاعتقاد الذي لا سبيل للوعظ والإرشاد
ولا للوعد والوعيد فيه !

نرجح أنه بقدر ما كانت الظروف مواتية لهم ، وبالرغم من أنه كانت بين
الشيعة صلة متينة من العطف والتعاون حتى كان التآلف بينهم مضرب الأمثال (١)
وبرغم ما كان بين منافسيهم من أصحاب المذاهب السنية من قاطع وتنابد
فقد ساد المذهب الفاطمي على مذاهب أهل السنة — التي كانت منتشرة في مصر
ولها الأغلبية الكبرى قبل الفتح الفاطمي (٢) — وصار فقه الطائفة الاسماعيلية

(١) كتب أبو محمد العلوي إلى أبي بكر الخوارزمي يقول « إن اعتداده به اعتداد العلوي
بالشيعة والمعتزلي بالمعتزلي » . احمد أمين بك « ضحى الاسلام » ج ٣ ص ٩٣ نقل عن رسائل
الخوارزمي ص ٦١

(٢) كان مذهب مالك هو أكثر المذاهب الاسلامية السنية انتشاراً بمصر من غير الاسلام
حتى كاد يصبح المذهب الدائد فيها ، اشتهر بمصر لقرنها من المدينة ولوجود فريق من الصحابة
والتابعين من رواة الحديث فيها ، وكان أول من نشره فيها في حياة الامام مالك « عثمان بن الحكم
الجدائي » المتوفى سنة ١٦٣ هـ (٧٧٩ م) بإسكندرية ، والظاهر أن له شريكاً قدم معه لمصر
هو « عبد الرحيم بن خالد بن يزيد بن يحيى » تتلمذ أيضاً على الامام مالك ونشر مذهبه بها ، ثم
نشره من بعده بمصر « عبد الرحمن بن القاسم » المتوفى سنة ١٩١ هـ (٨٠٦ م) وهو
فقيه مصري صاحب « مالكا » عشرين سنة ثم « أشهب بن عبد العزيز بن داود القيسي »
المتوفى سنة ٢٠٤ هـ (٨١٩ م) الذي انتهت إليه الرياسة بمصر بعد « ابن القاسم » وهما بالنسبة
للإمام مالك كمحمد بن الحسن وأبي يوسف بالنسبة لأبي حنيفة . كما اشتهر من المالكية « روح
ابن الفرج أبو الزيناع الزبيرى المتوفى سنة ٢٨٢ هـ (٨٩٥ م) و احمد بن الحارث بن مسكين »
المتوفى سنة ٣١١ هـ (٩٢٣ م) و « أبو بكر بن الحداد » المتوفى سنة ٣٤٤ هـ (٩٥٥ م)
وغيرهم ، وبذلك استمر المذهب المالكي معمولاً به بمصر مع غيره من المذاهب السنية إلى أن قدم
جوهر ، فشاع مذهب الشيعة بمصر في القضاء والفتيا ، فلما زالت الدولة الفاطمية وحكمت مصر الدولة
الأيوبية عاد المذهب المالكي إلى الانتعاش بمصر مرة أخرى . أما مذهب أبي حنيفة النعمان فلم
يتمكن من أن يغوز بالقبول من المصريين إلا قبيل الدولة الطولونية (٢٥٤ — ٢٩١ هـ و ٨٦٨
— ٩٠٤ م) وإن كانوا قد عرفوه من عهد الخليفة المهدي العباسي (١٥٨ — ١٦٩ هـ و ٧٧٥
— ٧٨٥ م) إذ ولى القضاء من قبله علي مصر « اسماعيل بن اليسع » سنة ١٦٤ هـ وكان كوفياً
وبذلك فهو أول قاض حنفي بمصر وأول من أدخل إليها مذهب أبي حنيفة ، فلما قام هارون الرشيد
(١٧٠ — ١٩٣ هـ و ٧٨٦ — ٨٠٩ م) بالخلافة وولى القضاء أبا يوسف (١١٣ —
١٨٢ هـ و ٧٣١ — ٧٩٨ م) أحد أصحاب أبي حنيفة ، لم يعد يقلد ببلاد مصر وغيرها إلا من
أشار به القاضي أبو يوسف وبذلك انتشر مذهب أبي حنيفة في مصر وكان « ابو جعفر الطحاوي » =

ومذهبهم هو المذهب الرسمي المعمول به في القضاء والفتيا مدة طويلة في أيام العبيديين ، نقول ساد مذهبهم وعمل به رسمياً مدة طويلة من حكمهم للبلاد المصرية ولا نذهب مع ابن خلدون^(١) حيث يقول ، انقرض فقه أهل السنة من مصر بظهور دولة الرافضة ، ولا مع السيوطي حينما يقول ، في القرن الرابع الهجري ملك العبيديون مصر وأفنوا من كان بها من أئمة المذاهب الثلاث قتلاً ونفياً وتشريداً ، وأقاموا مذهب الرافض والشيعا ، ولم يزولوا منها إلا في أواخر القرن السادس الهجري ، فتراجعت إليها الأئمة من سائر المذاهب ،^(٢) لأننا سنبرهن بالبرهان القاطع فيما يلي من السيوطي نفسه على أن مذاهب السنة أيام الفاطميين عاشت جنباً لجنب مع مذهب الفاتحين ، ولكن لا بالسيادة ولا بالوضوح والرسمية التي كان يتمتع بها مذهب العبيديين ، ولكنها عاشت ، وكنتي !

== نسبة لبلده طهمن أعمال الدنيا بالوجه القبلي (٣٢٩ — ٣٢١ هـ و ٨٤٣ — ٩٣٣ م) إمام الحنفية بمصر ، واستمر هذا المذهب أيضاً متبعاً في القضاء والفتيا بمصر حتى استولى عليها الفاطميون . وعندئذ فشا مذهب الشيعة الاسماعيلية ولكنه عاد إلى الانتعاش بقيام الدولة الأيوبية بمصر .

ولما نزل الامام الشافعي بالقساط سنة ١٩٨ هـ (٨١٣ م) على بني عبد الحكم ، أخذ عنه جماعة من بني الحكم واشبهوا ابن القاسم وابن المواز وغيرهم ثم الحارث بن مسكين وابنيه ذاع مذهبه بها أيضاً وعمل على أن يخلق الأتباع لينصروه ويحبوه الى المصريين ، فكان « الربيع ابن سليمان المرادي » (١٧٤ — ٢٧٠ هـ و ٧٩٠ — ٨٨٣ م) امام الشافعية بمصر كما كان « أبو زرعة محمد بن عثمان » الدمشقي المتوفى سنة ٣٠٢ هـ (٩١٤ م) أول من ولى القضاء بمصر من الشافعية واستمر المذهب معمولاً به حتى حكم الفاطميون مصر ، فساد مذهبهم الاسماعيلي ، فلما ذهبت دولتهم فشا الفقه الشافعي لأن بني أيوب كانوا شافعية .

أما مذهب ابن حنبل فإنه لم يظهر بمصر ظهوراً واضحاً إلا في القرن السابع الهجري ، ومع ذلك وجد بمصر فقهاء على المذهب الحنبلي كالفقيه « عبد العزيز ابن احمد بن جعفر (٣٨٢ — ٣٦٣ هـ و ٨٩٥ — ٩٧٣ م) الذي صنف كثيراً من المصنفات مثل كتاب المقنع في مائة جزء والثاني في ثمانين جزءاً ، وغيرهما .

(١) ابن خلدون « المقدمة » (طبعة المطبعة الأميرة سنة ١٣٢٠) ص ٤٢٤

(٢) السيوطي « حسن المحاضرة » ج ١ ص ٢٠٥

وعاش فقهاؤها من الأئمة زمنياً في كنفهم وتحت رعايتهم .

وإن يكن منحى الفقه السننى يشبه منحى الفقه الشيعى فى إعتماد كل على القرآن الكريم - عماد التشريع الأول فى الإسلام وأساس الأصول التى يرجع إليها فقهاء الأمة الإسلامية فى استنباط الأحكام الشرعية - وعلى السنة الشريفة (١) - عماد التشريع الإسلامى الثانى وهى كل ما صدر عن النبى عليه السلام من قول أو فعل أو تقرير - لكن هناك خلافاً فى الأصول والفروع إذا كانت لا تتمشى مع العقائد الشيعية ، فقد أنكر الشيعة ، والاجماع العام ، كأصل من أصول التشريع حتى لا يأخذوا بأقوال غيرهم ، فى حين أخذ أهل السنة به ، واعتقدوا بأن المجتهدين من الأئمة معصومون من الخطأ إذا اتفقت كلمتهم على حكم مستفاد من القرآن الكريم أو السنة الشريفة أو القياس ، ولأن الأمة الإسلامية لا تجمع فى اعتقادهم على ضلالة كما شهد لها النبى عليه السلام بذلك (٢) .

أما الإمامية السبعية (الاسماعيلية) والإمامية الاثنا عشرية فهم يعتبرون أقوال أئمتهم نصوصاً شرعية ، ولا يعترفون بأن الاجماع والقياس من أدلة التشريع ، بل عندهم أن الأحكام لا توضع بالاجتهاد والرأى وإنما تتلقى من قبل الإمام المعصوم ، لذلك كانت أقوال الأئمة عند الشيعة بمثابة نص الشارع وعلى ذلك تكون مصادر تشريعهم مستمدة من الكتاب الكريم (آيات الأحكام) والسنة الشريفة (أحاديث الأحكام) وفتاوى أئمتهم .
وكما أنكر الشيعة ، والاجماع العام ، أنكروا أيضاً كما رأينا ، القياس ، لأنه رأى والدين عندهم لا يؤخذ بالرأى ، وإنما يؤخذ من الله عز وجل ومن

(١) التى تصح لهم من طرق أهل البيت عن جددهم ، يعنى ماوراه الصادق عن أبيه الباقر عن أبيه زين العابدين عن الحسين السبط عن أبيه أمير المؤمنين عن رسول الله سلام الله عليهم جميعاً . أما ما يرويه مثل أبى هريرة وغيره فليس لهم عند الشيعة من الاعتبار مقدار جناح بعوضة . العلامة الشيخ محمد الحسين آل كاشف الغطاء « كتاب أصل الشيعة وأصولها » ص ٩٣ و ٩٤

(٢) الشهرستانى « الملل والنحل » ص ٣٧

نبيه صلى الله عليه وسلم ومن الأئمة المعصومين ، وقد تواتر عن أئمتهم أن الشريعة إذا قيست بحج الدين (١) في حين أخذ به أهل السنة لأن النبي صلى الله عليه وسلم أرشد الناس إليه في حياته بأقواله وأفعاله ، ولأنه في أكثر حالاته مستمد من القرآن والسنة ومقتبس من الأصول والأحكام والمبادئ الواردة فيها . كذلك اختلفت الشيعة وأهل السنة في فهم القرآن ، فكان للشيعة تأويلات في بعض الآيات خاصة بهم لا يقرها عليهم أهل السنة ، كذلك اختلفا في الحديث فروى الشيعة بعض أحاديث عن أئمتهم أنكروها عليهم أهل السنة فضل الشيعة عليا ونسب الغلاة منهم إلى النبي صلى الله عليه وسلم أحاديث تشهد بما لآل علي من حرمة وبما لعلی من حق في الامامة بعد الرسول ، وفضل أهل السنة أبا بكر وعمر ، وابتدأ كل فريق يعدد الفضائل بالحق والباطل لرفعة صاحبه .

وكان في مصر والشام كثير من الفقهاء الشافعية والمالكية والحنفية يستنكرون التشيع في تحفظ أيام الدولة الفاطمية ، لأن الدولة للتشيع ، فيحدثنا

(١) العلامة الشيخ محمد الحمين آل كاشف الغطاء « كتاب أصل الشيعة وأصولها » ص ٩٣ — ولاننسى الحوار المشهور الذي وقع بين جعفر الصادق وأبي حنيفة ، فقد سأل الأول الثاني : « ما الذي تعتمد عليه في الفتيا ؟ قال : كتاب الله وسنة رسول الله صلى الله عليه وسلم » قال فلما لم تجد له نصا في ذلك ؟ قال أفتبسه على ما وجدته ، قال ويحك يانعمان إن أول من فاسد بليس فأخطأ ، قال خلقتني من نار وخلقته من طين ، فرأى أن النار أشرف من الطين ، وإن من خلق من الفاضل لا يسجد للمفضول ، ثم قال يانعمان : « أيهما أطهر عندك البول أو المني ، قال المني ، قال فكيف جعل الله عز وجل في البول الوضوء وفي المني الغسل وهو الأطهر ؟ قال : أيهما أعظم الزنا أم القتل قال : القتل ، قال فقد جعل الله عز وجل في قتل النفس شاهدين إذا شهدا بالقتل على انسان قتل إذا طلب ولى الدم ولا يحسد من شهد عليه بالزنا إلا أن يشهد عليه أربعة ، ولو كان الدين جاريا على القياس لكان القتل أقوى ، الذي هو أعظم يكون الشهود فيه أكثر ، وأيها أعظم الصلاة أم الصوم ؟ قال الصلاة ، قال فقد أمر رسول الله صلى الله عليه وسلم الحائض أن تقضى الصوم ولا تقضى الصلاة ، ولو كان على القياس لكان الذي هو أعظم وأحق أن تقضى ، فسكت أبو حنيفة ولم يجز جوابا وأوجب الزكاة في خمس من الأبل وأسقطها عن عدة آلاف من الخيل ، وقطع يد السارق ولم يقطع مثلا لسان الفاذف ، وأباح للرجل أن يتزوج أربعاً ولم يبيع المرأة إلا رجلا واحداً ، وهكذا . ابن النعمان « شرح الأخبار » ج ١٣ ورقة ٤٢ و ٤٣

السيوطي^(١) أن «أبا بكر محمد النعالى، المتوفى سنة ٣٨٠ هـ (٩٩٠ م) كان إمام المالكية بمصر فى عهده، وكانت حلقتة فى جامع الفسطاط تدور على سبعة عشر عموداً لكثرة من يحضرها، بعد أن كان للمالكين فى سنة ٣٢٦ هـ (٩٣٨ م) فى المسجد الجامع خمسة عشر حلقة، وللشافعيين مثلها، ولأصحاب أبى حنيفة ثلاث حلقات فقط^(٢). قلنا إن المذهب السننى لم يمت فى مصر فى العصر الفاطمى حتى فى أيام قوة خلفائهم وازدهار مملكتهم، يؤيدنا فى ذلك أن الفاطميين أنفسهم لما قدموا لمصر تألفوا أهل السنة والجماعة، فبنى الحاكم بأمر الله، مثلاً داراً للعلم ونقل إليها كتب السنة، وأجلس فيها الفقهاء ليقروا أو فضائل الصحابة^(٣)، وسمح الفاطميون لأهل السنة أن تكون لهم حلقات فى المسجد الجامع، وزوايا يدرس بها الفقه على مختلف مذاهبهم، وكانت لكل فقيه منهم زاوية يجرى عليه الرزق فيها، حتى بلغت حلقاتهم العدد الكثير^(٤). ويحدثنا القلقشندى^(٥) بـ «أن مذاهب مالك والشافعى واحمد كانت ظاهرة فى مملكتهم (أى مملكة الفاطميين)، وأن من سألم الحكم بمذهب مالك أجابوه، ويؤيدنا فى رأينا السالف الذكر أمان جوهر للمصريين^(٦)، الذى يعتبر بحق وثيقة هامة للكشف عن غايات السياسة الفاطمية وأصولها المذهبية، وفيه يقول للمصريين إن أمير المؤمنين أى (المعز لدين الله) يطلب «... أن أجيزكم فى المواريث على كتاب الله وسنة نبيه صلى الله عليه وسلم»... يقول فى موضع آخر فيه «إن الإسلام سنة واحدة وشريعة متبعة، وهى إقامتكم على مذهبكم

(١) «حسن المحاضرة» ج ١ ص ٢١٢

(٢) متر ص ٣٥١ نقلا عن ابن سعيد «المغرب» ص ٢٤

(٣) السيوطى «حسن المحاضرة» ج ٢ ص ١٥١

(٤) وانظر O, Leary, A Short History, pp. 139-140

(٥) «صبح الأعشى» ج ٣ ص ٥٢٤ والمقريزى «المخطوط» ج ٤ ص ٢٠ و ٢١

(٦) انظر الأمان فى الدوادار «زبدة الفكرة» ج ٤ ص ١٠٤ والنورى «نهاية

وأن تتركوا على ما كنتم عليه من أداء المفروض في العلم والاجتماع عليه في
جوامعكم ومساجدكم ، وثباتكم على ما كان عليه سلف الأمة من الصحابة رضی
الله عنهم والتابعين بعدهم وفقهاء الأنصار الذين جرت الأحكام بمذاهبهم
وفقواهم ،^(١) وهذا يتفق واستشهادهم بالآية الكريمة « يا أيها الذين آمنوا
عليكم أنفسكم لا يضركم من ضل إذا اهتديتم ، إلى الله مرجعكم جميعاً فينبئكم
بما كنتم تعملون »^(٢).

كل هذا لأن المصريين حرصوا من أول الأمر على سننهم ، فاشتدوا
عند مفاوضة جوهر لتسليم بلادهم حرية العقيدة بحيث لا يجبرون على التشيع .
لا شك أيضاً في أن المذهب الاسماعيلي غزا تلك المذاهب السنية في عقودها
وقلب لها ظهر الحجب ، وكانت مقاومتها لها تشدد حيناً وتضعف حيناً آخر ، ففي
سنة ٣٦١ هـ (٩٧٢ م) قبض جوهر على عجموز عمياء تنشد في الطريق مديحاً
للصحابة فحبسها ، ثم اضطر لإطلاق سراحها عندما قامت المظاهرات السنية
العدائية من أجلها هاتفة بأن « معاوية خال علي »^(٣).

كذلك نرى أنها لم تشدد على تلك المذاهب السنية بدرجة واحدة ، فبينما
كانت الدولة الفاطمية تشدد في محاربة المالكية إشتداداً عنيفاً حتى أنه مثلاً في
سنة ٣٨١ هـ (٩٨٩ م) أيام الخليفة العزيز بالله ضرب رجل بمصر وطيف به
في المدينة ، لأنه وجد عنده كتاب الموطأ لمالك بن أنس^(٤) ، نجد أن مذهب
الحنفية بفضل مروته كان أكثر المذاهب السنية ملامة للحكومة الفاطمية
ولعل المقدسي خير من يشرح لنا ذلك ، فقد سئل عن سبب تفرقه لأبي حنيفة
مع أنه شامي وأهل ناحيته أصحاب حديث يتفقون على مذهب الشافعي

(١) ابن خلدون « العبر » ج ٤ ص ٥٦ والمقرئزي « اتعاظ الحنفا » ص ٦٩

(٢) الآية ١٠٥ من سورة المائدة رقم ٥ — وقد استشهد بها الحاكم بأمر الله مثلاً في

سجل رمضان سنة ٣٩٣ هـ (١٠٠٢ م)

(٣) المقرئزي « اتعاظ الحنفا » (طبعة ١٩٠٨ م) ص ٨٧

(٤) المقرئزي « المخطوط » ج ٤ ص ١٥٧

فاجاب بأنه ، استحسّن مذهب أبي حنيفة لخلال ، منها اعتماد أبي حنيفة على قول
على رضى الله عنه الذى قال عنه النبي عليه السلام أنا مدينة العلم وعلى بابها
فن أراد العلم فليأت بابہ (١) .

وكذلك كان أبو حنيفة أقدم الأئمة وأقربهم إلى الصحابة وأورعهم
وأعبدهم ، وقد رويت التوصية بالعتيق (٢) ، ولعلمهم اشتدوا أحيانا على غير
أصحاب أبي حنيفة لأن مذهبي كل من مالك والشافعي كانا قد حلا من قلب
الجمهور المصرى المكان الأول ، فأريد عمل إجراء حاسم فى إبطالهما أو
إضعافهما ، ويظهر لنا أن غض الفاطميين عن المذهب الحنفي لم يكن إلا لأنه
مذهب الدولة العباسية المناوئة لهم فى المشرق .

وكانت مقاومة الشيعة تشدد وتلين على السنين بمصر بحيث لا يتكدر
صفو الأمن بالبلاد ، فقد سمحوا للسنيين أحيانا يتولى منصب القضاء بشرط
خضوعهم للمذهب الاسماعيلي ، أحد مذاهب الشيعة الذى عمل به رسمياً من
سنة ٣٥٨ إلى سنة ٥٢٧ هـ (٩٦٨ - ١١٢٢ م) ، فقد ذكر ابن حجر (٣)

أنه لما قتل القاضى مالك بن سعيد الفارقي ، لأربع بقين من شهر ربيع
الأول سنة ٤٠٥ هـ (١٠١٤ م) ، وخلا منصب القضاء ثلاثة أشهر وثلاثة
وعشرين يوماً أى إلى العشرين من شهر شعبان ، تقلده أبو العباس بن العوام
الحنبلي المذهب (٤) .

(١) ابن الأثير « أسد الغابة » ج ٤ ص ٢٢ وأبو الفدا « البداية والنهاية فى التاريخ »
ص ٣٥٨ .

(٢) المقدسى ص ١٢٧ — ولعل ميل الشيعة إلى مذهب أبي حنيفة يرجع إلى أن أبا حنيفة
كان أميل فى الفتنة التى قامت بين العلويين والعباسيين إلى محمد بن عبد الله (النفس الزكية)
وأخيه ابراهيم بن عبد الله العلوى ، وكان يرى أن محمداً أحق بالخلافة ، وأنه كان ناقماً على العباسيين
سظوتهم وشدتهم . ابن خلكان « وفيات الأعيان » ج ١ ص ١٤٦

(٣) « رفع الأصر عن قضاة مصر » ورقة ٢١٤ ب

(٤) هو احمد بن محمد بن أبي العوام الحنبلي ولد بمصر سنة ٣٤٩ هـ (٩٦٠ م) ومات فى
ربيع الأول سنة ٤١٨ هـ (١٠٢٧ م) وقد ولى القضاء فى سنة ٤٠٥ هـ (١٠١٤ م) أيام
الملك بامر الله بعد مقتل مالك بن سعيد الفارقي القاضى بشهرين أو ثلاثة . السكندى ص ٦١٠ و٦١١

وحدثنا الدكتور حسن إبراهيم حسن^(١) نقلا عن ابن حجر^(٢) عن الظروف التي تقلد فيها ابن العوام الحنبلي، فقال: « وكان قد قدم مصر رجلا مكفوف يقال له أبو الفضل جعفر من أهل العلم بالنحو واللغة، قدم على الحاكم بأمر الله فأعجب به وخلع عليه وأقطعه أقطاعاً ولقبه عالم العلماء وجعله يجلس في دار العلم التي أنشأها ليدرس للناس اللغة والنحو، فخلا به الحاكم فجعل يسأله عن الناس واحداً واحداً من يصلح منهم للقضاء وكان الحاكم بأمر الله عارفاً بهم... فلم يزل يذكر حتى وقع الاختيار على أبي العباس بن العوام الحنبلي وقيل للحاكم بأمر الله ليس هو على مذهبك ولا على مذهب من سلف من آبائك. فقال: هو فقيه مأمون مصري عارف بالقضاء وبأهل البلد، وما في المصريين من يصلح لهذا الأمر غيره. »

ويزيدنا ابن حجر^(٣) بابن العوام معرفة بقوله إنه تقلد القضاء بمصر وخلع عليه وجعل له النظر في العيار ودار الضرب والصلاة والموازن والمساجد، وأضيفت إليه في الأحكام بمصر برقة وصقلية والشام والحرمان ما عدا فلسطين، فان الحاكم بأمر الله قد ولاها أبا طالب بن بنت الزيدى الحسيني، ولما كان أبو العباس بن العوام حنبلياً على غير المذهب الشيعي فقد اشتمل سجله الذي قرىء في القصر وعلى منبر الجامع العتيق على فقرة شرط فيها عليه أن يصدر أحكامه طبقاً لقانون الشيعة، وأن يكون معه في مجلس القضاء أربعة من القضاة (لا شك في أنهم كانوا من الشيعة)، عينوا من قبل الخليفة ليراقبوا أنه يقضى بمذهب الاسماعيلية، وقد استمر أبو العباس ابن العوام قاضياً بالبلاد المصرية حتى مات^(٤) في عهد الخليفة الظاهر على أبي الحسن. »

(١) « الفاطميون في مصر » ص ١٩١

(٢) « رفع الأصر » ورقة ٤٣ ب وما بعدها

(٣) « ورقة ٤٤ ب »

(٤) السكندی ص ٦١٠ - ٦١٢

كذلك ترك الشيعة لعلماء السنة حلقات التدريس التي كانت لهم قبل قدومهم
لمصر بالجامع العتيق^(١) ، ولقد حدثنا السيوطي^(٢) عن كان بمصر من فقهاء
المالكية في أيام العبيديين ، وأن منهم من حدث وتفقه عليه خلق عظيم
ومنهم من ألف في فضائل مالك ، ومنهم من شرح المدونة وهو جالس في
حلقة المالكية بالجامع .

وأن أبا الطاهر محمد بن عبد الله البغدادى المالكي المذهب المتوفى سنة
٣٦٧ هـ (٩٧٧ م) ولى قضاء الديار المصرية واستناب على دمشق ، وكانت
له تصانيف^(٣) .

وأن دأبا القاسم الجوهري عبد الرحمن بن عبد الله بن محمد الغافقي ،
المصري الفقيه المالكي صنف مسند الموطأ ، وتوفى سنة ٣٨١ هـ (٩٩١ م)^(٤)
وأن دأبا عبد الجليل بن مخلوف ، الفقيه المالكي قال ابن ميسر عنه إنه أفتى
بمصر أربعين سنة ومات بها سنة ٤٥٩ هـ (١٦٦١ م)^(٥) .

وأن دأبا القاسم بن مخلوف ، الاسكندري المتوفى سنة ٥٣٢ هـ (١١٣٨ م)
كان من أئمة كبار المالكية ، وتفقه عليه أهل الثغر زماناً^(٦) .

وأن صدر الإسلام دأبا الطاهر إسماعيل بن مكس بن عيسى بن عوف
الزهري ، الإسكندراني المتوفى سنة ٥٨١ هـ (١١٨١ م) قصده صلاح الدين
وسمع منه الموطأ ، وله مصنفات^(٧) .

فهذه الأمثلة تدل دلالة قاطعة على أن الفاطميين لم يستأصلوا شأفة المالكيين
بمصر ، بل سمحوا بوجودهم وعملوا على استفادة أهل مذهبهم منهم ، بتركهم

(١) المرحوم محمد الحضري بك « تاريخ التشريع » ص ٣٥٣ قلا عن المقرئ

(٢) « حسن المحاضرة » ج ١ ص ١٩١-١٩٣

(٣) » » ج ١ ص ١٩٢

(٤) السيوطي « حسن المحاضرة » ج ١ ص ١٩١

(٥) » » ج ١ ص ١٩٢

(٦) » » ج ١ ص ١٩٢

(٧) » » ج ١ ص ١٩٢

أحراراً يعملون في بيئتهم الشيعية ، فلم يستتروا ولم يتظاهروا بالمذهب الشيعي بل تمسكوا جهرأ بمذهبهم السني ، واعتزوا به حتى لدى أهل الشيعة أنفسهم فقد ذكر السيوطي (١) أن «أبا العباس أحمد عبد الله بن أحمد بن هشام بن الحطيئة ، الفاسي اللخمي المتوفى سنة ٥٦٠ هـ (١١٦٤ م) ، (٢) عرض عليه القضاء لما شغرت مصر من قاض ثلاثة أشهر في سنة ٥٣٣ هـ (١١٣٨ م) أيام الخليفة الحافظ ، فاشترط ألا يقضى بمذهب الدولة ، فأبوا وتولى غيره القضاء . أما ما ذكره السيوطي (٣) من أن الخليفة الفاطمي امتحن القاضي المالكي «أبا بكر الطرطوشي محمد بن الوليد ، المتوفى سنة ٥٢٥ هـ (١١٣٠ م) والذي كانت له تصانيف كثيرة في المذهب المالكي ، وأخرجه من الإسكندرية ومنع الناس من الأخذ عنه ، وأن الأفضل وزير هذا الخليفة أنزله في موضع لا يبرحه ، فانما كان ولا شك لدفع خطر عن مذهبهم الاسماعيلي .

كذلك حدثنا السيوطي (٤) عن فقهاء الحنفية بمصر فاستلفت نظرنا أن «عبد الله بن سعد الله الجريري ، المعروف بابن الشاعر الحنفي المذهب والمولود ببغداد سنة ٥١٣ هـ (١١١٩ م) والذي صحب صلاح الدين بن أيوب عند قدومه لمصر ، أقام يفتي ويدرس بالمدرسة السيوفية إلى أن مات سنة ٥٨٤ هـ (١١٨٨)» (٥) .

وحدثنا السيوطي (٦) أيضا من عدد كبير من قضاة وفقهاء شافعيين بمصر أيام الفاطميين ، منهم من ناظر تحت سمع الدولة الشيعية وبصرها ، ومنهم

-
- (١) السيوطي «حسن المحاضرة» ج ١ ص ١٩٢ و ١٩٣
(٢) ولد هذا القاضي في جمادى الآخرة سنة ٤٧٨ هـ (١٠٨٥ م) وانتقل إلى الديار المصرية وسكن مصر ومات بها سنة ٥٦٠ هـ (١١٦٤ م)
(٣) «حسن المحاضرة» ج ١ ص ١٩٢
(٤) » » ج ١ ص ١٩٧
(٥) » » ج ١ ص ١٩٧
(٦) » » ج ١ ص ١٦٨ - ١٧٠

من كانت له مصنفات ، ومنهم من كان يقرأ عليه نفر كثير ، بل منهم من
ولى القضاء زمن الفاطميين دون أن ينص صراحة على أنهم اشتروا عليه أن
يحكم بمذهبهم الاسماعيلي ، فقد تولى القاضى الشافعى « أبو الحسين يحيى اللخمي » (١)
المعروف بالمقدسى (٢) قضاء الاسكندرية ومات سنة ٣٨٧ هـ (٩٩٧ م) .
كذلك تولى القاضى « أبو عبد الله محمد بن سلامة بن جعفر القضاعى » (٣)
الشافعى المذهب ، وصاحب الشهاب والخطط ، وغيرهما قضاء الديار المصرية
وقد توفى سنة ٤٥٤ هـ (١٠٦٢ م) .

كذلك تولى القاضى « أبو الحسن على بن الحسين » (٤) المعروف بالخلعى (٥)
الشافعى المذهب (٦) ، المولود سنة ٤٠٥ هـ (١٠١٤ م) والمتوفى بها سنة ٤٩٣ هـ
(١٠٩٨ م) ، قضاء الديار المصرية يوماً واحداً ثم استعفى .

وتولى أيضاً القاضى « أبو المعالى مجلى بن جميع بن نجا » (٧) الشافعى
المذهب ومؤلف كتاب « أدب القضاء » ، وكتاب « الذخيرة فى الثقة » ، قضاء
الديار المصرية سنة ٥٤٧ هـ (١١٥٢ م) وعزل سنة ٥٤٩ هـ (١١٥٤ م) ومات
سنة ٥٥٠ هـ (١١٥٥ م) .

كما تولى القاضى « أبو محمد عبد الله بن رفاعة بن غدير » الشافعى (٨)
المذهب المولود سنة ٤٦٧ هـ (١٠٧٤ م) والمتوفى سنة ٥٦١ هـ (١١٦٥ م)
قضاء الجيزة .

(١) « حسن المحاضرة » ج ١ ص ١٧٠

(٢) سمي بذلك لأنه تفقه على الشيخ نصر المقدسى وحدث عنه

(٣) السيوطى « حسن المحاضرة » ج ١ ص ١٦٩

(٤) « » ج ١ ص ١٦٩ و ١٧٠

(٥) سمي بذلك لأنه كان يبيع الخلع لحفاه مصر

(٦) كان من فقهاء الشافعية بمصر هو ووالده المتوفى سنة ٤٤٨ هـ (١٠٥٦ م)

(٧) ابن ميسر « أخبار مصر » ج ٢ ص ٩١ و ٩٢ والسيوطى « حسن المحاضرة »

ج ١ ص ١٧٠ والقلقشندي « صبح الأعشى » (طبعة ١٣٣١ هـ) ج ١١ ص ٧٣

(٨) السيوطى « حسن المحاضرة » ج ١ ص ١٧٠

قلنا إن الفاطميين جذبوا المصريين إلى اعتناق مذهبهم الإسماعيلي ومهدوا لنشره بينهم بكل الطرق الممكنة وغير الممكنة ، فألفوا من أجل ذلك عدة كتب فيه ، وأذنوا لعلمائهم أن يقوموا بتدريسه في الجامع الأزهر الذي أنشأوه ، وشجعوا العلماء والطلاب على الإقبال على دراسته بمنحهم موظفات شهرية ، وعمل قاضى القضاة^(١) وبذل داعى الدعاة كل مافى وسعهما على نشره بكافة الطرق ، ومع ذلك فقد عاشت المذاهب السنية في ظل الدولة الفاطمية كما رأينا ، وتبوات منصب القضاء في الدولة الشيعية ، واشترط عليهم الفاطميون أحيانا ألا يقضوا إلا بالمذهب الإسماعيلي (مذهب الدولة الشيعية الرسمي) ، وأحيانا كان يغفل ذكر هذا الشرط صراحة كما ذكرنا ، فإذا ذكر لهم ذلك صراحة كان لهم الخيار إما أن يهملوا القضاء بمذهبهم السنى ليقضوا فيما يعرض عليهم من المسائل والأقضية بمذهب الدولة الرسمي ، وإما أن يتخلوا عن القضاء ويعزلوه كما فعل أبو العباس ، أيام الخليفة الحافظ^(٢) .

ولقد رأينا أن المذهب الشيعى كان رفيقا أحيانا بمعاملة من حوله من أصحاب المذاهب السنية الأخرى أيام الفاطميين ، وكان إذا نشب بينهم وبينه نزاع طائفي لا يلبث أن يزول ، إذ كانوا يعتقدون أن منبع فقههما واحد ألا وهو الكتاب الكريم والسنة الشريفة ، ولذا كان يحامل بعضهم بعضا ، فلقد ذكر السيوطى مثلا أن « أبا العباس أحمد ابن محمد الديلى ، الفقيه الشافعى عندما توفى بمصر فى رمضان سنة ٣٧٣ هـ (٩٨٣ م) أيام العزيز بالله ولم يبق بمصر أحد إلا حضر جنازته »^(٣) وأن القاضى « عبد الوهاب بن على بن نصر بن محمد البغدادى ، المالكي المتوفى سنة ٤٢٢ هـ (١٠٣٠ م) تولى القضاء ببغداد وما حولها ، ثم تحول لضيق ذات يده إلى مصر الفاطمية الشيعية ، فأكرمت

(١) أدخل الفاطميون هذه الوظيفة بمصر بعد أن كانت قاصرة على الفاضى الأكبر ببغداد (دار الخلافة الفاطمية) . القرزى « الخطط » ج ١ ص ٤٠٣ و ج ٢ ص ٣٢٤

(٢) ابن طاهر « أخبار الدول المنقطعة » ورقة ٨١ و ٨٢

(٣) السيوطى « حسن المحاضرة » ج ١ ص ١٦٩

وفادته أيام الخليفة الظاهر حتى تبدل عسره يسرا ، ونعم بحياة هادئة سعيدة^(١) كل هذا يؤيد رأينا في أن الفاطميين لم يفنوا من كان بمصر من أئمة المذاهب نفيًا وتشريدًا وقتلا ، ولم يقطعوا دابر تلك المذاهب السنية ، لأنهم علموا (وقد تمسك الجمهور المصري بها ولا سيما بمذهبي مالك والشافعي) ، أن من حسن السياسة أن يتجنبوا إليهم ويعطفوا على أئمتهم وقضاتهم ويشجعوهم .

وتحدثنا المصادر التاريخية المخطوطة^(٢) أن جوهرًا عندما أمر القاضي السني أن يورث البنت على مذهب الشيعة ، قال له « لا أفعل » ، وطبق قانونه السني ، ورأينا هنا يمكن أن نبرهن عليه بوقائع حدثت في أول حكم الفاطميين وأواخر حكمهم ، إذ لما وصل الخليفة المعز لدين الله الفاطمي إلى مصر وجد جوهرًا مولاه وقائده قد استخلف على القضاء « أبا الطاهر محمد بن أحمد بن عبد الله الذهلي » ،^(٣) القاضي السني المالكي على أيام كافور - فأقره^(٤) وسمح له أن يصدر حكمًا يغيّر مذهبه الإسماعيلي في حمام ، بالرغم من تظلم المدعي بعد رفض دعواه للخليفة المعز لدين الله واحتجاجه لديه بأن القاضي حكم بمذهب يغيّر مذهب الدولة الرسمي ، فقد وقع المعز لدين الله بخطه هذه العبارة التي لم أجد أقوى منها في تأييد رأينا هذا حيث قال : « يمضى في الحمام ما حكم به محمد بن أحمد » ،^(٥) (أي أبو الطاهر الذهلي) وهذا مثل ظاهر ناطق بأن الفاطميين سمحوا في أول عهد حكمهم بأن يحكم القاضي السني أحيانًا بمذهبه السني^(٦) .

(١) السيوطي « حسن المحاضرة » ج ١ ص ١٢٦

(٢) الدوادار « زبدة الفكرة » ج ٥ ورقة ١٠٧ و ١٠٨

(٣) ولد في شعبان سنة ٢٨٠ هـ (٨٩٣ م) واستنصاه الخليفة العباسي المتقي لله سنة ٣٢٩ هـ (٩٤٠ م) ، ولم يزل على القضاء ينظر حتى قدم جوهر فأقره ، ولما وصل الخليفة المعز لدين الله الفاطمي لمصر خلع عليه وأقره ، وقد صرف هذا القاضي السني في ٢ صفر سنة ٣٦٦ هـ (٩٧٦ م) ومات في ذي القعدة سنة ٣٦٧ هـ (٩٧٧ م) . السكندی ص ٥٨١ و ٥٨٤ والنويري « نهاية الأرب » ج ٢٦ ورقة ٤٥ و ٤٦

(٤) ابن طاهر « أخبار الدول المنقطعة » ورقة ٤٧

(٥) السكندی ص ٥٨٧ و ٥٨٨ وابن حجر « رفع الأصر » ورقة ١٣٣

(٦) لكنه الزم في أواخر عهده أن يصدر أحكامه وفق المذهب الشيعي . السكندی

ولما ازدادت الدولة الفاطمية ضعفا في أواخر حكمها ، تولى القضاء سنيون وحكموا بمذهبهم السني دون مذهب الدولة الرسمي الاسماعيلي ، فقد ذكر ابن ميسر^(١) ان «أبا علي احمد بن الأفضل»^(٢) ابن أمير الجيوش بدر الجمالي رتب أيام الخليفة الحافظ لدين الله في سنة ٥٢٥ هـ (١١٣٠ م) في الحكم أربع قضاة يحكم كل قاض بمذهبه ويورث بمذهبه ، وكان للمالكية و الفقيه الليثي ، وللشافعية و الفقيه سلطان ، و للاسماعيلية و الفقيه أبو الفضل ابن الأزرق ، وللإمامية و الفقيه ابن أبي كامل ، لتثبت المصريين بمذهبي مالك والشافعي وعدم اتحال معظمهم المذهب الاسماعيلي ، وهي أول مرة يتعدد فيها القضاة في الإسلام وفي مصر^(٣) ، وأسقط ذكر اسماعيل بن جعفر الصادق المنسوبة

(١) « تاريخ مصر » ج ٢ ص ٧٤ والمقرئزي « الحطط » ج ٢ ص ٣٤٣

(٢) وزير يدين بمذهب الامامية الاثنا عشرية عين قاضيا أماميا ، وفي « النجوم الزاهرة » لأبي المحاسن أنه كان سنيا ، لذا أسقط من الآذان « حتى على خير العمل » . النسخة الفوتوغرافية القسم الأول من ج ٣ ورقة ٣ و ٤

(٣) أوجد هذا التعدد القوضي في الأحكام ، خصوصا وقد تعددت الأقوال في المذهب الواحد إذ منها الأقوى والقوى والضعيف والأرجح والراجح ، فقد يعقد التبايعان عقد البيع ويصعب أن يعقدها مستوفيا جميع شرائط الصحة على جميع هذه المذاهب مع تعددها في ذاتها وتعدد الأقوال في المذهب الواحد ، فتى وجد عند أحدهما ما يبعث على فسخ العقد رفع الأمر إلى القاضي الذي يرى فساده ، (إذ للمدعى الخيار في أن يذهب إلى أي قاض أراد جريا على بعض الأقوال من أن الخيار للمدعى) فيفسخه لأن كل قاض يحكم بمذهبه .

وما قيل في عقد البيع يقال في غيره من باقي العقود ، فقد كان الرجل يغيب عن زوجته شهرا وشهرين فترفع الزوجة أمرها إلى القاضي الذي يرى فسخ الزواج لغيبه الرجل مسافة القصر عن زوجته بلا نفقة ولا منفق ، ولا تعدم شاهدين يشهدان لها بذلك ، وربما كانت شهادتهما مخالفة للواقع ، فيفرق القاضي بين الزوجة وزوجها والزوج لا يعلم بشيء من ذلك كله ، فيعود فيجد زوجته عند غيره ، فتولد في القلوب الشحنة والبغضاء ، ويشدد الحقد وربما وقعت بسبب ذلك قتل جسيمة الضرر .

انظر أمثلة لذلك للخضري بك « تاريخ التشريع الاسلامي » ص ٢٨٧ وما بعدها والشيخ محمد بن حنيت مفتي الديار المصرية سابقا « تخصيص القضاء » بحث منشور في مجلة الأحكام الشرعية السنة الثالثة عشر من ٤٢

إليه الاسماعيلية ، وعبارتهم « حتى على خير العمل ، لأنه كان سنياً كأبيه (١) .
ولقد رأينا فيما سبق أنه لما قلده « أبو المعالي مجلي بن جميع بن نجا ، سنة
٥٤٧ هـ (١١٥٢ م) قضاء القضاة عمل بمذهبه الشافعي وحده ، وأهمل مذهب
الدولة الاسماعيلية الرسمي (٢) .

ولما ولي صلاح الدين يوسف بن أيوب الملقب بالملك الناصر ، وزارة
العاضد « عبدالله أبي محمد ، آخر خلفاء الفاطميين ، أزال مظاهر الدولة الاسماعيلية
ومحى دولة الرافض والشيعة ، فهدم في سنة ٥٦٦ هـ (١١٧٠ م) دار المعونة
بمصر وعمرها مدرسة للشافعية بجانب المشهد الحسيني ، وأنشأ مدرسة أخرى
للبالكية عرفت بالقمحية ، وحول دار عباس الوزير الفاطمي إلى مدرسة
سيف الدين ، لتدريس المذهب الحنفي وعزل قضاة مصر الشيعيين في ٢٢ جمادى
الثانية سنة ٥٦٦ هـ ، وقلده « صدر الدين بن عبد الملك بن درباس ، السكردى
الشافعي سنة ٥٦٦ هـ قضاء القضاة بالقاهرة ، وجعل له الحكم في إقليم مصر
كاه بعد أن صرف ابن كامل وعين بدل الشيعة قضاة من السنين الشافعية
الذين كان يدين بمذهبهم ، بعد أن صرف قضاة الشيعة كلهم وأبطل الخطبة
والتدريس من الجامع الأزهر رغبة في إزالة كل أثر للفاطميين ، وبذلك أخذ
المصريون يرجعون إلى المذهب السني الذي كانت له السيادة قبل الدولة
الفاطمية ، وأصبح الشيعة يتظاهرون بمذهبي مالك والشافعي المحبيين للمصريين
ليبعدوا عنهم الانتقام (٣)

(١) ابن ميسر « أخبار مصر » ج ٢ ص ٧٥ وابن طاهر « أخبار الدول المنقطعة »
ورقة ٧٨ والنويري « نهاية الأرب » ج ٢٦ ورقة ٨٨ وأبو المحاسن « النجوم الزاهرة »
المخطوط ورقة ٤ والسيوطي « حسن المحاضرة » ج ٢ ص ١١٧ و ١١٨
(٢) ابن ميسر « تاريخ مصر » ج ٢ ص ٩١ و ٩٥ والفلقشندي « صبح الأعشى »
(طبعة ١٣٣١ هـ) ج ١١ ص ٧٣ والسيوطي « حسن المحاضرة في أخبار مصر والقاهرة »
ج ١ ص ١٧٠ و ج ٢ ص ٩٣
(٣) أبو شامة « كتاب الروضتين في أخبار الدولتين » (طبعة القاهرة) ج ١ ص ١٩١
وأبو الفدا « المختصر في أخبار البشر » ج ٣ ص ٥٠ و ٥١ والمقرئزي « الخطاط » ج ٢ =

ولما تم لصالح الدين الأيوبي الأمر ، وأسس الدولة الأيوبية ، وهي من الأكراد الشافعية ، زاد في محاربة المذهب الاسماعيلي ، حتى لم يبق له أثر وقطع الصلة بيننا وبين الفاطميين ، حتى لا نكاد نطلع على شيء من كتبهم في الفقه أو غيره ، وفي هذا يقول الدكتور حسن ابراهيم حسن : « إن ضياع هذه المجاميع جعل من الصعب إن لم يكن من المستحيل على الباحثين في تاريخ الفاطميين في مصر أن يقفوا وقوفاً تاماً على تاريخ الامبراطورية الفاطمية العظيمة ، فالأيوبيون السنيون الغلاة الذين كانوا أعداء ألداء للشيعة لم يحاولوا القضاء على الشعائر الشيعية فحسب ، بل عملوا على إزالة كل معالم الحضارة الفاطمية وثقافتها » (١) ، ويقول الأستاذ مصطفى بيرم « لم يبق من أثر بالأزهر إلا الجراية من الخبز التي كانت تعطى لمن هو متمذهب بالمذهب الشيعي » (٢) .

وبزوال الحكم الفاطمي رجع قضاء مصر للشافعية (٣) وكان رسم قاضي القضاة الشافعي الطراحة وبه يمتاز (٤) واستمر قاضي القضاة بمصر من الشافعية حتى عهد الملك الظاهر بيبرس (٥) .

== ص ١٧٥ والسيوطي « حسن المحاضرة » ج ٢ ص ٩٣ وعلى مبارك باشا « الحطط التوفيقية » ج ١ ص ٢٠

(١) الدكتور حسن ابراهيم حسن « الفاطميون في مصر » ص ١٤٢ .

(٢) الأستاذ مصطفى بيرم « الجامع الأزهر » ص ٢٣ و ٢٤

(٣) كان المغرب قبل دخوله في يد الفاطميين يقتسمه « المالكية والخنفية » ، كما كانت مصر قبل دخولهم إليها يقتسمها « المالكية والشافعية والحنفية » ، فلما خرجت المغرب من يدهم سنة ٤٤٠ هـ (١٠٤٨ م) رجع مذهب مالك إليها أما الشام فكان آخر قاضٍ للفاطميين بدمشق « الشريف جلال الدولة أبو الحسين بن احمد أبي القاسم » الذي مات سنة ٤٦٨ هـ (١٠٧٥ م) . السكندی ص ٤٧١ وما يليها والمقرئزي « الحطط » ج ٢ ص ٣٣٤ ومتر « الحضارة الاسلامية » ص ٣٥١ و ٣٥٢

(٤) السيوطي « حسن المحاضرة » ج ٢ ص ١٧٠

(٥) وفي سنة ٦٦٣ هـ (١٢٦٤ م) سأل الملك الظاهر بيبرس البندقداري القاضي « تاج الدين عبد الوهاب » الشافعي أمراً فامتنع ، فضم إليه ثلاثة قضاة حنفيًا ومالكيًا وحنبليًا فأصبح القضاء مقسماً إلى أربعة مذاهب لكل قاضٍ منهم الحكم بما يقتضيه مذهبه ، ولكل منهم ==

كذلك سادت الشعائر الشيعية على الشعائر السنية بمصر ، فكما أمر أبو عبد الله الشيعي عامله على مدينة القيروان ، الحسن بن احمد ، بأن يزيد في الأذان بعد « حى على الصلاة ، عبارة « حى على خير العمل ، ، وأن يسقط من آذان الفجر « الصلاة خير من النوم ، ، وأن يصلى الناس على الإمام على بعد صلاتهم على رسول الله صلى الله عليه وسلم وعلى « فاطمة والحسن والحسين ، ، إلى غير ذلك من العقائد الشيعية (١) ، كذلك نجد جوهرأ يساهم بنصيب الأسد في نشر شعائر المذهب الإسماعيلي بمصر بعد أن وضع الدعاة منهم قبله بسنوات عدة ، البذور الأولى التي أثمرت وأبنتت وجعلت المصريين يقبلون عليه اقبالا ظاهرا ، وبعد أن ملك أجداد الخليفة المعز لدين الله جميع المغرب وطرابلس وبرقة وجزيرة صقلية ، وكان عمالهم على ذلك كله (٢) .

فابتدأ جهاد بين عواطف متنافرة ونزعات متضاربة ، بين أغلبية تدين بالمذهب السنى أخذوا على جوهر العهد بالمحافظة على شعائرهم ، وبين إرضاء مولاه في العمل على نشر مذهبه الشيعي ما استطاع إلى ذلك سبيلا . ألم يقابله وجوه المصريين عندما دخل الاسكندرية فيخاطبه أحدهم وهو أبو الطيب العباسي بن احمد الهاشمي بقوله : « إن للامة شروطا يزيد تبليغها إليك ، فهم يقولون : « قاضينا لا يغير علينا ، « ولا تعاوض في فتاويننا ، « ولا تعاوض في حرامنا وحلالنا ، « ولا تعاوض في أذانتنا ، « ولا يظهر عندنا سب السلف

== حق تولية النواب عنه في البلاد المصرية ، وفي سنة ٩٢٧ هـ أى بعد الفتح العثماني لمصر ساد المذهب الحنفي ولا يزال إلى الآن هو المذهب الرسمي في القضاء الشرعى . ابن ميسر « تاريخ مصر » ج ٢ ص ٢٤ والقاقدندى « صبح الأعشى » ج ٤ ص ٣٥ والمقرئزى « الخطط » ج ٢ ص ٣٣٤ - ٣٤٤ والحالدى « المقصد الرفيع » ص ١٣١

(١) ابن عذارى المراكشي « البيان المغرب في أخبار المغرب » ص ١٤٨ والنويرى « نهاية الأرب » ج ٢٦ ورقة ٣١

(٢) ابن عذارى « البيان المغرب » ص ٢١٥

الصالح ، فيجيبهم جوهر ، ذلك لهم ، (١) .

ثم ألم يخط جوهر بيده الأمان ويجدده لهم وفيه يعد المصر بين جميعاً بأن يلزم نفسه المحافظة على عقائدهم السنوية ؟ ولكن جوهر أعمل على تدعيم الصبغة المذهبية بمجرد أن تم له الأمر بمصر ، فمنع الناس من قراءة «سبح اسم ربك» في صلاة الجمعة ، وأزال التكبير بعد صلاة الجمعة (٢) .

وأمر أن يقال ، اللهم صل على عبدك ووليك ثمرة النبوة وسليل العزة الهادية المهديّة عبد الله الامام معد أبي تميم المعز لدين الله ، أمير المؤمنين كما صليت على آبائه الطاهرين وأسلافه الأئمة الراشدين ، اللهم ارفع درجته وأعل كلبته وأوضح حجته واجمع الأمة على طاعته والقلوب على موالاته ومحبته واجعل الرشاد في موافقته ، وورثه مشارق الأرض ومغاربها واحمده مبادئ الأمور وعواقبها ، فانك تقول وقولك الحق ، ولقد كتبنا في الزبور من بعد الذكر أن الأرض يرثها عبادي الصالحون ، فقد امتعض لدينك ولما انتهك من حرمتك ودرس من الجهاد في سبيلك ، وانقطع من الحج إلى بيتك وزيارة قبر رسولك صلى الله عليه وسلم ، فأعد للجهاد عدته ، وأخذ لكل خطب أهبته فسير الجيوش لنصرتك وأنفق الأموال في طاعتك ، وبذل المجهود في رضاك فارتدع الجاهل ، وقصر المتطاول ، وظهر الحق وزهق الباطل ، فانصر اللهم جيوشه التي سيرها وسراياه التي انتدبها لقتال المشركين وجهاد الملحدين والذب عن المسلمين وعمارة الثغور والحرم وإزالة الظلم والتهم والنهم وبسط العدل في الأمم ، اللهم اجعل راياته عالية مشهورة ، وعساكره غالبية

(١) العيني « عقد الجمان في تاريخ أهل الزمان » القسم الثاني ج ١٩ ورقة ٢٣٤ — وكان من أعضاء هذا الوفد القاضي أبو الطاهر اسماعيل وأبو جعفر محمد بن عبد الله بن طاهر العلوي وأبو اسماعيل ابراهيم بن احمد الوتيني والوزير أبو الفضل بن القرات . النويري « نهاية الأرب » ورقة ٣٩ و ٤٠ وأبو الطيب العباسي بن احمد الهاشمي ، وغيرهم .

(٢) القريري « تعاضد الخنفا » ص ٧٨

منصورة ، وأصلح به وعلى يديه ، واجعل لنا منك واقية عليه ، (١) .

كذلك أمر أن يقال ، اللهم صل على محمد النبي المصطفى وعلى علي المرتضى وعلى فاطمة البتول وعلى الحسن والحسين سبطي الرسول ، الذين أذهبت عنهم الرجس وطهرتهم تطهيراً ، وصل على الأئمة الطاهرين الراشدين آباء أمير المؤمنين المعز لدين الله الهادين المهتدين ، (٢) .

كذلك أمر جوهر بتغيير الأذان وأن يؤذن المؤذنون بعبارة « حتى على خير العمل ، بدل « حتى على الصلاة ، حتى على الفلاح ، ففي يوم الجمعة لثمان خلون من جمادى الأولى سنة ٣٥٩ هـ (٩٧٠م) صلى جوهر بجامع ابن طولون بعسكر كثير وخطب « عبد السميع بن عمر العباس ، (٣) ، في حضرته وختم خطبته بدعاء قال فيه « اللهم صل على عبدك ووليك ثمرة النبوة ومعدن الفضل والإمامة عبد الله معد أبي تميم الامام المعز لدين الله ، كما صليت على آباءه الطاهرين وأسلافه المنتخبين من قبله ، اللهم أعنه على ما وليته وأنجز له ما وعدته وملكه مشارق الأرض ومغاربها ، واشدد اللهم أزره وأعزز نصره بالأمير نزار أبي منصور ، ولي عهد المسلمين الذي جعلته القائم بدعوته والناطق بحجته

(١) أبو شامة « كتاب الروضتين في أخبار الدولتين » ج ١ ص ٢٠١ والنويري « نهاية الأرب » ج ٢٦ ورقة ٤١ والمقرزى « اتعاظ الخفا » ص ٧٥ و٧٦ — لإذركب جوهر يوم الجمعة لعشرين من شعبان سنة ٣٥٨ هـ (٩ يوليو سنة ٩٦٩ م) إلى جامع عمرو واصلاة الجمعة واقامة الدعوة في عسكر كثير ، وأمر جوهر الخطيب هبة الله بن احمد خليفة عبد السميع ابن عمر العباس لغيبته بأن يقول ذلك ، وعليه البياض

(٢) ابن خلكان « وفيات الأعيان » ج ١ ص ٢١٢ والمقرزى « اتعاظ الخفا » ص ٧٧ وأبو الحسن « النجوم الزاهرة » ج ٤ ص ٣٢

(٣) صرف المعز لدين الله بن عبد السميع عن الخطابة بعد أن تقلدوها زهاء ٦٠ سنة وأسندها إلى جعفر بن الحسن بن الحسين بن جامع عمرو ، وعهد إلى أخيه باقامة الخطبة في الأزهر سنة ٣٧٩ هـ (٩٨٩ م) وكان مرتب الخطيب من عشرة إلى عشرين ديناراً شهرياً . ابن دقاق ج ٤ ص ٦٤ والمقرزى « الخطط » ج ٢ ص ٩٩ و٢٤٣ وانظر O' Leary, A Short

اللهم أصلح به العباد ، ومهد لديه البلاد ، وأنجز له ما وعدته ، إنك لا تخلف
الميعاد ،^(١) وبعد أن ذكر أهل البيت وفضائلهم ودعا للقائد جوهر أذن
بالعبارة الشيعية ، حتى على خير العمل ، ، وقرأ البسمة بصوت مرتفع ، فكان
بذلك أول مؤذن بهذه العبارة الشيعية بمسجد ابن طولون ، بعد أن كان أذن
بها قبل ذلك بمدة يسيرة بجامع عمرو .

ثم انتقلت هذه العبارة الشيعية إلى جامع العسكر ، وأمر أن يزداد في صلاة
الجمعة القنوت في الركعة الثانية ، وأكبر الظن أن جوهر أ كان يتهيب الظفرة
في بث تعاليم الشيعة بين جمهرة السنين ، فراه منذ البداية يحاول أن يخلع التحيز
وينسكه لينشد العدل ويؤثره ، فأنشأ جامع القاهرة (الأزهر) ليكون مسجداً
رسمياً للدولة الفاطمية في حاضرهما الجديدة ، ومنبراً لدعوتها الشيعية ، ورمزاً
لسيادتها الروحية ، ولا بأس بعد ذلك أن يكون جامعة أو معهداً لحلقات
يعقدها الفقهاء فيه ليقرأوا فيها دروسهم ومصنفاتهم الدينية الشيعية ، فابتدأ في
إنشائه في ٢٤ جمادى الأولى سنة ٣٥٩ هـ (٢٢ يونيو سنة ٩٧٢م) ، فكان بذلك
أول جامع أقامته الشيعة بمصر لينافس جامع عمرو وغيره من مساجد أهل
السنة^(٢) ، فكان يجلس الأستاذ ليقرأ دروسه في حلقة من تلاميذه في جو
من البساطة حيث يتسع مجال النقاش ، وبقى الأزهر مركز الفقه الفاطمي إلى
أن بنى الامام الحاكم جامعه ، فتحلق فيه الفقهاء أيضاً .

ويظهر أن جوهر أ حسب حساباً كبيراً لشعور السنين بمصر وما قد
تؤديه مفاجأته لهم من اعلان شعائر الشيعة بجوامعهم ، فتهيب الظفرة وخاف
الثورة فلم يحاول أن يغير الأذان بمساجد أهل السنة إلا بعد مضي مدة من
استقراره بمصر . نعم جرت العادة عند إنشاء العاصمة الإسلامية أن يكون
قرين إنشائها مسجد جامع وسطها ، يحمل طابعاً رسمياً وتقام حوله خطط

(١) الدوادار « زبدة الفكرة في تاريخ الهجرة » ج ٥ ورقة ١٠٧ وابن ميسر « تاريخ

مصر » ج ٢ ص ٤٧ والمقرئ « اتعاظ الخفا » ص ٧٩

(٢) المقرئ « الحطط » ج ٢ ص ٢٧٣ وابن اياس « بدائع الزهور » ج ٦ ص ٤٦

القبائل المختلفة ، ودار للإمامة (١) ، ولكن بجامع عمرو لم يفرض لون الدولة الشيعية في الأذان إلا في أربع بقين من جمادى الأولى سنة ٣٥٩ هـ (٩٧٢م) إذ في هذا التاريخ أذن المؤذنون في جامع مصر بعبارة «حي على خير العمل» (٢) وجهر فيه بالبسملة في الصلاة أيضا فلم يحتج المسلمون السنيون ، ونقشت جدرانها باللون الأخضر في نفس السنة ، فكانت هذا بشرى للمعز بنجاح تعاليم بيته (٣) ، ولا شك في أن الناس شق عليهم ذلك ولسكنهم ما استطاعوا له رداً وصبروا لحكم الله (٤) .

وبعد أن كان أذانهم «الله أكبر ، الله أكبر ، الله أكبر ، الله أكبر ، أشهد أن

-
- (١) أول العواصم الاسلامية « فسطاط مصر » التي أنشئت سنة ٢١ هـ (٦٤١م) عقب الفتح الاسلامي ، فكان جامع عمرو (أو مسجد أهل الراية أو جامع مصر أو الجامع العتيق أو تاج الجوامع أو المسجد الجامع) المبنى سنة ٢١ هـ منبر دينها ورسالتها كما كان يقوم بمهمة علم دينية وفقهية ، وثانيها مدينة العسكر التي أنشأها صالح بن علي بن عبد الله بن العباس إلى جانب الفسطاط عقب انتزاعهم مصر من الأمويين سنة ١٣٣ هـ (٧٥٠م) فكان مسجدها الرسمي جامع العسكر الذي بناه الفضل بن صالح سنة ١٦٩ هـ (٧٨٥م) على الجبل المعروف بجبل يشكر الذي قيل إن موسى عليه السلام ناجى ربه عليه ، وثالثها مدينة القطائع التي أنشأها أحمد بن طولون في سنة ٢٥٦ هـ (٨٧٠م) وكان جامع ابن طولون الذي بدأ في بنائه سنة ٢٦٣ هـ (٨٧٦م) مسجدها الجامع أو جامعها الرسمي ، وبني العزيز بالله جامع الحاكم سنة ٣٨٠ هـ (٩٩٠م) ويقال له الجامع الأنور وأكمله ابنه الحاكم بأمر الله سنة ٣٩٣ هـ (١٠٠٢م) ثم بنى الحاكم بأمر الله جامعياً راشداً والمفس وزودها بالمصاحف والحصر السامانية والستور والآلات الفضية ، وبني الأمر جامع الأقمر ، وبني الظافر جامع الأنظر ، كما بنى الملك الصالح طلائع بن رزيق جامع الصالح - ابن عبد الحسك «فتوح مصر» من ٩١ و ٩٦ وابن دقان «الانتصار بواسطة عقد الأمصار» (بولاق ١٣١٤ هـ) ج ٤ ص ٥٩ و ١٢١ و ١٢٢ ، والقلفشندي «صبح الأعشى» ج ٣ ص ٣٤٦ والمقريري «المخطوط» ج ١ ص ٣٠٤ والسيوطي «حسن المحاضرة» ج ٢ ص ١٣٣ و ١٣٦ و ١٣٨ و ١٣٩ وابن اياس «بدائع الزهور» ج ١ ص ٦٣
- (٢) ابن الأثير «الكامل» ج ٢ ص ٢١٢ وابن طاهر «أخبار الدول المنقطعة» ورقة ٤٥ وابن خلسكان «وفيات الأعيان» ج ١ ص ٢١٢ والنويري «نهاية الأرب» ورقة ٤١ وابن خلدون «العبر» ج ٤ ص ٤٨ و ٣١٥ والمقريري «اتعاظ الخنقا» ص ٧٩ وأبو المحاسن «النجوم الزاهرة» ج ٤ ص ٣٢
- (٣) ابن خلسكان «وفيات الأعيان» ج ١ ص ٢١٣
- (٤) السيوطي «حسن المحاضرة» ج ٢ ص ١٢

لا إله إلا الله ، أشهد أن لا إله إلا الله ، أشهد أن محمداً رسول الله ، أشهد أن محمداً رسول الله ، حتى على الصلاة ، حتى على الصلاة ، حتى على الفلاح ، حتى على الفلاح ، قد قامت الصلاة ، قد قامت الصلاة ، الله أكبر ، الله أكبر ، لا إله إلا الله ، أضيفت عبارة « حتى على خير العمل ، بعد « حتى على الفلاح ، (١)

كذلك أبطلت عادة السبزين في التكبير على الميت أربع مرات فجملت بحسب أهمية الميت ومكاته ، وهي طريقة الامام على كرم الله وجهه .

فمثلاً عندما توفي ابن عم الخليفة المعز لدين الله في صفر سنة ٣٦٣ هـ كبر المعز لدين الله عليه سبعاً وكبر على غيره خمساً ، بأن كان يرفع يديه في التكبير ويحمد الله ويثنى عليه بما هو أهله ويعظمه ، ثم يكبر ويصلي على النبي صلى الله عليه وسلم ، ثم يكبر ويدعو للميت المؤمن ، ثم يكبر ويدعو للمؤمنين والمؤمنات ، ثم يكبر ويصلي على النبي صلى الله عليه وسلم ، وكان يقول جعفر ابن محمد « من يجمع كل هذا في كل تكبيره فأحسن ، (٢) .

وكان إظهار الجزع عندهم لفقد الميت في حضرة الخليفة إذا جلس للتعزية أن يدخل الناس عليه بغير عمامم (٣) .

وكانوا يصلون على موتاهم بالمسجد الجامع (٤) ، وكانوا يغالون في تكفين موتاهم وتعطيرهم وما يتصدقون به على الناس ، فمثلاً لما ماتت السيدة العزيزية وكانت أم ولد الخليفة العزيز بالله ، كفنت بعشرة آلاف دينار وأخذت الغاسلة

(١) ابن النعمان « كتاب تربية المؤمنين » ورقة ١٤١

(٢) ابن النعمان « دعائم الاسلام » ورقة ١٥١ وابن ميسر « تاريخ مصر » ج ٢ ص ٤٥ والمقرئزي « الحفظ » ج ٢ ص ١٦٧ و « اتعاظ الخفا » ص ٩٧

(٣) ابن ميسر « تاريخ مصر » ج ٢ ص ٤٦ — كما هي عادة الأجناب اليوم عند رفع القبعات

(٤) أول من صلى على الموتى داخل جامع عمرو كان مسلمة بن مخلد الأنصاري سنة ٥٣ هـ (٦٧٢م) أمير مصر من قبل معاوية بن أبي سفيان ، وعادة التكبير بحسب أهمية الميت لم يتدعها المعز لدين الله بمصر ، فقد كبر بكار (الذي كان إذا حضر جنازة مع احمد بن طولون لا يصل أحد عليها سواه)

على يحيى بن العثم العلوي خمساً . ابن حجر العسقلاني « رفع الأضر » ورقة ٦٤ و ٧٩ والقلقشندى

« صبح الأعشى » ج ٣ ص ٣٤١

ما كان تحتها من الفراش وما عليها من ثياب ، فكان مبلغ ذلك كله ستة آلاف دينار ، ودفع إلى الفقراء في سبعة أيام ألفا دينار وأعطى للقراء على قبرها ثلاثة آلاف دينار وأعطى من رثاها من الشعراء خمسمائة دينار (١) ولما مات ابن كلس سنة ٢٨٠ هـ (٩٩١ م) كفن في خمسين ثوباً ، ويقال إنه كفن وحظ بما مبلغه عشرة آلاف دينار (٢) .

كذلك لما مات الأفضل كان على قبره ٤٢٠ شخصاً من القراء والوعاظ والمنشدين ، فأمر الخليفة الأمر لكل منهم بثمانين ديناراً أخذت من بيت المال (٣) وصرف في العطر الذي استعمل لتجهيز جسم ابن كلس مثلاً عشرة آلاف دينار (٤) .

وكان صيام شهر رمضان عند السنين ينتهي بمجرد ظهور القمر عملاً بقوله عليه السلام « صوموا لرؤيته (أى لرؤية هلال رمضان) ، وافطروا لرؤيته (أى لرؤية هلال شوال) فإن غمّ عليكم (أى إذا حجبه السحب الكثيفة في السماء من الظهور) فأكلوا عدة شعبان ثلاثين يوماً ، ولكن هذه الطريقة لا تتفق مع مذهب الفاطميين ، لذا أبطل جوهر في سنة ٣٥٨ هـ الصوم بعد اليوم التاسع والعشرين من رمضان ، وصلى العيد قبل رؤية الهلال بعد أن خطب له « على بن الوليد الاشبيلي » فاعترض عليه أهل مصر ، لأن قاضيهم السنّي تلبس الهلال جرباً على عادته فوق سطح جامع عمرو فلم يظهر له ، فصام وصاموا اليوم الثلاثين من رمضان ، وأفطروا في الغد ، وصلوا العيد في الجامع العتيق ، وخطب لهم رجل هاشمي ، فإكان من جوهر إلا أن أنكر على قاضيهم أبي الطاهر ذلك وتهدده (٥) ، وبذلك انقطع طلب الهلال من

(١) ابن ميسر « تاريخ مصر » ج ٢ ص ٥٠

(٢) ابن منجب « الإشارة إلى من مال الوزارة » ص ٢٠

(٣) ابن ميسر « تاريخ مصر » ج ٢ ص ٦٠

(٤) ابن خلكان « وفيات الأعيان » ج ٥ ص ٤٤٣

(٥) الكندي ص ٥٨٤ والمقرئزي « انماظ الحنفا » ص ٧٦

مصر وانقطع ما يحدث أحيانا من أن نصف الأمة الإسلامية يصبح صائما
ونصفها مفطرا أو نصفها معيِّداً ونصفها غير معيِّد وممسك .

ونقض جوهر عهده أيضا عند ما كتب الشيعيون على أبواب الجوامع
والمساجد (ولا سيما في ظاهر وباطن جامع عمرو) وفي سائر الأماكن والدور
المعرضة للأنظار سباً لعائشة رضي الله عنها وللصحابة أمثال أبي بكر وعمر
وعثمان وطلحة والزبير ومعاوية وغيرهم ، وسبهم رضي الله عنهم في كل جمعة
على المنابر (١) .

ولقد حمل المعز لدين الله شعار الدعوة لآل البيت ولواء الشيعة بمجرد
ما وطئت قدمه مصر ، فسأل أبا الطاهر الذهلي القاضي السني عندما جلس
بجانبه : « هل رأيت خليفة أفضل مني » ؟ فأجابه بأنه لم ير أحداً من الخلفاء
سواه ، ولعله أراد أن يتبين مبلغ نجاح الدعوة الفاطمية بمصر ويتأكد بنفسه
عن مدى ما أسفرت عنه معاركها في الحفاء وفي الظهور فقال للقاضي السني (٢)
الجالس بجانبه « أحججت » ؟ قال « نعم » ، قال « وزرت قبر رسول الله عليه
السلام » قال « نعم » ، قال « وقبر أبي بكر وعمر » ؟ قال فتحيرت ماذا أقول
ثم نظرت فإذا ابنه قائم مع كبار الأمراء فقلت شغلني عنهما رسول الله
صلى الله عليه وسلم ، كما شغلني أمير المؤمنين عن السلام على ولي العهد ، فنهضت
إليه وسلمت عليه ورجعت فانفسح المجلس إلى غيره ، ، تخلع المعز على
القاضي وأجازه (٣) .

(١) ابن طاهر « أخبار الدول المنقطعة » ورقة ٥٤ « وذخيرة الأعلام » ورقة ١١٣
و« ابن خلكان » و«فيات الأعيان» ج ٣ ص ٤ وأبو المحاسن « النجوم الزاهرة » ج ٤ ص ١٧٥
و« ابن أبياس » « بدائع الزهور » ج ٢ ص ٦٧ — وقد لعنوهم لاعتقادهم بخروجهم على الدين
ولأن بعضهم قاتل عليا بعد قتل عثمان

(٢) العيني « عقد الجمان » ج ١٩ ورقة ٢٦٥ و ٢٦٦ والسيوطي « حسن المحاضرة »
ج ٢ ص ١٢ — ولقد ذهب الدكتوران حسن وعلي إبراهيم حسن إلى أن هذا السؤال كان
لابن الفرات للإيقاع به « الفاطميون في مصر » ص ١٨٤ و « النظم الإسلامية » ص ١٧٠
و « تاريخ جوهر الصقلي » ص ٢٧ .

(٣) المقرئ « اتعاظ الخنفا » ص ٨٨ و ٨٩ .

ثم إن المعز لدين الله بمجرد وصوله ، ابتدأ بتعظيم الدعوة الاسماعيلية على يده هو كخليفة ، فظهر للناس إماماً دينياً ، وأمر أئمة المساجد والمؤذنين أن يقولوا في الأذان « حى على خير العمل » ، وأن يكبروا على الجنائز خمساً وأن يقولوا « خير الناس بعد رسول الله صلى الله عليه وسلم على بن أبي طالب عليه السلام » ، « وإن محمداً وعلياً خير البشر » ، وتبعه في ذلك أشباله ، فنجد مثلاً أنه في سنة ٣٩٣ هـ (١٠٠٢ م) قبض الخليفة الحاكم مثلاً على ثلاثة عشر رجلاً من أهل مصر صلوا صلاة التراويح ، وأشهروا على الجمال وحبسوا ثلاثة أيام ، وصدرت الأوامر بأن يؤذن لصلاة الظهر في الساعة السابعة (عربي) ولصلاة العصر في أول الساعة التاسعة (عربي) ، إلى غير ذلك من الدعوات المذهبية^(١) .
كما احتفل الفاطميون بأعياد الشيعة كعيد غدیر خم في ١٨ ذى الحجة سنة ٣٦٢ هـ (٨٥٠ م)^(٢) ، وهو أبدأ يوم ١٨ من ذى الحجة .

والخلاصة أن الأمة المصرية استمرت في صميمها سنية أكثر منها شيعية بالرغم من بذل الحكم الفاطمي أقصى مجهوده لجعلها تشعر بشعوره وتنتمي لمذهبه ، وبالرغم من أنهم نشطوا في إيجاد المكاتب ومجالس الدعاة في القصر والمساجد وبيوت العطاء وتأليف الكتب وتنظيم الدعوة ، إلى غير ذلك ، وما ذلك إلا لأن الفاطميين عمدوا إلى اضطهادات سخيفة لئلا يهمل الناس على معتقدتهم غير متنبهين ، إلى أن مصر منذ دخلها العرب سنة ٢٠ هـ (٦٤٠ م) مكثت تحت الحكم السني حتى قدوم جوهر ، وأنها اعترفت بخلافتين كان كره العلويين وشيعتهم من أعظم مبادئهما ، ولكن ليس معنى ذلك أن الشعائر السنية قد ماتت

(١) ابن عذاري المراكشي « البيان المغرب في أخبار المغرب » ص ٢٣١ والمقرئزي « الحطط » ج ٢ ص ١٦٧ و « اتعاظ الخنفا » ص ٩٠ .

(٢) أول ما اتخذ غدیر خم عيداً هو معز الدولة البويهى سنة ٥٣٢ هـ (٩٦٣ م) ، وكان الشيعة يحبون ليلة هذا العيد بالصلاة ، وفي صبيحته يصلون ركعتين قبل الزوال ويلبسون فيه الجديدي ويعتقون الرقاب ويكثرون من عمل البرومن الذبايح . ابن منجب « الاشارة » ص ٥٩ والمقرئزي « الحطط » ج ٢ ص ٢٢٢ و « اتعاظ الخنفا » ص ٦٤ .

بمصر في العصر الفاطمي حتى في أيام قوتهم ، يؤيدنا في ذلك أن الفاطميين أنفسهم لما قدموا لمصر مكنوا أهل السنة من اظهار شعائرهم ، فلم يمنعهم من إقامة صلاة التراويح^(١) في الجوامع والمساجد معظم أيامهم ، مع ما في هذا من مخالفة لمعتقدهم ، وكثيراً ما نقرأ في السجلات التي كانت تقرأ على المنابر بمصر « لا إكراه في الدين » ، و « صلاة الضحى وصلاة التراويح لا مانع لهم عنها ، ولا هم عنها يدفعون » ، و « يخمس في التكبير على الجنائز الخمسون » ، ولا يمنع من التكبير عليها المربعون » ، و « يؤذن بحى على خير العمل المؤذنون » ، ولا يؤذن من بها لا يؤمنون » ، و « يصوم الصائمون على حسابهم ويفطرون » ، ولا يعارض من أهل الرؤية فيما هم عليه صائمون ومفطرون » ، و « لا يعترض معترض على صاحبه فيما اعتمده » ، و « لا يسب أحد من السلف » ، و « لا يستعلى مسلم على مسلم بما اعتقده »^(٢).

واحتفظ جامع عمرو ومثلاً بقسط من نشاطه القديم بأنه ملاذ السنة . فلقد أدى فيه الخليفة الحاكم بأمر الله سنة ٤٠٠ هـ صلاة الضحى ، وأسقط فيه شعار الأذان الفاطمي « حى على خير العمل »^(٣) ، وأرجع عبارة « الصلاة خير من النوم » مدة قليلة من الزمان .

وبجانب هذه الصورة القائمة التي تمثل الصراع بين الدعوتين الخصيمتين والتي برهن فيها المجتمع المصرى على أنه من التمددين بحيث يعجز الزمن على تغيير عقيدته السننية ، توجد صفحة ناصعة تذكر فتشكر للفاطميين ، فقد عطفوا على

(١) جم ترويجة كان يؤديها النبي عليه السلام في رمضان بعد صلاة العشاء ثم أبطلها بعد ذلك حتى لا تكون فرضاً ، ولما أتى عمر أحيائها ، ومن هنا اعتقد الشيعة أن الخليفة عمر هو أول من سنّها ، وفي العهد الفاطمي كانت تباع أحياناً وتحذر أخرى ، فأبطلها مثلاً المعز لدين الله في رمضان سنة ٣٦٢ هـ (٩٧٣ م) كما أبطلها ابنه العزيز بالله سنة ٣٧٢ هـ (٩٨٢ م) . القريرى « الخطط » ج ٢ ص ٣٤٠ والذهبي « تاريخ الاسلام » ورقة ١٠٥

(٢) سجل رمضان سنة ٣٩٣ هـ مثلاً . انظر ابن خلدون « العبر » ج ٤ ص ٥٦ و ٦٠ والقريرى « الخطط » ج ٢ ص ٢٨٧

(٣) القريرى « الخطط » ج ٢ ص ١٤٨

شعبهم جميعا سنين وشيعة ، مما خلد لهم الذكر الحسن ، وعطفوا على المشتغلين بصناعة النسيج والزخرفة والطب وغيرها ولو كان أغلبهم من أهل الذمة وبذلك برهنوا على ذكائهم وبعد نظرهم وحنكتهم في السياسة ، مما لا ينكره إلا كل مكابر جاهل أو متعصب ذميم ، ويكفيهم نفراً أنهم أوجدوا لنا القاهرة العزيزة ، والجامع الأزهر ، وغيرهما من الآثار الباقية إلى اليوم ، وأنهم بسطوا نفوذهم على كثير من الممالك ، وكانت لهم عطايا جزيلة وصلات واسعة تعدتهم إلى وزرائهم ، فقد كان جوهر يرسل « على بن الوليد ، قاضى عسكره وبين يديه أحمال المال ، وبجانبه مناد ينادى « من أراد الصدقة فليصر الى دار أبي جعفر » ، فاذا اجتمع له خلق من المستورين والفقراء ، ذهب بهم إلى الجامع العتيق حيث يفرق عليهم الأموال^(١) ، كذلك كان الوزير « الأفضل بن أمير الجيوش بدر الجمالي (٤٨٧ - ٥١٥ هـ و ١٠٩٤ - ١١٢١ م) إذا جلس في مجلس العطاء بداره التي بناها سنة ٥٠١ هـ (١١٠٧ م) أعطى ديناراً لكل من يأتيه مستجدياً^(٢) ، أما الخليفة نفسه فقد كان يمنح عماله كثير من الهدايا والأطعمة في الأعياد والمواسم ، ويكسيهم هم وأولادهم وأزواجهم وأتباعهم من بيت المال شتاءً وصيفاً^(٣) ويأمر بعطاء يفرق على أهل الجامع إذا صلى^(٤) وبطعام يوزع في الجامع العتيق لمن يحضر في المواسم^(٥) .

(١) المقرئى « انماط الحنفا » ص ٧٥

(٢) الدكتور حسن ابراهيم حسن « الفاطميون في مصر » ص ٢٤٠

(٣) » » ص ٢٦٣

(٤) القلقشندى « صبح الأعشى » ج ٣ ص ٥٢١ و ٥٢٢

(٥) ابن ميسر « تاريخ مصر » ج ٢ ص ٥٢

مستندات فاطمية

(١)

أمانه موهب للمصريين : (١)

بسم الله الرحمن الرحيم ، هذا كتاب من جوهر الكاتب ، عبد أمير المؤمنين المعز لدين الله صلوات الله عليه ، لجماعة أهل مصر الساكنين بها من أهلها ومن غيرهم : إنه قد ورد من سائقوه الترسل والاجتماع معي وهم « أبو جعفر مسلم الشريف ، أطال الله بقاءه و « أبو اسماعيل الرس ، أيده الله ، و « أبو الطيب الهاشمي ، أيده الله ، و « أبو جعفر أحمد بن نصر ، أعزه الله ، والقاضي أعزه الله ، وذكروا عنكم أنكم التستم كتاباً يشتمل على أمانكم في أنفسكم وأموالكم وبلادكم وجميع أحوالكم ، ففرقتهم ما تقدم به أمر مولانا وسيدنا أمير المؤمنين صلوات الله عليه ، وحسن نظره لكم ، فلتحمدوا الله على ما أولاكم وتشكروه على ما حاكم وتدابوا فيما يلزمكم ، وتسارعوا إلى طاعته العاصمة لكم ، العائدة بالسعادة عليكم ، وبالسلامة لكم ، وهو أنه صلوات الله عليه لم يكن إخراجهم للعساكر المنصورة ، والجيوش المظفرة إلا لما فيه أعزازكم وحمايتكم ، والجهاد عنكم إذ قد تخطفتم الأيدي ، واستطال عليكم المستذل ، وألمعته نفسه بالافتقار على بلدكم في هذه السنة والتغلب عليه وأسر من فيه ، والاحتواء على نعمكم وأموالكم ، حسب ما فعله في غيركم من أهل بلدان المشرق وتأكد عزمه واشتد قلبه ، فعاجله مولانا وسيدنا أمير المؤمنين صلوات الله عليه ، بإخراج العساكر المنصورة ، وبإفادته للجيوش المظفرة دونكم ، وبمجاهدته عنكم وعن كافة المسلمين ببلدان المشرق الذين عمهم الخزي وشملتهم الذلة ، واكتنهم المصائب وتابعت الرزايا ، واتصل عندهم الخوف وكثرت استغاثتهم وعظم

(١) الدوادار « زبدة الفكرة في تاريخ الهجرة » ج ٥ ورق ١٠٤ والنويري « نهايا

الأرب » ورقة ٢٩ والمقريري « أتعاط الحنفا » ص ٦٧ — ١٠

ضجيجهم وعلا صراخهم ، فلم يغتهم إلا من أرمضه أمرهم ، ومضه حالهم
وأبكى عينه ما نالهم وأسهرها ما حل بهم ، وهو مولانا وسيدنا أمير
المؤمنين صلوات الله عليه ، فرجا بفضل الله عليه ، وإحسانه لديه وما
عوده وأرجاه عليه ، استنقاذ من أصبح منهم في ذل مقيم ، وعذاب أليم
وأن يؤمن من استولى عليه المهمل ، ويفرخ روع من لم يزل في خوف ووجل
وآثر إقامة الحج الذي تعطل وأهمل العباد فروضه وحقوقه لخوف المستولى
عليهم ، وإذ لا يؤمنون على أنفسهم ولا على أموالهم ، وإذ قد أوقع بهم
مرة بعد أخرى ، فسفكت دماؤهم وابتزت أموالهم على اعتماد ما جرت به
عادته من صلاح الطرقات ، وقطع عبث العابثين فيها ، ليطرق الناس آمنين
ويسيروا مطمئنين ، ويتحفوا بالأطعمة والأقوات إذ كان قد انتهى إليه
صلوات الله عليه انقطاع طرقاتها لخوف مارتها ، إذ لا زاجر للمعتدين ، ولا
دافع للظالمين ، ثم تجويد السكة وصرفها إلى العيار الذي عليه السكة الميمونة
المنصورية المباركة وقطع الغش منها ، إذ كانت هذه الثلاث خصال هي التي
لا يتسع لمن ينظر في أمور المسلمين إلا إصلاحها ، واستفراغ الوسع فيما يلزمه
منها ، وما أوعز به مولانا وسيدنا أمير المؤمنين صلوات الله عليه ، إلى عبده
من نشر العدل ، وبسط الحق ، وحسم الظلم ، وقطع العدوان ، ونقى الأذى
ورفع المؤمن ، والقيام في الحق ، وإعانة المظلوم ، مع الشفقة والإحسان
وجميل النظر ، وكرم الصحبة ، ولطف العشرة ، وافتقاد الأموال ، وحياطة
أهل البلد ، في ليلهم ونهارهم ، وحين تصرفهم في أوان ابتغاء معاشهم ، حتى
لا تجرى أمورهم إلا على ما لم تشعثهم ، وأقام أودهم وأصلح بالهم وجمع قلوبهم
وأنف كلبتهم على طاعة وليه مولانا وسيدنا أمير المؤمنين صلوات الله عليه
وما أمره به مولاه من إسقاط الرسوم الجائرة التي لا يرتضى صلوات الله
عليه باثباتها عليكم ، وأن أجزئكم في الموارث على كتاب الله وسنة نبيه صلى
الله عليه ، وأضع ما كان يؤخذ من تركات موتاكم لبيت المال من غير وصية

من المتوفى بها فلا استحقاق لمصيرها لبيت المال ، وأن أتقدم في رم مساجدكم
وتزيينها بالفرش والإيقاد ، وأن أعطى مؤذنيها وقومتها ومن يؤم الناس فيها
أرزاقهم وأدرّها عليهم ، ولا أقطعها عنهم ، ولا أدفعها إلا من بيت المال
لا باحالة على من يقبض منهم ، وغير ما ذكره مولانا وسيدنا أمير المؤمنين
صلوات الله عليه ، بما ضمنه كتابه هذا من ترسل عنكم أيدهم الله وصالنكم
أجمعين بطاعة مولانا وسيدنا أمير المؤمنين صلوات الله عليه ، من أنكم ذكرتم
وجوهاً التستم ذكرها في كتاب أمانكم ، فذكرتها إجابة لكم وتطميناً لأنفسكم
فلم يكن لذكرها معنى ولا في نشرها فائدة ، إذ كان الإسلام سنة واحدة
وشريعة متبعة وهي إقامتكم على مذاهبكم ، وأن تتركوا على ما كنتم عليه من
أداء المفروض في العلم والاجتماع عليه في جوامعكم ومساجدكم ، وثباتكم على
ما كان عليه سلف الأمة من الصحابة رضی الله عنهم والتابعين بعدهم ، وفقهاء
الأمصار الذين جرت الأحكام بمذاهبهم وفتواهم ، وأن يجرى الأذان والصلاة
وصيام شهر رمضان وفضله وقيام لياليه والزكاة والحج والجهاد على ما أمر
الله في كتابه ونصه نبيه صلى الله عليه في سنته ، وإجراء أهل النعمة على
ما كانوا عليه ، ولكم على أمان الله التام العام الدائم المتصل الشامل الكامل
المتجدد المتأكد على الأيام وكرور الأعوام ، في أنفسكم وأموالكم
وأهلكم ونعمكم وورباكم وقليلكم وكثيركم ، وعلى أنه لا يعترض عليكم معترض
ولا يتجنى عليكم متجن ولا يتعقب عليكم متعقب ، وعلى أنكم تصانون
وتحفظون وتحرسون ، ويذب عنكم ويمنع منكم ، فلا يتعرض إلى أذاكم ولا
يسارع أحد في الاعتداء عليكم ، ولا في الاستطالة على قلوبكم ، فضلاً عن
ضعيفكم ، وعلى أن لا أزال مجتهداً فيما يعمكم صلاحه ويشملكم نفعه
ويصل إليكم خيره ، وتتعرفون بركته ، وتغبطون معه بطاعة مولانا وسيدنا
أمير المؤمنين صلوات الله عليه ، ولكم على الوفاء بما التزمتم ، وأعطيكم إياه
عهد الله وغليظ ميثاقه وذمته وأنبيائه ورسله وذمة الأئمة مولانا أمراء

(٢)

سجل (مرسوم) بتولية خليفة : (١)

من عبد الله ووليه أبي على الأمر بأحكام الله أمير المؤمنين ابن الإمام المستعلي بالله إلى كافة أولياء الدولة وأمرائها وقوادها وأجنادها ورعاياها شريفهم ومشروفهم وآمرهم وأمرهم مغربهم ومشرقهم وأحمرهم وأسودهم كبيرهم وصغيرهم ، بارك الله فيهم : سلام عليكم ، فان أمير المؤمنين يحمد إليكم الله الذي لا إله إلا هو ، ويسأله أن يصلى على جده محمد خاتم النبيين صلى الله عليه وعلى آله الطيبين الطاهرين الأئمة المهديين وسلم تسليما .

أما بعد : فالحمد لله المنفرد بالثبات والدوام ، الباقى على تصرم الليالى والأيام القاضى على أعمار خلقه بالتقضى والانصرام ، الجاعل نقض الأمور معقوداً بكلام الاتمام ، جاعل الموت حكماً يستوى فيه جميع الأنام ومنهلا لا يعتمص من ورده كرامة نبي ولا امام ، والقائل معزياً لنبيه ولكافة أمته ، كل من عليها فان ويبقى وجه ربك ذو الجلال والاكرام ، الذى استرعى الأئمة لهذه الأمة ولم تخل الأرض من أنوارهم لطفاً بعباده ونعمة ، وجعلهم مصابيح الشبه إذا غدت داجية مدهمة لتضىء للؤمنين سبل الهداية ولا يكون أمرهم عليهم غمة ، يحمده أمير المؤمنين حمد شاكر على ما نقله فيه من درج الإنافة ونقله إليه من ميراث الخلافة ، صابر على الرزية التى أطار هجومها الألباب والفجيعة التى أثار (٢) طرفها الأسف والاكتئاب ، ويسأله أن يصلى على جده محمد خاتم أنبيائه وسيد رسله وأمنائه ومجلى غياهب الكفر ومكشف عمائه ، الذى قام بما استودعه الله من

(١) السيوطى « حسن المحاضرة » ج ٢ ص ١٦ (طبع مصر) وابن الصيرفى « الاشارة الى من الوزارة » ص ١٣ - ١٥ . وكان يصدر كل سجل من « ديوان الانشاء والمكاتبات »

(٢) فى الأصل اطار وقد تكررت فاستبدلناها بما يدانىها

أمانته ، وحمله من أعباء رسالته ، ولم يزل هاديا إلى الإيمان داعيا إلى الرحمن حتى أذعن المعاندون وأقر الجاحدون وجاء الحق وظهر أمر الله وهم كارهون فحينئذ أنزل الله عليه اتماماً لحكمته التي لا يعترضها المعترضون ، ثم انكم لميتون ، ثم انكم يوم القيامة تبعثون ، صلى الله عليه وعلى أخيه وابن عمه أئمتنا أمير المؤمنين علي بن أبي طالب الذي أكرمه الله بالمنزلة العلية وانتخبه للإمامة رافة بالبرية وخصه بغوامض علم التنزيل وجعل له مبرة التعظيم ومزية التفضيل وقطع بسيفه دابر من زل عن القصد وصل سواء السبيل ، وعلى الأئمة من ذريتهما العترة الهادية من سلالتهمآبائنا الأبرار المصطفين الأخيار ما تصرفت الأقدار وتوالى الليل والنهار ، وإن الامام المستعلي بالله أمير المؤمنين قدس الله روحه كان بمن أكرمه الله بالإصطفا وخصه بشرف الإجتبا ومكن له في بلاده فامتدت أفياء عدله واستخلفه في أرضه كما استخلف أباه من قبله وأيده بما استرعاه إياه هدايته وإرشاده وأمد به بما استحفظه عليه بمواد توفيقه وإسعاده ذلك هدى الله يهدى من يشاء من عباده ، فلم يزل لأعلام الدين رافعا ولشبهه المضلين دافعا ولراية العدل ناشرا وبالندى غامرا وللعدو قاهرا ، إلى أن استوفى المدة المحسوبة وبلغ الغاية الموهوبة ، فلو كانت الفضائل تزيد في الأعمار أو تحمي من ضروب الأقدار أو تؤخر ما سبق تقديمه في علم الواحد القهار ، لحي نفسه النفيسة كريم مجدها وشريف سمتها وكفاها خطير منصبها وعظيم هيبتها ، ووقتها أفعالها التي تستحق من منبع الرسالة وصانتها خلاها التي ترتقى إلى مطلع الجلالة لسكن الأعمار محررة مقسومة والأجال مقدره معلومة والله تعالى يقول وبقوله يهتدى المهتدون ، ولكل أمة أجل فإذا جاء أجلهم لا يستأخرون ساعة ولا يستقدمون ، فأمر المؤمنين يحسب عند الله هذه الرزية التي عظم أمرها وفدح وخرج خطبها وقدح وغدت لها القلوب واجفة والآمال كاسفة ومضاجع السكون منقضة ومدامع العيون مرقضة ، فإننا إليه راجعون . صبرا على بلاتنه وتسليها لأمره وقضائه واقتهاء بمن أثنى عليه في الكتاب ، إنا وجدناه صابرا

نعم العبد إنه أواب، وقد كان الامام المستعلي بالله قدس الله روحه عند نقلته
جعل لي عقد الخلافة من بعده وأودعني ما حازه من أبيه عن جده وعهد لي
أن أخلفه في العالم وأجرى الكفاة في العدل والإحسان على منهجه المتعالم
وأطلعني من العلوم على السرّ المسكنون ، وأفضى إلي من الحكمة بالغامض
المصون ، وأوصاني بالعطف على البرية والعمل فيهم بسيرتهم المرضية ، على علمي
بما جبلني الله عليه من الفضل وخصني به من إيثار العدل ، وأنتى فيما استرعيت
مالك منهاجه ، عامل بموجب الشرف الذي عصب الله في تاجه ، وكان بما ألقاه
إلي وأوجه عليّ أن أعلى محل السيد الأجل الأفضل من قلبه الكريم وما يجب
له من التبجيل والتكريم ، وأن الامام المستنصر بالله كان عندما عهد إليه ونص
بالخلافة عليه ، أوصاه أن يتخذ هذا السيد الأجل خليفة وخليلا ويجعله للإمامة
زعيمًا وكفيلًا ، ويغدق به أمر النظر والتقرير ويفوض إليه تدبير ما وراء السرير
وأنه عمل بهذه الوصية وحذا على تلك الأمثلة النبوية وأسند إليه أحوال
العساكر والرعية وناط أمر الكفاة بعزيمته الماضية وهمته العلية ، فكان قلبه بالسداد
يرجف ولا يخف وسيفه من دماء ذوى العناد يكف^(١) ولا يكف^(٢) ، ورأيه في
جسم مواد الفساد يرجع ولا يخف ، فأوصاني أن أجعله لي كما كان له صفيا
وأن لا أستر عنه في الأمور صغيراً ولا كبيراً ، وأن أقتدى به في رد الأحوال
إلى تكلفه وإسناد الأسباب إلى تدبيره الناھط^(٢) ما يبط^(٣) الخطب ومنقله
إلى غير ذلك مما استودعني إياه وألقاه إلى من النص الذي يتضوع نشره ورياه
نعمة من الله قضت لي بالسعد العميم ومنه شهدت بالفضل المتين والحظ الجسيم
والله يؤتي ملكه من يشاء ، والله واسع عليم .

فتعزوا معاشر الأولياء والأمراء والقواد والأجناد والرعايا والخدام

(١) يقطر

(٢) نهطه بالرمح طعنه

(٣) المايط الجائر

حاضرکم وغائبکم ودانیکم وقاصیکم عن الإمام المنقول إلى جنات الخلود
واستبشروا بإمامکم هذا الإمام الحاضر الموجود ، وابتهجوا بکريم نظره المطلع
لکم کواكب السعود ، ولکم من أمير المؤمنين أن لا یغمض جفنا عن مصالحکم (١)
وأن یتوخى ما عاد بیمانکم ومناجحکم ، وأن یحسن السیرة فیکم ويرفع أذى
من یعادیکم ، یتفقد مصلحة حاضرکم وبادیکم ، ولأمیر المؤمنين علیکم أن تعتقدوا
موالاته بخالص الطویة وتجمعوا له فی الطاعة بین العمل والنية ، وتدخلوا فی
البيعة بصدور منسرحة وآمال منفسحة وضمائر یقینية وبصائر فی الولاء قوية
وأن تقدموا بشروط بیعته ، وتهضوا بفروض نعمته ، وتبدلوا الطارف والتالد
فی حقوق خدمته ، وتقرّبوا إلى الله سبحانه بالمناسحة لدولته ، وأمیر المؤمنين
یسأل الله أن تكون خلافته كاملة بالإقبال ، ضامنة ببلوغ الأمانی ، والآمال ، وأن
یجعل دیمها دائمة بالخیرات ، وقسمتها نامية علی الأوقات ، إن شاء الله تعالى .

(٣)

سجل بقولية فاضى القضاة : (١)

هذا ما عهد عبد الله ووليه . . . (يذكر اسم الخليفة الفاطمي ولقبه)
للقاضى (وهنا يذكر اسم القاضى واختصاصه الإقليمى والنوعى) ، مع
ما اعتمده أمير المؤمنين وانتحاه وقصده وتوخاه ؛ ومن اقتنائه لآثاره وانتهائه
إلى إثارة ، فى كل علية للدولة ينشرها ويحيها ، ودية من أهل القبلة يدثرها
ويعفيها ، وما التوفيق إلا بالله ولى أمير المؤمنين ، عليه توكله فى الخيرة له
ولسائر المسلمين فيما قلده إياه من أمورهم وولاه .

أمره أن يتقى الله عز وجل حق التقوى ، فى السر والنجوى ، ويعتصم
بالثبات واليقين والنهى ، وينفصم من الشبهات والشكوك والهوى ، فان تقوى
الله تبارك وتعالى موئل لمن وتل إليها ، حصين ؛ ومعقل لمن اقتفاها ، أمين
ومعسول لمن عول عليها ، مكين ، ووصية الله التى أشاد بفضلها ، وزاد فى
سناها بما عهد أنه من أهلها ، فقال تبارك وتعالى : « يا أيها الذين آمنوا ، اتقوا
الله وكونوا مع الصادقين ، » (٢) .

وأمره ألا ينزل ما ولاه أمير المؤمنين إياه من الأحكام فى الدماء
والأشعار والأبشار والفروج والأموال ، عن منزلته العظمى من حقوق
الله المحرمة ، وحرمانه المعظمة ، وندياته المبينة فى آياته المحكمة ، وأن يجعل كتاب
الله عز وجل وسنة جدنا محمد خاتم الأنبياء والمأثور عن أئمتنا على سيد
الأوصياء وآبائنا الأئمة النجباء صلى الله على رسوله وعليهم ، قبله لوجهه

(١) صدر هذا السجل أيام الخليفة الحاكم بأمر الله . القلقشندى «صبح الأعشى» ج ١٠

س ٣٨٥ — ٣٨٨

(٢) الآية ١١٨ من سورة التوبة رقم ٩

إليها يتوجه ، وعليها يكون المتجه ، فيحكم بالحق ، ويقضى بالقسط ولا يحكم
الهوى على العقل ولا القسط على العدل ، إشاراً لأمر الله عز وجل حيث
يقول « فاحكم بين الناس بالحق ، ولا تتبع الهوى فيضلك عن سبيل الله ، إن الذين
يضلون عن سبيل الله لهم عذاب شديد بما نسوا يوم الحساب » (١)
« ولا يجر منكم شأن قوم على أن لا تعدلوا ، اعدلوا هو أقرب للتقوى ، واتقوا
الله ، إن الله خير بما تعملون » (٢) .

وأمره أن يقابل مارسمة أمير المؤمنين وحده والقصر من عنان
كل متناول على الحكم والقبض من شكائمه ، بالحق المفترض لله جل وعز
ولأمر المؤمنين عليه ، من ترك المجاملة فيه ، والمحابة لذى رحم وقربى ، وولى
للدولة أو مولى ، فالحكم لله وخليفته فى أرضه ، والمستكين له الحكم الله وحكم
وليه يستكين ، والمتناول عليه ، والمباين للإجابة إليه ، حقيق بالاذالة والنهوض
فليثق الله أن يستحى من أحد فى حق له « والله لا يستحى من الحق » (٣) .

وأمره أن يجعل جلوسه للحكم فى المواضع الضاحية للتحاكمين ، ويرفع
عنهم حجابيه ، ويفتح لهم أبوابه ، ويحسن لهم انتصابه ، ويقسم بينهم لحظة
ولفظه ، قسمة لا يباح فيها قويا لقوته ولا يردى فيها ضعيفاً لضعفه ، بل يميل
مع الحق ويحنج إلى جهته ، ولا يكون إلا مع الحق وفى كفته ، ويذكر بموقف
الخصوم ومحاباتهم بين يديه موقفه ومحاباته بين يدى الحكم العدل الديان
« يوم تجد كل نفس ما عملت من خير محضراً ، وما عملت من سوء تود
لو أن بينها وبينه أمداً بعيداً ، ويحذركم الله نفسه » (٤)

وأمره أن ينعم النظر فى الشهود الذين إليهم يرجع وبهم يقطع فى منافع
القضايا ومقاطع الأحكام ، ويستشف أحوالهم استشفافاً شافياً ، ويتعرف

(١) الآية ٢٥ من سورة ص رقم ٣٨

(٢) الآية ٧ من سورة المائدة رقم ٥

(٣) « ٥٢ » الأحزاب « ٣٣ »

(٤) الآية ٣٠ من سورة آل عمران رقم ٣

دعائلهم تعرفاً كافياً ، ويسأل عن مذاهبهم وتقلبهم في سرهم وجهرهم ، والجلى والخفى من أمورهم ، فمن وجده منهم في العدالة والأمانة والنزاهة والصيانة وتحرى الصدق والشهادة بالحق ، على الشيمة الحسنى والطريقة المثلى أبقاه وإلا كان بالاسقاط للشهادة أولى ، وأن يطالع حضرة أمير المؤمنين بما يبدو له فيمن يعدله أو يرد شهادته ولا يقبله ، ليسكون في الأمرين على ما يحذله ويمثله ، ويأمن فيما هذه سبيله كل خلل يدخله ، إذا كانت الشهادة أسس الأحكام وإليها يرجع الأحكام ، والنظر فيمن يؤهل لها أحق شيء بالأحكام ، قال الله تقدست أسماؤه يا أيها الذين آمنوا ، كونوا قوامين بالقسط شهداء لله ولو على أنفسكم أو الوالدين والأقربين ، (١) وقال تعالى ، والذين لا يشهدون الزور وإذا مروا باللغو مروا كراماً ، (٢) وأمره أن يعمل بأمثلة أمير المؤمنين له فيمن يلى أموال الأيتام والوصايا وأولى الخلل في عقولهم والعجز عن القيام بأموالهم ، حتى يجوز أمرها على ما يرضى الله ووليه من حياتها وصياتها من الأمانة عليها ، وحفظهم لها ، ولفظهم لما يحرم ولا يحل أكله منها ؛ فيتبوأ عند الله بعداً ومقتاً آكل الحرام والموكل له سحتاً ، قال الله تعالى ، إن الذين يأكلون أموال اليتامى ظلماً ، إنما يأكلون في بطونهم نارا وسيصلون سعيراً ، (٣) وأمره أن يشارف أئمة المساجد والقومة عليها ، والخطباء بها والمؤذنين فيها ، وسائر المتصرفين في مصالحها ، مشاركة لا يدخل معها خلل في شيء يلزم مثله ، من تطهير ساحتها وأفنيتها ، والاستبدال بما تبذل من حصرها في أحيائها ، وعمارتها بالمصاييح في أوقاتها ، والإندار بالصلوات في ساعاتها وإفائها لأوقاتها ، وتوفيتها حق ركوعها وسجودها مع المحافظة على رسومها وحدودها ، من غير اختراع ولا اختلاع لشيء منها ، إن الصلاة كانت على

(١) الآية ١٢٣ من سورة النساء رقم ٤

(٢) ٧١ ، الفرقان رقم ٢٥

(٣) الآية ٩ من سورة النساء رقم ٤

المؤمنين كتابا موقوتاً،^(١) وأمره أن يرعى دار الضرب وعمار الذهب والفضة بثقات يخطاطون عليها من كل لبس ، ولا يمكنون المتصرفين فيها من سبب يدخل على المعاملين بهما شيئاً من الوكس ، إذ كان بالعين والورق تتناول الرباع والضياع والمتاع ويتباع الرقيق ، وتنعقد المناكح وتتقاضى الحقوق فدخل الغش والدخل فيما هذه سبيله جرحه للدين ، وضرر على المسلمين يتبرأ إلى الله منهما أمير المؤمنين ، وأمره أن يستعين على أعمال الأمصار التي لا يمكنه أن يشاهدها بأفضل وأعلم وأرشد وأعمد من تمكنه الاستعانة به على ما طوقه أمير المؤمنين في استعماله ، قال الله عز وجل : إنا عرضنا الأمانة على السموات والأرض والجبال ، فأبين أن يحملنها وأشفقن منها وحملها الإنسان ، إنه كان ظلوماً جهولاً ،^(٢) .

أمرها لك فاعمل بها وحاسب نفسك قبل حسابها ، ولا تدع من عاجل النظر لها أن تنظر لما آتيا ، يوم تأتي كل نفس تجادل عن نفسها ، وتوفى كل نفس ما عملت ، وهم لا يظلمون ،^(٣) .
كتب في (وهنا يذكر اليوم والشهر والسنة) .

(١) الآية ٢ من سورة النساء رقم ٤

(٢) » ٧١ » الأحزاب » ٣٣

(٣) » ١١٠ » النحل » ١٦

(٤)

سجل بتقليد داعي الرعاة : (١)

والحمد لله خالق ما وقع تحت القياس والحواس ، والمتعالى عن أن تدركه
البصائر بالاستدلال والأبصار بالأنبام ، الذى اختار الاسلام فأظهره وعظمه
واستخلص الإيمان فأعزه وأكرمه ، وأوجب بهما الحججة على الخلائق ، وهداهم
بأنوارهما إلى أقصر الطرائق ، وحاطهما بأوليائه الراشدين ، شمس الحقائق
الذين نصبهم فى أرضه أعلاما ، وجعلهم بين عباده حكاما ، فقال تعالى :
« وجعلناهم أئمة يهدون بأمرنا ، وأوحينا إليهم فعل الخيرات وإقام الصلاة
وإيتاء الزكاة ، وكانوا لنا عابدين » (٢)

يحمده أمير المؤمنين أن اصطفاه لخلافته وخصه بلطائف حكمته ، وأقامه
دليلا على مناهج هدايته ، وداعيا إلى سبيل رحمته ، ويسأله الصلاة على سيدنا
محمد نبيه الذى ابتعثه رحمة للعالمين ، فأوضح معالم الدين ، وشرع ظواهره
للمسلمين ، وأودع بواطنه لوصيه سيد الوصيين ، على بن أبى طالب أمير المؤمنين
وفوض إليه هداية المستجيبين والتأليف بين قلوب المؤمنين ، ففجر بناييع
الرشاد ، وغور ضلالات الإلحاد ، وقاتل على التأويل كما قاتل على الرسل ، حتى
أنار وأوضح السبل ، وحسر نقاب البيان ، وأطلع شمس البرهان ، صلى الله
عليهما وعلى الأئمة من ذريتهما ، مصابيح الأديان وأعلام الإيمان ، وخلفاء
الرحمن ، وسلم عليهم ما تعاقب الملوان ، وترادف الجديان ، وأن أمير المؤمنين
بما منحه الله تعالى من شرف الحكمة ، وأورثه من منصب الإمامة ، وفوض إليه من
التوقيف على حدود الدين ، وتبصير من اعتصم بحبله من المؤمنين ، وتنوير بصائر

(١) سجل بتقليد داعي الرعاة : (١)

(١) الفلقشندى « صبح الأعشى » ج ١٠ ص ٣٤ - ٣٩

(٢) الآية ٧٢ من سورة الأنبياء رقم ٢١

من استمسك بعروته من المستجيبين - يعلن بإقامة الدعوة الهادية بين أوليائه ، وسبوغ ظلها على أشياعه وخلصائه ، وتغذية أفهامهم بلبانها ، وارهاف عقولهم ببيانها ، وتهذيب أفكارهم بلطائفها ، وإنقاذهم من حيرة الشكوك بمعارفها ، وتوقيفهم من علومها على ما يجلب لهم سبل الرضوان ، ويفضي بهم إلى روح الجنان وريح الحنان ، والخلود السرمدي في جوار الجواد المنان - ما يزال نظره مصروفاً إلى نوطها بناشئاً في حجرها ، مغتذ بدرها سار في نورها ، عالم بسر أثارها المدفونة ، وغوامضها المسكونة ، موفراً على ذلك اختياره ، وقاصيته انتقاده ، حتى أداه الاجتهاد إليك ووقفه الارتياح عليك فأسندها منك إلى كفنها وكافئها ، ومدرها المبرز فيها ، ولسانها المترجم عن حقائقها الخفية ودقائقها المطوية ، ثقة بوثاق دينك وصحة يقينك وشهود هديك وهداك ، وفضل سيرتك في كل ما ولاك ، ومحض اخلاصك وقديم اختصاصك ، وأجراك على رسم هذه الخدمة في التشریف والحلان والتنويه ومضاعفة الاحسان ، فتقلد ما قلدك أمير المؤمنين مستشعراً للتقوى عادلاً عن الهوى ، سالماً سبيل الهدى ، فإن التقوى أحسن الجن وأزین الزین ، وادع إلى سبيل ربك بالحكمة والموعظة الحسنة ، وجادلهم بالتی هی أحسن ، ^(١) فإن الله تعالى يقول « ومن یؤت الحکمة فقد أوتی خیراً كثيراً » ^(٢) وحض علی ذلك فقال سبحانه « ومن أحسن قولاً لمن دعا إلى الله وعمل صالحاً وقال إننی من المسلمین » ^(٣) .

وخذ العهد علی کل مستجیب راغب ، وشد العقد علی کل متعاد ظاهر من ینظر لك اخلاصه وبقینه ، ویصح عندك عفافه ودينه ، وحضهم علی الوفاء بما تعاهدتم علیه ، فإن الله تعالى یقول « وأوفوا بالعهد ، إن العهد کان مستولاً » ^(٤) .

(١) الآیة ١٢٤ من سورة النمل رقم ١٦

(٢) الآیة ١٦٨ من سورة البقرة رقم ٢

(٣) « ٣٢ » فصلت « ٤١ »

(٤) « ١٣ » الاسراء « ١٧ »

ويقول جل من قائل « إن الذين يباعدونك إنما يباعدون الله، يدا الله فرق أيديهم فمن نكث فإنما ينكث على نفسه، ^(١) وكف كافة أهل الخلافة والعناد وجادلهم باللطف والسداد، واقبل منهم من أقبل إليك بالطوع والانقياد ولا تسكره أحداً على متابعتك والدخول في بيعتك، وإن حملتك على ذلك الشفقة والرأفة والحنان والعاطفة، فإن الله تعالى يقول لمن بعثه داعياً إليه يآذنه، محمد صلى الله عليه وسلم « وما أكره الناس لو حرصت بمؤمنين، ^(٢)

ولا تلقى الوديعه إلا لحفاظ الودائع، ولا تلق الحب إلا في مزرعة لا تنكدي على الزارع، وتوخ لفرسك أجل المغارس، وتوردهم مشارع ماء الحياة المعين وتقرهم بقر بان المخلصين، وتخرجهم من ظلم الشكوك والشبهات إلى نور البراهين والآيات، واتل مجالس الحكم التي تخرج إليك في الحضرة على المؤمنين والمؤمنات والمستجيبين والمستجيبات في قصور الخلافة الزاهرة والمسجد الجامع بالمعزية القاهرة، وصن أسرار الحكم إلا على أهلها ولا تبدلها إلا لمستحقها، ولا تكشف للمستضعفين ما يعجزون عن تحمله، ولا تستقل أفهامهم بتقبله، واجمع من التبصر بين أدلة الشرائع والعقول، ودل على اتصال المثل بالمتون، فإن الظواهر أجسام والبواطن أشباحها، والبواطن أنفس والظواهر أرواحها، وأنه لا قوام للأشباح إلا بالأرواح، ولا قوام للأرواح في هذه الدار إلا بالأشباح، ولو افترقا لفسد النظام، وانتسخ الإيجاد بالاعدام واقتصر من البيان على ما يحرس في النفوس صور الإيمان ويصون المستضعفين من الافتتان، وانهم عن الأثم ظاهره وباطنه وكافه وعالنه، فإن الله تعالى يقول « وذروا ظاهر الأثم وباطنه، ^(٣) واتخذ كتاب الله مصباحاً تقبس أنواره، ودليلاً تقتفي آثاره، واتله متبصراً، ورددته متذكراً، وتأمله متفكراً

(١) الآية ٩ من سورة الفتح رقم ٤٨

(٢) « ١٠٢ » « يوسف » ١٤

(٣) « ١١٩ » « الأنعام » ٦

وتدبر غوامض معانيه ، وانشر ما طوى من الحكم فيه ، وتصرف مع ما حمله
وحرمه ، ونقضه وأبرمه ، فقد فصله الله وأحكمه ، واجعل شرعه التقويم
الذى خص به ذوى الألباب وأودعه جوامع الصلوات ومحاسن الآداب
سبباً تتبع جادته وتبلغ فى الاحتجاج بحجته ، وتمسك بظاهره وتأويله ومثله
ولا تعدل عن منهجه وسبله ، واضمم نشر المؤمنين واجمع شمل المستجيبين
وأرشدهم إلى طاعة أمير المؤمنين ، وسو بينهم فى الوعظ والارشاد ، والله تعالى
يقول فى بيته الحرام : سواء العاكف فيه والباد ، (١) وزد لهم من الفوائد
والمواد على حسب قواهم من القبول ، وما يظهر لك من وجوه المحصول به
ودرجهم بالعلم ، ووف المؤمنين حقه من الاحترام ، ولا تعدل الجاهل عندك قولاً
سلاماً كما علم رب السلام ، وتوخ رعاية المؤمنين وحماية المعاهدين وميزهم
من العامة بما ميزهم الله من فضل الإيمان والدين ، وألن لهم جانبك واحن
عليهم والطف ، وابسط لهم وجهك واقبل إليهم واعطف فقد سمعت قول الله
تعالى لسيد المرسلين : واخفض جناحك لمن اتبعك من المؤمنين ، (٢) ولا
تفسح لأحد منهم فى التطاول بالدين ، ولا الاضرار بأحد من المعاصرين
والذميين ، وميزهم بالتواضع الذى هو حلية المؤمنين ، وإذا ألبس عليك أو
أشكل ، وصعب لديك مرام وأعضل ، فأنه إلى حضرة الامامة متبعاً قول
الله تعالى : فاسألوا أهل الذكر إن كنتم لا تعلمون ، (٣) وقوله : فان تنازعتم
فى شىء فردوه إلى الله والرسول ، إن كنتم تؤمنون بالله واليوم الآخر ، ذلك خير
وأحسن تأويلاً ، (٤) ، ليخرج إليك من بصائر توقيفها ، ومرشد تعريفها
ما يقفك على مناهج الحقيقة ، ويذهب بك فى لاحب الطريقة ، واقبض
ما يحمله المؤمنون لك من الزكاة والجزى والأخماس والقربات وما يجرى هذا

(١) الآية ٢٤ من سورة الحج رقم ٢٢

(٢) » ٢١٤ » » الشعراء » ٢٦

(٣) » ٦ » » الأنبياء » ٢١

(٤) » ٥٨ » » النساء » ٤

المجرى ، وتتقدم إلى كاتب الدعوة باثبات أسماء أربابه ، واحمله إلى أمير المؤمنين لينتفع مخرجه بتنقيله له ووصوله إليه ، وتبرأ ذمهم عند الله منه ، واستنب عنك في أعمال الدعوة من شيوخ علم الحكمة ومن تثق بديانته وتسكن فيه إلى وفور صناعته ، واعهد إليهم كما عهد إليك ، وخذ عليهم كما أخذ عليك واستطلق لهم من فضل أمير المؤمنين ما يعينهم على خدمته ، ويحمل ثقلهم عن أهل دعوته ، واستخدم كاتباً ديناً أميناً مؤمناً بصيراً عارفاً ، حقيقة بالاطلاع على أسرار الحكمة التي أمر الله بصياتها وكتبتها من غير أهلها ، نقياً حصيفاً لطيفاً ، ينزلم في مجلسك بحسب مراتبهم من العلم والدين والفضل .

هذا عهد أمير المؤمنين إليك فتدبره متبصراً وراجعته متدبراً ، وبه الوصايا تهدي وتسدد وتوفق وترشد ، واستعن بالله يمدك بمعوته ، ويدم حظك من هدايته ، إن شاء الله تعالى ، (١) .

(١) فيه الارشادات الكثيرة التي تبين له طريقة بث الدعوة .

(٥)

وقفية الحاكم بأمر الله على الجامع الأزهر ودار الحكمة: (١)

هذا كتاب أشهد قاضي القضاة مالك بن سعيد بن مالك الفارقي على جميع ما نسب إليه مما ذكر ووصف فيه من حضر من الشهود في مجلس حكمه وقضائه بفسطاط مصر في شهر رمضان سنة أربع مائة ، أشهدهم وهو يومئذ قاضي عبد الله ووليه المنصور أبي علي الحاكم بأمر الله أمير المؤمنين بن الإمام العزيز بالله صلوات الله عليهما ، على القاهرة المعزية ومصر والإسكندرية والحرمين حرسهما الله وأجناد الشام والرقه والرحبة ونواحي المغرب وسائر أعمالهن وما فتحه الله ويفتحه لأمير المؤمنين ، من بلاد الشرق والغرب بمحضر رجل متكلم ، أنه صحت عنده معرفة المواضع الكاملة والخصص الشائعة ، التي يذكر جميع ذلك ويحددها هذا الكتاب ، وأنها كانت من أملاك الحاكم إلى أن حبسها على الجامع الأزهر بالقاهرة المحروسة ، والجامع براشدة والجامع بالمقسس اللذين أمر بإنشائهما وتأسيس بنائهما ، وعلى دار الحكمة بالقاهرة المحروسة التي وقفها والكتبت التي فيها قبل تاريخ هذا الكتاب ، منها ما يخص الجامع الأزهر والجامع براشدة ودار الحكمة بالقاهرة المحروسة مشاعا ، جميع ذلك غير مقسوم ومنها ما يخص الجامع بالمقسس على شرائط يجري ذكرها ؛ فن ذلك ما تصدق به على الجامع الأزهر بالقاهرة المحروسة والجامع براشدة ودار الحكمة بالقاهرة المحروسة ، جميع الدار المعروفة بدار الضرب وجميع القيسارية المعروفة بقيسارية الصوف وجميع الدار المعروفة بدار الخرق الجديدة ، الذي كله بفسطاط مصر ، ومن ذلك ما تصدق به على جامع المقسس أربعة الحوانيت والمنازل التي علوها والمخزنين ، الذي ذلك كله بفسطاط مصر

بالراية ، في جانب الغرب من الدار المعروفة بدار الخرق ، وهاتان الداران المعروفتان بدار الخرق في الموضع المعروف بحمام الفار ، ومن ذلك جميع الحصص الشائعة من أربعة الحوانيت المتلاصقة التي بفسطاط مصر بالراية أيضاً بالموضع المعروف بحمام الفار ، وتعرف هذه الحوانيت بحصص القيس بحدود ذلك كله وأرضه وبنائه وسفله وعلوه وغرفه ومرتفقاته وحوانيته وساحاته وطرقه وممراته وبجاري مياهه وكل حق هو له داخل فيه وخارج عنه ، وجعل ذلك كله صدقة موقوفة محرمة محبسة بته تبة لا يجوز بيعها ولا هبتها ولا تملكها باقية على شروطها جارية على سبيلها المعروفة في هذا الكتاب لا يوهنها تقادم السنين ولا تعير بحدوث حدث ، ولا يستثنى فيها ولا يتأول ولا يستفتى بتجدد تجبيسها مدى الأوقات ، وتستمر شروطها على اختلاف الحالات حتى يرث الله الأرض والسماوات ، على أن يؤجر ذلك في كل عصر من ينتهى إليه ولايتها ويرجع إليه أمرها ، بعد مراقبة الله واجتلاب ما يوفّر منفعتها ، من اشهارها عند ذوى الرغبة في إجارة أمثالها ، فينتدىء من ذلك بعمارة ذلك على حسب المصلحة وبقاء العين وممرته من غير اجحاف بما حبس ذلك عليه ، وما فضل كان مقسوماً على ستين سهما ، فمن ذلك للجامع الأزهر بالقاهرة المحروسة المذكور في هذا الإشهاد الخمس والثلثون ونصف السدس ونصف التسع ، يصرف ذلك فيما فيه عمارة له ومصلحة وهو من العين المعزى الوازن ألف دينار واحدة وسبعة وستون ديناراً ونصف دينار وثلث دينار ، من ذلك للخطيب بهذا الجامع أربعة وثمانون ديناراً ومن ذلك ثلثون ألف ذراع حصر عبدانية تكون عدة له بحيث لا ينقطع من حصره عند الحاجة إلى ذلك ، ومن ذلك ثلثون ثلاثة عشر ألف ذراع حصر مظفورة لكسوة هذا الجامع في كل سنة عند الحاجة إليها مائة دينار واحدة وثمانية دنانير ، ومن ذلك ثلثون ثلاثة قناطير زجاج وفراخها اثنا عشر ديناراً ونصف وربع دينار ، ومن ذلك ثلثون عود هندی للبخور في شهر رمضان

وأيام الجمع من ثمن الكافور والمسك وأجرة الصانع خمسة عشر ديناراً ، ومن ذلك لنصف قنطار شمع بالفلفل سبعة دنانير ، ومن ذلك لسكنس هذا الجامع ونقل التراب وخطاطة الحصر وثمان الخيط وأجرة الخطاطة خمسة دنانير ، ومن ذلك ثمن مشاققة لسرج القناديل عن خمسة وعشرين رطلاً بالرطل الفلفل دينار واحد ، ومن ذلك ثمن لحم للبخور عن قنطار واحد بالفلفل نصف دينار ومن ذلك ثمن أردبين ملحاً للقناديل ربع دينار ، ومن ذلك ما قدر لمؤنة الناس والسلاسل والتنانير والقباب التي فوق سطح الجامع أربعة وعشرون ديناراً ومن ذلك ثمن سلب ليف وأربعة أحبل وست دلاء آدم نصف دينار ، ومن ذلك ثمن قنطارين خرقاً لمسح القناديل نصف دينار ، ومن ذلك ثمن عشر قفاف للخدمة وعشرة أرتال قنب لتعليق القناديل وثمان مائتي مكنسة لسكنس هذا الجامع دينار وربع دينار ، ومن ذلك ثمن أزيار نخار تنصب على المصنع ويصب فيها الماء مع أجرة حملها ثلاثة دنانير ، ومن ذلك ثمن زيت وقود هذا الجامع راتب السنة ألف رطل ومائتا رطل من أجرة الحمل سبعة وثلاثون ديناراً ونصف ، ومن ذلك لأرزاق المصلين يعني الأئمة وهم ثلاثة وأربعة قومة وخمسة عشر مؤذناً خمسمائة دينار وستة وخمسون ديناراً ونصف ، منها للمصلين ولكل رجل منهم ديناراً وثلاثاً ديناراً في كل شهر من شهور السنة والمؤذنون والقومة لكل رجل منهم ديناران في كل شهر ومع ذلك للمشرف على هذا الجامع في كل سنة أربعة وعشرون ديناراً ، ومن ذلك لسكنس المصنع بهذا الجامع ونقل ما يخرج منه الطين والوسخ دينار واحد ، ومن ذلك لمرمة ما يحتاج إليه في هذا الجامع في سطحه وأترابه وحياطته وغير ذلك مما قدر لكل سنة ستون ديناراً ، ومن ذلك ثمن مائة وثمانين حمل بن ونصف حمل جارية لعلف رأس بقر للمصنع الذي لهذا الجامع ثمانية دنانير ونصف وثلث دينار ، ومن ذلك للخبز المخزن يوضع فيه بالقاهرة أربعة دنانير ، ومن ذلك ثمن فدانين قرط لتربيع رأس البقر المذكورين في السنة سبعة دنانير

ومن ذلك لأجرة متولى العلف وأجرة السقاء والحبال والقواديس وما يجرى
بجرى ذلك خمسة عشر ديناراً ونصف ، ومن ذلك لأجرة قيم الميضة إن عملت
بهذا الجامع إثنا عشر ديناراً . وإلى هذا انقضى حديث الجامع الأزهر
وأخذ في ذكر جامع راشدة ودار العلم وجامع المقس ثم ذكر أن تناير
الفضة ثلاثة تناير وتسعة وثلاثين قنديلاً فضة . فللجامع الأزهر تنوران
وسبعة وعشرون قنديلاً ومنها للجامع راشدة تنور واثني عشر قنديلاً وشرط
أن تعلق في شهر رمضان وتعاد إلى مكان جرت عاداتها أن تحفظ به ، وشرط
شروطاً كثيرة في الأوقاف منها أنه إذا فضل شيء اجتمع يشتري به ملك فان
عاز شيئاً واستهدم ولم يف الربيع بعارة بيع وعمر به وأشياء كثيرة وحبس
فيه أيضاً عدة أدر وقياسر لا فائدة من ذكرها فانها مما خربت بمصر .

(٦)

قسم الاسماعيلية^(١) :

• جعلت على نفسك عهد الله وميثاقه وذمته وذمة رسول الله صلى الله عليه وسلم وأنبياؤه وملائكته ورسوله وما أخذه على النبيين من عهد وميثاق أنك تستر جميع ما سمعه وسمعته ، وعلته وتعلمه ، وعرفته وتعرفه من أمرى وأمر المقيم بهذا البلد لصاحب الحق الامام الذى عرفت اقرارى له ونصحى لمن عقد ذمته ، وأمور اخوانه وأصحابه وولده وأهل بيته المطيعين له على هذا الدين ، ومخالصته له من الذكور والإناث والصغار والكبار ، فلا تظهر من ذلك قليلاً ولا كثيراً ولا بشيء يدل عليه إلا ما أطلقت لك أنك تتكلم به وأطلقه صاحب الأمر المقيم بهذا البلد ، فتعلم فى ذلك بأمرنا ولا تتعداه ولا تزيد عليه وليكن ما يعمل عليه قبل العهد وبعده بقولك وفعلك أن تشهد أن لا إله إلا الله وحده لا شريك له وتشهد أن محمداً عبده ورسوله ، وتشهد أن الجنة حق وأن النار حق وأن الموت حق وأن البعث حق وأن الساعة آتية لا ريب فيها وأن الله يبعث من فى القبور ، وتقيم الصلاة وتؤتى الزكاة بحقها وتصوم شهر رمضان وتحج البيت الحرام وتجاهد فى الله حق جهاده على ما أمر الله به رسوله صلى الله عليه وسلم وتوالى أولياء الله ، وتعادى أعداء الله وتقول بفرائض الله وسنته وسنة نبيه صلى الله عليه وسلم وعلى آله الطاهرين ، ظاهراً وباطناً وعلانية وسراً وجهرأ ، فان ذلك يؤكد هذا العهد ولا يهدمه ويثبته ولا يزيه ويقربه ولا يباعده ، ويشده ولا يضعفه ، ويوجب ذلك ولا يبطله ، ويوضحه ولا يعميه ، كذلك هو فى الظاهر والباطن وسائر ما جاء به النبيون من ربهم

(١) انظر القسم الذى كان يوجهه الداعى لمن وقف على أسرار الاسماعيلية فى النورى « نهاية

صلوات الله عليهم أجمعين ، على الشرائط المبينة في هذا العهد على ألا تظهر شيئاً أخذ عليك في هذا العهد ، (في) حياتنا ولا بعد وفاتنا ولا على غضب ولا على حال رضى ولا على حال رغبة ولا على حال رهبة ولا على حال شدة ولا على حال رضا ولا على حال طمع ولا على حال حرمان ، تلقى الله على السر لذلك والصيانة له على الشرائط المبينة في هذا العهد ، وجعلت على نفسك عهد الله وميثاقه وذمة رسوله صلى الله عليه وسلم وعلى آله ، وأن تمنعني وجميع من أسميه معي لك وأثبتته عندك بما تمنع منه نفسك وتنصح لنا ولوليك ولئى الله ، نصحاً ظاهراً وباطناً ، فلا تخن الله ووليه ولا تخنا ولا أحداً من إخواننا وأوليائنا ومن تعلم أنه منا بسبب في أهل ولا مال ولا رأى ولا عهد ولا عقد تناول عليه بما تبطله ، فإن فعلت شيئاً من ذلك وأنت تعلم أنك قد خالفته وأنت على ذكر منه فأنت برىء من الله خالق السموات والأرض الذى سوى خلقتك وألف تركيبك وأحسن إليك في دينك ودنياك وآخرتك وتبرأ من رسله الأولين والآخرين وملائكته المقربين السكرويين (١) الروحانيين والكلمات التامات والسبع المثاني والقرآن العظيم ، وتبرأ من التوراة والإنجيل والزبور والذكر الحكيم ، ومن كل دين ارتضاه الله فى مقدم الدار الآخرة ومن كل عبد رضى الله عنه ، وأنت خارج من ضرب الله وضرب أوليائه ، وخذلك الله خذلاناً بيننا فعمل لك بذلك النعمة والعقوبة والمصير إلى نار جهنم التى ليس فيها رحمة ، وأنت برىء من حول الله وقوته ملجأ إلى حول نفسك وقوتها ، وعليك لعنة الله التى لعن بها إبليس فخرم عليه بها الجنة وخلده فى النار ، إن خالفت شيئاً من ذلك . لقيت الله يوم تلقاه وهو عليك غضبان ، وعليك أن تحجج إلى بيته الحرام ثلاثين حجة نذراً واجبا ماشياً حافياً لا يقبل الله منك إلا الوفاء بذلك .

وإن خالفت ذلك فكل ما تملكه فى الوقت الذى تخالفه فيه فهو صدقة على الفقراء والمساكين الذى لارحم بينك وبينهم ولا يأجرك الله عليه ولا يدخل

(١) وأحدهما كرب وهم سادة الملائكة والمقربون منهم

عليك بذلك منفعة ، وكل مملوك لك من ذكر وأنثى في ملكك وتستعبده إلى وقت وفاتك ، إن خالفت شيئا من ذلك ، فهم أحرار لوجه الله عز وجل ، وكل امرأة لك وتزوجها إلى وقت وفاتك إن خالفت شيئا من ذلك ، فهي طالق ثلاثا المخرج^(١) لا مشوبة لك فيها ولا اختيار ولا رحمة ولا مشيئة ، وكل ما كان لك من أهل ومال وغيرهما فهو عليك حرام وكل ظاهر^(٢) فهو لازم لك .

وأنا المستحلف لك وإمامك وحجتك وأنت الخالف لهما ، وإن نويت أو عقدت أو أضمرت خلاف ما أحملك عليه وأحلفك به ، فهذه المعين من أولها إلى آخرها محددة عليك لازمة لك ، لا يقبل الله منك إلا الوفاء بها والقيام على ما عاهدت بيني وبينك .

(١) المخرج المخرج الذي اجبر على التطليق وينفذ بمينه
(٢) نوع من الطلاق نافذ

ثبت المصادر

مرتبة حسب أحرف الهجاء بالنسبة لأسماء المؤلفين

أولا - مصادر عربية مخطوطة

- ١ - ابن الأخوة: محمد بن أحمد القرشي المعروف بابن الأخوة
(+ ٥٧٢٩ و ١٣٢٩ م)
معالم القرية في أحكام الحسبة، مخطوط بدار الكتب الملكية
بالقاهرة برقم ٦٧٩٠ وقد نشرة في سنة ١٩٣٨ المستشرق
الانجليزي . Reuben Levi في مجموعة Gibb, Memorial Series
- ٢ - البراوى: الدكتور ابراهيم راشد مصطفى
حالة مصر الاقتصادية في العصر الفاطمي، رسالة للدكتوراه
سنة ١٩٤٤ م
- ٣ - بييرس السوادار (+ ٥٧٢٥ و ١٣٢٥ م)
زبدة الفكرة في تاريخ الهجرة، مخطوط بمكتبة جامعة فؤاد الأول
برقمى ٢٤٠٢٦ و ٢٤٠٢٧
- ٤ - تاريخ جبل لبنان، مؤلف مجهول مخطوط بدار الكتب الملكية
بالقاهرة برقم ١٦ م تاريخ
- ٥ - ابن الجوزى (+ ٥٦٥٤ و ١٢٥٧ م): أبو المظفر بن قيزوغلى سبط
ابن الجوزى .
مرآة الزمان، مخطوط فوتوغرافي بدار الكتب الملكية بالقاهرة
برقم ٥٥١ تاريخ
- ٦ - ابن حجر العسقلاني (+ ٥٨٥٣ و ١٤٤٩ م): شهاب الدين بن على

- رفع الأصر عن قضاة مصر، مخطوط بدارالكتب الملكية بالقاهرة
برقم ١٠٥٠ تاريخ
- ٧ - الخالدي (+ ٥٩٢٧ و ١٥٢٠ م): بهاء الدين محمد بن لطف الله
ابن عبد الله بن عبيد الله العمري
و كتاب المقصد الرفيع المنشأ الهادي لديوان الإنشاء مخطوط بمكتبة
جامعة فؤاد الأول برقم ٢٤٠٤٥
- ٨ - الحشاش: الأستاذ الدكتور يحيى
و رحلة ناصر خسرو في مصر، مخطوط بمكتبة جامعة فؤاد الأول
برقم ٩٣٩٣
- ٩ - الخولي: الأستاذ الشيخ أمين
و الجندية في الإسلام، رسالة مخطوطة أعارني إياها حضرة مؤلفها
- ١٠ - الذهبي (+ ٥٧٤٨ و ١٣٤٧ م): شمس الدين محمد بن أحمد
و تاريخ الإسلام، مخطوط بدارالكتب الملكية بالقاهرة برقم ٢٩٦ تاريخ
- ١١ - رسائل الحاكم بأمر الله، كتبها كثير من الدعاة الفاطميين في
سنة ٤٠٨ هـ (١٠١٧ م) مخطوطة بدارالكتب الملكية بالقاهرة
برقم ٢٠ علم كلام الشيعة
- ١٢ - ابن زولاق (+ ٥٣٨٧ و ٩٩٧ م): أبو محمد الحسن بن إبراهيم
و كتاب فضائل مصر وأخبارها وخواصها، مخطوط بدارالكتب
الملكية بالقاهرة برقم ٣٥٩١ تاريخ
- ١٣ - زين الدين بن نجيم الدين (+ ٥٩٧٠ و ١٥٦٢ م) الغلامه الحنفي المذهب
و الإشباه والنظائر، مخطوط بدارالكتب الملكية بالقاهرة برقم
٢٠٦٩ فقه حنفي
- ١٤ - السبوطي (+ ٥٩١١ و ١٥٠٥ م): عبد الرحمن بن أبي بكر جمال الدين
و الصحابة فيمن دخل مصر من الصحابة، مخطوط بدارالكتب

الملكية بالقاهرة برقم ٣٩ م تاريخ

١٥ - الشرفاوى (+ ١٢٢٧هـ و ١٨١٢م) : العلامة الشيخ عبد الله شيخ

الأزهر سابقاً

، تحفة الناظرين فيمن ولى مصر من الولاة والسلاطين ، مخطوط

بمكتبة جامعة فؤاد الأول برقم ٢١٤٣٢

١٦ - السيزرى (+ ٥٨٩هـ و ١١٩٣م) : الإمام العالم عبد الرحمن بن

نصر الدين عبدالله

، نهاية الرتبة فى طلب الحسبة ، مخطوط بمكتبة جامعة فؤاد الأول

برقم ٢٤٠٥٤

وقد نشره فى سنة ١٩٤٦ الأستاذ السيد الباز العرينى فى القاهرة

١٧ - ابن طاهر (+ ٦٢٣هـ و ١٢٢٦م) : العلامة جمال الدين أبو الحسن على

، أخبار الدول المنقطعة ، مخطوط فوتوغرافى بدار الكتب الملكية

بالقاهرة برقم ٨٩٠ تاريخ

١٨ - الطوسى (+ ٥٤٦٠هـ و ١٠٦٧م) . محمد بن الحسن

، فهرست كتب الشيعة ، مخطوط بدار الكتب الملكية بالقاهرة

برقم ١٦ نحل اسلامية

وقد طبع فى كلكتا سنة ١٧٥٣ م على يد sprenger

١٩ - أبو العباس احمد الغمرى العثمانى : الامام المحقق ابن سعد الدين

من علماء أوائل القرن ال ١١ هـ

، كتاب ذخيرة الأعلام ، مخطوط بدار الكتب الملكية بالقاهرة

برقم ١٠٤ تاريخ وبمكتبة الأزهر برقم ٦٦٢٥

٢٠ - العينى (+ ٨٥٥هـ و ١٤٥١م) : بدر الدين محمود

، عقد الجواز فى تاريخ أهل الزمان ، ٢٣٠ جزءاً فى ٦٩ مجلداً مخطوط

مصور بدار الكتب الملكية بالقاهرة برقم ١٥٨٤ تاريخ

- ٢١ - القُضَاعِي (+ ٥٤٥٤ و ١٠٦٢ م) : القاضي أبو عبد الله محمد بن سلامة بن خضر الشافعي المذهب
د عيون المعارف وفنون أخبار الخلايف ، مخطوط بدار الكتب
الملكية بالقاهرة برقم ١٧٧٩ تاريخ
- ٢٢ - الكندي (+ ٨٢٥٠ و ٩٦١ م) : أبو عمر محمد بن يوسف
د فضائل مصر ، مخطوط بدار الكتب الملكية بالقاهرة برقم
٧٥٣ تاريخ
- ٢٣ - ابن مظهر : العلامة حسن بن يوسف المشهور بالجلبي .
د مختلف الشيعة في أحكام الشريعة ، مخطوط بمكتبة جامعة فواد
الأول برقم ٢١٥٣٧ .
- ٢٤ - النعمان (+ ٣٦٣ هـ و ٩٧٤ م) : أبو حنيفة محمد بن حيون المغربي
(١) أساس التأويل الباطن ، مخطوط بمدرسة الدراسات الشرقية
بلندن برقم ٢٥٧٣٤ .
- ٢٥ - (ب) «إفتتاح الدعوة» ، مخطوط بمكتبة جامعة فؤاد الأول برقم ٢٤٠٨٨
وقد أعارني إياه بلندن جناب الأستاذ الدكتور B. Lewis المستشرق
بجامعة لندن (بمدرسة الدراسات الشرقية) .
- ٢٦ - (ح) «المجالس والمسائرات» ، مخطوط بمكتبة جامعة فؤاد الأول
برقم ٢٦٠٦٠ (ثلاث مجلدات) .
و بمدرسة الدراسات الشرقية بلندن برقم ٢٥٧٣٧ وبه الأجزاء
من ١١ إلى ٢٨
- ٢٧ - (و) «تربية المؤمنين» ، مخطوط بمكتبة جامعة فؤاد الأول برقم
٢٤٠٨٨ و بمدرسة الدراسات الشرقية بلندن برقم ٢٥٧٣٦ .
- ٢٨ - (هـ) «دعائم الإسلام في الحلال والحرام والقضايا والأحكام من
أهل بيت رسول الله صلى الله عليه وعلى آله» ، مخطوط بدار الكتب

الملكية بالقاهرة برقم ب ١٩٦٦٥ وبمدرسة الدراسات الشرقية

بلندن برقم ٢٥٧٣٥ .

٢٩ - (و) شرح الأخبار ، مخطوط بدار الكتب الملكية بالقاهرة

برقم ٧٠٦٢ ح وبمدرسة الدراسات الشرقية بلندن برقم ٢٥٧٣٢ .

٣٠ - (ز) كتاب الهمة في آداب الأئمة ، مخطوط أعارني أياه صديق

الأستاذ الدكتور محمد كامل حسين .

٣١ - النويرى (٧٣٢ هـ و ١٣٢٢ م) : شهاب الدين احمد بن عبد الرحمن

« نهاية الأرب في فنون الأدب » ، مخطوط مصور بدار الكتب

الملكية بالقاهرة برقم ٥٤٩ معارف عامة ج ١٦

ثانيا - مصادر عربية مطبوعة

٣٢ - الأبيهي : العلامة الشيخ شهاب الدين أحمد . عاش حوالى القرن

التاسع الهجرى .

« المستطرف فى كل فن مستظرف » ، مطبوع بدار الكتب الملكية

برقم ٢٨٠ أدب (جزءان فى مجلد)

٣٣ - ابن الأثير (+ ٦٣٠ هـ و ١٢٣٨ م) : على بن احمد بن أبى السكرم

(١) « الكامل فى التاريخ » ، (بولاق ١٢٧٤ هـ) ١٢ جزءاً

٣٤ - (ب) « أسد الغابة فى معرفة الصحابة » ، (بولاق ١٢٧٤ هـ) ٥ أجزاء .

٣٥ - أحمد أبو الفتح بك : صاحب العزة فضيلة الأستاذ المرجوم الشيخ

(١) « المختارات الفتحية فى تاريخ التشريع والفقهاء » (القاهرة ١٩٢٤ م)

٣٦ - (ب) « كتاب المعاملات فى الشريعة الإسلامية والقوانين المصرية » ،

(القاهرة ١٩٢٣ م)

٣٧ - أحمد أمين بك : صاحب العزة الأستاذ

(١) « ضحى الإسلام » ، (القاهرة ١٩٢٣ م)

٣٨ - (ب) « ظهر الإسلام » ، (القاهرة ١٩٤٥ م)

- ٣٩ - (ح) و فجر الاسلام ، (القاهرة ١٩٢٨ م)
٤٠ - أحمد بن تيمية (+ ٧٢٨ هـ و ١٣٢٧ م) : الأستاذ العلامة
و الحسبة في الاسلام أو وظيفة الحكومة الاسلامية ، (القاهرة ١٣١٨ هـ)
٤١ - أحمد عيسى بك : الأستاذ الدكتور
و تاريخ البيمارستانات في الاسلام ، (دمشق ١٣٥٧ هـ)
٤٢ - ابن اياس (+ ٩٣٠ هـ و ١٥٢٣ م) : ابو البركات محمد بن أحمد
و كتاب تاريخ مصر ، المعروف ببدائع الزهور ، (بولاق ١٣١١ هـ -
١٣١٢ هـ) ٣ أجزاء
٤٣ - الأيوبي : الأستاذ المرحوم الياس
(١) و الفاطميون ، مطبوعة على الآلة الكاتبة اعارتني اياها حضرة
السيدة ابنته الدكتورة نعيمة الايوبي (جزءان)
٤٤ - البخارى (+ ٢٥٦ هـ و ٨٦٩ م) : الامام المحقق
و صحيح مسلم ، (الطبعة الأولى سنة ١٣٥١ هـ) ٤ أجزاء
٤٥ - بنجيت : الأستاذ المرحوم الشيخ محمد
، ارشاد الأمة في أحكام الحكم بين أهل الذمة ، (مصر ١٣٤٧ هـ)
٤٦ - بدوى : الأستاذ الدكتور على بك
، الأحكام العامة في القانون الجنائى ، (القاهرة ١٩٣٨ م)
٤٧ - البغدادى (+ ٤٢٩ هـ و ١٠٣٧ م) : ابو منصور عبد القاهر بن طاهر
، الفرق بين الفرق ، (القاهرة ١٩١٠)
٤٨ - البكرى (+ ٤٨٧ هـ و ١٠٩٧ م) : ابو عبيد عبد الله بن عبد العزيز
و كتاب المغرب في ذكر بلاد أفريقيا و المغرب ، طبعة دى سلين
De Slane (الجزائر ١٨٥٧ م)
٤٩ - البلاذرى (+ ٢٧٩ هـ و ٨٩٢ م) : أحمد بن يحيى بن جابر
و فتوح البلدان ، (القاهرة ١٣١٩ هـ)

- ٥٠ - بيرم : الأستاذ مصطفي
و الجامع الأزهر ، (القاهرة ١٣٢١ هـ)
- ٥١ - الترمذى : الامام المحقق (+ ٢٧٣ هـ و ٨٨٣ م)
و جامع الترمذى أو الجامع الصحيح ، (دلهى ١٣٠٨ هـ) جزءان
فى مجلد واحد
- ٥٢ - السننُ وصى (+ ٣٨٤ هـ و ٩٩٤ م) : أبو على المحسن بن على بن محمد بن
أبى الفهم
و كتاب جامع التواريخ المسمى و نشوار المحاضرة و أخبار المذاكرة ،
(طبعة أمين هندية بمصر)
- ٥٣ - تيمور : حضرة صاحب السعادة أحمد باشا
و نظرة تاريخية فى حدوث المذاهب الأربعة ، (القاهرة ١٣٥١ هـ)
- ٥٤ - ابن تيمية الجد (+ ٦٥١ هـ و ١٢٥٤ م) : العلامة مجد الدين
و كتاب المنتقى من الأحكام ، (دلهى ١٣٣٧ هـ)
- ٥٥ - الجهشيارى (+ ٣٣١ هـ و ٩٤٢ م) : أبو عبد الله محمد بن عبدوس
و كتاب الوزراء و الكتاب ، (فينا ١٩٢٦ م)
- ٥٦ - جورجى زيدان : الأستاذ (+ ١٣٣٢ هـ و ١٩١٤ م)
و تاريخ المدن الاسلامى ، (القاهرة ١٩٠٢ - ١٩٠٦ م) خمسة اجزاء
- ٥٧ - ابن حجر العسقلانى (+ ٨٥٣ هـ و ١٤٤٩ م) : شهاب الدين بن على
و الإصابة فى تمييز الصحابة ، (القاهرة ١٣٢٣ هـ) ٨ اجزاء فى أربع مجلدات
- ٥٨ - ابن حزم (+ ٤٥٦ هـ و ١٠٦٤ م) : ابو محمد على بن أحمد
(١) و الأحكام فى أصول الأحكام ، (مطبعة الخانجى ١٣٤٧ هـ)
٨ اجزاء فى مجلدين
- ٥٩ - (ب) و الفِصَل فى الملل و الأهواء و النحل ، (القاهرة ١٣١٧ هـ)
٥ اجزاء فى مجلدين

- ٦٠ - ابن حوقل (نبغ في ٣٦٧ هـ و ٩٧٧ م) : أبو القاسم محمد بن حوقل
البغدادي الموصلى الجغرافى
و المسالك والممالك ، (ليدن ١٨٧٣ م)
- ٦١ - حسن ابراهيم حسن : الأستاذ الدكتور
(ا) و الفاطميون فى مصر وأعمالهم السياسية والدينية بوجه خاص ،
(القاهرة ١٩٣٢ م)
- ٦٢ - (ب) و النظم الاسلامية ، (القاهرة ١٩٣٩ م)
- ٦٣ - (ح) و تاريخ الاسلام السياسى ، (القاهرة ١٩٤٥ م) الجزء الثانى
- ٦٤ - الحليّ : العلامة الحسن بن مظهر
و مُنشية اللبيب فى شرح التهذيب ، (لسكنو ١٣١٥ هـ) بدار الكتب
المللكية بالقاهرة برقم ٢٧ أصول فقه الشيعة
- ٦٥ - ابن خرداذبه (ولد حوالى سنة ٣٠٠ هـ و ٩١٢ م) : أبو القاسم
عبيد القاسم بن عبد الله
و المسالك والممالك ، (ليدن ١٣٠٦ هـ)
- ٦٦ - ابن خلدون (+ ٨٠٨ هـ و ١٤٠٥ م) : عبد الرحمن بن محمد
(ا) و مقدمة ابن خلدون ، (بيروت ١٨٧٩ م)
- ٦٧ - (ب) و العبر و ديوان المبتدأ والخبر ، (القاهرة ١٢٨٤ هـ) ٧ أجزاء
- ٦٨ - الحضرى (+ ١٣٤٥ هـ و ١٩٢٧ م) : صاحب الفضيلة الأستاذ
المرحوم الشيخ محمد بك
(ا) و أصول الفقه ، (القاهرة ١٣٢٩ هـ)
- ٦٩ - (ب) و تاريخ التشريع الاسلامى ، (القاهرة ١٩٢٦ م)
- ٧٠ - ابن خلسكان (+ ٦٨١ هـ و ١٢٨١ م) : شمس الدين أبو العباس
أحمد بن ابراهيم بن أبى بكر الشافعى
و وفيات الأعيان ، (بولاق ١٢٨٣ هـ) جزءان

- ٧١ - أبو داود (+ ٢٧٣ هـ و ٨٨٦ م) : الإمام المحقق .
و سنن أبي داود ، (لسكنو ١٣٠٥ هـ) جزءان .
- ٧٢ - ابن دقان (+ ٧٠٩ هـ و ١٤٠٦ م) : ابراهيم بن محمد المصرى .
والانتصار لواسطة عقد الأمصار ، (القاهرة ١٣٠٩ هـ) الأجزاء ٤ و ٥
- ٧٣ - رانسون : الأستاذ ج .
و فن القضاء ، L'Art de Juger (باريز ١٩١٢ م) و ترجمه حضرة
صاحب العزة الأستاذ محمد رشدى بك مستشار سابق .
- ٧٤ - زغول : الأستاذ أحمد فتحى باشا .
و المحاماة ، (القاهرة ١٩٠٠ م) .
- ٧٥ - زكى عبد المتعال : الأستاذ الدكتور .
و تاريخ النظم السياسية والقانونية والاقتصادية ، (القاهرة ١٩٣٥ م)
- ٧٦ - زكى محمد حسن : الأستاذ الدكتور .
(ا) و فى مصر الإسلامية ، و معه غيره (مطبعة المقتطف ١٩٢٧ م)
- ٧٧ - (ب) و كنوز الفاطميين ، (القاهرة ١٩٢٧) .
- ٧٨ - الزينى : المرحوم الأستاذ الدكتور على بك
و القانون الدولى الخاص المصرى والمقارن ، (القاهرة ١٩٢٨ م) .
- ٧٩ - السرخسى (+ ٤٨٣ هـ و قيل ٤٨٦ هـ و ١٠٩٠ م و قيل ١٠٩٣ م) .
الإمام شمس الدين .
و المبسوط ، (القاهرة ١٣٢٤ هـ) ٣٠ جزءاً .
- ٨٠ - ابن سعيد (+ ٦٧٣ هـ و ١٢٧٥ م) : على بن موسى المغربى .
و كتاب المغرب فى حلى المغرب ، (ليدن ١٨٩٨ - ١٨٩٩ م) .
- ٨١ - سكاكينى : الأستاذ خليل مترجم كتاب
و من تاريخ الحركات العسكرية فى الإسلام ، الجزء الأول و من
تاريخ الحركات الاجتماعية ، لمؤلفه بندلى جوزى Pendelli José

٨٢ - السلاوى (من علماء أول القرن الـ ١٤ هـ و ١٩ م) : العلامة أحمد
ابن خالد الناصرى

« الاستقصا لأخبار المغرب الأقصى ، (القاهرة ١٣١٢ هـ) جزءان .

٨٣ - السنهورى : صاحب المعالى الأستاذ الدكتور عبد الرزاق أحمد باشا

« وصية غير المسلم لا تجوز إلا فى الثلث ولغير وارث ، مذكرة

بدفاع مقدمة عن حكم لمحكمة النقض والإبرام المصرية فى ٢١ يونية

سنة ١٩٢٤ م .

٨٤ - السيوطى (+ ٩١١ هـ و ١٥٠٥ م) : العلامة عبد الرحمن بن أبى

بكر جمال الدين .

(١) « الجامع الصغير فى حديث البشير النذير ، (مصر ١٣٢١ هـ)

جزءان فى مجلد واحد .

٨٥ - (ب) « حسن المحاضرة فى أخبار مصر والقاهرة ، (طبعة حسين

شرف) جزءان فى مجلد واحد .

٨٦ - أبو شامة (+ ٦٦٥ هـ و ١٢٦٧ م) : عبد الرحمن بن إسماعيل بن

إبراهيم بن عثمان شهاب الدين الملقب بأبى شامة

« كتاب الروضتين فى أخبار الدولتين ، (القاهرة ١٢٨٧ هـ) .

٨٧ - شمعون : الأستاذ م . حاي بن

« الأحكام الشرعية فى الأحوال الشخصية للإسرائيليين ، (القاهرة

١٩١٢ م) جزءان فى مجلد واحد .

٨٨ - الشهرستانى (+ ٥٤٨ هـ و ١١٥٣ م) : أبو الفتح محمد بن عبد الكريم

« الملل والنحل ، (القاهرة ١٣١٧ هـ) ٥ أجزاء فى مجلدين وهو

بهامش كتاب « الفيصل فى الملل والنحل ، لابن حزم .

٨٩ - ابن أبى أصيبعة (٦٦٧ هـ و ١٢٧٠ م) . أبو العباس بن القاسم

ابن خليفة موفق الدين

- وكتاب عيون الأنباء في أخبار الأطباء ، (القاهرة ١٢٩٩ - ١٣٠٠ هـ) جزآن .
- ٩٠ - ابن الصيرفي (+ ٥٤٢ وقيل ٥٥٠ و ١١٤٧ م وقيل ١١٥٥ م) :
أبو القاسم علي بن منجب الشهير بابن الصيرفي المصري
و الإشارة إلى من نال الوزارة ، (القاهرة ١٩٢٤ م) .
- ٩١ - ابن طباطبا (ولد ٥٦٠ و ١٢٦١ م) وأتم كتابه سنة ٥٧٠ و ١٣٠١ م
و الفخرى في الآداب السلطانية والدول الإسلامية ، (الرحمانية بمصر)
- ٩٣ - الطبرى (+ ٣١٠ و ٩٢٢ م) : أبو جعفر محمد بن جرير .
(١) تاريخ الأمم والملوك ، (الحسينية بمصر) .
- ٩٣ - (ب) جامع البيان في تفسير القرآن ، (المطبعة الأميرية) ٣٠ جزءاً .
- ٩٤ - طوسون : سمو الأمير المرحوم عمر .
وكتاب مالية مصر من عهد الفراعنة إلى الآن ، (الإسكندرية ١٩٣١ م)
- ٩٥ - ابن عابدين (+ ١٢٥٢ و ١٨٣٦ م) : محمد أمين بن عمر بن عبد
العزيز بن أحمد بن عبد الرحيم بن نجم الدين بن صلاح الدين .
و رد المختار على الدر المختار شرح الأبصار ، (طبعة القاهرة) .
- ٩٦ - ابن عبد ربه (+ ٣٤٩ و ٩٤٠ م) : شهاب الدين أحمد
و العقد الفريد ، (القاهرة ١٩١٨ م) أربعة أجزاء في مجلدين .
- ٩٧ - ابن عذارى المراكشى (نبغ في أواخر القرن ال ٥٧ و ال ١٣١ م) :
العلامة أبو عبد الله محمد
و البيان المغرب في أخبار المغرب ، طبعة دوزى Dozy (ليدن
سنة ١٨٤٨ م) .
- ٩٨ - علي إبراهيم حسن : الأستاذ الدكتور .
(١) تاريخ جوهر الصقلي ، (القاهرة ١٩٣٣ م) .
- ٩٩ - (ر) دراسات في عصر الماليك الناصر محمد سيرته ونظم الحكم
في عهده ، رسالة للدكتوراه سنة ١٩٤٤ .

- ١٠٠ - ابن عرنوس : الأستاذ الشيخ محمود بن محمد .
و تاريخ القضاء في الإسلام ، (القاهرة ١٩٣٤ م) .
- ١٠١ - علي مبارك باشا : حضرة صاحب السعادة المرحوم
و الخطط التوفيقية ، (بولاق ١٣٠٦ هـ) ٢٠ جزءاً .
- ١٠٢ - عنان : الأستاذ محمد عبد الله
(١) و الحاكم بأمر الله وأسرار الدعوة الفاطمية ، (القاهرة ١٩٣٧ م)
- ١٠٣ - (ب) و تاريخ الجامع الأزهر في العصر الفاطمي ، (القاهرة ١٩٤٢ م)
- ١٠٤ - (ح) و مصر الإسلامية و تاريخ الخطط المصرية ، (القاهرة ١٩٣١ م)
- ١٠٥ - الغزالي (+ ٥٥٥ هـ و ١١١١ م) : الأستاذ العلامة
و كتاب احياء علوم الدين ، (المطبعة الأميرية ١٢٨٩ هـ) ٤ أجزاء
في ٤ مجلدات
- ١٠٦ - أبو الفدا (+ ١٣٣١٥٧٣٢ م) : اسماعيل بن علي عماد الدين صاحب حمّاه
و المختصر في أخبار البشر ، (الطبعة الأولى - الحسينية بمصر) ٤
أجزاء في مجلد واحد
- ١٠٧ - قاضي زاده (+ ٩٨٨ هـ و ١٥٨٠ م) : العلامة شمس الدين احمد بن
قرده المعروف بقاضي زاده الحنفي المذهب
و فتح القدير ، (مصر ١٣١٩ هـ)
- ١٠٨ - ابن قدامه (+ ٦٢٠ هـ و ١٢٢٣ م) : العالم الكبير موفق الدين
و المغني ، (المنار ١٣٤٧ هـ) ١٢٠ جزءاً في ١٢ مجلد
- ١٠٩ - القرطبي (+ ٥٦٧١ هـ و ١٢٧٢ م) : أبو عبد الله محمد بن احمد الانصاري
و الجامع لأحكام القرآن ، (دار الكتب ١٩٣٣ - ١٩٣٤) جزءان
- ١١٠ - القلقشندي (+ ٨٢١ هـ و ١٤١٨ م) : أبو العباس أحمد
و صبح الأعشى في صناعة الإنشا ، (القاهرة ١٩١٣ - ١٩١٧ م)
١٤ جزءاً

- ١١١ - ابن القيم الجوزية (+ ٢٥١ هـ و ٨٦٥ م) : شمس الدين أبو عبد الله محمد بن أبي بكر بن أيوب الزرعي الحنبلي المذهب
(١) ، و أعلام الموقعين عن رب العالمين ، (دلهى ١٣١٣ هـ) جزء آن
١١٢ - (ب) ، و الطرق الحكيمية فى السياسة الشرعية (القاهرة ١٣١٧ هـ)
١١٣ - الكاسانى (+ ٥٨٧ هـ و ١١٩١ م) : أبو بكر بن مسعود بن احمد
و يعرف أيضا بالكاشانى
و بدائع الصنائع فى ترتيب الشرائع ، (مصر ١٣٢٨ هـ) ٧ أجزاء
فى ٧ مجلدات
١١٤ - آل كاشف الغطاء : العلامة الشيخ محمد الحسين
و كتاب أصل الشيعة وأصولها ، (الطبعة الثالثة القاهرة ١٩٤٤ م)
١١٥ - ابن كثير : العلامة أبو الفدا اسماعيل بن عمر القرشى (+ ٥٧٧ هـ)
و البداية و النهاية فى التاريخ ،
١١٦ - كرد على : الأستاذ العلامة محمد
و الإسلام و الحضارة العربية ، (القاهرة ١٩٣٤ م)
١١٧ - الكلبي (+ ٣٢٨ هـ و ٩٣٩ م) : العلامة محمد بن يعقوب و هو عند
الشيعة كالبخارى عند أهل السنة
و كتاب الكافي ، (فارس ١٢٨١ هـ) ٣ أجزاء الأول فى الأصول
و الثانى و الثالث فى الفروع
١١٨ - السكندى (+ ٣٥٠ هـ و ٩٦١ م) : أبو عمر محمد بن يوسف
و كتاب الولاية و القضاة ، به ذيل مأخوذ معظمه من كتاب رفع
الإصر لابن حجر العسقلانى طبعة جست guest (بيروت ١٩٠٨ م)
١١٩ - مالك (+ ١٧٩ هـ و ٧٩٥ م) : الامام المحقق
و الموطأ ، (دلهى ١٣٠٧ هـ)
١٢٠ - ماهر : حضرة صاحب المقام الرفيع الأستاذ الدكتور على باشا
و القانون الدولى العام ، (القاهرة ١٩٢٤ م)

١٢١ - الماوردي (+ ٤٥٠ هـ و ١٠٥٨ م) : أبو الحسن علي بن محمد بن

حبيب المصري

و الأحكام السلطانية ، (القاهرة ١٩٠٩)

١٢٢ - أبو المحاسن (+ ٨٧٤ هـ و ١٤٦٩ م) : جمال الدين بن يوسف بن

تغري بردي

و النجوم الزاهرة في ملوك مصر والقاهرة ، (القاهرة ١٩٢٩ م)

١٢٣ - متر : الأستاذ آدم

و الحضارة الإسلامية في القرن الرابع الهجري ، ترجمة الأستاذ الدكتور

محمد عبد الهادي أبو ريده (القاهرة ١٩٤٠ م)

١٢٤ - محمد كامل مرسي باشا : حضرة صاحب السعادة الأستاذ الدكتور

و الملكية العقارية في مصر و تطورها التاريخي من عهد الفراعنة حتى

الآن ، (القاهرة ١٩٣٦) .

١٢٥ - مسكويه (+ ٤٢١ هـ و ١٠٣٠ م) : أبو علي أحمد بن محمد .

و كتاب تجارب الأمم ، (القاهرة ١٩١٥ م) .

١٢٦ - مشرفة : الأستاذ الدكتور عطية مصطفى .

و القضاء في الإسلام ، (القاهرة ١٩٣٩ م) .

١٢٧ - مصلحة البريد : وضعته بمناسبة انعقاد مؤتمر البريد العالمي

العاشر بالقاهرة .

و تاريخ البريد في مصر ، (القاهرة ١٩٣٤ م) .

١٢٨ - المقرئزي (+ ٨٤٥ هـ و ١٤٤١ م) : تقي الدين أحمد بن علي .

(١) و تعاظ الخنفا بأخبار الخلفاء ، (بيت المقدس ١٩٠٨ م) .

١٢٩ - (ب) و إغاثة الأمة بكشف الغمة ، (القاهرة ١٩٤٠ م) صححها

و وضع حواشيها الأستاذان زيادة و الشيال .

١٣٠ - (ح) و السلوك في معرفة دول الملوك ، (دار السكتب المصرية)

صححها و وضع حواشيها الأستاذ الدكتور محمد مصطفى زيادة .


- ١٣١ - المقدسى (+ ٣٨٧ هـ و ٩٩٧ م) : شمس الدين ابو عبد الله محمد
و أحسن التقاسيم فى معرفة الأقاليم ، (ليدن ١٩٠٦ م)
- ١٣٢ - ابن مائى (+ ٦٠٦ هـ و ١٢٠٩ م) : شرف الدين أبى المكارم بن أبى سعيد
كتاب قوانين الدواوين ، (مطبعة الوطن ١٢٩٩ هـ)
- ١٣٣ - ابن ميسر (+ ٦٧٧ هـ و ١٢٧٨ م) محمد بن على بن يوسف بن جلب
و تاريخ مصر ، طبعة هنرى ماسيه Henri Massé (القاهرة ١٩١٩ م)
- ١٣٤ - نظام : الشيخ العلامة و جماعة من العلماء آخرين بالهند برياسته
و الفتاوى الهندية ، (بولاق ١٣١٠ - ١٣١١ هـ) ٦ أجزاء فى ٦ مجلدات
- ١٣٥ - النعمانى : الأستاذ شبلى
و كتاب الجزية ، (القاهرة ١٣١٢ هـ)
- ١٣٦ - النسكى : الأستاذ عارف
و القضاء فى الإسلام ، محاضرة ألقاها فى نادى المجمع العلمى العربى
(دمشق ١٩٢٢ م)
- ١٣٧ النسفى : ابو البركات عبد الله بن احمد المعروف بحافظ الدين النقى
(١) و التوضيح مع التلويح ، (القاهرة ١٣٠١ هـ)
- ١٣٨ - (ب) و شرح المنار و حواشيه ، (بولاق ١٣١٦ هـ)
- ١٣٩ - ابن هشام (+ ٣١٨ هـ و ٨٣٣ م) : أبو محمد عبد الله
و كتاب سيرة رسول الله ، (طبعة و ستنفلد Wüstenfeld ١٨٥٨ - ١٨٦٠ م)
- ١٤٠ - يحيى بن سعيد الانطاكى (+ ٤٥٨ هـ و ١٠٦٦ م)
و تاريخ الذيل ، الذى صنفه يحيى بن سعيد بن يحيى الانطاكى تبعاً
لتاريخ سعيد بن بطريق (طبعة R. Basilius)
- ١٤١ - اليعقوبى (+ ٢٨٢ هـ و ٨٩٥ م) : أحمد بن أبى يعقوب بن جعفر
ابن وهب بن واضح
(١) تاريخ اليعقوبى طبعة هوتسما Houtama (ليدن ١٨٨٣ م)

- ١٤٢ - (ب) وكتاب البلدان، طبعة دي غويه De Goeje (لیدن ١٨٩١ م)
١٤٣ - أبو يوسف (+ ١٩٢ هـ و ٨٠٧ م) : يعقوب بن ابراهيم الانصارى
صاحب الإمام أبي حنيفة
و كتاب الخراج، (بولاق ١٣٠٢ هـ)

ثالثا - مصادر أجنبية مطبوعة


144. Abu Saleh,
The Churches & Monasteries of Egypt & Some Neighbouring
Countries (Edited & Translated by Evetts, Oxford 1895).
145. Ameer Ali Sayed,
A Short History of Saracens (London 1934).
146. Arminjon (Pierre),
La Situation Economique et Financière de L'Egypte (Paris 1911).
147. Arnold : Prof. Sir Th. W.,
(A) The Caliphate (Oxford 1924).
148. (B) The Preaching of Islam (Westminster 1896).
149. Barakat, Son Excellence Dr. Mohamed Bahy El Din Pacha,
Des Privilèges et Immunités dont Jouissent les Etrangers
en Egypte vis a vis des autorités Locales (Paris 1913).
150. Boghdadi Dr. H.,
Origine et Technique de la Distination des staxtus personnel
et Reel en Egypte (Caire 1937).
151. De Lacy, S.,
Exposé de la Religion des Druzes. 2 Vols (Paris 1838).
152. Dussaud,
Histoire et Religion des Nosairis (Paris 1900).
153. Fischel W. J.,
Jews in the Economic & Political life of Mediaeval Islam
(London 1937).
154. Graetz H.,
History of the Jews from the earliest times to the present
day 5 vols (London 1892).
155. Heyd (W. Von),
Histoire du Commerce du Levant (Leipzig 1923).
156. Hitti (Ph. K.),
The History of the Arabs (London 1940).


157. Ivanow W.,
(A) *A Creed of the Fatimids* (Bombay 1936).
158. (B) *A Guide to Ismaili Literature* (London 1933).
(C) *Ismaili Tradition concerning the Rise of the Fatimids*
(London 1942).
160. (D) *Nasiri Khusraw & Ismailism* (Bombay 1948).
161. Lane-Pool : Prof. Stanley,
(A) *A History of Egypt in the Middle Ages* (London 1901).
162. (B) *The story of Cairo* (London 1924).
163. Mamour P. H.
Polemics on the Origin of the Fatimid Caliphs (London 1934).
164. Mann (J.),
The Jews in Egypt & in Palestine Under the Fatimid Caliphs (Oxford 1920).
165. Metz (Adam),
The Renaissance of Islam. Trans. into English by Salahudin Khuda Bukhsh & D. S. margoliouth (London 1939).
166. Muir (Sir W.),
The Caliphate, its Rise, Decline & Fall From Original Sources (Edinburgh 1915)
167. Nasiri Khosru (+ 459, 1066),
Relation du Voyage de Nasiri Khosru en Syrie, en Palestine, en Egypte, en Arabie, et en Perse, Pendant les années de L'Hégire 437 - 444, (1035—1042) publié, traduit et annoté par Charles Schafer (Paris 1881).
168. Nizam Al-Mulk,
Siyasat-Name. Ed. and Trans. C. Schéfer (Paris 1891—7).
169. O Leary (De Lacy),
A Short History of the Fatimid Khalifate (London 1923).
170. Sadighi, G. H.
Les Mouvements Religieux Iraniens (Paris 1938).
171. Quatremère (Et.)
Mémoires Géographiques et Historiques sur l'Égypte, et sur quelques contrées voisines (Paris 1811) Vols 1 & 2.
172. Sanhoury, Son Excellence Dr. A. A. Pacha
Le Califat (Paris 1926).
173. Van Berchem,
Corpus Inscriptorum Arabicarum, Egypte. T. I.
174. Wiet (Gaston),
Corpus Inscriptorum Arabicarum Egypte. T. II.
175. Zaki (Dr. Mohammed Hassan)
Les Tulunides (Paris 1933).



خطاً وصواب

صواب	خطاً	سطر	صحيفة
٩٤	٦٤	٤	١٨
اعدته	أعدته	١٨	١٩
الامر بأحكام الله	الامر بأمر الله	٤	٣٣
مكررة فتحذف	O'Leary, A short...	١٠ من الهامش	٤٤
سواء	سواء	٣	٥٠
الظافر بأمر الله	الظافر باعداء الله	٦ و ٦	٨٩, ٨٦
PP.110-162	_____	هامش ١	٩٦
٢ و ١	٤ و ٥	هامش ١ و ٢	١١١
الذي	الذي	١ من الهامش	١١٢
الوزير	العزير	٨ و ١	١٣٦ و ١١٨
الفصل	الفاضل	١ من الهامش	١٢٨
(٣)	ح	٨	١٨٦
Fru-ndi	Fruend	٢	١٩٤
تحذف	لقد	١١	١٩٧
والسكفور	والسكفوو	١٦	١٩٨
اضراره	ضمراره	١٠	٢٠٠
ابتزازه	ا	١١	٢٠٠
الرواتب	المراتب	آخر سطر	٢٣٠
النسكدي	الكندي	هامش ٤	٢٤١
principles	principlels	هامش ٣	٢٧٤
Paris	Parcats	٤ من الهامش	٢٧٥
السقلاطون	السلاقطون	٤	٣٤٣
Mosquées	moquees	هامش ٦	٣٤٥
طحا	طا	١ من الهامش	٣٦٨
والشافي	والثاني	٤ من الهامش	٣٦٨
ابن قيم	ابن القيم	١	٤٣٠





893.717

M97

JAN 11 1952

COLUMBIA LIBRARIES OFFSITE



CU58876324

893.717 M97

Nuzum al-hukm bi-Mis